تفسير سورة البقرة

ذكر ما ورد فى فضلها :

روى أحمد ومسلم والترمذى والنسائى ، عن أبى هريرة : أن رسول الله ﷺ قال : « لا تجعلوا بيوتكم قبوراً ، فإن البيت الذى يقرأ فيه سورة البقرة لا يدخله الشيطان » وقال الترمذى : حسن صحيح[١] . وروى أبو عبيد : عن عبد الله ، يعنى ابن مسعود ، قال : إن الشيطان يفر من البيت الذى يسمع فيه سورة البقرة . ورواه النسائى فى اليوم والليلة، وأخرجه الحاكم فى مستدركه، وقال : صحيح الإسناد، ولم يخرجاه[٢] . وعن سهل بن سعد قال : قال رسول الله ﷺ : « إن لكل شىء سناما ، وإن سنام القرآن البقرة ، وإن من قرأها فى بيته ليلة لم يدخله الشيطان ثلاث ليال ، ومن قرأها فى بيته نهاراً لم يدخله الشيطان ثلاثة أيام» . رواه الطبرانى، وابن حبان فى صحيحه ، وابن مردويه[٣] .

وقد روى الترمذى، والنسائى، وابن ماجه عن أبى هريرة، قال: بعث رسول الله ﷺ بعثا وهم ذوو عدد، فاستقرأهم، فاستقرأ كُلّ واحد منهم، يعنى ما معه من القرآن، فأتى على رجل من أحدثهم سناً، فقال: «ما معك يا فلان ؟ » قال : معى كذا وكذا وسورة البقرة، فقال : «أمعك سورة البقرة؟» قال: نعم. قال: «اذهب فأنت أميرهم»، فقال رجل من أشرافهم: والله ما منعنى أن أتعلم البقرة إلا أنى خشيت ألاَّ أقوم بها. فقال رسول الله ﷺ : «تعلموا القرآن واقرؤوه؛ فإن مثل القرآن لمن تعلمه فقرأه وقام به كمثل جراب محشو مسْكاً يفوح ريحه فى كل مكان، ومثل من تعلمه، فيرقد وهو فى جوفه، كمثل جراب أوكِى على مسك». هذا لفظ رواية الترمذى، ثم قال: هذا حديث حسن[٤] . وعن أسَيد ابن حُضَير، قال : بينا هو يقرأ من الليل سورة البقرة ، وفرسه مربوطة عنده ، إذ جالت الفرس ، فسكت، فسكَنتْ ، فقرأ فجالت الفرس ، فسكت ، فسكنت، ثم قرأ فجالت الفرس، فانصرف، وكان ابنه يحيى قريباً منها. فأشفق أن تصيبه، فلما أخذه رفع رأسه إلى السماء حتى ما يراها، فلما أصبح حدث النبى ﷺ فقال: «اقرأ يابن حُضَير ». قال: فأشفقت يا رسول الله أن تطأ يحيى، وكان منها قريباً، فرفعت رأسى وانصرفت إليه ، فرفعت رأسى إلى السماء ، فإذا مثل الظُّلَّة فيها أمثال المصابيح، فخرجت حتى لا أراها، قال: «وتدرى ما ذاك؟». قال: لا. قال : « تلك الملائكة دنت لصوتك ولو قرأت لأصبحت ينظر الناس إليها لا تتوارى منهم» رواه البخارى ، ورواه أيضا أبو عبيد ، فى كتاب

---

(١) هو فى المسند (٧٨٠٨ ، ٨٩٠٢) وصحيح مسلم (١/ ٢١٧) والترمذى (٤/ ٤٢) بنحوه.

(٢) هو فى المستدرك (٢/ ٢٥٩، ٢٦٠) بنحوه . ووافقه الذهبى على تصحيحه . وهو وإن كان موقوفًا لفظًا ، فإنه مرفوع حكمًا، لأنه مما لا يعلم بالرأى . وقد رواه ابن مردويه ، والنسائى فى اليوم والليلة، عن ابن مسعودٍ ، مرفوعًا مطولا، على ما ذكره الحافظ ابن كثير بعده. وإسناده عندهما صحيح ، ثم يؤيده حديث أبى هريرة المرفوع ، الذى قبله.

(٣) ذكره الهيثمى فى الزوائد (٦/ ٣١١، ٣١٢) وقال: «رواه الطبرانى، وفيه سعيد بن خالد الخزاعى المدنى ، وهو ضعيف». ولكن الذى فى صحيح ابن حبان (٢/ ١٣٠ ـ ١٣٢ من مخطوطة الإحسان): «خالد بن سعيد المزنى ». و « المزنى» خطأ ، صوابها : « المدنى » . وخالد هذا مترجم فى لسان الميزان . وأشار إلى هذا الحديث ، وذكر أنه هو « خالد بن سعيد بن أبى مريم التيمى المدنى ، مولى ابن عجلان » ، المترجم فى التهذيب ، وهو ثقة ، ذكره ابن حبان فى الثقات، وترجمه البخارى فى الكبير (٢/ ١/ ١٤٠) ، وابن أبى حاتم (١/ ٢/ ٣٣٣) ـ فلم يذكر فيه جرحًا.

(٤) الترمذى (٤/ ٤٣ ، ٤٤) .

فضائل القرآن . وقد وقع نحو من هذا لثابت بن قيس بن شماس فيما رواه أبو عبيد بإسناد جيد، إلا أن فيه إبهاما، ثم هو مرسل، والله أعلم.

ذكر ما ورد فى فضلها مع آل عمران :

روى الإمام أحمد عن بريدة ، قال: كنت جالساً عند النبى ﷺ فسمعته يقول: «تعلموا سورة البقرة، فإن أخذها بركة، وتركها حسرة ولا تستطيعها البطلة». قال: ثم سكت ساعة، ثم قال: «تعلموا سورة البقرة، وآل عمران، فإنهما الزهراوان، يُظلاّن صاحبهما يوم القيامة، كأنهما غماستان أو غيايتان، أو فرْقان من طير صَوافّ، وإن القرآن يلقى صاحبه يوم القيامة حين ينشق عنه قبره كالرجل الشاحب، فيقول له: هل تعرفنى؟ فيقول: ما أعرفك. فيقول: أنا صاحبك القرآن الذى أظمأتك فى الهواجر، وأسهرت ليلك، وإن كل تاجر من وراء تجارته، وإنك اليوم من وراء كل تجارة. فيعطى الملك بيمينه والخلد بشماله، ويوضع على رأسه تاج الوقار، ويكسى والداه حلتين، لا يقوم لهما أهل الدنيا، فيقولان: بم كسينا هذا ؟ فيقال: بأخذ ولدكما القرآن. ثم يقال: اقرأ واصعد فى دَرَج الجنة وغرفها. فهو فى صعود ما دام يقرأ هذّا كان أو ترتيلا»(١) .

ولبعضه شواهد؛ فمن ذلك حديث أبى أمامة الباهلى قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اقرؤوا القرآن؛ فإنه شافع لأهله يوم القيامة، اقرؤوا الزهراوين: البقرة وآل عمران، فإنهما يأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان، أو كأنهما غيايتان، أو كأنهما فِرْقان من طير صوافّ يحاجان عن أهلهما يوم القيامة » ثم قال: «اقرؤوا البقرة فإن أخذها بركة ،وتركها حسرة، ولا تستطيعها البطلة » رواه أحمد ومسلم . الزهراوان: المنيران. والغياية: ما أظلك من فوقك. والفِرْقُ: القطعة من الشىء، والصواف: المصطفة المتضامة. والبطلة : السحرة، ومعنى « لا تستطيعها » أى: لا يمكنهم حفظها، وقيل: لا تستطيع النفوذ فى قارئها، والله أعلم.

ومن ذلك حديث النَّوّاس بن سِمْعان الكلابى قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يؤتى بالقرآن يوم القيامة وأهله الذين كانوا يعملون به، تقدمهم سورة البقرة وآل عمران». وضرب لهما رسول الله ﷺ ثلاثة أمثال ما نسيتهن بعد، قال: «كأنهما غمامتان أو ظلتان سوداوان بينهما شَرْق، أو كأنهما فرْقَان من طير صَوَاف يُحَاجَّان عن صاحبهما» . رواه أحمد ومسلم والترمذى وقال: حسن غريب(٣) . وثبت فى الصحيحين: أن رسول الله ﷺ قرأ بهما فى ركعة واحدة.

ذكر ما ورد فى فضل السبع الطول (٤) :

روى أبو عبيد عن واثلة بن الأسقع، عن النبى ﷺ ، قال: «أعطيت السبع الطُّول مكان التوراة، وأعطيت المئين مكان الإنجيل، وأعطيت المثانى مكان الزبور، وفضلت بالمفصّل». هذا حديث غريب .

---

(١) هو فى المسند (٥/٣٤٨ حلبى) ، وفى إسناده « بشير بن المهاجر الغنوى » وثقه ابن معين ، وأخرج له مسلم، وتكلم فيه أحمد وغيره. ولذلك قال الحافظ ابن كثير هنا : « وهذا إسناد حسن على شرط مسلم».

(٢) المسند (٥/ ٢٤٩ حلبى) وهذا لفظه . ومسلم (١/ ٢٢٢) ورواه ابن حبان فى صحيحه (١١٦) بتحقيقنا ، والحاكم فى المستدرك (١/ ٥٦٤).

(٣) المسند (١٧٧١٤) (٤/ ١٨٣حلبى) ، و «الشَرَق » بفتح الشين مع فتح الراء وإسكانها : الضوء ، أو الشمس.

(٤) الطُّوَل ـ بضم الطاء وفتح الواو : جمع طولى.

وقد رواه أبو عبيد عن سعيد بن أبى هلال، قال: بلغنا أن رسول الله ﷺ قال ـ فذكره [١].

وروى أبو عبيد عن سعيد بن جبير، فى قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي﴾ [الحجر: ٨٧]، قال: هى السبع الطول: البقرة، وآل عمران، والنساء، والمائدة، والأنعام، والأعراف، ويونس. وقال مجاهد: هى السبع الطول. وهكذا قال مكحول وغيره فى تفسير الآية بذلك، وفى تعدادها، وأن يونس هى السابعة. والبقرة جميعها مدنية بلا خلاف.

وقد ثبت فى الصحيحين، عن ابن مسعود: أنه رمى الجمرة من بطن الوادى، فجعل البيت عن يساره، ومنى عن يمينه، ثم قال: هذا مقام الذى أنزلت عليه سورة البقرة . وروى ابن مَرْدُويه عن عتبة ابن فَرْقَد [٢] ، قال : رأى النبى ﷺ فى أصحابه تأخراً ، فقال : « يا أصحاب سورة البقرة » . وأظن هذا كان يوم حنين، حين ولوا مدبرين أمر العباس فناداهم: «يا أصحاب الشجرة»، يعنى أهل بيعة الرضوان. وفى رواية : « يا أصحاب سورة البقرة » ؛ ينشطهم بذلك ، فجعلوا يقبلون من كل وجه. وكذلك يوم اليمامة مع أصحاب مسيلمة ، جعل الصحابة يفرون لكثافة جيش بنى حنيفة ، فجعل المهاجرون والأنصار يتنادون : يا أصحاب سورة البقرة ، حتى فتح الله عليهم . رضى الله عن أصحاب رسول الله أجمعين.

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝ الم ۝١﴾

قد اختلف المفسرون فى الحروف المقطعة التى فى أوائل السور، فمنهم من قال: هى مما استأثر الله بعلمه، فردوا علمها إلى الله، ولم يفسروها ، حكاه القرطبى فى تفسيره عن أبى بكر وعمر وعثمان وعلى وابن مسعود ، وقاله الشعبى والثورى ، واختاره ابن حبان. ومنهم من فسَّرها، واختلف هؤلاء فى معناها:

فقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: إنما هى أسماء السور، قال الزمخشرى فى تفسيره: وعليه إطباق الأكثر، ونقل عن سيبويه أنه نص عليه، ويعتضد هذا بما ورد فى الصحيحين، عن أبى هريرة: أن رسول الله ﷺ كان يقرأ فى صلاة الصبح يوم الجمعة: الم السجدة، وهل أتى على الإنسان. وقال مجاهد: الٓمٓ، وحٰمٓ، والمٓص، وص، فواتح افتتح الله بها القرآن. وقال بعض أهل العربية : هى حروف من حروف المعجم ، استغنى بذكر ما ذكر منها فى أوائل السور عن ذكر بواقيها ، التى هى تتمة الثمانية والعشرين حرفًا ، كما يقول القائل : ابنى يكتب فى : ا ب ت ث ، أى : فى حروف المعجم الثمانية والعشرين فيستغنى بذكر بعضها عن مجموعها . حكاه ابن جرير .

---

(١) هكذا ذكر الحافظ ابن كثير هذا الحديث من كتاب أبى عبيد بإسنادين فيهما مقال، فثانيهما منقطع ؛ لأن سعيد بن أبى هلال من أتباع التابعين . وفى أولهما « سعيد بن بشير الأزدى » ، قال ابن كثير هنا « فيه لين » . والحق أنه ثقة ، كما بينا فى تخريج أحاديث الطبرى (٥٤٣٩).
ولكن الحديث ثابت بإسناد آخر ليس فيه مقال. فرواه الطيالسى (١٠١٢) بإسناد صحيح. ورواه أحمد (١٧٠٤٩) (١٠٧/٤ حلبى) عن الطيالسى . وكذلك رواه الطبرى (١٢٦) من طريق الطيالسى ، وفصلنا الكلام فيه هناك ، ولكن فيه عندهم : أن المثين مكان الزبور ، وأن المثانى مكان الإنجيل.

(٢) فى المطبوع من عمدة التفسير (طبعة مكتبة التراث) : « مَرْثَدَ » وهو خطأ .انظر: المعجم الكبير للطبرانى (٣٢٨) (١٧/ ١٣٣) . (الباز) .

قلت: مجموع الحروف المذكورة فى أوائل السور بحذف المكرر منها أربعة عشر حرفاً، وهى: ا ل م ص ر ك ى ع ط س ح ق ن، يجمعها قولك: نص حكيم قاطع له سر. وهى نصف الحروف عدداً.

قال الزمخشرى: وهذه الحروف الأربعة عشر مشتملة على أنصاف أجناس الحروف يعنى من المهموسة والمجهورة، ومن الرخوة والشديدة، ومن المطبقة والمفتوحة، ومن المستعلية والمنخفضة، ومن حروف القلقلة. وقد سردها مفصلة ثم قال: فسبحان الذى دقت فى كل شىء حكمته، وهذه الأجناس المعدودة مكثورة بالمذكورة منها، وقد علمت أن معظم الشىء وجله ينزل منزلة كله. ومن ههنا لحظ بعضهم فى هذا المقام كلاماً، فقال: لا شك أن هذه الحروف لم ينزلها سبحانه وتعالى عبثاً ولا سدى؛ ومن قال من الجهلة: إن فى القرآن ما هو تعبد لا معنى له بالكلية ـ فقد أخطأ خطأ كبيراً، فتعين أن لها معنى فى نفس الأمر، فإن صح لنا فيها عن المعصوم شىء قلنا به، وإلا وقفنا حيث وقفنا، وقلنا: ﴿ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِندِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧] . ولم يجمع العلماء فيها على شىء معين، وإنما اختلفوا، فمن ظهر له بعض الأقوال بدليل فعليه اتباعه، وإلا فالوقف حتى يتبين. هذا مقام .

المقام الآخر : فى الحكمة التى اقتضت إيراد هذه الحروف فى أوائل السور، ما هى؟ مع قطع النظر عن معانيها فى أنفسها. فقال بعضهم : ابتدئ بها لتُفْتَحَ لاستماعها أسماعُ المشركين ـ إذ تواصوا بالإعراض عن القرآن ـ حتى إذا استمعوا له تَلا عليهم المؤلَّف منه. حكاه ابن جرير، وهو ضعيف؛ لأنه لو كان كذلك لكان ذلك فى جميع السور ، لا يكون فى بعضها، بل غالبها ليس كذلك، ولو كان كذلك ـ أيضاً ـ لانبغى الابتداء بها فى أوائل الكلام معهم، سواء كان افتتاح سورة أو غير ذلك. ثم إن هذه السورة والتى تليها ـ أعنى البقرة وآل عمران ـ مدنيتان ليستا خطاباً للمشركين، فانتقض ما ذكروه .

وقال آخرون: بل إنما ذكرت هذه الحروف فى أوائل السور التى ذكرت فيها بياناً لإعجاز القرآن، وأن الخلق عاجزون عن معارضته بمثله، هذا مع أنه من هذه الحروف المقطعة التى يتخاطبون بها. وقد حكى هذا المذهب الرازى عن المبرد وجمع من المحققين ،وحكى القرطبى عن الفراء وقطرب نحو هذا ، وقرره الزمخشرى فى كشافه ونصره أتم النصر ، وإليه ذهب الشيخ الإمام العلامة أبو العباس ابن تيمية، وشيخنا الحافظ المجتهد أبو الحجاج المزى ، وحكاه لى عن ابن تيمية . قال الزمخشرى : ولم ترد كلها مجموعة فى أول القرآن ، وإنما كررت ليكون أبلغ فى التحدى والتبكيت كما كررت قصص كثيرة وكرر التحدى بالصريح فى أماكن . قال :وجاء منها على حرف واحد كقوله:﴿ ص ﴾، ﴿ ن ﴾، ﴿ ق ﴾، وحرفين مثل : ﴿حم ﴾، وثلاثة مثل : ﴿الٓمٓ﴾، وأربعة مثل : ﴿ الٓمٓرٰ ﴾ و ﴿ الٓمٓصٓ ﴾ ، وخمسة مثل : ﴿ كٓهيعٓصٓ ﴾ و ﴿حٰمٓ. عٓسٓقٓ ﴾ ؛ لأن أساليب كلامهم على هذا، من الكلمات ما هو على حرف وعلى حرفين، وعلى ثلاثة، وعلى أربعة، وعلى خمسة لا أكثر من ذلك .

قلت: ولهذا كل سورة افتتحت بالحروف فلابد أن يذكر فيها الانتصار للقرآن وبيان إعجازه وعظمته، وهذا معلوم بالاستقراء، وهو الواقع فى تسع وعشرين سورة؛ ولهذا يقول تعالى: ﴿الٓمٓ. ذَٰلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ ﴾ [البقرة: ١، ٢]. ﴿ الٓمٓ. اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ. نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ [آل عمران: ١ ـ ٣]. ﴿ الٓمٓصٓ. كِتَابٌ أُنزِلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُن فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ ﴾ [الأعراف: ١، ٢]. ﴿ الٓرٰ

كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ﴾ [إبراهيم: ١]. ﴿الٓمٓ. تَنزِيلُ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِن رَّبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [السجدة: ١، ٢]. ﴿حٰمٓ. تَنزِيلٌ مِّنَ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾ [فصلت: ١، ٢]. ﴿حٰمٓ. عٓسٓقٓ. كَذَٰلِكَ يُوحِي إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ اللَّهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [الشورى: ١ ـ ٣] ، وغير ذلك من الآيات الدالة على صحة ما ذهب إليه هؤلاء لمن أمعن النظر، والله أعلم.

وأما من زعم أنها دالة على معرفة المدد، وأنه يستخرج من ذلك أوقات الحوادث والفتن والملاحم، فقد ادعى ما ليس له، وطار فى غير مطاره.

﴿ذَٰلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ ۛ فِيهِ ۛ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٢﴾﴾

قال ابن عباس: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾ أى: هذا الكتاب. وكذا قال مجاهد، وعكرمة، وسعيد بن جبير، أن «ذلك» بمعنى هذا . والعرب تقارض بين هذين الاسمَى الإشارة ، فيستعملون كلا منهما مكان الآخر، وهذا معروف فى كلامهم. و ﴿الْكِتَابُ﴾: القرآن. ومن قال: إن المراد بذلك الكتاب الإشارة إلى التوراة والإنجيل، كما حكاه ابن جرير وغيره، فقد أبعد النُّجْعَة وأغْرق فى النزع، وتكلف ما لا علم له به. والرّيب: الشك. ومعنى الكلام: أن هذا الكتاب ـ وهو القرآن ـ لا شك فيه أنه نزل من عند الله، كما قال تعالى فى السجدة: ﴿الٓمٓ. تَنزِيلُ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِن رَّبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [السجدة ١، ٢] . وقال بعضهم: هذا خبر ومعناه النهى، أى: لا ترتابوا فيه.

ومن القراء من يقف على قوله: ﴿لا رَيْبَ﴾. ويبتدئ بقوله: ﴿فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ والوقف على قوله تعالى :﴿لارَيْبَ فِيهِ﴾ أولى للآية التى ذكرنا، ولأنه يصير قوله: ﴿هُدًى﴾ صفة للقرآن، وذلك أبلغ من كون ﴿فِيهِ هُدًى﴾ . و﴿هُدًى﴾ : يحتمل من حيث العربية أن يكون مرفوعاً على النعت، ومنصوباً على الحال.

وخصّت الهداية للمتّقين ، كما قال: ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي آذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى أُولَٰئِكَ يُنَادَوْنَ مِن مَّكَانٍ بَعِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٤]. ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ [الإسراء: ٨٢] إلى غير ذلك من الآيات الدالة على اختصاص المؤمنين بالنفع بالقرآن؛ لأنه هو فى نفسه هدى، ولكن لا يناله إلا الأبرار، كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٥٧] .وعن ابن عباس: ﴿لِّلْمُتَّقِينَ﴾ أى: الذين يحذرون من الله عقوبته فى ترك ما يعرفون من الهدى، ويرجون رحمته فى التصديق بما جاء به. وقال قتادة : ﴿لِّلْمُتَّقِينَ﴾: هم الذين نعتهم الله بقوله: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ﴾ الآية والتى بعدها [البقرة: ٣، ٤] . واختار ابن جرير: أن الآية تَعُمّ ذلك كله، وهو كما قال. وقد روى الترمذى وابن ماجه عن عطية السعدى، قال: قال رسول الله ﷺ : «لا يبلغ العبد أن يكون من المتّقين حتى يدع ما لا بأس به حذراً مما به بأس». قال الترمذى: حسن غريب.

ويطلق الهدى ويراد به ما يقر فى القلب من الإيمان ، وهذا لا يقدر على خلقه فى قلوب العباد إلا الله، عز وجل ، قال الله تعالى : ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص:٥٦] ، وقال: ﴿لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ﴾ [البقرة : ٢٧٢] ، وقال : ﴿مَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ﴾ [الأعراف : ١٨٦]، وقال: ﴿مَن يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَن يُضْلِلْ فَلَن تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُّرْشِدًا﴾ [الكهف: ١٧] إلى غير ذلك من الآيات، ويطلق ويراد به: بيان الحق

وتوضيحه والدلالة عليه والإرشاد إليه، قال الله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى:٥٢] ، وقال: ﴿ إِنَّمَا أَنتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ ﴾ [الرعد :٧] وقال تعالى: ﴿ وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَىٰ عَلَى الْهُدَىٰ﴾ [فصلت: ١٧] ، وقال: ﴿ وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ ﴾ [البلد: ١٠] على تفسير من قال: المراد بهما: الخير والشر ، وهو الأرجح ، والله أعلم. وأصل التقوى: التوقى مما يكره لأن أصلها « وَقْوَى » من الوقاية.

﴿ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ ﴾

عن عبد الله، قال: الإيمان التصديق. وقال ابن عباس: ﴿يُؤْمِنُونَ ﴾: يصدقون. وقال الزهرى: الإيمان العمل. وقال أبو جعفر الرازى، عن الربيع بن أنس: ﴿يُؤْمِنُونَ ﴾: يخشون.

قال ابن جرير وغيره: والأولى أن يكونوا موصوفين بالإيمان بالغيب قولا واعتقاداً وعملا، وقد تدخل الخشية لله فى معنى الإيمان، الذى هو تصديق القول بالعمل، والإيمان كلمة جامعةٌ للإقرار بالله وكتبه ورسله، وتصديق الإقرار بالفعل.

قلت: أما الإيمان فى اللغة فيطلق على التصديق المحض، وقد يستعمل فى القرآن، والمراد به ذلك، كما قال تعالى: ﴿يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ٦١]، وكما قال إخوة يوسف لأبيهم: ﴿وَمَا أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ﴾ [يوسف: ١٧]، وكذلك إذا استعمل مقرونا مع الأعمال؛ كقوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [الانشقاق: ٢٥، والتين: ٦]، فأما إذا استعمل مطلقاً فالإيمان الشرعى المطلوب لا يكون إلا اعتقاداً وقولا وعملا. هكذا ذهب إليه أكثر الأئمة، بل قد حكاه الشافعى وأحمد بن حنبل وأبو عُبَيد وغير واحد إجماعاً: أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص. وقد ورد فيه آثار كثيرة وأحاديث. ومنهم من فسره بالخشية، كقوله: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالْغَيْبِ ﴾ [الملك: ١٢]، وقوله : ﴿ مَنْ خَشِيَ الرَّحْمَٰنَ بِالْغَيْبِ وَجَاءَ بِقَلْبٍ مُّنِيبٍ ﴾ [ق: ٣٣]، والخشية: خلاصة الإيمان والعلم، كما قال : ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨]. وقال بعضهم : يؤمنون بالغيب كما يؤمنون بالشهادة ، وليسوا كما قال تعالى عن المنافقين: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ ﴾ [البقرة : ١٤]، وقال: ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ [المنافقون : ١] ، فعلى هذا يكون قوله : ﴿ بِالْغَيْبِ﴾ حالا ، أى : فى حال كونهم غيبًا عن الناس .

وأما الغيب المراد ههنا فقد اختلفت عبارات السلف فيه، وكلها صحيحة ترجع إلى أن الجميع مراد. قال أبو العالية : ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ يؤمنون بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وجنته وناره ولقائه، ويؤمنون بالحياة بعد الموت وبالبعث، فهذا غيب كله . وكذا قال قتادة . وعن ابن عباس : ﴿ بِالْغَيْبِ﴾ قال: بما جاء منه، يعنى: مِنَ الله تعالى. وقال زرّ : الْغَيْب القرآن. وقال عطاء بن أبى رباح: من آمن بالله فقد آمن بالغيب. وقال زيد بن أسلم: ﴿ بِالْغَيْبِ﴾ بالقدر. فكل هذه متقاربة فى معنى واحد؛ لأن جميع هذه المذكورات من الغيب الذى يجب الإيمان به.

وعن عبد الرحمن بن يزيد، قال: كنا عند عبد الله بن مسعود جلوساً، فذكرنا أصحاب رسول الله ﷺ وما سبقوا به، قال: فقال عبد الله: إن أمر محمد ﷺ كان بينا لمن رآه، والذى لا إله غيره ما آمن أحد قط إيمانا أفضل من إيمان بغيب ، ثم قرأ : ﴿ الٓمٓ . ذَٰلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ. الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ

بالْغَيْب ﴾ إلى قوله: ﴿الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ١ ـ ٥]. رواه سعيد بن منصور، وابن أبى حاتم، وابن مَرْدُويه، والحاكم. وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه[١]. وفى معنى هذا الحديثُ الذى رواه أحمد، عن أبى جمعة قال: تغدينا مع رسول الله ﷺ ومعنا أبو عبيدة بن الجراح، فقال: يا رسول الله، هل أحد خير منا ؟ أسلمنا معك وجاهدنا معك. قال : « نعم ، قوم من بعدكم يؤمنون بى ولم يرونى » [٢] ورواه ابن مردويه بأطول من هذا. وفى آخره : أن رسول ﷺ قال: «ما يمنعكم من ذلك ورسول الله بين أظهركم يأتيكم بالوحى من السماء، بل قوم من بعدكم يأتيهم كتاب بين لوحين يؤمنون به ويعملون بما فيه، أولئك أعظم منكم أجرا» مرتين [٣] . وهذا الحديث فيه دلالة على العمل بالوِجَادة التى اختلف فيها أهل الحديث، كما قررته فى أول شرح البخارى؛ لأنه مدحهم على ذلك وذكر أنهم أعظم أجراً من هذه الحيثية لا مطلقا.

﴿ وَيُقِيمُونَ الصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣﴾ ﴾

قال ابن عباس: إقامة الصلاة: إتمام الركوع والسجود والتلاوة والخشوع والإقبال عليها فيها. وقال قتادة: إقامة الصلاة: المحافظة على مواقيتها، ووضوئها، وركوعها وسجودها. وقال ابن عباس: ﴿ ومِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ قال: زكاة أموالهم. وقال الضحاك: كانت النفقات قربات يتقربون بها إلى الله على قدر ميسرتهم وجهدهم، حتى نزلت فرائض الصدقات: سبع آيات فى سورة براءة، مما يذكر فيهن الصدقات، هن الناسخات المُثْبِتَات. وقال قتادة: فأنفقوا مما أعطاكم الله، هذه الأموال عوارىّ وودائع عندك يابن آدم، يوشك أن تفارقها. واختار ابن جرير أن الآية عامة فى الزكاة والنفقات، فإنه قال: وأولى التأويلات وأحقها بصفة القوم: أن يكونوا لجميع اللازم لهم فى أموالهم مُؤَدّين، زكاة كان ذلك أو نفقة مَنْ لزمته نفقته، من أهل أو عيال وغيرهم، ممن يجب عليهم نفقته بالقرابة والمِلْك وغير ذلك؛ لأن الله تعالى عم وصفهم ومدحهم بذلك، وكل من الإنفاق والزكاة ممدوح به محمود عليه.

قلت: كثيراً ما يقرن الله تعالى بين الصلاة والإنفاق من الأموال، فإن الصلاة حق الله وعبادته، وهى مشتملة على توحيده والثناء عليه، وتمجيده والابتهال إليه، ودعائه والتوكل عليه. والإنفاق هو الإحسان إلى المخلوقين بالنفع المتعدى إليهم، وأولى الناس بذلك القرابات والأهلون والمماليك، ثم الأجانب، فكل من النفقات الواجبة والزكاة المفروضة داخل فى قوله تعالى: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾؛ ولهذا ثبت فى الصحيحين، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: «بُنِىَ الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت». والأحاديث فى هذا كثيرة.

وأصل الصلاة فى كلام العرب الدعاء ، ثم استعملت الصلاة فى الشرع فى ذات الركوع والسجود والأفعال المخصوصة فى الأوقات المخصوصة ، بشروطها المعروفة ، وصفاتها ، وأنواعها المشهورة . قال ابن جرير : وأرى أن الصلاة المفروضة سميت صلاة ؛ لأن المصلى يتعرض لاستنجاح طَلِبَتِه من ثواب

---

(١) هو فى المستدرك (٢ / ٢٦٠) .

(٢) هو فى المسند بإسنادين (١٧٠٤٣ ، ١٧٠٤٤) (٤/ ١٠٦حلبى).

(٣) هذه الرواية المطولة أشار إليها الحافظ ابن حجر فى الإصابة ، فى ترجمة «أبى جمعة الأنصارى» (٧/ ٣٢). ثم ذكر أنه « أخرجه أحمد والدارمى ، وصححه الحاكم ».

الله بعمله، مع ما يسأل ربه من حاجته [تعرُّض الداعى بدعائه ربه استنجاح حاجاته وسُؤْله]. [وقيل فى اشتقاقها أقوال أخر] (١) . واشتقاقها من الدعاء أصح وأشهر، والله أعلم .

﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَبِٱلْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ﴿٤﴾ ﴾

قال ابن عباس: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾ أى: يصدقون بما جئت به من الله، وما جاء به مَنْ قبلك من المرسلين، لا يفرقون بينهم، ولا يَجْحدون ما جاؤوهم به من ربهم ﴿وَبِالآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ أى: بالبعث والقيامة، والجنة، والنار، والحساب، والميزان. وإنما سميت الآخرة لأنها بعد الدنيا. وقد اختلف المفسرون فى الموصوفين هاهنا: هل هم الموصوفون بما تقدم من قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [البقرة: ٣] ومن هم؟ على ثلاثة أقوال حكاها ابن جرير:

أحدها : أن الموصوفين أوّلا هم الموصوفون ثانياً، وهم كل مؤمن، مؤمنو العرب ومؤمنو أهل الكتاب وغيرهم .

والثانى: هما واحد ، وهم مؤمنو أهل الكتاب ، وعلى هذين تكون الواو عاطفة صفات على صفات، كما قال تعالى: ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى . الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى. وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَى. وَالَّذِي أَخْرَجَ الْمَرْعَى. فَجَعَلَهُ غُثَاءً أَحْوَى﴾ [الاعلى: ١ ـ ٥] .

الثالث : أن الموصوفين أولا مؤمنو العرب ، والموصوفون ثانيا بقوله: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾ لمؤمنى أهل الكتاب، واختاره ابن جرير، ويستشهد لما قال بقوله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لله﴾ الآية [آل عمران: ١٩٩] ، وبقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ من قَبْلِه هُم به يُؤْمِنُونَ. وَإِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ قَالُوا آمَنَّا به إِنَّهُ الْحَقُّ من رَّبِّنَا إِنَّا كُنَّا من قَبْلِه مُسْلِمِينَ . أُولَٰئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُم مَّرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا وَيَدْرَءُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [القصص: ٥٢ ـ ٥٤]. وبما ثبت فى الصحيحين، عن أبى موسى: أن رسول الله ﷺ قال: «ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين: رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بى، ورجل مملوك أدى حق الله وحق مواليه، ورجل أدب جاريته فأحسن تأديبها ثم أعتقها وتزوجها».

وأما ابن جرير فما استشهد على صحة ما قال إلا بمناسبة، وهى أن الله تعالى وصف فى أول هذه السورة المؤمنين والكافرين، فكما أنه صنف الكافرين إلى صنفين: منافق وكافر، فكذلك المؤمنون صنفهم إلى عربى وكتابى.

قلت: والظاهر قول مجاهد: أربع آيات من أول سورة البقرة فى نعت المؤمنين، وآيتان فى نعت الكافرين، وثلاث عشرة فى المنافقين، فهذه الآيات الأربع عامة فى كل مؤمن اتصف بها من عربى وعجمى، وكتابى من إنسى وجنى، وليس تصح واحدة من هذه الصفات بدون الأخرى، بل كل واحدة مستلزمة للأخرى وشرط معها، فلا يصح الإيمان بالغيب وإقام الصلاة والزكاة إلا مع الإيمان بما جاء به الرسول ﷺ ، وما جاء به مَنْ قبله من الرسل والإيقان بالآخرة، كما أن هذا لا يصح إلا بذاك، وقد أمر الله تعالى المؤمنين بذلك، كما قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِ

(١) الزيادة الأولى: تتمة كلام الطبرى ، تركها الحافظ المؤلف ، والمعنى لا يتم بدونها. والزيادة الثانية: تلخيص لكلام المؤلف ، لم نجد حاجة للإطالة به ، خصوصا وأنه غير ثابت فى المخطوطة الأزهرية.

والْكتاب الَّذي أنزلَ من قَبْلُ﴾ الآية [النساء:١٣٦]. وقال: ﴿ولا تُجادلُوا أهْلَ الْكتاب إلاَّ بالَّتي هي أحْسَنُ إلاَّ الَّذين ظَلَمُوا منْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بالَّذي أُنزلَ إلَيْنا وأُنزلَ إلَيْكُمْ وَإلَهُنَا وَإلَهُكُمْ واحدٌ﴾ الآية [العنكبوت:٤٦]، وقال: ﴿يا أيُّها الَّذينَ أُوتُوا الْكتابَ آمنُوا بمَا نَزَّلْنا مُصَدِّقًا لّمَا معكُم﴾ [النساء:٤٧]، وقال: ﴿قُلْ يَا أهْلَ الْكتاب لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ حَتَّىٰ تُقيمُوا التَّوْرَاةَ وَالإنجيلَ وَما أُنزلَ إلَيْكُم مّن رَّبّكُم﴾ [المائدة:٦٨]، وأخبر تعالى عن المؤمنين كلهم بذلك، فقال: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بمَا أُنزلَ إلَيْه من رَّبّه وَالْمُؤْمنُونَ كُلٌّ آمَنَ باللَّه وَمَلائكَته وَكُتُبه وَرُسُله لا نُفَرّقُ بَيْنَ أحَدٍ مّن رُّسُله﴾ [البقرة:٢٨٥] وقال: ﴿وَالَّذينَ آمَنُوا باللَّه وَرُسُله وَلَمْ يُفَرّقُوا بَيْنَ أحَدٍ مّنْهُمْ﴾ [النساء:١٥٢] إلى غير ذلك من الآيات الدالة على أمر جميع المؤمنين بالإيمان بالله ورسله وكتبه . لكن لمؤمنى أهل الكتاب خصوصية ، وذلك أنهم مؤمنون بما بأيديهم مفصلا ، فإذا دخلوا فى الإسلام وآمنوا به مفصلا كان لهم على ذلك الأجر مرتين ، وأما غيرهم فإنما يحصلُ له الإيمان ، بما تقدم مجملا، كما جاء فى الصحيح : « إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تكذبوهم ولا تصدقوهم ، قولوا : آمنا بالذى أنزل إلينا وأنزل إليكم » ، ولكن قد يكون إيمان كثير من العرب بالإسلام الذى بعث به محمد ﷺ أتم وأكمل وأعم وأشمل من إيمان من دخل منهم فى الإسلام، فهم وإن حصل لهم أجران من تلك الحيثية، فغيرهم قد يحصل له من التصديق ما يُنيف ثوابه على الأجرين اللذين حصلا لهم، والله أعلم.

﴿أُولَٰئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (٥)﴾

يقول تعالى: ﴿ أُولَئكَ﴾ أى : المتصفون بما تقدم : من الإيمان بالغيب ، وإقام الصلاة ، والإنفاق من الذى رزقهم الله ، والإيمان بما أنزل إلى الرسول ومَنْ قبله من الرسل ، والإيقان بالدار الآخرة، وهو يستلزم الاستعداد لها من العمل بالصالحات وترك المحرمات ﴿عَلَىٰ هُدًى﴾ أى: على نور وبيان وبصيرة من الله تعالى ﴿وَأُولَئكَ هُمُ الْمُفْلحُونَ﴾ أى: فى الدنيا والآخرة.

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ (٦)﴾

يقول تعالى : ﴿ إنَّ الَّذين كَفَرُوا ﴾ أى : غطوا الحق وستروه ، وقد كتب الله تعالى عليهم ذلك ، سواء عليهم إنذارك وعدمه، فإنهم لا يؤمنون بما جئتهم به، كما قال تعالى: ﴿ إنَّ الَّذينَ حَقَّتْ عَلَيْهمْ كَلمَتُ رَبّكَ لا يُؤْمنُونَ . وَلَوْ جَاءَتْهُمْ كُلُّ آيَةٍ حَتَّىٰ يَرَوُا الْعَذَابَ الأَليمَ ﴾ [يونس:٩٦، ٩٧] وقال فى حق المعاندين من أهل الكتاب: ﴿ وَلَئنْ أَتَيْتَ الَّذينَ أُوتُوا الْكتَابَ بكُلّ آيَةٍ مَّا تَبعُوا قبْلَتَكَ ﴾ الآية [البقرة:١٤٥] أى: إن من كتب الله عليه الشقاوة فلا مُسْعد له، ومن أضلَّه فلا هادى له، فلا تذهب نفسك عليهم حسرات، وبلّغهم الرّسالة، فمن استجاب لك فله الحظ الأوفر، ومن تولى فلا تحزن عليهم ولا يُهمنّك ذلك؛ ﴿ فَإنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلاغُ وَعَلَيْنَا الْحسَابُ ﴾ [الرعد: ٤٠]، و﴿ إنَّمَا أَنتَ نَذيرٌ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلّ شَيْءٍ وَكيلٌ﴾ [هود: ١٢]. وعن ابن عباس، فى قوله: ﴿ إنَّ الَّذينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهمْ أَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذرْهُمْ لا يُؤْمنُونَ﴾ قال: كان رسول الله ﷺ يحرصُ أن يؤمن جميع النَّاس ويُتابعوه على الهدى، فأخبره الله تعالى أنه لا يؤمن إلا من سبق له من الله السعادةُ فى الذكر الأوّل، ولا يضل إلا من سبق له من الله الشقاوة فى الذكر الأوّل.

وقوله تعالى: ﴿ لا يُؤْمنُونَ﴾: محله من الإعراب أنه جملة مؤكدة للتى قبلها: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهمْ أَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذرْهُمْ﴾ أى هم كفار فى كلا الحالين؛ فلهذا أكد ذلك بقوله: ﴿لا يُؤْمنُونَ﴾ ويحتمل أن يكون ﴿لا يُؤْمنُونَ﴾ خبراً لأن تقديره: إن الذين كفروا لا يؤمنون، ويكون قوله: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهمْ أَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذرْهُمْ﴾ جملة معترضة، والله أعلم.

﴿ خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ ۖ وَعَلَىٰ أَبْصَٰرِهِمْ غِشَٰوَةٌ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٧﴾ ﴾

قال السّدى : ﴿ خَتَمَ اللَّهُ ﴾ أى : طبع الله . وقال قتادة فى هذه الآية : استحوذ عليهم الشيطان إذ أطاعوه ؛ فختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى أبصارهم غشاوة ، فهم لا يبصرون هدى ولا يسمعون ولا يفقهون ولا يعقلون. وقال ابن جرير: وقال بعضهم: إنما معنى قوله: ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ إخبار من الله عن تكبرهم، وإعراضهم عن الاستماع لما دُعُوا إليه من الحق، كما يقال: إن فلاناً أصَمّ عن هذا الكلام، إذا امتنع من سماعه، ورفع نفسه عن تفهمه تكبراً. قال: وهذا لا يصح؛ لأن الله قد أخبر أنه هو الذى ختم على قلوبهم وأسماعهم.

قلت : وقد أطنب الزمخشرى فى تقرير ما رده ابن جرير ها هنا ، وتأول الآية من خمسة أوجه وكلها ضعيفة جدًا، وما جرأه على ذلك إلا اعتزاله؛ لأن الختم على قلوبهم ومنعها من وصول الحق إليها قبيح عنده يتعالى الله عنه فى اعتقاده ، ولو فهم قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ ﴾ [الصف: ٥]، وقوله : ﴿ وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾ [الأنعام : ١١٠] ، وما أشبه ذلك من الآيات الدالة على أنه تعالى إنما ختم على قلوبهم وحال بينهم وبين الهدى جزاءً وفاقًا على تماديهم فى الباطل وتركهم الحق ، وهذا عدل منه تعالى حسن وليس بقبيح ، فلو أحاط علمًا بهذا لما قال ما قال ، والله أعلم .

قال ابن جرير : والحق عندى فى ذلك ما صَحّ بنظيره الخبرُ عن رسول الله ﷺ [ثم روى] عن أبى هريرة،قال: قال رسول الله ﷺ :«إن المؤمن إذا أذنب ذنباً كانت نُكْتة سوداء فى قلبه، فإن تاب ونَزَع واستعتب صقل قلبه، وإن زاد زادت حتى تعلو قلبه، فذلك الرّان الذى قال الله تعالى: ﴿كَلَّا ۖ بَلْ ۜ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ » [المطففين: ١٤] » وقال الترمذى: حسن صحيح(١). ثم قال ابن جرير: فأخبر ﷺ أن الذنوب إذا تتابعت على القلوب أغلقتها، وإذا أغلقتها أتاها حينئذ الختم من قبل الله تعالى والطبع، فلا يكون للإيمان إليها مسلك، ولا للكفر عنها مخلص، فذلك هو الختم والطبع الذى ذكره فى قوله : ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ﴾ نظير الطبع والختم على ما تدركه الأبصار من الأوعية والظروف، التى لا يوصل إلى ما فيها إلا بفض ذلك عنها ثم حلها، فكذلك لا يصل الإيمان إلى قلوب من وصف الله أنه ختم على قلوبهم وعلى سمعهم إلا بعد فضه خاتمه وحَلّه رباطه .

واعلم أن الوقف التام على قوله تعالى: ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ﴾، وقوله: ﴿وَعَلَىٰ أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ﴾ جملة تامة، فإن الطبع يكون على القلب وعلى السمع، والغشاوة ـ وهى الغطاء ـ تكون على البصر. قال ابن جريج : الختم على القلب والسمع، والغشاوة على البصر، قال الله تعالى: ﴿فَإِن يَشَإِ اللَّهُ يَخْتِمْ عَلَىٰ قَلْبِكَ﴾ [الشورى: ٢٤]، وقال: ﴿وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِ غِشَاوَةً﴾ [الجاثية: ٢٣]. قال ابن جرير: ومن نصب غشاوة من قوله تعالى: ﴿وَعَلَىٰ أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ﴾ يحتمل أنه نصبها بإضمار فعل، تقديره: وجعل على أبصارهم غشاوة، ويحتمل أن يكون نصبها على الاتباع ، على محل ﴿وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ﴾ كقوله تعالى: ﴿ وَحُورٌ عِينٌ ﴾ [الواقعة: ٢٢] (٢) .

---

(١) الحديث فى الطبرى رقم (٣٠٤) بتخريجنا . ورواه أيضا أحمد (٧٩٣٩) والحاكم (٢/٥١٧) وصححه هو والذهبى.

(٢) نصب « غشاوة » قراءة شاذة ، ردها الطبرى ولم يجز القراءة بها . وهو كما قال رحمه الله .

لما تقدم وصف المؤمنين فى صدر السورة بأربع آيات، ثم عرّف حال الكافرين بهاتين الآيتين، شرع تعالى فى بيان حال المنافقين الذين يظهرون الإيمان ويبطنون الكفر، ولما كان أمرهم يشتبه على كثير من الناس أطنب فى ذكرهم بصفات متعددة ، كل منها نفاق ، كما أنزل سورة براءة فيهم ، وسورة المنافقين فيهم، وذكرهم فى سورة النور وغيرها من السور، تعريفاً لأحوالهم لتُجتَنب، ويُجتنب من تلبس بها أيضاً، فقال تعالى:

﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ ﴿٨﴾ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٩﴾﴾

النفاق: هو إظهار الخير وإسرار الشر، وهو أنواع: اعتقادى: وهو الذى يخلد صاحبه فى النار، وعملى: وهو من أكبر الذنوب، كما سيأتى تفصيله فى موضعه، إن شاء الله تعالى، وهذا كما قال ابن جريج: المنافق يخالف قَوْلُه فِعْلَهُ، وسِرّه علانيته، ومدخله مخرجه، ومشهده مَغِيبه. وإنما نزلت صفات المنافقين فى السّور المدنية؛ لأن مكة لم يكن فيها نفاق، بل كان خلافه: من الناس من كان يظهر الكفر مُسْتَكْرَها، وهو فى الباطن مؤمن، فلمَّا هاجر رسول الله ﷺ إلى المدينة، وكان بها الأنصار من الأوس والخزرج، وكانوا فى جاهليتهم يعبدون الأصنام، على طريقة مشركى العرب، وبها اليهود من أهل الكتاب على طريقة أسلافهم، وكانوا ثلاث قبائل: بنو قَيْنُقَاع حلفاء الخزرج، وبنو النَّضير، وبنو قُرَيْظَة حلفاء الأوس، فلمَّا قدم رسول الله ﷺ المدينة، وأسلم من أسلم من الأنصار من قبيلتى الأوس والخزرج، وقل من أسلم من اليهود إلا عبد الله بن سَلام، رضى الله عنه، ولم يكن إذ ذاك نفاق أيضا؛ لأنه لم يكن للمسلمين بعد شوكة تخاف، بل قد كان ، عليه الصلاةُ والسلام ، وَادَعَ اليهود وقبائل كثيرة من أحياء العرب حوالى المدينة، فلما كانت وقعة بدر العظمى وأظهر الله كلمته، وأعلى الإسلام وأهله، قال عبد الله بن أبىّ ابن سلول، وكان رأسا فى المدينة، وهو من الخزرج، وكان سيد الطائفتين فى الجاهلية، وكانوا قد عزموا على أن يملّكوه عليهم، فجاءهم الخير وأسلموا، واشتغلوا عنه، فبقى فى نفسه من الإسلام وأهله، فلما كانت وقعةُ بدر قال: هذا أمر قد تَوَجَّه ، فأظهر الدخول فى الإسلام، ودخل معه طوائف ممن هو على طريقته ونحلته، وآخرون من أهل الكتاب، فمن ثَمّ وُجد النفاق فى أهل المدينة ومن حولها من الأعراب، فأما المهاجرون فلم يكن فيهم أحد، لأنه لم يكن أحد يهاجر مكرَهاً، بل يهاجر ويترك ماله، وولده، وأرضه رغبة فيما عند الله فى الدار الآخرة.

ولهذا نبَّه الله، سبحانه، على صفات المنافقين لئلا يغترّ بظاهر أمرهم المؤمنون، فيقع بذلك فساد عريض من عدم الاحتراز منهم، ومن اعتقاد إيمانهم، وهم كفار فى نفس الأمر، وهذا من المحذورات الكبار أن يظن بأهل الفجور خَيْر، فقال تعالى: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الآخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ﴾ أى: يقولون ذلك قولاً ليس وراءه شىء آخر، كما قال تعالى: ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ﴾ [المنافقون: ١] أى: إنما يقولون ذلك إذا جاؤوك فقط، لا فى نفس الأمر؛ ولهذا يؤكدون فى الشهادة بإن ولام التأكيد فى خبرها؛ كما أكَّدوا قولهم: ﴿ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الآخِرِ﴾، وليس الأمر كذلك، كما أكْذبهم الله فى شهادتهم ، وفى خبرهم هذا بالنسبة إلى اعتقادهم ، بقوله : ﴿ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ [المنافقون: ١]، وبقوله: ﴿ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ ﴾.

وقوله تعالى: ﴿ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ أى: بإظهارهم ما أظهروه من الإيمان مع إسرارهم الكفر، يعتقدون بجهلهم أنهم يخدعون الله بذلك، وأن ذلك نافعهم عنده، وأنه يروج عليه كما يروج على بعض المؤمنين، كما قال تعالى: ﴿ يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ [المجادلة: ١٨]؛ ولهذا قابلهم على اعتقادهم ذلك بقوله: ﴿ وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴾ يقول: وما يَغُرُّون بصنيعهم هذا ولا يخدعون إلا أنفسهم، وما يشعرون بذلك من أنفسهم، كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ ﴾ [النساء: ١٤٢]. ومن القراء من قرأ: «وما يخادعون إلا أنفسهم»، وكلا القراءتين يرجع إلى معنى واحد.

قال ابن جرير: فإن قال قائل: كيف يكون المنافق لله وللمؤمنين مخادعاً، وهو لا يظهر بلسانه خلاف ما هو له معتقد إلا تقية؟ قيل: لا تمتنع العرب من أن تسمى من أعطى بلسانه غير الذى فى ضميره تقية، لينجو مما هو له خائف، مخادعاً، فكذلك المنافق، سمى مخادعاً لله وللمؤمنين، بإظهاره ما أظهر بلسانه تقية، مما تخلص به من القتل والسباء والعذاب العاجل، وهو لغير ما أظهر مستبطن، وذلك من فعله ـ وإن كان خداعاً للمؤمنين فى عاجل الدنيا ـ فهو لنفسه بذلك من فعله خادع، لأنه يُظْهِر لها بفعله ذلك بها أنَّه يعطيها أمنيّتها، ويُسقيها كأس سرورها، وهو موردها به حياض عطبها، ومُجرّعها بها كأس عذابها، ومُزيرُها من غضب الله وأليم عقابه ما لا قِبَلَ لها به، فذلك خديعته نفسه، ظناً منه ـ مع إساءته إليها فى أمر معادها ـ أنه إليها محسن، كما قال تعالى: ﴿وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ إعلاماً منه عبَادَه المؤمنين: أنّ المنافقين بإساءتهم إلى أنفسهم فى إسْخَاطهم عليها ربهم بكفرهم، وشكهم وتكذيبهم، غير شاعرين ولا دارين، ولكنهم على عمياء من أمرهم مقيمون.

﴿ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴿١٠﴾ ﴾

﴿فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ ﴾: شك، ﴿ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا ﴾: شكاً . قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : ﴿فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ ﴾ قال: هذا مرض فى الدين، وليس مرَضاً فى الأجساد، وهم المنافقون. والمرض: الشك الذى دخلهم فى الإسلام ﴿فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا﴾ قال: زادهم رجساً، وقرأ: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ. وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٤، ١٢٥]، قال: شراً إلى شرهم وضلالة إلى ضلالتهم. وهذا الذى قاله عبد الرحمن، رحمه الله ، حسن ، وهو الجزاء من جنس العمل، وكذلك قاله الأولون ، وهو نظير قوله تعالى أيضاً : ﴿ وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ ﴾ [محمد: ١٧].

وقوله: ﴿بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾: وقرئ «يكذّبون» (١) ، وقد كانوا متصفين بهذا وهذا، فإنهم كانوا كذبة ويكذّبون بالغيب ، يجمعون بين هذا وهذا.

﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴿١١﴾ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَٰكِن لَّا يَشْعُرُونَ ﴿١٢﴾ ﴾

الفساد : هو الكفر ، والعمل بالمعصية . قال ابن جرير : فأهل النفاق مفسدون فى الأرض

(١) أى بفتح الياء مع سكون الكاف ، وبضم الياء وفتح الكاف وتشديد الذال المكسورة . وكلاهما من القراءات السبعة.

بمعصيتهم فيها ربهم ، وركوبهم فيها ما نهاهم عن ركوبه ، وتضييعهم فرائضه ، وشكّهم فى دينه الذى لا يُقْبَلُ من أحد عملا إلا بالتصديق به والإيقان بحقيقته ، وكذبهم المؤمنين بدعواهم غير ما هم عليه مقيمون من الشك والرّيب، ومظاهرتهم أهل التكذيب بالله وكتبه ورسله على أولياء الله، إذا وجدوا إلى ذلك سبيلا. فذلك إفساد المنافقين فى الأرض، وهم يحسبون أنهم بفعلهم ذلك مصلحون فيها.

وهذا الذى قاله حسن، فإن من الفساد فى الأرض اتخاذ المؤمنين الكافرين أولياء، كما قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلاَّ تَفْعَلُوهُ تَكُن فِتْنَةٌ فِي الأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾ [الأنفال: ٧٣] فقطع الله الموالاة بين المؤمنين والكافرين، كما قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١٤٤] ثم قال: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾ [النساء: ١٤٥] فالمنافق لما كان ظاهره الإيمان اشتبه أمره على المؤمنين، فكأن الفساد من جهة المنافق حاصل؛ لأنه هو الذى غَرّ المؤمنين بقوله الذى لا حقيقة له، ووالى الكافرين على المؤمنين، ولو أنه استمر على حالته الأولة لكن شرّه أخف، ولو أخلص العمل لله وتطابق قوله وعمله لأفلح وأنجح؛ [ولكنهم يقولون] : نريد أن ندارى الفريقين من المؤمنين والكافرين، ونصطلح مع هؤلاء وهؤلاء ! ويقول الله: ﴿أَلا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِن لاَّ يَشْعُرُونَ﴾ يقول: ألا إن هذا الذى يعتمدونه ويزعمون أنه إصلاح هو عين الفساد، ولكن من جهلهم لا يشعرون بكونه فساداً.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا۟ كَمَآ ءَامَنَ ٱلنَّاسُ قَالُوٓا۟ أَنُؤْمِنُ كَمَآ ءَامَنَ ٱلسُّفَهَآءُ ۗ أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلسُّفَهَآءُ وَلَٰكِن لَّا يَعْلَمُونَ ﴿١٣﴾﴾

يقول تعالى: وإذا قيل للمنافقين: ﴿آمِنُوا كَمَا آمَنَ النَّاس﴾ أى: كإيمان الناس بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت والجنّة والنّار وغير ذلك، مما أخبر المؤمنين به وعنه، وأطيعوا الله ورسوله فى امتثال الأوامر وترك الزواجر ﴿قالوا أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاء﴾، يعنون ـ لعنهم الله ـ أصحابَ رسول الله ﷺ ، رضى الله عنهم. والسفهاء: جمع سفيه، كما أن الحكماء جمع حكيم ، والسفيه: هو الجاهل الضعيف الرّأى القليل المعرفة بمواضع المصالح والمضار؛ ولهذا سمى الله النساء والصبيان سفهاء، فى قوله تعالى: ﴿وَلا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾ [النساء: ٥] قال عامة علماء السلف: هم النساء والصبيان. وقد تولى الله، سبحانه، جوابهم فى هذه المواطن كلها، فقال: ﴿أَلا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ﴾ فأكد وحصر السفاهة فيهم. ﴿وَلَكِن لاَّ يَعْلَمُونَ﴾ يعنى: ومن تمام جهلهم أنهم لا يعلمون بحالهم فى الضلالة والجهل، وذلك أردى لهم وأبلغ فى العمى، والبعد عن الهدى.

﴿وَإِذَا لَقُوا۟ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا۟ إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمْ قَالُوٓا۟ إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ ﴿١٤﴾ ٱللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِى طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١٥﴾﴾

يقول تعالى : وإذا لقى هؤلاء المنافقون المؤمنين قالوا : ﴿آمَنَّا﴾ أى : أظهروا لهم الإيمان والموالاة والمصافاة، غروراً منهم للمؤمنين ونفاقا ومصانعة وتقية ، وليُشركوهم فيما أصابوا من خير ومغنم ، ﴿وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ﴾ يعنى : وإذا انصرفوا وذهبوا وخلصوا إلى شياطينهم. فضَمَّن ﴿خَلَوْا﴾ معنى انصرفوا؛ لتعديته بـ « إلى » ؛ ليدل على الفعل المضمر والفعل الملفوظ به. ومنهم من قال : « إلى » هنا

بمعنى «مع»، والأول أحسن. وعليه يدور كلام ابن جرير. ﴿إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ﴾ من يهود الذين يأمرونهم بالتكذيب وخلاف ما جاء به الرسول ، قاله ابن عباس . وقال مجاهد : ﴿شَيَاطِينِهِمْ﴾ : أصحابهم من المنافقين والمشركين. قال ابن جرير: وشياطين كل شيء مَرَدَتُه، وتكون الشياطين من الإنس والجن، كما قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا﴾ [الأنعام: ١١٢] . وفى المسند عن أبى ذر قال: قال رسول الله ﷺ : «تَعوَّذْ بالله من شياطين الإنس والجن». فقلت: يا رسول الله، وللإنس شياطين؟ قال: «نعم»(١).

وقوله تعالى: ﴿قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ﴾: أى إنا على مثل ما أنتم عليه ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ﴾ أى: إنما نحن نستهزئ بالقوم ونلعب بهم.

وقوله تعالى جواباً لهم ومقابلة على صنيعهم: ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾: أخبر تعالى أنه فاعل بهم ذلك يوم القيامة، فى قوله: ﴿يَوْمَ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا انظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِن نُّورِكُمْ قِيلَ ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا فَضُرِبَ بَيْنَهُم بِسُورٍ لَّهُ بَابٌ بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهِرُهُ مِن قِبَلِهِ الْعَذَابُ﴾ الآية [الحديد: ١٣]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ [آل عمران:١٧٨]. فهذا وما أشبهه، من استهزاء الله، تعالى ذكره، وسخريته ومكره وخديعته للمنافقين، وأهل الشرك به .

وقوله تعالى: ﴿وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾: يَمدهم: يملى لهم ، يزيدهم على وجه الإملاء والترك لهم فى عُتُوّهم وتَمَرّدهم، كما قال: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الأنعام: ١١٠]. والطغيان: هو المجاوزة فى الشىء، كما قال: ﴿إِنَّا لَمَّا طَغَا الْمَاءُ حَمَلْنَاكُمْ فِي الْجَارِيَةِ﴾ [الحاقة: ١١]. والعَمَه: الضلال، يقال: عمه فلان يَعْمَه عَمَهاً وعُمُوهاً: إذا ضل. وقوله: ﴿فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾: فى ضلالهم، وكفرهم الذى غمرهم دَنَسُه،وعَلاهم رجْسَه، يترددون حيارى ضُلاَّلاً ، لا يجدون إلى المخرج منه سبيلا؛ لأن الله قد طبع على قلوبهم وختم عليها، وأعمى أبصارهم عن الهدى وأغشاها، فلا يبصرون رُشْداً، ولا يهتدون سبيلا.

﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَىٰ فَمَا رَبِحَت تِّجَارَتُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴿١٦﴾﴾

﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَىٰ﴾: استحبوا الضلالة على الهدى. وهذا يشبه فى المعنى قوله تعالى فى ثمود: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَىٰ عَلَى الْهُدَىٰ﴾ [فصلت: ١٧]. وحاصل قول المفسرين :أن المنافقين عَدَلوا عن الهدى إلى الضلال،واعتاضوا عن الهدى بالضلالة،وهو معنى قوله تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَىٰ﴾: أى بذلوا الهدى ثمناً للضلالة، وسواء فى ذلك من كان منهم قد حصل له الإيمان ثم رجع عنه إلى الكفر، كما قال فيهم: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ [المنافقون: ٣]، أو أنهم استحبوا الضلالة على الهدى، كما يكون حال فريق آخر منهم، فإنهم أنواع وأقسام؛ ولهذا قال تعالى: ﴿فَمَا رَبِحَت تِّجَارَتُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ أى: ما ربحت صفقتهم فى هذه البيعة، ﴿وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾: أى: راشدين فى صنيعهم ذلك. وروى ابن جرير وابن أبى حاتم عن قتادة : قد ـ والله ـ رأيتموهم خرجوا من الهدى إلى الضلالة،ومن الجماعة إلى الفرقة، ومن الأمن إلى الخوف،ومن السنة إلى البدعة.

---

(١) مضى أيضا ص ٥٣، وهو فى المسند (٥ / ١٧٨ حلبى) ضمن حديث مطول ، ورواه النسائى مختصراً (٢/٣١٩) .

﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ ٱلَّذِى ٱسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّآ أَضَآءَتْ مَا حَوْلَهُۥ ذَهَبَ ٱللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِى ظُلُمَٰتٍ لَّا يُبْصِرُونَ ﴿١٧﴾ صُمٌّۢ بُكْمٌ عُمْىٌ فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴿١٨﴾﴾

وتقرير هذا المثل: أن الله، سبحانه، شبَّههم فى اشترائهم الضلالة بالهدى، وصيرورتهم بعد التبصرة إلى العمى، بمن استوقد ناراً، فلما أضاءت ما حوله وانتفع بها وأبصر بها ما عن يمينه وشماله، وتَأَنَّس بها ـ فبينا هو كذلك إذْ طفئت ناره، وصار فى ظلام شديد، لا يبصر ولا يهتدى، وهو مع ذلك أصم لا يسمع، أبكم لا ينطق، أعمى لو كان ضياء لما أبصر؛ فلهذا لا يرجع إلى ما كان عليه قبل ذلك، فكذلك هؤلاء المنافقون فى استبدالهم الضلالة عوضاً عن الهدى، واستحبابهم الغَىّ على الرُّشد. وفى هذا المثل دلالة على أنهم آمنوا ثم كفروا، كما أخبر تعالى عنهم فى غير هذا الموضع، والله أعلم.

وقد التفت فى أثناء المثل من الواحد إلى الجمع، فى قوله: ﴿فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ لاَّ يُبْصِرُونَ. صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ فَهُمْ لا يَرْجِعُونَ﴾ وهذا أفصح فى الكلام، وأبلغ فى النظام، وقوله تعالى: ﴿ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ﴾ أى: أذهب عنهم ما ينفعهم، وهو النور، وأبقى لهم ما يضرهم، وهو الإحراق والدخان ﴿وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ﴾ وهو ما هم فيه من الشك والكفر والنفاق ﴿لا يُبْصِرُونَ﴾: لا يهتدون إلى سبل خير ولا يعرفونها، وهم مع ذلك ﴿صُمٌّ﴾ لا يسمعون خيراً ﴿بُكْمٌ﴾ لا يتكلمون بما ينفعهم ﴿عُمْيٌ﴾ فى ضلالة وعماية البصيرة، كما قال تعالى: ﴿فَإِنَّهَا لا تَعْمَى الأَبْصَارُ وَلَكِن تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾ [الحج: ٤٦] فلهذا لا يرجعون إلى ما كانوا عليه من الهداية التى باعوها بالضلالة.

﴿أَوْ كَصَيِّبٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ فِيهِ ظُلُمَٰتٌ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ يَجْعَلُونَ أَصَٰبِعَهُمْ فِىٓ ءَاذَانِهِم مِّنَ ٱلصَّوَٰعِقِ حَذَرَ ٱلْمَوْتِ وَٱللَّهُ مُحِيطٌۢ بِٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٩﴾ يَكَادُ ٱلْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَٰرَهُمْ كُلَّمَآ أَضَآءَ لَهُم مَّشَوْا۟ فِيهِ وَإِذَآ أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا۟ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَٰرِهِمْ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٠﴾﴾

وهذا مثل آخر ضربه الله تعالى لضرب آخر من المنافقين، وهم قوم يظهر لهم الحق تارة، ويشكّون تارة أخرى، فقلوبهم فى حال شكهم وكفرهم وترددهم ﴿كَصَيِّبٍ﴾، والصيب: المطر ، نزل من السماء، فى حال ظلمات، وهى الشكوك والكفر والنفاق. ﴿ورَعْد﴾: وهو ما يزعج القلوب من الخوف، فإن من شأن المنافقين الخوف الشديد والفزع، كما قال تعالى: ﴿يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ﴾ [المنافقون: ٤] وقال: ﴿وَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنكُمْ وَمَا هُم مِّنكُمْ وَلَكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرَقُونَ. لَوْ يَجِدُونَ مَلْجَئًا أَوْ مَغَارَاتٍ أَوْ مُدَّخَلاً لَّوَلَّوْا إِلَيْهِ وَهُمْ يَجْمَحُونَ﴾ [التوبة: ٥٦، ٥٧]. والبرق: هو ما يلمع فى قلوب هؤلاء الضرب من المنافقين فى بعض الأحيان ، من نور الإيمان ؛ ولهذا قال: ﴿يَجْعَلُونَ أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِم مِّنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ وَاللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ﴾ أى: ولا يُجْدى عنهم حذرهم شيئاً؛ لأن الله محيط بهم بقدرته، وهم تحت مشيئته وإرادته، كما قال: ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْجُنُودِ. فِرْعَوْنَ وَثَمُودَ .بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي تَكْذِيبٍ. وَاللَّهُ مِن وَرَائِهِم مُّحِيطٌ﴾ [البروج: ١٧ ـ ٢٠].

ثم قال: ﴿يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ﴾ قال ابن عباس: أى لشدة ضوء الحق، كلما أضاء لهم مشوا فيه ﴿وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا﴾: أى كلما ظهر لهم من الإيمان شىء استأنسوا به واتبعوه، وتارة تعرض لهم

الشكوك أظلمت قلوبَهم فوقفوا حائرين . وهكذا يكونون يوم القيامة عندما يعطى الناس النور بحسب إيمانهم، فمنهم من يعطى من النور ما يضيء له مسيرة فراسخ، وأكثر من ذلك وأقل من ذلك، ومنهم من يطفأ نوره تارة ويضيء له أخرى، فيمشى على الصراط تارة ويقف أخرى، ومنهم من يطفأ نوره بالكلية وهم الخُلَّص من المنافقين، الذين قال الله فيهم : ﴿ يَوْمَ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا انظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِن نُّورِكُمْ قِيلَ ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا﴾ [الحديد: ١٣] وقال فى حق المؤمنين: ﴿يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَسْعَىٰ نُورُهُم بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِم بُشْرَاكُمُ الْيَوْمَ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾ [الحديد: ١٢] وقال تعالى: ﴿يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَتْمِمْ لَنَا نُورَنَا وَاغْفِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [التحريم: ٨].

فإذا تقرر هذا صار الناس أقساماً: مؤمنون خُلّص، وهم الموصوفون بالآيات الأربع فى أول البقرة، وكفار خلص، وهم الموصوفون بالآيتين بعدها، ومنافقون، وهم قسمان: خلص، وهم المضروب لهم المثل النارى، ومنافقون مترددون، تارة يظهر لهم لُمَعٌ من الإيمان وتارة يخبو، وهم أصحاب المثل المائى، وهم أخف حالا من الذين قبلهم. وهذا المقام يشبه من بعض الوجوه ما ذكر فى سورة النور، من ضرب مثل المؤمن وما جعل الله فى قلبه من الهدى والنور، بالمصباح فى الزجاجة التى كأنها كوكب دُرّى، وهى قلب المؤمن المفطور على الإيمان واستمداده من الشريعة الخالصة الصافية الواصلة إليه من غير كدر ولا تخليط، كما سيأتى تقريره فى موضعه، إن شاء الله.

ثم ضرب مثل العُبّاد من الكفار، الذين يعتقدون أنهم على شيء، وليسوا على شيء، وهم أصحاب الجهل المركب، فى قوله: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِندَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾ [النور: ٣٩]. ثم ضرب مثل الكفار الجُهَّال الجَهْل البسيط، وهم الذين قال تعالى فيهم: ﴿أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرٍ لُّجِّيٍّ يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِ سَحَابٌ ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكَدْ يَرَاهَا وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِن نُّورٍ﴾ [النور: ٤٠] فقسم الكفار ههنا إلى قسمين: داعية ومقلد، كما ذكرهما فى أول سورة الحج : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُّنِيرٍ ﴾ [الحج : ٨] ، وقال: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَّرِيدٍ﴾ [1] وقد قسم الله المؤمنين فى سورة الواقعة وآخرها، وفى سورة الإنسان، إلى قسمين: سابقون وهم المقربون، وأصحاب يمين وهم الأبرار.

فتلخص من مجموع هذه الآيات الكريمات: أن المؤمنين صنفان: مقربون وأبرار، وأن الكافرين صنفان: دعاة ومقلدون، وأن المنافقين ـ أيضاً ـ صنفان : منافق خالص ، ومنافق فيه شعبة من نفاق . كما جاء فى الصحيحين، عن عبد الله بن عَمْرو، عن النبى ﷺ : «ثلاث من كن فيه كان منافقاً خالصاً، ومن كانت فيه واحدة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يَدَعها: من إذا حَدّث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا ائتمن خان » . استدلوا به على أن الإنسان قد تكون فيه شعبة من إيمان ، وشعبة من نفاق . إما عَمَلى لهذا الحديث ، أو اعتقادى كما دلت عليه الآية ، كما ذهب إليه طائفة من السلف وبعض العلماء ، كما تقدم ، وكما سيأتى، إن شاء الله. وروى الإمام أحمد عن أبى سعيد، قال: قال

---

(١) الآية (٣) من سورة الحج ، والتى ذكر المؤلف قبلها هى الآية (٨) . ولم يرد بذلك نسق التلاوة ، وإنما أراد أن الله سبحانه وصف الداعية ووصف المقلد . فذكر الآيتين للاستدلال على وصف كل منهما . وطابعو التفسير لم يلحظوا مقصد الحافظ المؤلف ، فقدموا وأخروا ، اتباعا لنسق التلاوة .

رسول الله ﷺ: «القلوب أربعة: قلب أجرد، فيه مثل السراج يُزْهر، وقلب أغلف مربوط على غلافه، وقلب منكوس، وقلب مُصَفَّح؛ فأما القلب الأجرد فقلب المؤمن، سراجه فيه نوره، وأما القلب الأغلف فقلب الكافر، وأما القلب المنكوس فقلب المنافق ، عرف ثم أنكر، وأما القلب المصفح فقلب فيه إيمان ونفاق ومَثَل الإيمان فيه كمثل البقلة، يمدها الماء الطيب، ومثل النفاق فيه كمثل القرحة يَمُدّها القيح والدم، فأى المدّتين غلبت على الأخرى غلبت عليه». وإسناده جيد حسن[1].

وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ﴾ : لما تركوا من الحق بعد معرفته. ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ قال ابن جرير: إنما وصف الله تعالى نفسه بالقدرة على كل شىء فى هذا الموضع؛ لأنه حذر المنافقين بأسه وسطوته وأخبرهم أنه بهم محيط، وعلى إذهاب أسماعهم وأبصارهم قدير، ومعنى ﴿قَدِيرٌ﴾: قادر، كما معنى ﴿عَلِيمٌ﴾: عالم.

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ۝ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَّكُمْ ۖ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ۝﴾

شرع تبارك وتعالى فى بيان وحدانية ألوهيته، بأنه تعالى هو المنعم على عَبيده، بإخراجهم من العدم إلى الوجود وإسباغه عليهم النعمَ الظاهرة والباطنة، بأن جعل لهم الأرض فراشا، أى: مهدا كالفراش مُقَرَّرَة موطأة مثبتة بالرواسى الشامخات، ﴿وَالسَّمَاءَ بِنَاءً﴾، وهو السقف، كما قال فى الآية الأخرى: ﴿وَجَعَلْنَا السَّمَاءَ سَقْفًا مَّحْفُوظًا وَهُمْ عَنْ آيَاتِهَا مُعْرِضُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٢] وأنزل لهم من السماء ماء ـ والمراد به السحاب ههنا ـ فى وقته عند احتياجهم إليه، فأخرج لهم به من أنواع الزروع والثمار ما هو مشاهد؛ رزقاً لهم ولأنعامهم، كما قرر هذا فى غير موضع من القرآن. ومنْ أشبه آية بهذه قوله تعالى : ﴿ اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ قَرَارًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ وَرَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ ذَٰلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ فَتَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ [غافر: ٦٤] ومضمونه : أنه الخالق الرازق مالك الدار ، وساكنيها ، ورازقهم، فبهذا يستحق أن يعبد وحده ولا يُشْرَك به غَيره ؛ ولهذا قال : ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ أى : لا تشركوا بالله غيره من الأنداد التى لا تنفع ولا تضر، وأنتم تعلمون أنه لا رب لكم يرزقكم غيره وقد علمتم أن الذى يدعوكم إليه الرسول ﷺ من توحيده هو الحق الذى لا شك فيه. وفى الصحيحين عن ابن مسعود، قال: قلت: يا رسول الله، أى الذنب أعظم؟ قال: «أن تجعل لله ندا، وهو خلقك» الحديث. وكذا حديث معاذ : «أتدرى ما حق الله على عباده ؟ أن يعبدوه لا يشركوا به شيئاً» الحديث . وعن الطفيل بن سَخْبَرَة ، أخى عائشة أم المؤمنين لأمها ، قال : رأيت فيما يرى النائم ، كأنى أتيت على نفر من اليهود، فقلت : من أنتم ؟ فقالوا : نحن اليهود ، قلت : إنكم لأنتم القوم لولا أنتم تقولون : عُزَير ابن الله . قالوا : وأنتم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون : ما شاء الله وشاء محمد . قال : ثم مررت بنفر من النصارى، فقلت: من أنتم؟ قالوا: نحن النصارى . قلت : إنكم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون: المسيح

---

(١) هو فى المسند (١١١٤٦) (٣/ ١٧حلبى). ومجمع الزوائد (١/ ٦٣) وقال: « رواه أحمد والطبرانى فى الصغير ، وفى إسناده ليث بن أبى سليم» . وأشرنا إليه فى تخريج أحاديث الطبرى (١٤٩٧) وبينا أن إسناده صحيح.

ابن الله. قالوا: وإنكم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون: ما شاء الله وشاء محمد. فلما أصبحت أخبرت بها مَنْ أخبرت، ثم أتيت النبى ﷺ فأخبرته، فقال: «هل أخبرت بها أحداً ؟ » فقلت : نعم. فقام، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «أما بعد، فإن طُفيلا رأى رؤيا أخبر بها من أخبر منكم، وإنكم قلتم كلمة كان يمنعنى كذا وكذا أن أنهاكم عنها، فلا تقولوا: ما شاء الله وشاء محمد، ولكن قولوا: ما شاء الله وحده». رواه ابن مردويه وأخرجه ابن ماجه [١] بنحوه .

وعن ابن عباس، قال: قال رجل للنبى ﷺ: ما شاء الله وشئت. فقال: «أجعلتنى لله ندا ؟ قل: ما شاء الله وحده». رواه ابن مردويه، والنسائى، وابن ماجه [٢] . وهذا كله صيانة، وحماية لجناب التوحيد، والله أعلم.

وروى ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: الأنداد هو الشرك، أخفى من دبيب النمل على صَفَاة سوداء فى ظلمة الليل، وهو أن يقول: والله وحياتك يا فلان، وحياتى، ويقول: لولا كلبة هذا لأتانا اللصوص، ولولا البطّ فى الدار لأتى اللصوص، وقول الرجل لصاحبه: ما شاء الله وشئتَ، وقول الرجل: لولا الله وفلان. لا تجعل فيها «فلان». هذا كله به شرك.

[ثم ذكر الحافظ ابن كثير هنا حديثا طويلا ، عن المسند للإمام أحمد من حديث الحارث بن الحارث الأشعرى: أن نبى الله ﷺ قال: «إن الله، عز وجل، أمر يحيى بن زكريا بخمس كلمات أن يعمل بهن، وأن يأمر بنى إسرائيل أن يعملوا بهن. . .» وذكر الحديث ، وفيه : «وأولهن: أن تعبدوا الله لا تشركوا به شيئاً، فإن مثل ذلك مَثَل رجل اشترى عبداً من خالص ماله بوَرِق أو ذهب، فجعل يعمل ويؤدى الذى عليه إلى غير سيده فأيكم يسره أن يكون عبده كذلك؟ وإن الله خلقكم ورزقكم فاعبدوه ولا تشركوا به شيئاً » إلى آخر الحديث . ثم قال الحافظ ابن كثير] : هذا حديث حسن، والشاهد منه فى هذه الآية قوله: «وإن الله خلقكم ورزقكم فاعبدوه ولا تشركوا به شيئاً» [٣].

وهذه الآية دالة على توحيده تعالى بالعبادة وحده لا شريك له، وقد استدل بها كثير من المفسرين ـ كالرازى وغيره ـ على وجود الصانع تعالى، وهى دالة على ذلك بطريق الأولى، فإن من تأمل هذه الموجودات السفلية والعلوية واختلاف أشكالها وألوانها وطباعها ومنافعها ، وَوَضْعُهَا فى مواضع النفع بها

---

(١) الحديث رواه أيضًا أحمد فى المسند (٥/ ٧٢ حلبى) ، وإسناده صحيح . ورواه الدارمى فى سننه (٢/ ٢٩٥) مختصراً، وأشار إليه البخارى فى التاريخ الكبير (٢/ ٢/ ٣٦٤، ٣٦٥) فى ترجمة الطفيل ، ورواه الحافظ المزى فى ترجمته أيضًا ، فى تهذيب الكمال، وروى هذه القصة أيضًا ـ مختصرة ـ حذيفة بن اليمان : أتى رجل النبى ﷺ فقال : « إنى رأيت فى المنام . . .» رواها عنه أحمد فى المسند (٥/ ٣٩٣ حلبى) ، وكذلك رواها ابن ماجه (٢١١٨) من حديث حذيفة ، ثم رواها من حديث الطفيل بن سخبرة ـ فلم يذكر لفظه، قال البوصيرى فى زوائده، فى حديث الطفيل: «رجال الإسناد ثقات على شرط البخارى » . فالظاهر أن حذيفة شهد قصة الطفيل ، أو لعله سمعها منه أو من غيره ممن شهدها .

(٢) أبعد المؤلف النجعة ، إذ ذكر الحديث من رواية ابن مردويه ، وهو بين يديه فى المسند بنحوه (١٨٣٩، ١٩٦٤، ٢٥٦١، ٣٢٤٧) . ومن عادته أن يقدم المسند على غيره . والحديث رواه أيضا البخارى فى الأدب المفرد ، ص١١٦ ، وأشار إليه ابن حجر فى الفتح (١١/ ٤٧٠) وهو فى الدر المنثور (١/ ٣٥) .

(٣) وهذا الحديث بطوله فى المسند (١٧٢٣٦) (٤/ ١٣٠حلبى) ، ورواه الطيالسى فى (١١٦١، ١١٦٢) ، ورواه الترمذى (٤/ ٣٧ ، ٣٨) عن محمد بن إسماعيل ، وهو البخارى، ثم رواه أيضا من طريق الطيالسى. وقال الترمذى : «حديث حسن صحيح غريب » . وقد أشار إليه البخارى فى التاريخ الكبير (١/ ٢/ ٢٥٨، ٢٥٩) فى ترجمة الحارث الأشعرى ، كعادته فى الإشارة الموجزة.

محكمةً، علم قدرة خالقها وحكمته وعلمه وإتقانه وعظيم سلطانه.

﴿ وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿٢٣﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا وَلَن تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴿٢٤﴾ ﴾

ثم شرع تعالى فى تقرير النبوة بعد أن قرر أنه لا إله إلا هو، فقال مخاطباً للكافرين: ﴿وإن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا﴾ يعنى: محمدا ﷺ ﴿فَأْتُوا بِسُورَةٍ﴾ من مثل ما جاء به إن زعمتم أنه من عند غير الله، فعارضوه بمثل ما جاء به، واستعينوا على ذلك بمن شئتم من دون الله، فإنكم لا تستطيعون ذلك. وقد تحداهم الله تعالى بهذا فى غير موضع من القرآن، فقال فى سورة القصص: ﴿قُلْ فَأْتُوا بِكِتَابٍ مِّنْ عِندِ اللَّهِ هُوَ أَهْدَىٰ مِنْهُمَا أَتَّبِعْهُ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ [القصص: ٤٩] وقال فى سورة سبحان: ﴿ قُل لَّئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَن يَأْتُوا بِمِثْلِ هَٰذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٨]، وقال فى سورة هود: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوَرٍ مِّثْلِهِ مُفْتَرَيَاتٍ وَادْعُوا مَنِ اسْتَطَعْتُم مِّن دُونِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ [هود: ١٣]، وقال فى سورة يونس: ﴿وَمَا كَانَ هَٰذَا الْقُرْآنُ أَن يُفْتَرَىٰ مِن دُونِ اللَّهِ وَلَٰكِن تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِن رَّبِّ الْعَالَمِينَ. أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّثْلِهِ وَادْعُوا مَنِ اسْتَطَعْتُم مِّن دُونِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ [يونس: ٣٧، ٣٨] وكل هذه الآيات مكية. ثم تحداهم بذلك ـ أيضاً ـ فى المدينة، فقال فى هذه الآية: ﴿وإن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ﴾ أى: شك ﴿مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا﴾ يعنى: محمداً ﷺ ﴿ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ﴾ يعنى: من مثل القرآن؛ قاله مجاهد وقتادة، واختاره ابن جرير بدليل قوله: ﴿فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوَرٍ مِّثْلِهِ﴾ [هود: ١٣] وقوله: ﴿لا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ﴾ [الإسراء: ٨٨]. وقد تحداهم بهذا فى مكة والمدينة مرات عديدة، مع شدة عداوتهم له وبغضهم لدينه، ومع هذا عجزوا عن ذلك؛ ولهذا قال تعالى: ﴿ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا وَلَن تَفْعَلُوا ﴾ و« لن » : لنفى التأبيد ، أى: ولن تفعلوا ذلك أبداً. وهذه ـ أيضاً ـ معجزة أخرى ، وهو أنه أخبر خبرًا جازمًا قاطعًا مقدمًا غير خائف ولا مشفق ـ أن هذا القرآن لا يعارض بمثله أبدا ، وكذلك وقع الأمر ، لم يعارض من لدنه إلى زماننا هذا ولا يمكن ، وأنَّى يَتَأَتَّى ذلك لأحد ، والقرآن كلام الله خالق كل شىء ؟ وكيف يشبه كلام الخالق كلام المخلوقين ؟!

ومن تدبر القرآن وجد فيه من وجوه الإعجاز فنوناً ظاهرة وخفية من حيث اللفظ ومن جهة المعنى، قال الله تعالى : ﴿ الر كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ﴾ : [هود: ١] ، فأحكمت ألفاظه وفصلت معانيه أو بالعكس على الخلاف ، فكل من لفظه ومعناه فصيح لا يحاذى ولا يدانى ، فقد أخبر عن مغيبات ماضية وآتية كانت ووقعت طبق ما أخبر سواء بسواء[1] ، وأمر بكل خير ، ونهى عن كل شر كما قال: ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا ﴾ [الأنعام : ١١٥] أى : صدقاً فى الأخبار وعدلاً فى الأحكام ، فكله حق وصدق وعدل وهدى ليس فيه مجازفة ولا كذب ولا افتراء، كما يوجد فى أشعار العرب

(١) هكذا ثبت فى المطبوعة ؛ لأن هذه القطعة من أول قوله: « ومن تدبر ...» إلى أول قوله : « ولهذا ثبت فى الصحيحين ، ص٨٧ س٢٦ ليست فى الأزهرية . وأخشى أن يكون فى الكلام سقط ونقص ، وأن يكون مراد الكلام: أنه أخبر عن مغيبات ماضية لم يكن لرسول الله ﷺ علم بها قبل هذا الوحى، وأخبر عن أشياء مستقبلة كانت ووقعت طبق ما أخبر سواء بسواء .

وغيرهم من الأكاذيب والمجازفات التى لا يحسن شعرهم إلا بها، كما قيل فى الشعر: إن أعذبه أكذبه، وتجد القصيدة الطويلة المديدة قد استعمل غالبها فى وصف النساء أو الخيل أو الخمر، أو فى مدح شخص معين أو فرس أو ناقة أو حرب أو كائنة أو مخافة أو سبع، أو شىء من المشاهدات المتعينة التى لا تفيد شيئاً إلا قدرة المتكلم المعين على التعبير على الشىء الخفى أو الدقيق أو إبرازه إلى الشىء الواضح، ثم تجد له فيها بيتاً أو بيتين أو أكثر هى بيوت القصيد وسائرها هذر لا طائل تحته.

وأما القرآن فجميعه فصيح فى غاية نهايات البلاغة عند من يعرف ذلك تفصيلاً وإجمالاً ممن فهم كلام العرب وتصاريف التعبير، فإنه إن تأملت أخباره وجدتها فى غاية الحلاوة، سواء كانت مبسوطة أو وجيزة، وسواء تكررت أم لا، وكلما تكرر حلا وعلا، لا يَخلق عن كثرة الرد، ولا يمل منه العلماء، وإن أخذ فى الوعيد والتهديد جاء منه ما تقشعر منه الجبال الصم الراسيات، فما ظنك بالقلوب الفاهمات، وإن وعد أتى بما يفتح القلوب والآذان، ويشوق إلى دار السلام ومجاورة عرش الرحمن، كما قال فى الترغيب : ﴿ فلا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٧] وقال : ﴿ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الأَنفُسُ وَتَلَذُّ الأَعْيُنُ وَأَنتُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [الزخرف: ٧١]، وقال فى الترهيب: ﴿ أَفَأَمِنتُمْ أَن يَخْسِفَ بِكُمْ جَانِبَ الْبَرِّ﴾ [الإسراء: ٦٨]، ﴿ أَأَمِنتُم مَّن فِي السَّمَاءِ أَن يَخْسِفَ بِكُمُ الأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ . أَمْ أَمِنتُم مَّن فِي السَّمَاءِ أَن يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا فَسَتَعْلَمُونَ كَيْفَ نَذِيرِ﴾ [الملك: ١٦، ١٧]، وقال فى الزجر: ﴿ فَكُلاًّ أَخَذْنَا بِذَنبِهِ﴾ [العنكبوت: ٤٠]، وقال فى الوعظ: ﴿ أَفَرَأَيْتَ إِن مَّتَّعْنَاهُمْ سِنِينَ. ثُمَّ جَاءَهُم مَّا كَانُوا يُوعَدُونَ. مَا أَغْنَىٰ عَنْهُم مَّا كَانُوا يُمَتَّعُونَ﴾ [الشعراء: ٢٠٥ ـ ٢٠٧]، إلى غير ذلك من أنواع الفصاحة والبلاغة والحلاوة، وإن جاءت الآيات فى الأحكام والأوامر والنواهى، اشتملت على الأمر بكل معروف حسن نافع طيب محبوب، والنهى عن كل قبيح رذيل دنىء؛ كما قال ابن مسعود وغيره من السلف: إذا سمعت الله تعالى يقول فى القرآن ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ فأرعها سمعك فإنه خير يأمر به أو شر ينهى عنه. ولهذا قال تعالى: ﴿ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالأَغْلاَلَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ الآية [الأعراف: ١٥٧]، وإن جاءت الآيات فى وصف المعاد وما فيه من الأهوال وفى وصف الجنة والنار وما أعد الله فيهما لأوليائه وأعدائه من النعيم والجحيم والملاذ والعذاب الأليم ، بشرت به وحذرت وأنذرت ودعتْ إلى فعل الخيرات واجتناب المنكرات ، وزهدت فى الدنيا ورغبت فى الأخرى ، وثَبَّتَتْ على الطريقة المثلى ، وهدت إلى صراط الله المستقيم وشرعه القويم ، ونفت عن القلوب رجس الشيطان الرجيم.

ولهذا ثبت فى الصحيحين، عن أبى هريرة : أن رسول الله ﷺ ، قال: «ما من نبى من الأنبياء إلا قد أُعْطِىَ من الآيات ما مثله آمن عليه البشر، وإنما كان الذى أوتيتُ وحيًا أوحاه الله إلىَّ، فأرجو أن أكون أكثرهم تابعاً يوم القيامة» لفظ مسلم(١) . وقوله: «وإنما كان الذى أوتيت » أى: الذى اختصصت به من بينهم هذا القرآن المعجز للبشر أن يعارضوه، بخلاف غيره من الكتب الإلهية، فإنها ليست معجزة، والله أعلم. وله ﷺ من الآيات الدالة على نبوته، وصدقه فيما جاء ـ ما لا يدخل تحت حصر، ولله الحمد والمنة.

(١) صحيح مسلم (١ / ٥٣ بولاق) .

وقوله تعالى : ﴿ فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴾ أما الوَقُود ، بفتح الواو ، فهو ما يلقى فى النار لإضرامها كالحطب ونحوه ، كما قال : ﴿ وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا ﴾ [الجن: ١٥] وقال تعالى : ﴿ إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَارِدُونَ ﴾ [الأنبياء: ٩٨].

وقوله تعالى: ﴿ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴾ : الأظهر أنّ الضمير فى ﴿ أُعِدَّتْ﴾ عائد إلى النار التى وقودها الناس والحجارة ، ويحتمل عوده على الحجارة ، ولا منافاة بين القولين فى المعنى؛ لأنهما متلازمان. و﴿أُعِدَّت ﴾ أى : أرصدت وحصلت للكافرين بالله ورسوله . وقد استدل كثير من أئمة السنة بهذه الآية على أن النار موجودة الآن لقوله تعالى: ﴿ أُعِدَّتْ﴾ أى: أرصدت وهيئت، وقد وردت أحاديث كثيرة فى ذلك منها: «تحاجت الجنة والنار»، ومنها: «استأذنت النار ربها فقالت: رب أكل بعضى بعضاً فأذن لها بنفسين، نفس فى الشتاء ونفس فى الصيف» ،وغير ذلك من الأحاديث المتواترة فى هذا المعنى . وقد خالفت المعتزلة بجهلهم فى هذا ، ووافقهم القاضى منذر بن سعيد البلوطى قاضى الأندلس.

﴿ وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِن ثَمَرَةٍ رِّزْقًا قَالُوا هَٰذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِن قَبْلُ وَأُتُوا بِهِ مُتَشَابِهًا وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢٥﴾ ﴾

لما ذكر تعالى ما أعده لأعدائه من الأشقياء الكافرين به وبرسله من العذاب والنكال، عَطف بذكر حال أوليائه من السعداء المؤمنين به وبرسله، الذين صَدَّقوا إيمانهم الصادق بأعمالهم الصالحة. وهذا معنى تسمية القرآن «مثانى» على أصح أقوال العلماء، كما سنبسطه فى موضعه، وهو أن يذكر الإيمان ويتبعه بذكر الكفر، أو عكسه، أو حال السعداء ثم الأشقياء، أو عكسه. وحاصله ذكر الشيء ومقابله. وأما ذكر الشيء ونظيره فذاك التشابه، كما سنوضحه إن شاء الله؛ فلهذا قال تعالى: ﴿ وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ ﴾، فوصفها بأنها تجرى من تحتها الأنهار [كما وصف النار بأن وقودها الناس والحجارة، ومعنى ﴿ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ﴾] [١] أى: من تحت أشجارها وغرفها، وقد جاء فى الحديث: أن أنهارها تجرى من غير أخدود، وجاء فى الكوثر أن حافتيه قباب اللؤلؤ المجوف، ولا منافاة بينهما، وطينها المسك الأذفر، وحصباؤها اللؤلؤ والجوهر، نسأل الله من فضله ، إنه هو البر الرحيم ، وعن أبى هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ : «أنهار الجنة تُفَجَّر من تحت تلال ـ أو من تحت جبال ـ المسك» رواه ابن أبى حاتم [٢] .

وقوله تعالى: ﴿ كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِن ثَمَرَةٍ رِّزْقًا قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِن قَبْلُ ﴾ : معناه : مثل الذى كان بالأمس، ﴿وَأُتُوا بِهِ مُتَشَابِهًا﴾ يعنى: فى اللون والمرأى، وليس يشتبه فى الطعم.

---

(١) هذه الزيادة ثابتة فى المخطوطة الأزهرية ، وقد سقطت خطأ فى المطبوعة .

(٢) ذكره السيوطى فى الدر المنثور (١/ ٣٧) ، وأنه رواه أيضًا : ابن حبان ، والحاكم ، والطبرانى ، وابن مردويه ، والبيهقى فى البعث .

وقوله تعالى : ﴿ وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ ﴾ قال ابن عباس : مطهرة من القذر والأذى . وقال قتادة: مطهرة من الأذى والمأثم. وقوله تعالى: ﴿وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾: هذا هو تمام السعادة، فإنهم مع هذا النعيم فى مقام أمين من الموت والانقطاع فلا آخر له ولا انقضاء، بل فى نعيم سرمدى أبدى على الدوام، والله المسؤول أن يحشرنا فى زمرتهم، إنه جواد كريم، بر رحيم.

ربع

﴿ ۞ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَن يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا ۚ فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ ۖ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَٰذَا مَثَلًا ۘ يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا ۚ وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ ﴿٢٦﴾ الَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِن بَعْدِ مِيثَاقِهِ ۚ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ ۚ أُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿٢٧﴾ ﴾

قال السدى فى تفسيره ـ عن ابن مسعود ، وغيره : لما ضرب الله هذين المثلين للمنافقين ، يعنى قوله: ﴿ مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا ﴾ [البقرة: ١٧] وقوله: ﴿ أَوْ كَصَيِّبٍ مِّنَ السَّمَاءِ ﴾ [البقرة:١٩] الآيات الثلاث، قال المنافقون: الله أعلى وأجل من أن يضرب هذه الأمثال، فأنزل الله تعالى هذه الآية إلى قوله: ﴿هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾. ومعنى الآية: أنه تعالى أخبر أنه لا ﴿يَسْتَحْيِي﴾، أى: لا يستنكف، وقيل: لا يخشى أن يضرب مثلا ما، [أى] : أىّ مثل كان، بأى شىء كان، صغيراً كان أو كبيراً. و«ما» ههنا للتقليل، وتكون ﴿ بَعُوضَةً ﴾ منصوبة على البدل، كما تقول: لأضربن ضرباً ما، فيصدق بأدنى شىء . واختار ابن جرير أن ما موصولة ، و﴿ بَعُوضَةً ﴾ معربة بإعرابها؛ قال: وذلك سائغ فى كلام العرب، أنهم يعربون صلة «ما ومَن» بإعرابهما لأنهما يكونان معرفة تارة، ونكرة أخرى، كما قال حسان بن ثابت:

يَكْفِى بِنَا فَضْلاً عَلَى مَنْ غَيْرِنَا حُبُّ النَّبِىِّ مُحَمَّدٍ إِيَّانَا

قال: ويجوز أن تكون ﴿ بَعُوضَةً ﴾ منصوبة بحذف الجار، وتقدير الكلام: إن الله لا يستحيى أن يضرب مثلا ما بين بعوضة إلى ما فوقها.

وقوله: ﴿ فَمَا فَوْقَهَا ﴾ فيه قولان: أحدهما: فما دونها فى الصغر ، والحقارة ، كما إذا وصف رجل باللؤم والشح، فيقول السامع: نعم، وهو فوق ذلك، يعنى فيما وصفت. والثانى: فما فوقها: فما هو أكبر منها؛ لأنه ليس شىء أحقر ولا أصغر من البعوضة. وهذا اختيار ابن جرير.

فأخبر أنه لا يستصغر شيئاً يَضْرب به مثلا ولو كان فى الحقارة والصغر كالبعوضة، كما ضرب المثل بالذباب والعنكبوت فى قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَاسْتَمِعُوا لَهُ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ لَن يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوِ اجْتَمَعُوا لَهُ وَإِن يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَّا يَسْتَنقِذُوهُ مِنْهُ ضَعُفَ الطَّالِبُ وَالْمَطْلُوبُ﴾ [الحج: ٧٣]، وقال: ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ كَمَثَلِ الْعَنكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بَيْتًا وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبُيُوتِ لَبَيْتُ الْعَنكَبُوتِ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ العنكبوت: ٤١] وقال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ . تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ. وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِن فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِن قَرَارٍ . يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾ [إبراهيم: ٢٤ ـ ٢٧]، وقال تعالى: ﴿ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَّمْلُوكًا لَّا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ ﴾ الآية [النحل: ٧٥]

ثم قال: ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً رَّجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمُ لا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَهُوَ كَلٌّ عَلَىٰ مَوْلاهُ أَيْنَمَا يُوَجِّههُّ لا يَأْتِ بِخَيْرٍ هَلْ يَسْتَوِي هُوَ وَمَن يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ ﴾ الآية [النحل: ٧٦]، كما قال: ﴿ ضَرَبَ لَكُم مَّثَلاً مِّنْ أَنفُسِكُمْ هَل لَّكُم مِّن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِّن شُرَكَاءَ فِي مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ الآية [الروم: ٢٨]، وقال: ﴿ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً رَّجُلاً فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ ﴾ الآية [الزمر: ٢٩]، وقد قال تعالى: ﴿ وَتِلْكَ الأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلاَّ الْعَالِمُونَ ﴾ [العنكبوت: ٤٣] وفى القرآن أمثال كثيرة.

قال بعض السلف: إذا سمعت المثل فى القرآن فلم أفهمه بكيت على نفسى؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿ وَتِلْكَ الأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلاَّ الْعَالِمُونَ ﴾، ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ﴾ قال قتادة: أى: يعلمون أنه كلام الرحمن، وأنه من عند الله. ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلاً ﴾، كما قال فى سورة المدثر: ﴿ وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ إِلاَّ مَلائِكَةً وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلاَّ فِتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا لِيَسْتَيْقِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَيَزْدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا وَلا يَرْتَابَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْمُؤْمِنُونَ وَلِيَقُولَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْكَافِرُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلاً كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلاَّ هُوَ﴾ [المدثر: ٣١]، وكذلك قال ههنا: ﴿ يُضِلُّ بِهِ كَثِيراً وَيَهْدِي بِهِ كَثِيراً ﴾.

قال ابن مسعود وغيره: ﴿ يُضِلُّ بِهِ كَثِيراً﴾ يعنى: المنافقين، ﴿وَيَهْدِي بِهِ كَثِيراً ﴾ يعنى: المؤمنين، فيزيد هؤلاء ضلالا إلى ضلالهم لتكذيبهم بما علموه حقاً يقيناً، من المثل الذى ضربه الله لما ضربه له، وأنه لما ضربه له موافق، فذلك إضلال الله إياهم به ﴿وَيَهْدِي بِهِ﴾ يعنى المثل، كثيراً من أهل الإيمان والتصديق، فيزيدهم هدى إلى هداهم وإيماناً إلى إيمانهم، لتصديقهم بما قد علموه حقاً يقيناً أنه موافق لما ضربه الله له مثلا وإقرارهم به، وذلك هداية من الله لهم به [1] ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلاَّ الْفَاسِقِينَ﴾ قال قتادة: هم المنافقون، فسقوا، فأضلهم الله على فسقهم. والفاسق فى اللغة: هو الخارج عن الطاعة. وتقول العرب: فسقت الرطبة: إذا خرجت من قشرتها؛ ولهذا يقال للفأرة: فويسقة، لخروجها عن جُحْرها للفساد. وثبت فى الصحيحين، عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «خمس فواسق يُقتلن فى الحل والحرم: الغراب، والحدأة، والعقرب، والفأرة، والكلب العقور».

فالفاسق يشمل الكافر والعاصى، ولكن فسْق الكافر أشد وأفحش، والمراد من الآية الفاسق الكافر، والله أعلم، بدليل أنه وصفهم بقوله: ﴿ الَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الأَرْضِ أُوْلَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾.

وهذه الصفات صفات الكفار المباينة لصفات المؤمنين، كما قال تعالى فى سورة الرعد: ﴿ أَفَمَن يَعْلَمُ أَنَّمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ الْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَىٰ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُوا الأَلْبَابِ. الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلا يَنقُضُونَ الْمِيثَاقَ. وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَن يُوصَلَ وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ ﴾ الآيات، إلى أن قال: ﴿ وَالَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِن بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الأَرْضِ أُوْلَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ ﴾ [الرعد: ١٩ ـ ٢٥].

وقد اختلف أهل التفسير فى معنى العهد الذى وصف هؤلاء الفاسقين بنقضه، فقال بعضهم: هو وصية الله إلى خلقه وأمره إياهم بما أمرهم به من طاعته، ونهيه إياهم عما نهاهم عنه من معصيته فى

(١) هذا النص عن ابن مسعود وغيره، ثبت محرفا كثيراً فى المطبوعة، وقليلا فى الأزهرية، وصححناه من الطبرى (٥٦٧).

كتبه، وعلى لسان رسله. ونقضهم ذلك وتركهم العمل به. وقال آخرون: بل هى فى كفار أهل الكتاب والمنافقين منهم، وعهد الله الذى نقضوه: هو ما أخذه الله عليهم فى التوراة من العمل بما فيها واتباع محمد ﷺ إذا بعث والتصديق به، وبما جاء به من عند ربهم، ونقضهم ذلك : هو جحودهم به بعد معرفتهم بحقيقته وإنكارهم ذلك، وكتمانهم علم ذلك عن الناس بعد إعطائهم الله من أنفسهم الميثاق ليبيننه للناس ولا يكتمونه، فأخبر تعالى أنهم نبذوه وراء ظهورهم، واشتروا به ثمناً قليلا. وهذا اختيار ابن جرير رحمه الله ، وقول مقاتل بن حيان. وقال آخرون: بل عنى بهذه الآية جميع أهل الكفر والشرك والنفاق. وعهده إلى جميعهم فى توحيده: ما وضع لهم من الأدلة الدالة على ربوبيته، وعهده إليهم فى أمره ونهيه ما احتج به لرسله من المعجزات التى لا يقدر أحد من الناس غيرهم أن يأتى بمثله ، الشاهدة لهم على صدقهم ، قالوا: ونقضهم ذلك : تركهم الإقرار بما ثبتت لهم صحته بالأدلة وتكذيبهم الرسل والكتب مع علمهم أن ما أتوا به حق ، وهو حسن .

وقال آخرون: العهد الذى ذكره تعالى هو العهد الذى أخذه عليهم حين أخرجهم من صلب آدم الذى وصف فى قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ من بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا﴾ الآيتين [الأعراف: ١٧٢، ١٧٣] ونقضهم ذلك تركهم الوفاء به. حكى هذه الأقوال ابن جرير فى تفسيره.

وقوله: ﴿وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَن يُوصَلَ﴾ قيل: المراد به صلة الأرحام والقرابات، كما فسره قتادة ، كقوله تعالى: ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾ [محمد: ٢٢] ورجحه ابن جرير. وقيل: المراد أعم من ذلك فكل ما أمر الله بوصله وفعله قطعوه وتركوه. وقال مقاتل بن حيان فى قوله: ﴿ أُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ قال: فى الآخرة ، وهذا كما قال تعالى: ﴿ أُولَٰئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ﴾ [الرعد: ٢٥].

وقال ابن جرير: ﴿ الْخَاسِرُونَ ﴾ : جمع خاسر، وهم الناقصون أنفسهم حظوظهم ـ بمعصيتهم الله ـ من رحمته، كما يخسر الرجل المال فى تجارته بأن يوضع من رأس المال فى بيعه، وكذلك المنافق والكافر خسر بحرمان الله إياه رحمته التى خلقها لعباده فى القيامة ، أحوج ما كانوا إلى رحمته، يقال منه: خسر الرجل يَخْسَر خَسْراً وخُسْراناً وخَساراً.

﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٨﴾﴾

يقول تعالى محتجاً على وجوده وقدرته، وأنه الخالق المتصرف فى عباده: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ﴾ أى: كيف تجحدون وجوده أو تعبدون معه غيره؟ ﴿وَكُنتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ﴾ أى: قد كنتم عدماً فأخرجكم إلى الوجود، كما قال تعالى: ﴿ أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ . أَمْ خَلَقُوا السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ بَل لاَّ يُوقِنُونَ﴾ [الطور: ٣٥، ٣٦]، وقال: ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى الإِنسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُن شَيْئًا مَّذْكُورًا ﴾ [الإنسان: ١] والآيات فى هذا كثيرة. وقال ابن عباس ﴿كُنتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ﴾ : أمواتا فى أصلاب آبائكم، لم تكونوا شيئاً حتى خلقكم، ثم يميتكم موتة الحق. ثم يحييكم حين يبعثكم. قال: وهى مثل قوله: ﴿ رَبَّنَا أَمَتَّنَا اثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ﴾ وهذا هو الصحيح ، وهو كقوله تعالى: ﴿قُلِ اللَّهُ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يَجْمَعُكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لا رَيْبَ فِيهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ﴾ [الجاثية: ٢٦] .

﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ فَسَوَّىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٩﴾﴾

لما ذكر تعالى دلالةً منْ خَلْقهم وما يشاهدونه فى أنفسهم، ذكر دليلا آخر مما يشاهدونه منْ خَلْق السموات والأرض، فقال: ﴿هُوَ الَّذي خَلَقَ لَكُم مَّا في الأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ﴾ أى: قصد إلى السماء، والاستواء ههنا مضمن معنى القصد والإقبال؛ لأنه عدى بإلى ﴿ فَسَوَّاهُنَّ﴾ أى: فخلق السماء سبعاً. والسماء ههنا اسم جنس، فلهذا قال: ﴿ فَسَوَّاهُنَّ ﴾ . ﴿ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ أى: وعلمه محيط بجميع ما خلق. كما قال: ﴿أَلا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ﴾ [الملك: ١٤] وتفصيل هذه الآية فى سورة حم السجدة وهو قوله: ﴿ قُلْ أَئِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَندَادًا ذَٰلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ . وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ مِن فَوْقِهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِّلسَّائِلِينَ . ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ . فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ وَأَوْحَىٰ فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا وَزَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَحِفْظًا ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾ [فصلت: ٩ ـ ١٢] . ففى هذا دلالة على أنه تعالى ابتدأ بخلق الأرض أولا ، ثم خلق السموات سبعاً ، وهذا شأن البناء أن يبدأ بعمارة أسافله ثم أعاليه بعد ذلك. فأما قوله تعالى: ﴿ أَأَنتُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَمِ السَّمَاءُ بَنَاهَا . رَفَعَ سَمْكَهَا فَسَوَّاهَا . وَأَغْطَشَ لَيْلَهَا وَأَخْرَجَ ضُحَاهَا . وَالأَرْضَ بَعْدَ ذَٰلِكَ دَحَاهَا . أَخْرَجَ مِنْهَا مَاءَهَا وَمَرْعَاهَا . وَالْجِبَالَ أَرْسَاهَا مَتَاعًا لَّكُمْ وَلأَنْعَامِكُمْ ﴾ [النازعات: ٢٧ ـ ٣٢] ـ فقد قيل: إن ﴿ ثُمَّ ﴾ ههنا إنما هى لعطف الخبر على الخبر، لا لعطف الفعل على الفعل.

وقد ذكر ابن أبى حاتم وابن مردويه فى تفسير هذه الآية الحديث الذى رواه مسلم والنسائى فى التفسير ـ أيضاً ـ من رواية ابن جُرَيج قال: أخبرنى إسماعيل بن أمية، عن أيوب بن خالد، عن عبد الله ابن رافع مولى أم سلمة، عن أبى هريرة، قال: أخذ رسول الله ﷺ بيدى فقال: «خلق الله التربة يوم السبت، وخلق الجبال فيها يوم الأحد، وخلق الشجر فيها يوم الاثنين، وخلق المكروه يوم الثلاثاء، وخلق النور يوم الأربعاء، وبث فيها الدواب يوم الخميس، وخلق آدم بعد العصر يوم الجمعة من آخر ساعة من ساعات الجمعة، فيما بين العصر إلى الليل».

وهذا الحديث من غرائب صحيح مسلم، وقد تكلم عليه على بن المدينى والبخارى وغير واحد من الحفاظ، وجعلوه من كلام كعب، وأن أبا هريرة إنما سمعه من كلام كعب الأحبار، وإنما اشتبه على بعض الرواة فجعلوه مرفوعا، وقد حرر ذلك البيهقى(١) .

(١) الحديث فى صحيح مسلم (٢/ ٣٤٠) من طريق ابن جريج ، وكذلك رواه البيهقى فى الأسماء والصفات، ص٢٧٥، وتعليل البخارى إياه ثابت فى التاريخ الكبير (١/ ١/ ٤١٣، ٤١٤) فى ترجمة أيوب بن خالد، حيث أشار إلى الحديث، ثم قال: « وقال بعضهم: عن أبى هريرة عن كعب ، وهو أصح» . وأعله البيهقى بعد روايته، فقال: « وزعم بعض أهل العلم بالحديث أنه غير محفوظ ، لمخالفته ما عليه أهل التفسير وأهل التواريخ . وزعم بعضهم أن إسماعيل بن أمية إنما أخذه عن إبراهيم بن أبى يحيى عن أيوب بن خالد ، وإبراهيم غير محتج به ». ثم روى بإسناده : أن محمد بن يحيى سأل على بن المدينى عن هذا الحديث؟ فقال: «ما أرى إسماعيل بن أمية أخذ هذا إلا من إبراهيم بن أبى يحيى». ثم قال البيهقى: « وقد تابعه على ذلك موسى بن عبيدة الربذى، عن أيوب بن خالد، إلا أن موسى بن عبيدة ضعيف، وروى عن بكر بن الشرود، عن إبراهيم بن أبى يحيى، عن صفوان بن سليم، عن أيوب بن خالد . وإسناده ضعيف». أقول: و « بكر بن الشرود » : قال فيه ابن معين : « ليس بثقة » ـ كما فى الكبير للبخارى (١/ ٢/ ٩٠) . والحديث سيذكره المؤلف الحافظ مرة أخرى، مع تعليله ، فى تفسير الآيات : (٩ ـ ١٢) من سورة فصلت ، وسنشير إليه هناك، إن شاء الله.

obeikandl.com

﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾

يخبر تعالى بامتنانه على بنى آدم، بتنويهه بذكرهم فى الملأ الأعلى قبل إيجادهم، فقال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ﴾ أى: واذكر يا محمد إذ قال ربك للملائكة، واقصص على قومك ذلك. حكى ابن جرير عن بعض أهل العربية ـ وهو أبو عبيدة ـ أنه زعم أن « إذ » ههنا زائدة، وأن تقدير الكلام : وقال ربك. ورده ابن جرير. قال القرطبى : وكذا رده جميع المفسرين حتى قال الزجاج : هذا اجتراء من أبى عبيدة.

﴿ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾ أى : قوما يخلف بعضهم بعضا قرنا بعد قرن وجيلا بعد جيل ، كما قال تعالى: ﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ ﴾ [الأنعام: ١٦٥] وقال: ﴿وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ﴾ [النمل: ٦٢]. وقال: ﴿ وَلَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَا مِنكُم مَّلَائِكَةً فِي الْأَرْضِ يَخْلُفُونَ﴾ [الزخرف: ٦٠]. وقال: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ﴾ [مريم: ٥٩]. وليس المراد ههنا بالخليفة آدم عليه السلام فقط، إذ لو كان كذلك لما حسن قول الملائكة: ﴿ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ ﴾ فإنهم إنما أرادوا أن من هذا الجنس من يفعل ذلك، وكأنهم علموا ذلك بعلم خاص، أو بما فهموه من الطبيعة البشرية فإن الله أخبرهم أنه يخلق هذا الصنف من صَلْصَال من حمإ مسنون ، أو أنهم قاسوهم على من سبق، كما سنذكر أقوال المفسرين فى ذلك.

وقول الملائكة هذا ليس على وجه الاعتراض على الله، ولا على وجه الحسد لبنى آدم، كما قد يتوهمه بعض المفسرين ، وإنما هو سؤال استعلام واستكشاف عن الحكمة فى ذلك ، يقولون : يا ربنا ، ما الحكمة فى خلق هؤلاء مع أن منهم من يفسد فى الأرض ويسفك الدماء؟ فإن كان المراد عبادتك، فنحن ﴿ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ﴾ ، أى: نصلى لك كما سيأتى، أى: ولا يصدر منا شىء من ذلك، وهلا وقع الاقتصار علينا؟ قال الله تعالى مجيبا لهم عن هذا السؤال: ﴿ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ أى: إنى أعلم من المصلحة الراجحة فى خلق هذا الصنف ـ على المفاسد التى ذكرتموها ـ ما لا تعلمون أنتم؛ فإنى سأجعل فيهم الأنبياء، وأرسل فيهم الرسل، ويوجد فيهم الصديقون والشهداء، والصالحون والعباد، والزهاد والأولياء، والأبرار والمقربون، والعلماء العاملون والخاشعون، والمحبون له تبارك وتعالى المتبعون رسله، صلوات الله وسلامه عليهم. قال ابن جرير: وإنما معنى الخلافة التى ذكرها الله إنما هى خلافة قرن منهم قرنا . قال : والخليفة الفعيلة من قولك : خلف فلان فلانا فى هذا الأمر : إذا قام مقامه فيه بعده، كما قال تعالى : ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ مِنْ بَعْدِهِمْ لِنَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴾ [يونس: ١٤] . ومن ذلك قيل للسلطان الأعظم : خليفة ؛ لأنه خلف الذى كان قبله ، فقام بالأمر ، فكان منه خَلَفاً.

﴿وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾ قال ابن جرير: التقديس: هو التعظيم والتطهير، ومنه قولهم: سُبُّوح قُدُّوس، يعنى بقولهم: «سبُوح»، تنزيه له، وبقولهم: « قدوس »، طهارة وتعظيم له. ولذلك قيل للأرض: أرض مقدسة، يعنى بذلك المطهرة. فمعنى قول الملائكة إذاً : ﴿ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ ﴾ : ننزهك ونبرئك مما يضيفه إليك أهلُ الشرك بك ﴿ وَنُقَدِّسُ لَكَ ﴾ : ننسبك إلى ما هو من صفاتك ، من الطهارة من الأدناس وما أضاف إليك أهل الكفر بك.

﴿ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لا تَعْلَمُونَ﴾ قال قتادة: فكان فى علم الله أنه سيكون فى تلك الخليقة أنبياء ورسل وقوم صالحون وساكنو الجنة.

﴿ وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى ٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ فَقَالَ أَنۢبِـُٔونِى بِأَسْمَآءِ هَـٰٓؤُلَآءِ إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ ﴿٣١﴾ قَالُوا۟ سُبْحَـٰنَكَ لَا عِلْمَ لَنَآ إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٣٢﴾ قَالَ يَـٰٓـَٔادَمُ أَنۢبِئْهُم بِأَسْمَآئِهِمْ ۖ فَلَمَّآ أَنۢبَأَهُم بِأَسْمَآئِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُل لَّكُمْ إِنِّىٓ أَعْلَمُ غَيْبَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿٣٣﴾ ﴾

هذا مقام ذكر الله تعالى فيه شرف آدم على الملائكة، بما اختصه به من علم أسماء كلّ شىء دونهم، وهذا كان بعد سجودهم له. وإنما قدم هذا الفصل على ذاك، لمناسبة ما بين هذا المقام وعدم علمهم بحكمة خلق الخليقة، حين سألوا عن ذلك، فأخبرهم تعالى بأنه يعلم ما لا يعلمون؛ ولهذا ذكر تعالى هذا المقام عقيب هذا ليبين لهم شرف آدم بما فضل به عليهم فى العلم(١) ، فقال تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾. قال ابن عباس: هى هذه الأسماء التى يتعارف بها الناس: إنسان، ودابة، وسماء، وأرض، وسهل، وبحر، وجمل، وحمار، وأشباه ذلك من الأمم وغيرها . وقال مجاهد نحو ذلك. وكذلك روى عن سعيد بن جبير وقتادة وغيرهم من السلف: أنه علمه أسماء كل شىء. واختار ابن جرير أنه علمه أسماء الملائكة وأسماء الذرية؛ لأنه قال: ﴿ثُمَّ عَرَضَهُمْ﴾ وهذا عبارة عما يعقل. وهذا الذى رجح به ليس بلازم، فإنه لا ينفى أن يدخل معهم غيرهم، ويعبر عن الجميع بصيغة من يعقل للتغليب. كما قال: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِّن مَّاءٍ فَمِنْهُم مَّن يَمْشِي عَلَىٰ بَطْنِهِ وَمِنْهُم مَّن يَمْشِي عَلَىٰ رِجْلَيْنِ وَمِنْهُم مَّن يَمْشِي عَلَىٰ أَرْبَعٍ يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [النور: ٤٥]. والصحيح أنه علمه أسماء الأشياء كلها: ذواتها وصفاتها وأفعالها ؛ ولهذا روى البخارى فى تفسير هذه الآية فى كتاب التفسير من صحيحه عن أنس ، عن النبى ﷺ قال: «يجتمع المؤمنون يوم القيامة، فيقولون: لو استشفعنا إلى ربنا؟ فيأتون آدم فيقولون: أنت أبو الناس، خلقك الله بيده، وأسجد لك ملائكته، وعلمك أسماء كل شىء، فاشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا » .

[وساق المؤلف الحديث بطوله. وذكر أنه رواه أيضا مسلم والنسائى وابن ماجه. ثم قال] : ووجه إيراده ههنا والمقصود منه قوله عليه السلام : « فيأتون آدم فيقولون: أنت أبو الناس خلقك الله بيده ، وأسجد لك ملائكته، وعلمك أسماء كل شىء»، فدل هذا على أنه علمه أسماء جميع المخلوقات ؛ ولهذا قال :

---

(١) آيات القرآن الصريحة المتكاثرة ، والأحاديث الصحيحة المتواترة ، كلها قاطعة الدلالة على أن الله خلق آدم على صورته وهيئته التى توارثها عنه أبناؤه إلى اليوم ، والتى يتوارثها من سيكون من نسله إلى قيام الساعة. أدلة صحيحة صريحة ، لا تحتمل تاويلا ، ولا تقبل جدلاً فى دلالتها ، بما تدل به الألفاظ على المعانى . فمن عجب أن يأتى بعد ذلك من ينتسبون إلى الإسلام ، ويتسمون بأسماء المسلمين ، فيقبلوا نظرية التطور الإفرنجية، التى يقول داروين وأتباعه وأشباهه، يقبلونها ويسلمون بها ويؤمنون ، إيمانهم بالقطعى من الدين ، بل أشد وأوثق . ثم يتأولون الدلائل القطعية الثبوت والدلالة ، من الكتاب والسنة، فيحرفونها عن مواضعها ، كما فعل اليهود فى دينهم من قبل . ثم لا يستحون أن ينكروا الأحاديث المتواترة المعنى فى ذلك . ثم يدور كلامهم وأدبهم وعلومهم على حساب هذه النظرية التى لم تثبت قط ، والتى لا تقوم أمام النقد، والتى تتهافت تهافتًا شديدًا . ثم يزعمون بعد ذلك أنهم مسلمون ، ويسمون أنفسهم علماء وهم مقلدون!! تعالى الله عما يفترون.

﴿ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ﴾ يعنى: المسميات ﴿ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴾ أنى لم أخلق خلقا إلا كنتم أعلم منه، فأخبرونى بأسماء هؤلاء إن كنتم صادقين. وقال ابن جرير: ومعنى ذلك: فقال: أنبئونى بأسماء من عَرَضْتُه عليكم أيها الملائكة القائلون: أتجعل فى الأرض من يفسد فى الأرض ويسفك الدماء، من غيرنا أم منا ؟ فنحن نسبح بحمدك ونقدس لك ـ إن كنتم صادقين فى قيلكم: أنى إن جعلتُ خليفتى فى الأرض من غيركم عصانى ذريته وأفسدوا وسفكوا الدماء ، وإن جعلتكم فيها أطعتمونى واتبعتم أمرى بالتعظيم لى والتقديس ، فإذًا إذا كنتم لا تعلمون أسماء هؤلاء الذين عرضت عليكم وأنتم تشاهدونهم ، فأنتم بما هو غير موجود من الأمور الكائنة التى لم توجد أحرى أن تكونوا غير عالمين.

﴿ قالوا سُبْحَانَكَ لا عِلْمَ لَنَا إِلاَّ مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴾: هذا تقديس وتنزيه من الملائكة لله تعالى أن يحيط أحد بشىء من علمه إلا بما شاء ، وأن يعلموا شيئاً إلا ما علمهم الله تعالى؛ ولهذا قالوا: ﴿سُبْحَانَكَ لا عِلْمَ لَنَا إِلاَّ مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴾ أى: العليم بكل شىء، الحكيم فى خلقك وأمرك وفى تعليمك من تشاء ومنعك من تشاء ، لك الحكمة فى ذلك ، والعدل التام . روى ابن أبى حاتم : عن ابن عباس: « سبحان الله »، قال : تنزيه الله نفسه عن السوء . ثم قال : قال عمر لعلى وأصحابه عنده : « لا إله إلا الله » ، قد عرفناه ، فما « سبحان الله » ؟ فقال له على : كلمة أحبها الله لنفسه ، ورضيها ، وأحب أن تقال.

وقوله تعالى : ﴿ قَالَ يَا آدَمُ أَنبِئْهُم بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنبَأَهُم بِأَسْمَائِهِمْ ﴾ : قال مجاهد : اسم الحمامة، والغراب، واسم كل شىء. وروى عن سعيد بن جبير، والحسن، وقتادة، نحو ذلك. فلما ظهر فضل آدم، عليه السلام، على الملائكة، عليهم السلام، فى سَرْده ما علمه الله تعالى من أسماء الأشياء، قال الله تعالى للملائكة: ﴿ أَلَمْ أَقُل لَّكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ أى: ألم أتقدم إليكم أنى أعلم الغيب الظاهر والخفى، كما قال تعالى: ﴿وَإِن تَجْهَرْ بِالْقَوْلِ فَإِنَّهُ يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى﴾ [طه: ٧]، وكما قال تعالى إخباراً عن الهدهد أنه قال لسليمان: ﴿ أَلاَّ يَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبْءَ فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُخْفُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ . اللَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾[النمل: ٢٥، ٢٦].

وقال ابن جرير: معنى قوله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ﴾: وأعلم ـ مع علمى غيب السموات والأرض ـ ما تظهرونه بألسنتكم ﴿ وَمَا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ ﴾ وما كنتم تخفونه فى أنفسكم، فلا يخفى عَلَىّ شىء، سواء عندى سرائركم، وعلانيتكم. والذى أظهروه بألسنتهم قولهم: ﴿ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا ﴾ ، والذى كانوا يكتمونه ما كان منطوياً عليه إبليس من الخلاف على الله فى أمره ، والتكبر عن طاعته. قال: وصح ذلك كما تقول العرب: قُتِل الجيش وهُزموا، وإنما قتل الواحد أو البعض، وهزم الواحد أو البعض، فيخرج الخبر عن المهزوم منه أو المقتول مخرج الخبر عن جميعهم ، كما قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ ﴾ [الحجرات: ٤] ذُكِر أن الذى نادى إنما كان واحداً من بنى تميم، قال : وكذلك قوله : ﴿ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ ﴾ .

﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴿٣٤﴾ ﴾

وهذه كرامة عظيمة من الله تعالى لآدم امتن بها على ذريته، حيث أخبر أنه تعالى أمر الملائكة

بالسجود لآدم . وقد دل على ذلك ـ أيضاً ـ أحاديث كثيرة ، منها حديث الشفاعة المتقدم ، وحديث موسى عليه السلام : « رَبِّ ، أرنى آدم الذى أخرجنا ونفسَه من الجنة » ، فلما اجتمع به قال : « أنت آدم الذى خلقه الله بيده، ونفخ فيه من روحه وأسجد له ملائكته». وذكر الحديث كما سيأتى إن شاء الله.

والغرض أن الله تعالى لما أمر الملائكة بالسجود لآدم دخل إبليسُ فى خطابهم؛ لأنه ـ وإن لم يكن من عُنْصرهم ـ إلا أنه كان قد تَشَبَّه بهم وتوسم بأفعالهم؛ فلهذا دخل فى الخطاب لهم، وذم فى مخالفة الأمر. وسنبسط المسألة ـ إن شاء الله تعالى ـ عند قوله: ﴿ إِلاَّ إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ﴾ [الكهف: ٥٠]. وقال قتادة فى قوله: ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلاَئِكَةِ اسْجُدُوا لآدَمَ ﴾: فكانت الطاعة لله ، والسجدة لآدم، أكرم الله آدم أن أسجد له ملائكته. وقال بعض الناس: كان هذا سجود تحية وسلام وإكرام ، كما قال تعالى : ﴿ وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا وَقَالَ يَا أَبَتِ هَذَا تَأْوِيلُ رُءْيَايَ مِن قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقًّا ﴾ [يوسف: ١٠٠] وقد كان هذا مشروعاً فى الأمم الماضية ولكنه نسخ فى ملتنا.

وقال قتادة فى قوله تعالى: ﴿ فَسَجَدُوا إِلاَّ إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴾ : حسد عدو الله إبليسُ آدمَ عليه السلام على ما أعطاه الله من الكرامة ، وقال : أنا نارى وهذا طينى. وكان بدء الذنوب الكبر، استكبر عدو الله أن يسجد لآدم عليه السلام.

﴿ وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلاَ مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلاَ تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٣٥﴾ فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴿٣٦﴾ ﴾

يقول الله تعالى ـ إخبارا عما أكرم به آدم ، بعد أن أمر الملائكة بالسجود له ، فسجدوا إلا إبليس ـ أنه أباحه الجنة يسكن منها حيث يشاء ، ويأكل منها ما شاء ﴿ رَغَدًا ﴾ أى : هنيئاً واسعاً طيباً . وروى الحافظ أبو بكر بن مَرْدُوَيه، عن أبى ذر ، قال : قلت : يا رسول الله ؛ أريت آدم ، أنبياً كان ؟ قال : «نعم، نبيا رسولا، كلمه الله قِبَلا ، فقال: ﴿ اسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ ﴾ » (١) . وقد اختلف فى الجنة التى

---

(١) ذكره السيوطى فى الدر المنثور (١/ ٥١) ونسبه للطبرانى وأبى الشيخ فى العظمة وابن مردويه. وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٨/ ١٩٨)، وقال: «رواه الطبرانى فى الأوسط ،وأحمد بنحوه فى حديث طويل، وفيه المسعودى ،وقد اختلط». والظاهر أن لفظ الطبرانى مثل لفظ ابن مردويه الذى هنا. ولم يكشف لنا الهيثمى عن إسناده . أما رواية أحمد ، فذاك حديث آخر طويل، فى المسند (٥/ ١٧٨، ١٧٩حلبى) ، عن أبى ذر. وفيه : «قلت : يا رسول الله ، أى الأنبياء كان أول؟ قال: آدم ، قلت: ونبى كان ؟ قال : نعم ، نبى مكلم ...» وهذا المطول ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١/ ١٥٩ ، ١٦٠ ، و ٨/ ٢١٠) ، ونسبه لأحمد ، وأعله باختلاط المسعودى.. وهذا تعليل غير جيد، فإن أحمد رواه أولا عن وكيع عن المسعودى، ثم رواه ثانيًا عن يزيد بن هارون عن المسعودى . والمسعودى : ثقة ، ولكنه تغير قبل موته بسنة أو سنتين . وقد صرح أحمد ـ كما فى التهذيب ـ بأن سماع وكيع منه قديم ، يعنى قبل تغيره .

وهذا المعنى ـ سؤال أبى ذر عن آدم ـ رواه أيضًا أحمد فى المسند (٥/ ٢٦٥، ٢٦٦حلبى) من حديث أبى أمامة الباهلى ، مطولاً . وفى إسناده على بن يزيد الألهانى ، وهو ضعيف . ولكن رواه الحاكم (٢/ ٢٦٢) مختصرًا، عن أبى أمامة : « أن رجلا قال: يا رسول الله ، أنبى كان آدم؟ قال : نعم ، معلم مكلم ...» . وصححه الحاكم على شرط مسلم ، ووافقه الذهبى . وهو كما قالا .

وقوله فى الحديث ـ هنا ـ « قبلا » هو بكسر القاف وفتح الباء ، ويجوز فتحهما وضمهما، أى : « عيانًا ومقابلة، لا من وراء حجاب ، ومن غير أن يولى أمره أو كلامه أحدًا من ملائكته»، كما قال ابن الأثير .

وسيذكر الحافظ ابن كثير بعض هذه الروايات وغيرها ، فيما سيأتى فى تفسير الآية : (١٦٣) من سورة النساء. ولعلنا نشير لذلك هناك، إن شاء الله.

أسكنها آدم: أهى فى السماء أو فى الأرض ؟ فالأكثرون على الأول ، وسيأتى تقرير ذلك فى سورة الأعراف، إن شاء الله تعالى، وسياق الآية يقتضى أن حواء خلقت قبل دخول آدم الجنة. ويقال: إن خلق حواء كان بعد دخوله الجنة.

وأما قوله: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ الشَّجَرَةَ﴾ فهو اختبار من الله تعالى وامتحان لآدم. وقد اختلف فى هذه الشجرة: ما هى؟ [وذكر المؤلف الحافظ هنا الأقوال فى ذلك. ثم قال]:

قال الإمام العلامة أبو جعفر بن جرير، رحمه الله: والصواب فى ذلك أن يقال: إن الله عز وجل ثناؤه، نهى آدم وزوجته عن أكل شجرة بعينها من أشجار الجنة، دون سائر أشجارها، فأكلا منها، ولا علم عندنا بأى شجرة كانت على التعيين؛ لأن الله لم يضع لعباده دليلا على ذلك فى القرآن ولا من السنة الصحيحة.

وقد قيل: كانت شجرة البر، وقيل: كانت شجرة العنب .

وقيل: كانت شجرة التين. وجائز أن تكون واحدة منها، وذلك عِلْمٌ، إذا علم لم ينفع العالمَ به علمُه، وإن جهله جاهلٌ لم يضرَّه جهله به، والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿ فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا ﴾: يصح أن يكون الضمير فى قوله: ﴿ عَنْهَا ﴾ عائدا إلى الجنة ، فيكون معنى الكلام كما قال عاصم بن بَهْدَلَة ، وهو ابن أبى النَّجُود : ﴿ فَأَزَلَّهُمَا ﴾ أى: فنحاهما. ويصح أن يكون عائداً على أقرب المذكورين، وهو الشجرة، فيكون معنى الكلام كما قال الحسن وقتادةُ ﴿فَأَزَلَّهُمَا ﴾ أى: من قِبَل الزلل، فعلى هذا يكون تقدير الكلام ﴿فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا﴾ أى: بسببها، كما قال : ﴿ يُؤْفَكُ عَنْهُ مَنْ أُفِكَ ﴾ [الذاريات: ٩] أى: يصرف بسببه من هو مأفوك؛ولهذا قال تعالى: ﴿فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾ أى: من اللباس والمنزل الرحب والرزق الهنىء والراحة.

﴿وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴾ أى:قرار وأرزاق وآجال ﴿ إِلَىٰ حِينٍ﴾ أى: إلى وقت مؤقت ومقدار معين، ثم تقوم القيامة.

وعن أبى هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ : «خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة، فيه خلق آدم، وفيه أدخل الجنة، وفيه أخرج منها» رواه مسلم والنسائى(١) .

﴿ فَتَلَقَّىٰ آدَمُ مِن رَّبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴿٣٧﴾ ﴾

قيل: إن هذه الكلمات مفسرة بقوله تعالى: ﴿ قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣] . وعن ابن عباس: ﴿ فَتَلَقَّىٰ آدَمُ مِن رَّبِّهِ كَلِمَاتٍ ﴾، قال : أى رب ، ألم تخلقنى بيدك؟ قال : بلى . قال : أى رب ، ألم تنفخ فى من روحك ؟ قال : بلى . قال : أرأيت إن تبتُ وأصلحت أراجعى أنت إلى الجنة ؟ قال: بلى ». رواه الحاكم فى مستدركه من حديث سعيد بن جبير،

(١) وقد دأب الكتاب والأدباء فى عصرنا هذا على قرية أن آدم ﷺ خدعته حواء حتى أكل من الشجرة!! يصطنعون قول الكاذبين المفترين من أهل الكتاب ، بما حرفوا وكذبوا . ثم اجترؤوا واجترأت الصحف الماجنة والمجلات الداعرة ، على السخرية بآدم وحواء ، وتصويرهما فى صور قبيحة منكرة ، جرأة منهم على الدين، واستهزاء بأول النبيين . وما كان لمسلم أن يفعل هذا أو يقوله . أعاذنا الله مما يقولون ويصنعون.

عن ابن عباس، وقال: صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه(١) .

وقوله تعالى: ﴿ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴾ أى : إنه يتوب على من تاب إليه وأناب ، كقوله: ﴿ أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ﴾ [التوبة: ١٠٤]، وقوله: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوءاً أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُوراً رَّحِيماً﴾ [النساء: ١١٠]، وقوله: ﴿وَمَن تَابَ وَعَمِلَ صَالِحاً فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَاباً﴾ [الفرقان: ٧١]، وغير ذلك من الآيات الدالة على أنه تعالى يغفر الذنوب ويتوب على من يتوب، وهذا من لطفه بخلقه ورحمته بعبيده، لا إله إلا هو التواب الرحيم.

﴿ قُلْنَا ٱهْبِطُوا۟ مِنْهَا جَمِيعًا ۖ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّى هُدًى فَمَن تَبِعَ هُدَاىَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٣٨﴾ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَكَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَآ أُو۟لَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَـٰلِدُونَ ﴿٣٩﴾ ﴾.

يقول تعالى مخبراً عما أنذر به آدم وزوجته وإبليس حين أهبطهم من الجنة، والمراد الذرية: أنه سينزل الكتب، ويبعث الأنبياء والرسل . ﴿ فَمَن تَبِعَ هُدَايَ﴾ أى : من أقبل على ما أنزلت به الكتب وأرسلت به الرسل ﴿ فَلا خَوْفٌ عَلَيْهِم﴾ أى: فيما يستقبلونه من أمر الآخرة ﴿ وَلا هُمْ يَحْزَنُون ﴾ على ما فاتهم من أمور الدنيا، كما قال فى سورة طه: ﴿ قَالَ اهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعاً بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلا يَضِلُّ وَلا يَشْقَىٰ ﴾ [طه: ١٢٣] قال ابن عباس: فلا يضل فى الدنيا ولا يشقى فى الآخرة . ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَىٰ ﴾ [طه: ١٢٤] كما قال ههنا: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ أى: مخلدون فيها ، لا محيد لهم عنها ، ولا محيص . وقد روى ابن جرير عن أبى سعيد ـ واسمه سعد بن مالك بن سِنَان الخُدْرى ـ قال: قال رسول الله ﷺ : «أما أهل النار الذين هم أهلها فإنهم لا يموتون فيها ولا يحيون، لكن أقواماً أصابتهم النار بخطاياهم، أو بذنوبهم فأماتتهم إماتة، حتى إذا صاروا فحماً أذنَ فى الشفاعة». ورواه مسلم(٢) .

﴿ يَـٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتِىَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا۟ بِعَهْدِىٓ أُوفِ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّـٰىَ فَٱرْهَبُونِ ﴿٤٠﴾ وَءَامِنُوا۟ بِمَآ أَنزَلْتُ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوٓا۟ أَوَّلَ كَافِرٍۭ بِهِۦ ۖ وَلَا تَشْتَرُوا۟ بِـَٔايَـٰتِى ثَمَنًا قَلِيلًا وَإِيَّـٰىَ فَٱتَّقُونِ ﴿٤١﴾ ﴾

يقول تعالى آمرا بنى إسرائيل بالدخول فى الإسلام، ومتابعة محمد عليه من الله أفضل الصلاة والسلام، ومُهَيجاً لهم بذكر أبيهم إسرائيل، وهو نبى الله يعقوب عليه السلام وتقديره: يا بنى العبد الصالح المطيع لله كونوا مثل أبيكم فى متابعة الحق، كما تقول: يابن الكريم، افعل كذا. يابن الشجاع، بارز الأبطال. يابن العالم، اطلب العلم ونحو ذلك. ومن ذلك أيضاً قوله تعالى: ﴿ ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا ﴾ [الإسراء: ٣] فإسرائيل هو يعقوب، بدليل ما رواه أبو داود الطيالسى: عن عبد الله بن عباس قال: حضرت عصابة من اليهود نبى الله ﷺ ، فقال لهم: «هل تعلمون أن إسرائيل يعقوب؟». قالوا: اللهم نعم. فقال النبى ﷺ : « اللهم اشهد ».

---

(١) هذا الحديث ذكره ابن كثير من رواية ضعيفة، من روايات السدى بنحو هذا ، ثم نسبه للحاكم ، فحررت لفظه من رواية الحاكم فى المستدرك (٢/ ٥٤٥) بشىء من الاختصار، وقد وافقه الذهبى على تصحيحه.

(٢) هذا لفظ الطبرى (٧٩٧) . وهو فى صحيح مسلم (١/ ٦٧، ٦٨) باطول من هذا ، وفصلنا تخريجه فى الطبرى.

وقوله تعالى : ﴿ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ ﴾ : قال مجاهد : نعمة الله التى أنعم بها عليهم فيما سمى وفيما سوَى ذلك ؛ فَجَّر لهم الحجر ، وأنزل عليهم المن والسلوى ، ونجاهم من عبودية آل فرعون. وقال أبو العالية: نعمته : أن جعل منهم الأنبياء والرسل، وأنزل عليهم الكتب. قلت: وهذا كقول موسى، عليه السلام ، لهم : ﴿ يَا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنبِيَاءَ وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا وَآتَاكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ ﴾ [المائدة: ٢٠] يعنى فى زمانهم.

﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ﴾ قال ابن عباس: بعهدى الذى أخذت فى أعناقكم للنبى محمد ﷺ إذا جاءكم ـ أنجز لكم ما وعدتكم عليه بتصديقه واتباعه، بوضع ما كان عليكم من الإصر والأغلال التى كانت فى أعناقكم بذنوبكم التى كانت من أحداثكم. وقال أبو العالية: عهده إلى عباده: دينه الإسلام وأن يتبعوه . وقوله تعالى: ﴿ وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ ﴾ أى: فاخشون. وقال ابن عباس : أى أنزل بكم ما أُنْزِلتُ بمن كان قبلكم من آبائكم من النَّقِمَات التى قد عرفتم من المسخ وغيره . وهذا انتقال من الترغيب إلى الترهيب، فدعاهم إليه بالرغبة والرهبة، لعلهم يرجعون إلى الحق واتباع الرسول والاتعاظ بالقرآن وزواجره، وامتثال أوامره، وتصديق أخباره، والله يهدى من يشاء إلى صراطه المستقيم ؛ ولهذا قال : ﴿وَآمِنُوا بِمَا أَنزَلْتُ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ ﴾ يعنى به: القرآن الذى أنزله على محمد النبى الأمى العربى بشيراً ونذيراً وسراجاً منيراً ، مشتملا على الحق من الله تعالى ، مصدقاً لما بين يديه من التوراة والإنجيل.

وقوله: ﴿ وَلا تَكُونُوا أَوَّلَ كَافِرٍ بِهِ ﴾ : قال ابن عباس: ولا تكونوا أول كافر به وعندكم فيه من العلم ما ليس عند غيركم . وقال أبو العالية: يقول: ولا تكونوا أول من كفر بمحمد ﷺ . وكذا قال الحسن، والسدى، والربيع بن أنس. واختار ابن جرير أن الضمير فى قوله: ﴿ بِهِ ﴾ عائد على القرآن، الذى تقدم ذكره فى قوله: ﴿ بِمَا أَنزَلْتُ﴾. وكلا القولين صحيح؛ لأنهما متلازمان، لأن من كفر بالقرآن فقد كفر بمحمد ﷺ ، ومن كفر بمحمد ﷺ فقد كفر بالقرآن.

وأما قوله: ﴿ أَوَّلَ كَافِرٍ بِهِ ﴾ فيعنى به أول من كفر به من بنى إسرائيل؛ لأنه قد تقدمهم من كفار قريش وغيرهم من العرب بَشر كثير، وإنما المراد: أول من كفر به من بنى إسرائيل مباشرة، فإن يهود المدينة أول بنى إسرائيل خوطبوا بالقرآن، فكفرهم به يستلزم أنهم أول من كفر به من جنسهم.

وقوله: ﴿ وَلا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلا ﴾ يقول: لا تعتاضوا عن الإيمان بآياتى وتصديق رسولى بالدنيا وشهواتها، فإنها قليلة فانية . وقوله : ﴿ وَإِيَّايَ فَاتَّقُونِ ﴾: روى ابن أبى حاتم: عن طلق بن حبيب، قال: التقوى أن تعمل بطاعة الله رجاء رحمة الله على نور من الله، والتقوى أن تترك معصية الله مخافة عذاب الله على نور من الله [(١)]. ومعنى قوله : ﴿ وَإِيَّايَ فَاتَّقُونِ ﴾ : أنه تعالى يتوعدهم فيما يعتمدونه من كتمان الحق وإظهار خلافه، ومخالفتهم الرسول، صلوات الله وسلامه عليه .

﴿ وَلَا تَلْبِسُواْ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُواْ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٤٢﴾ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرْكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴿٤٣﴾ ﴾

يقول تعالى ـ ناهياً لليهود عما كانوا يتعمدونه، من تلبيسهم الحق بالباطل، وتمويهه به، وكتمانهم

---

(١) طلق بن حبيب العنزى : تابعى ثقة ، كان من أعبد أهل زمانه . مترجم فى التهذيب ، وترجمه أبو نعيم فى الحلية (٣/ ٦٣ـ ٦٦) وروى معنى قوله هذا ، نحوه .

الحق وإظهارهم الباطل: ﴿ وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾؛ فنهاهم عن الشيئين معاً، وأمرهم بإظهار الحق والتصريح به؛ ولهذا قال ابن عباس : ﴿ تَلْبِسُوا ﴾ : تخلطوا . وقال: ﴿وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ أي: لا تكتموا ما عندكم من المعرفة برسولى وبما جاء به، وأنتم تجدونه مكتوباً عندكم فيما تعلمون من الكتب التى بأيديكم . قلت: ﴿وَتَكْتُمُوا﴾ يحتمل أن يكون مجزوماً، ويجوز أن يكون منصوباً، أى: لا تجمعوا بين هذا ، وهذا كما يقال: لا تأكل السمك وتشرب اللبن.

﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴾ قال مقاتل: أمرهم أن يصلوا مع النبى ﷺ ﴿وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾: أمرهم أن يؤتوا الزكاة، أى: يدفعوها إلى النبى ﷺ . ﴿ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ ﴾ أمرهم أن يركعوا مع الراكعين من أمة محمد ﷺ ، يقول: كونوا منهم ومعهم.

وقوله تعالى: ﴿ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ ﴾ أى: وكونوا مع المؤمنين فى أحسن أعمالهم، ومن أخص ذلك وأكمله الصلاة. وقد استدل كثير من العلماء بهذه الآية على وجوب الجماعة، وأبسط ذلك فى كتاب « الأحكام الكبير » إن شاء الله تعالى.

ربع

﴿ ۞ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾

يقول تعالى: كيف يليق بكم يا معشر أهل الكتاب، وأنتم تأمرون الناس بالبر، وهو ـ جماع الخير ـ أن تنسوا أنفسكم، فلا تأتمروا بما تأمرون الناس به، وأنتم مع ذلك تتلون الكتاب، وتعلمون ما فيه على من قَصر فى أوامر الله ؟ أفلا تعقلون ما أنتم صانعون بأنفسكم ؛ فَتَنَبَّهُوا من رَقدتكم ، وتَبَصَّرُوا من عمايتكم؟! وعن قتادة فى قوله تعالى: ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ﴾ قال: كان بنو إسرائيل يأمرون الناس بطاعة الله وبتقواه، وبالبر، ويخالفون، فَعَيَّرهم الله، عز وجل بذلك، فمن أمر بخير فليكن أشد الناس فيه مسارعة. وقال ابن عباس: ﴿وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ﴾ أى: تتركون أنفسكم ﴿وَأَنتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ أى: تنهون الناس عن الكفر بما عندكم من النبوة والعَهْد من التوراة، وتتركون أنفسكم، أى: وأنتم تكفرون بما فيها من عَهْدى إليكم فى تصديق رسولى، وتنقضون ميثاقى، وتجحدون ما تعلمون من كتابى. وروى الطبرى عن أبى الدرداء قال: لا يفقه الرجل كل الفقه حتى يمقُت الناس فى ذات الله، ثم يرجع إلى نفسه فيكون لها أشد مقتاً (١).

والغرض : أن الله تعالى ذمهم على هذا الصنيع ونبههم على خطئهم فى حق أنفسهم ، حيث كانوا يأمرون بالخير ولا يفعلونه ، وليس المراد ذمهم على أمرهم بالبر مع تركهم له ، بل على تركهم له، فإن الأمر بالمعروف معروف وهو واجب على العالم ، ولكن الواجب والأولى بالعالم أن يفعله مع من أمرهم به، ولا يتخلف عنهم ، كما قال شعيب ، عليه السلام : ﴿وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ [هود : ٨٨] . فَكُلٌّ من الأمر بالمعروف وفعله واجب، ولا يسقط أحدهما بترك الآخر على أصح قولى العلماء من السلف والخلف . وذهب بعضهم إلى أن مرتكب المعاصى لا ينهى غيره عنها ، وهذا ضعيف ، وأضعف منه تمسكهم بهذه الآية ؛ فإنه لا حجة لهم فيها . والصحيح أن العالم يأمر بالمعروف ، وإن لم يفعله ، وينهى عن المنكر وإن ارتكبه. ولكنه ـ والحالة هذه ـ مذموم على ترك الطاعة وفعله المعصية، لعلمه بها ومخالفته على بصيرة، فإنه ليس من يعلم كمن لا يعلم؛ ولهذا جاءت الأحاديث فى الوعيد على ذلك، فروى الطبرانى فى

(١) الطبرى رقم (٨٤٦) ، ورواه البيهقى فى الأسماء والصفات ، ص٢١٠ ، وتخريجه فصلناه فى الطبرى .

الكبير: عن جندب بن عبد الله رضى الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « مثل العالم الذى يعلم الناس الخير ولا يعمل به كمثل السراج يضىء للناس ويحرق نفسه » . هذا حديث غريب من هذا الوجه(١) .

وروى أحمد عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : «مررت ليلة أسرى بى على قوم تقرض شفاههم بمقاريض من نار. قال: قلت: من هؤلاء؟ قالوا: خطباء أمتك من أهل الدنيا ممن كانوا يأمرون الناس بالبر وينسون أنفسهم، وهم يتلون الكتاب أفلا يعقلون » . ورواه عبد بن حميد فى مسنده، وتفسيره ، وابن مردويه(٢) .

وروى الإمام أحمد: عن أبى وائل ، قال : قيل لأسامة ـ وأنا رديفه ـ : ألا تكلم عثمان؟ فقال: إنكم تُرَوْن أنى لا أكلمه إلا أسمعكم . إنى لا أكلمه فيما بينى وبينه ما دون أن أفتتح أمراً ـ لا أحب أن أكون أول من افتتحه، والله لا أقول لرجل : إنك خير الناس. وإن كان علىّ أميراً ـ بعد أن سمعت رسول الله ﷺ يقول، قالوا: وما سمعته يقول؟ قال:سمعته يقول: «يُجَاء بالرجل يوم القيامة، فيلقى فى النار، فتندلق به أقتابه، فيدور بها فى النار كما يدور الحمار برحاه، فيطيف به أهلُ النار ، فيقولون : يا فلان ما أصابك؟ ألم تكن تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر؟ فيقول: كنت آمركم بالمعروف ولا آتيه، وأنهاكم عن المنكر وآتيه» . ورواه البخارى ومسلم(٣) .

﴿ وَٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ۚ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَٰشِعِينَ ﴿٤٥﴾ ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُوا۟ رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ ﴿٤٦﴾ ﴾

يقول تعالى آمراً عبيده، فيما يؤمّلون من خير الدنيا والآخرة، بالاستعانة بالصبر والصلاة، كما قال مقاتل بن حيَّان فى تفسير هذه الآية: استعينوا على طلب الآخرة بالصبر على الفرائض، والصلاة.

فأما الصبر فقيل: إنه الصيام، نص عليه مجاهد ، وعن جُرَىّ بن كُليب، عن رجل من بنى سليم، عن النبى ﷺ ، قال: «الصوم نصف الصبر»(٤) .

وقيل : المراد بالصبر الكف عن المعاصى ؛ ولهذا قرنه بأداء العبادات وأعلاها : فعل الصلاة . وروى ابن أبى حاتم عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : الصبر صبران : صبر عند المصيبة حسن، وأحسن منه الصبر عن محارم الله(٥) .

---

(١) هو جزء من حديث ذكره الهيثمى فى الزوائد (١/ ١٨٤، ١٨٥) وقال: « رواه الطبرانى فى الكبير ، ورجاله موثقون »، ثم ذكر نحوه (٦/ ٢٣١، ٢٣٢) من رواية الطبرانى، من وجهين آخرين فيهما مقال .

(٢) مسند أحمد (١٢٢٣٧) (٣/ ١٢٠حلبى) وبنحوه رواه ابن حبان فى صحيحه ، رقم (٥٢) بتحقيقنا ، وفصلنا تخريجه هناك.

(٣) هو فى المسند (٥ / ٢٠٥ حلبى) .

(٤) لم يخرجه المؤلف الحافظ ، وقد رواه أحمد فى المسند (٤/ ١٠، ٥/ ٣٦٣ ، ٣٧٠ ، ٣٧٢ حلبى) . ورواه الدارمى (١/ ١٦٧) والترمذى (٤/ ٢٦٥) وقال « حديث حسن » .

وجرى ـ بضم الجيم وفتح الراء وتشديد الياء ـ بن كليب السدوسى البصرى » : تابعى ثقة ، مترجم فى التهذيب، والكبير للبخارى (١ / ٢ / ٢٤٢ ، ٢٤٣) .

(٥) رجاله ثقات ، ولكنْ فيه انقطاع بين إسحاق بن سليمان وأبى سنان ، وهو يزيد بن أمية الدؤلى ، أحد كبار التابعين.

وأما قوله: ﴿وَالصَّلاةِ﴾: فإن الصلاة من أكبر العون على الثبات فى الأمر، كما قال تعالى: ﴿اتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلاةَ إِنَّ الصَّلاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ الآية [العنكبوت: ٤٥].

وروى أحمد عن حذيفة بن اليمان: كان رسول الله ﷺ إذا حزبه أمر صلى. ورواه أبو داود، وقد رواه ابن جرير بلفظ: كان رسول الله ﷺ إذا حزبه أمر فزع إلى الصلاة (١).

وروى محمد بن نصر المروزى فى كتاب الصلاة عن حذيفة قال: رجعت إلى النبى ﷺ ليلة الأحزاب وهو مشتمل فى شملة يصلى، وكان إذا حزبه أمر صلى، وعن على قال: لقد رأيتنا ليلة بدر وما فينا إلا نائم، غير رسول الله ﷺ يصلى ويدعو حتى أصبح (٢).

وروى ابن جرير: أن ابن عباس نُعى إليه أخوه قُثَم وهو فى سفر، فاسترجع، ثم تنحَّى عن الطريق، فأناخ فصلى ركعتين أطال فيهما الجلوس، ثم قام يمشى إلى راحلته وهو يقول: ﴿وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلاَّ عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾(٣).

والضمير فى قوله: ﴿وَإِنَّهَا﴾ عائد إلى الصلاة، نص عليه مجاهد، واختاره ابن جرير. ويحتمل أن يكون عائدا على ما دل عليه الكلام، وهو الوصية بذلك، كقوله تعالى فى قصة قارون: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيْلَكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِّمَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا وَلا يُلَقَّاهَا إِلاَّ الصَّابِرُونَ﴾ [القصص: ٨٠]، وقال تعالى: ﴿وَلا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ . وَمَا يُلَقَّاهَا إِلاَّ الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلَقَّاهَا إِلاَّ ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾ [فصلت: ٣٤، ٣٥] أى: وما يلقى هذه الوصية إلا الذين صبروا ﴿وَمَا يُلَقَّاهَا﴾ أى: يؤتاها ويلهمها ﴿إِلاَّ ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾.

وعلى كل تقدير، فقوله تعالى: ﴿وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ﴾ أى: مشقة ثقيلة ﴿إِلاَّ عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾ أى: الخاضعين لطاعته، الخائفين سَطوته، المصدقين بوعده ووعيده. وهذا يشبه ما جاء فى الحديث: «لقد سألت عن عظيم، وإنه ليسير على من يسره الله عليه». وقال ابن جرير: معنى الآية: واستعينوا ـ أيها الأحبار من أهل الكتاب ـ بحبس أنفسكم على طاعة الله وبإقامة الصلاة المانعة من الفحشاء والمنكر، المقربة من مَرَاضى الله، العظيمة إقامتها إلا على المتواضعين لله المستكينين لطاعته، المتذللين من مخافته. هكذا قال، والظاهر أن الآية ـ وإن كانت خطاباً فى سياق إنذار بنى إسرائيل ـ فإنهم لم يقصدوا بها على سبيل التخصيص، وإنما هى عامة لهم، ولغيرهم. والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلاقُوا رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴾ : هذا من تمام الكلام الذى قبله، أى: وإن الصلاة أو الوَصَاة لثقيلة إلا على الخاشعين الذين يظنون أنهم ملاقو ربهم، أى: محشورون إليه يوم القيامة، معروضون عليه، وأنهم إليه راجعون، أى: أمورهم راجعة إلى مشيئته، يحكم فيها ما يشاء بعدله، فلهذا لما أيقنوا بالمعاد والجزاء سَهُل عليهم فعلُ الطاعات وترك المنكرات. فأما قوله:

(١) الحديث باللفظين رواه الطبرى (٨٤٩ ، ٨٥٠) . وفصلنا تخريجه هناك . ورواية أحمد هى فى المسند (٥ / ٣٨٨ حلبى) ، ورواية أبى داود هى فى السنن (١٣١٩) .
(٢) هذا الحديث والذى قبله ليسا فى مخطوطة الأزهر . وإسناداهما صحيحان .
(٣) هو فى الطبرى (٨٥٢) وإسناده صحيح .

﴿ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَاقُوا رَبِّهِمْ ﴾ فقال ابن جرير : العرب قد تسمى اليقين ظنا، والشك ظناً، نظير تسميتهم الظلمة سُدْفة، والضياء سُدفة، والمغيث صارخا، والمستغيث صارخاً، وما أشبه ذلك من الأسماء التى يسمى بها الشيء وضدّه . قال: والشواهد من أشعار العرب وكلامها على أن الظن فى معنى اليقين، أكثر من أن تحصر، ومنه قول الله تعالى: ﴿وَرَأَى الْمُجْرِمُونَ النَّارَ فَظَنُّوا أَنَّهُم مُّوَاقِعُوهَا﴾ [الكهف : ٥٣] . وروى ابن جرير عن مجاهد، قال: كل ظن فى القرآن يقين، أى: ظننت وظَنوا. وروى عنه أيضا قال: كل ظن فى القرآن فهو علم. وسنده صحيح.

وفى الصحيح: «أن الله تعالى يقول للعبد يوم القيامة: ألم أزوجك، ألم أكرمك، ألم أسخر لك الخيل والإبل، وأذرك ترأس وتربع؟ فيقول: بلى. فيقول الله تعالى: أظننتَ أنك ملاقى؟ فيقول: لا. فيقول الله: اليوم أنساك كما نسيتنى». وسيأتى مبسوطا عند قوله: ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ [التوبة: ٦٧] إن شاء الله تعالى(١) .

﴿ يَٰبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتِيَ ٱلَّتِيٓ أَنۡعَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ وَأَنِّي فَضَّلۡتُكُمۡ عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴿٤٧﴾ ﴾

يذكرهم تعالى بسَالفَ نعمه على آبائهم وأسلافهم، وما كان فَضَّلهم به ـ من إرسال الرسل منهم وإنزال الكتب عليهم ـ على سائر الأمم من أهل زمانهم، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدِ اخْتَرْنَاهُمْ عَلَىٰ عِلْمٍ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [الدخان: ٣٢]، وقال تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا وَآتَاكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ﴾ [المائدة: ٢٠] قال أبو العالية، فى قوله تعالى: ﴿ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ قال: بما أعطوا من الملك والرسل والكتب على عالم من كان فى ذلك الزمان؛ فإن لكل زمان عالماً. ورُوى عن مجاهد ، وقتادة ، نحوُ ذلك. ويجب الحمل على هذا؛ لأن هذه الأمة أفضل منهم، لقوله تعالى خطاباً لهذه الأمة: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم ﴾ [آل عمران: ١١٠]، وفى المسانيد والسنن عن معاويةَ بن حَيْدَة القُشَيرى، قال: قال رسول الله ﷺ : «أنتم تُوفُونَ سبعين أمة، أنتم خيرها وأكرمها على الله»(٢) . والأحاديث فى هذا كثيرة تذكر عند قوله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

﴿ وَٱتَّقُواْ يَوۡمًا لَّا تَجۡزِي نَفۡسٌ عَن نَّفۡسٖ شَيۡـٔٗا وَلَا يُقۡبَلُ مِنۡهَا شَفَٰعَةٞ وَلَا يُؤۡخَذُ مِنۡهَا عَدۡلٞ وَلَا هُمۡ يُنصَرُونَ ﴿٤٨﴾ ﴾

لما ذكرهم تعالى بنعمه أولا، عطف على ذلك التحذير من حُلُول نقمه بهم يوم القيامة فقال: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا ﴾ يعنى: يوم القيامة ﴿لاَّ تَجْزِي نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْئًا﴾ أى: لا يغنى أحد عن أحد كما قال: ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الانعام: ١٦٤]، وقال: ﴿لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ﴾ [عبس: ٣٧]، وقال: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ وَاخْشَوْا يَوْمًا لاَّ يَجْزِي وَالِدٌ عَن وَلَدِهِ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَازٍ عَن وَالِدِهِ شَيْئًا﴾ [لقمان: ٣٣] فهذه أبلغ المقامات: لأن كلا من الوالد وولده لا يغنى أحدهما عن الآخر شيئا، وقوله : ﴿وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ﴾ يعنى عن الكافرين ، كما قال : ﴿ فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ ﴾ [المدثر : ٤٨] ، وكما قال عن أهل النار :

(١) لم يذكر المؤلف الحافظ شيئا من ذلك عند تلك الآية ، والحديث جزء من حديث طويل فى صحيح مسلم (٢/ ٣٨٦) عن أبى هريرة ، ورواه أحمد مختصراً (١٠٣٨٣) (٢/ ٤٩٢حلبى).

(٢) رواه بنحوه الترمذى (٤/ ٨٢، ٨٣) والحاكم (٤/ ٨٤) والطبرى ـ وخرجناه مفصلا هناك (٨٧٣، ٧٦٢١، ٧٦٢٢).

﴿فَمَا لَنَا مِن شَافِعِينَ . وَلا صَدِيقٍ حَمِيمٍ﴾ [الشعراء: ١٠٠، ١٠١] ، وقوله : ﴿ وَلا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ ﴾ أى : لا يقبل منها فداء ، كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَن يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِم مِّلْءُ الأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوِ افْتَدَىٰ بِهِ﴾ [آل عمران: ٩١] . وقال: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِي الأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لِيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٦]، وقال تعالى: ﴿وَإِن تَعْدِلْ كُلَّ عَدْلٍ لاَّ يُؤْخَذْ مِنْهَا﴾ [الأنعام : ٧٠] ، وقال: ﴿ فَالْيَوْمَ لا يُؤْخَذُ مِنكُمْ فِدْيَةٌ وَلا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مَأْوَاكُمُ النَّارُ هِيَ مَوْلاكُمْ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ الآية [الحديد: ١٥]؛ فأخبر تعالى أنهم إن لم يؤمنوا برسوله ويتابعوه على ما بعثه به، ووافوا الله يوم القيامة على ما هم عليه، فإنه لا ينفعهم قرابة قريب ولا شفاعة ذى جاه، ولا يقبل منهم فداء، ولو بملء الأرض ذهبا، كما قال تعالى: ﴿ مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لاَّ بَيْعٌ فِيهِ وَلا خُلَّةٌ وَلا شَفَاعَةٌ﴾ [البقرة: ٢٥٤]، وقال: ﴿ لاَّ بَيْعٌ فِيهِ وَلا خِلالٌ ﴾ [إبراهيم: ٣١].

وقوله تعالى: ﴿وَلا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ أى: ولا أحد يغضب لهم فينصرهم وينقذهم من عذاب الله، كما تقدم من أنه لا يعطف عليهم ذو قرابة ولا ذو جاه ولا يقبل منهم فداء. هذا كله من جانب التلطف، ولا لهم ناصر من أنفسهم، ولا من غيرهم، كما قال: ﴿فَمَا لَهُ مِن قُوَّةٍ وَلا نَاصِرٍ﴾ [الطارق: ١٠] أى: إنه تعالى لا يقبل فيمن كفر به فدية ولا شفاعة، ولا ينقذ أحدا من عذابه منقذ، ولا يجيره منه أحد، كما قال تعالى: ﴿وَهُوَ يُجِيرُ وَلا يُجَارُ عَلَيْهِ﴾ [المؤمنون: ٨٨]. وقال: ﴿ فَيَوْمَئِذٍ لاَّ يُعَذِّبُ عَذَابَهُ أَحَدٌ .وَلا يُوثِقُ وَثَاقَهُ أَحَدٌ﴾ [الفجر: ٢٥، ٢٦]، وقال: ﴿مَا لَكُمْ لا تَنَاصَرُونَ . بَلْ هُمُ الْيَوْمَ مُسْتَسْلِمُونَ﴾ [الصافات: ٢٥، ٢٦] ، وقال : ﴿فَلَوْلا نَصَرَهُمُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِ اللَّهِ قُرْبَانًا آلِهَةً بَلْ ضَلُّوا عَنْهُمْ وَذَلِكَ إِفْكُهُمْ وَمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴾ [الأحقاف: ٢٨] . قال ابن جرير: وتأويل قوله: ﴿وَلا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ يعنى: أنهم يومئذ لا ينصرهم ناصر، كما لا يشفع لهم شافع، ولا يقبل منهم عدل ولا فدية . بَطَلَت هنالك المحاباة واضمحلت الرُّشَى والشفاعات ، وارتفع من القوم التعاون والتناصر، وصار الحكم إلى عدل الجبار الذى لا ينفع لديه الشفعاء والنصراء ، فيجزى بالسيئة مثلها وبالحسنة أضعافها وذلك نظير قوله تعالى : ﴿ وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْئُولُونَ . مَا لَكُمْ لا تَنَاصَرُونَ . بَلْ هُمُ الْيَوْمَ مُسْتَسْلِمُونَ﴾ [الصافات: ٢٤ ـ ٢٦] .

﴿ وَإِذْ نَجَّيْنَاكُم مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ يُذَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ وَفِي ذَٰلِكُم بَلَاءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ (٤٩) وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمُ الْبَحْرَ فَأَنجَيْنَاكُمْ وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ (٥٠) ﴾

يقول تعالى : واذكروا يا بنى إسرائيل نعمتى عليكم ﴿ إِذْ نَجَّيْنَاكُم مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ﴾ أى : خلصتكم منهم وأنقذتكم من أيديهم صحبة موسى عليه السلام وقد كانوا يسومونكم، أى: يوردونكم ويذيقونكم ويولونكم سوء العذاب. وذلك أن فرعون ـ لعنه الله ـ كان قد رأى رؤيا هالته ، رأى ناراً خرجت من بيت المقدس فدخلت دور القبط ببلاد مصر، إلا بيوت بنى إسرائيل، مضمونها أن زوال ملكه يكون على يدى رجل من بنى إسرائيل، ويقال: بل تحدث سماره عنده بأن بنى إسرائيل يتوقعون خروج رجل منهم، يكون لهم به دولة ورفعة، وهكذا جاء فى حديث الفُتُون، كما سيأتى فى موضعه فى سورة طه، إن شاء الله[1] . فعند ذلك أمر فرعون ـ لعنه الله ـ بقتل كل ذكر يولد بعد ذلك من بنى إسرائيل ،

(١) حديث الفتون قصة طويلة فى شأن موسى وفرعون وبنى إسرائيل، رواه النسائى فى السنن الكبرى، والطبرى وابن أبى =

وأن تترك البنات، وأمر باستعمال بنى إسرائيل فى مشاق الأعمال وأراذلها. وههنا فسر العذاب بذبح الأبناء، وفى سورة إبراهيم عطف عليه، كما قال: ﴿يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ وَيُذَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ﴾ [إبراهيم: ٦]، وسيأتى تفصيل ذلك فى أول سورة القصص، إن شاء الله تعالى، وبه الثقة والمعونة والتأييد. و « فرعون » علم على كل مَنْ مَلَكَ مصر ، كافراً من العماليق وغيرهم ، كما أن «قيصر» علم على كل من ملك الروم مع الشام كافراً، و« كسرى» لكل من مَلَكَ الفرس،و« تُبَّع » لمن ملك اليمن كافراً .

وقوله تعالى: ﴿وَفِي ذَلِكُم بَلاءٌ مِّن رَبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾ قال ابن جرير: وفى الذى فعلنا بكم من إنجائنا إياكم مما كنتم فيه من عذاب آل فرعون،بلاء لكم من ربكم عظيم. أى: نعمة عظيمة عليكم فى ذلك. وأصل البلاء: الاختبار، وقد يكون بالخير والشر، كما قال تعالى: ﴿وَنَبْلُوكُم بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ [الأنبياء: ٣٥]، وقال: ﴿وَبَلَوْنَاهُم بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ﴾ [الأعراف: ١٦٨]. قال ابن جرير: وأكثر ما يقال فى الشر: بلوته أبلوه بَلاءً، وفى الخير : [أبليته] (١) أبليه إبلاء وبلاء، قال زهير بن أبى سلمى:

جَزَى الله بالإحسان ما فَعَلا بكُم وأبلاهما خَيْرَ البلاء الذى يَبْلُو

قال: فجمع بين اللغتين؛ لأنه أراد : فأنعم الله عليهما خير النعم التى يَخْتَبر بها عباده.

وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمُ الْبَحْرَ فَأَنجَيْنَاكُمْ وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ﴾ معناه: وبعد أن أنقذناكم من آل فرعون، وخرجتم مع موسى عليه السلام خَرَج فرعون فى طلبكم، ففرقنا بكم البحر، كما أخبر تعالى عن ذلك مفصلا كما سيأتى فى مواضعه، ومن أبسطها فى سورة الشعراء . ﴿فَأَنجَيْنَاكُمْ﴾ أى: خلصناكم منهم، وحجزنا بينكم وبينهم، وأغرقناهم وأنتم تنظرون؛ ليكون ذلك أشفى لصدوركم، وأبلغ فى إهانة عدوكم . وقد ورد أن هذا اليوم كان يوم عاشوراء، كما روى أحمد عن ابن عباس، قال: قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فرأى اليهود يصومون يوم عاشوراء، فقال: «ما هذا اليوم الذى تصومون؟». قالوا: هذا يوم صالح ، هذا يوم نجى الله عز وجل فيه بنى إسرائيل من عدوهم ، فصامه موسى،عليه السلام . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أنا أحق بموسى منكم ».فصامه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأمر بصومه.

ورواه البخارى، ومسلم، والنسائى، وابن ماجه (٢) .

﴿وَإِذْ وَاعَدْنَا مُوسَىٰ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِن بَعْدِهِ وَأَنتُمْ ظَالِمُونَ ﴿٥١﴾ ثُمَّ عَفَوْنَا عَنكُم مِّن بَعْدِ ذَٰلِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٥٢﴾ وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿٥٣﴾﴾

= حاتم وساقه المؤلف الحافظ بطوله ،عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا﴾ ـ فى الآية (٤٠) من سورة طه ـ ثم قال هناك : « وهو موقوف من كلام ابن عباس ، وليس فيه مرفوع إلا قليل منه. وكأنه تلقاه ابن عباس مما أبيح نقله من الإسرائيليات عن كعب الأحبار أو غيره ، والله أعلم ، وسمعت شيخنا الحافظ أبا الحجاج المزى يقول ذلك أيضا ».
وقد أعرضت عن هذه القصة ـ فيما أعرضت عنه من الإسرائيليات نلا أثبتها هناك إن شاء الله ؛ لتحققى أنها من الإسرائيليات ، على ما رسمت فى هذا الكتاب . والحافظ المؤلف ـ رحمه الله ـ أشار إليها فى مواضع من تفسيره ، فلن أذكر شيئا من إشاراته ـ إن شاء الله ـ إلا ما اضطررت إليه ، وبالله التوفيق.

(١) الزيادة من الطبرى ، تمامًا للنص ، وليصح بها المعنى .

(٢) هو فى المسند (٢٦٤٤) بتحقيقنا .

يقول تعالى: واذكروا نعمتي عليكم في عفوى عنكم، لَمَّا عبدتم العجل بعد ذهاب موسى لميقات ربه، عند انقضاء أمَد المواعدة، وكانت أربعين يوماً، وهي المذكورة في الأعراف، في قوله تعالى: ﴿وَوَاعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلاثِينَ لَيْلَةً وَأَتْمَمْنَاهَا بِعَشْرٍ﴾ [الأعراف: ١٤٢] قيل: إنها ذو القعدة بكماله وعشر من ذي الحجة، وكان ذلك بعد خلاصهم من قوم فرعون وإنجائهم من البحر.

وقوله: ﴿ وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ ﴾ يعني: التوراة ﴿ وَالْفُرْقَانَ ﴾: وهو ما يَفْرق بين الحق والباطل، والهدى والضلال ﴿لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾. وكان ذلك ـ أيضاً ـ بعد خروجهم من البحر، كما دل عليه سياق الكلام في سورة الأعراف. ولقوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ مِنْ بَعْدِ مَا أَهْلَكْنَا الْقُرُونَ الأُولَىٰ بَصَائِرَ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ [القصص: ٤٣].

﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنفُسَكُم بِٱتِّخَاذِكُمُ ٱلْعِجْلَ فَتُوبُوٓا۟ إِلَىٰ بَارِئِكُمْ فَٱقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ عِندَ بَارِئِكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ (٥٤) ﴾

هذه صفَةُ توبته تعالى على بني إسرائيل من عبادة العجل، قال الحسن البصري: ذلك حين وقع في قلوبهم من شأن عبادتهم العجل ما وقع حين قال الله تعالى: ﴿ وَلَمَّا سُقِطَ فِي أَيْدِيهِمْ وَرَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ ضَلُّوا قَالُوا لَئِن لَّمْ يَرْحَمْنَا رَبُّنَا وَيَغْفِرْ لَنَا﴾ الآية [الأعراف: ١٤٩]. قال: فذلك حين يقول موسى: ﴿ يَا قَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنفُسَكُم بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجْلَ فَتُوبُوا إِلَىٰ بَارِئِكُمْ﴾: أي إلى خالقكم. وفي قوله ههنا: ﴿ إِلَىٰ بَارِئِكُمْ ﴾ تنبيه على عظم جرمهم، أي: فتوبوا إلى الذي خلقكم وقد عبدتم معه غيره.

﴿ وَإِذْ قُلْتُمْ يَٰمُوسَىٰ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَى ٱللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ (٥٥) ثُمَّ بَعَثْنَٰكُم مِّنۢ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (٥٦) ﴾

يقول تعالى: واذكروا نعمتي عليكم في بعثي لكم بعد الصعق، إذْ سألتم رؤيتي جهرة عياناً، مما لا يستطاع لكم ولا لأمثالكم. ﴿فَأَخَذَتْكُمُ الصَّاعِقَةُ﴾ نار ﴿وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ﴾. فذلك قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ بَعَثْنَاكُم مِّن بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾. وقال الربيع بن أنس: كان موتُهم عقوبة لهم، فبعثوا من بعد الموت ليستوفوا آجالهم. وكذا قال قتادة.

﴿ وَظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ ٱلْغَمَامَ وَأَنزَلْنَا عَلَيْكُمُ ٱلْمَنَّ وَٱلسَّلْوَىٰ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَٰكِن كَانُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ (٥٧) ﴾

لما ذكر تعالى ما دفعه عنهم من النقم، شرع يذكرهم ـ أيضا ـ بما أسبغ عليهم من النعم، فقال: ﴿وَظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ﴾ وهو جمع غمامة، سمي بذلك لأنه يَغُمّ السماء، أي: يواريها ويسترها. وهو السحاب الأبيض، ظُلّلوا به في التيه ليقيهم حر الشمس. كما رواه النسائي وغيره عن ابن عباس، قال: ثم ظلل عليهم في التيه بالغمام. وقوله: ﴿ وَأَنزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّ ﴾: اختلفت عبارات المفسرين في المن: ما هو؟ فقال ابن عباس: كان المن ينزل عليهم على الأشجار، فيغدون إليه فيأكلون منه ما شاؤوا. وقال مجاهد: المن: صمغة. وقال عكرمة: المن: شيء أنزله الله عليهم مثل الطل، يشبه الرُّبَّ الغليظ. وقال الربيع بن أنس: المن شراب كان ينزل عليهم مثل العسل، فيمزجونه بالماء ثم يشربونه.

obeikandi.com

والغرض أن عبارات المفسرين متقاربة فى شرح المن، فمنهم من فسره بالطعام، ومنهم من فسره بالشراب . والظاهر، والله أعلم، أنه كل ما امتن الله به عليهم من طعام وشراب وغير ذلك، مما ليس لهم فيه عمل ولا كد، فالمن المشهور إن أكل وحده كان طعاماً وحلاوة، وإن مزج مع الماء صار شراباً طيباً، وإن ركب مع غيره صار نوعاً آخر، ولكن ليس هو المراد من الآية وحده؛ والدليل على ذلك ما رواه البخارى عن سعيد بن زيد رضى الله عنه قال: قال النبى ﷺ : «الكَمْأة من المَنّ، وماؤها شفاء للعين». ورواه الإمام أحمد ، والجماعة ، إلا أبا داود ، وقال الترمذى : حسن صحيح (١) . وروى الترمذى عن أبى هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ : «العجوة من الجنة، وفيها شفاء من السم، والكمأة من المن، وماؤها شفاء للعين». تفرد بإخراجه الترمذى، ثم قال: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه من حديث محمد بن عمرو، إلا من حديث سعيد بن عامر(٢) .

[ثم خرجه المؤلف الحافظ من روايات الترمذى والنسائى وابن ماجه ، من طريق شهر بن حوشب عن أبى هريرة . وهو فى المسند من رواية شهر مراراً ، منها (٧٩٨٩ ، ٨٠٣٨). ثم قال الحافظ ابن كثير :] وهذه الطريق منقطعة بين شهر بن حوشب وأبى هريرة فإنه لم يسمعه(٣) منه، بدليل ما رواه النسائى عن شهر بن حوشب ، عن عبد الرحمن بن غَنْم ، عن أبى هريرة ، قال: خرج رسول الله ﷺ وهم يذكرون الكمْأة ، وبعضهم يقول: جدرى الأرض ، فقال: « الكمْأة من المن، وماؤها شفاء للعين» (٤) . وروى عن شهر بن حوشب عن أبى سعيد وجابر، كما روى أحمد ، عن شهر بن حوشب، عن جابر بن عبد الله وأبى سعيد الخدرى ، قالا: قال رسول الله ﷺ : « الكمأة من المن ، وماؤها شفاء للعين، والعجوة من الجنة، وهى شفاء من السم » (٥) .

[ثم ذكر المؤلف الحافظ ـ هنا ـ روايات كثيرة لهذا الحديث ، مطولة ومختصرة، عند النسائى وابن ماجه وابن مردويه ، من رواية شهر بن حوشب عن أبى سعيد وجابر . ومن روايته عن ابن عباس . ومن روايات أخر ثم قال] : فقد اختلف ـ كما ترى ـ فيه على شهر بن حوشب، ويحتمل عندى أنه حفظه ورواه من هذه الطرق كلها، وقد سمعه من بعض الصحابة وبلغه عن بعضهم، فإن الأسانيد إليه جيدة، وهو لا يتعمد الكذب ، وأصل الحديث محفوظ عن رسول الله ﷺ ، كما تقدم من رواية سعيد بن زيد . وأما « السلوى » فقال ابن عباس : السلوى طائر شبيه بالسُّمَّانى ، كانوا يأكلون منه ، وكذا قال مجاهد والشعبى وغيرهما .

وقوله تعالى: ﴿كُلُوا من طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾: أمر إباحة وإرشاد وامتنان. وقوله: ﴿وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [البقرة:٥٧]، أى: أمرناهم بالأكل مما رزقناهم وأن يعبدوا، كما قال: ﴿كُلُوا مِن رِّزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَهُ﴾ [سبأ:١٥] فخالفوا وكفروا فظلموا أنفسهم، هذا مع ما شاهدوه من الآيات البينات والمعجزات القاطعات ، وخوارق العادات ، ومن ههنا تتبين فضيلة أصحاب محمد صلوات الله وسلامه عليه

(١) رواه أحمد فى المسند مرارا ، منها (١٦٢٥ ، ١٦٢٦) .

(٢) هو فى الترمذى (٣/ ١٦٩ ، ١٧٠) وإسناده صحيح . و « سعيد بن عامر » ثقة مأمون ، كما قال ابن معين.

(٣) فى المطبوعة : « لم يسمع منه » ! وهو خطأ ، صححناه من المخطوطة الأزهرية . وأيضًا فإن شهر بن حوشب سمع من أبى هريرة كثيرًا . وإنما يريد الحافظ ابن كثير : أنه لم يسمع منه هذا الحديث بعينه، كما هو ظاهر.

(٤) وهذه الرواية ثابتة أيضا فى المسند (٨٢٩٠) . (٥) وهو فى المسند أيضا (١١٤٧٣) .

ورضى عنهم، على سائر أصحاب الأنبياء فى صبرهم وثباتهم وعدم تعنتهم، كما كانوا معه فى أسفاره وغزواته، منها عام تبوك، فى ذلك القيظ والحر الشديد والجهد، لم يسألوا خرق عادة، ولا إيجادُ أمر، مع أن ذلك كان سهلا على الرسول ﷺ، ولكن لما أجهدهم الجوع سألوه فى تكثير طعامهم فجمعوا ما معهم، فجاء قدر مُبْرك الشاة، فدعا فيه، وأمرهم فملؤوا كل وعاء معهم. وكذا لما احتاجوا إلى الماء سأل الله تعالى، فجاءت سحابة فأمطرتهم، فشربوا وسقوا الإبل، وملؤوا أسقيتهم. ثم نظروا فإذا هى لم تجاوز العسكر. فهذا هو الأكمل فى الاتباع: المشى مع قدر الله، مع متابعة الرسول ﷺ.

﴿ وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَٰذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ وَسَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ ﴿٥٨﴾ فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿٥٩﴾ ﴾

يقول تعالى لائماً لهم على نكولهم عن الجهاد ودخول الأرض المقدسة ـ التى هى ميراث لهم عن أبيهم إسرائيل ـ وقتال من فيها من العماليق الكفرة، فنكلوا عن قتالهم وضعفوا واستحسروا، فرماهم الله فى التيه عقوبة لهم، كما ذكره تعالى فى سورة المائدة؛ ولهذا كان أصح القولين أن هذه البلدة هى بيت المقدس، كما نص على ذلك السدى، والرّبيع بن أنس، وقتادة، وغيرهم. وقد قال الله تعالى: ﴿ **يَا قَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّوا** ﴾ الآيات [المائدة: ٢١ـ ٢٤]. وقال آخرون: هى أريحا، وهذا بعيد؛ لأنها ليست على طريقهم، وهم قاصدون بيت المقدس لا أريحا، والصحيح الأول؛ أنها بيت المقدس. وهذا كان لما خرجوا من التيه بعد أربعين سنة مع يوشع بن نون، عليه السلام، وفتحها الله عليهم عشية جمعة، وقد حبست لهم الشمس يومئذ قليلا حتى أمكن الفتح. وأما أريحا فقرية ليست مقصودة لبنى إسرائيل، ولما فتحوها أمروا أن يدخلوا الباب ـ باب البلد ـ ﴿**سُجَّدًا**﴾ أى: شكراً لله تعالى على ما أنعم به عليهم من الفتح والنصر، وردّ بلدهم إليهم وإنقاذهم من التيه والضلال. وروى ابن جرير عن ابن عباس فى قوله: ﴿ **سُجَّدًا**﴾ قال: ركعا من باب صغير. ورواه الحاكم وابن أبى حاتم. وعن عبد الله بن مسعود: قيل لهم ﴿**ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا**﴾ فدخلوا مقنعى رؤوسهم، أى: رافعى رؤوسهم خلاف ما أمروا.

وقوله: ﴿ **وَقُولُوا حِطَّةٌ**﴾: قال ابن عباس: مغفرة، استغفروا. وقال الحسن وقتادة: أى احطط عنا خطايانا. ﴿ **نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ وَسَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ**﴾: هذا جواب الأمر، أى: إذا فعلتم ما أمرناكم غفرنا لكم الخطيئات، وضاعفنا لكم الحسنات. وحاصل الأمر: أنهم أمروا أن يخضعوا لله تعالى عند الفتح بالفعل والقول، وأن يعترفوا بذنوبهم ويستغفروا منها، والشكر على النعمة عندها والمبادرة إلى ذلك من المحبوب لله تعالى، كما قال تعالى: ﴿ **إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ. وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا. فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا** ﴾ [سورة النصر]. فسره بعض الصحابة بكثرة الذكر والاستغفار عند الفتح والنصر، وفسره ابن عباس بأنه نُعى إلى رسول الله ﷺ أجله فيها، وأقره على ذلك عمر، ولا منافاة بين أن يكون قد أمر بذلك، ونعى إليه روحه الكريمة أيضاً، ولهذا كان عليه السلام يظهر عليه الخضوع جداً عند النصر، كما روى أنه كان يوم الفتح ـ فتح مكة ـ داخلا إليها من الثنية العليا، وإنَّه لخاضعٌ لربه حتى إن عُثْنونه ليمس مَوْرِك رَحله، شكرًا لله على ذلك.

وقوله تعالى: ﴿ فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلاً غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ ﴾: عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « قال الله لبنى إسرائيل: ﴿ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ ﴾ فبدلوا، ودخلوا الباب يزحفون على أستاههم، فقالوا: حبة فى شعرة ». وهذا حديث صحيح، رواه البخارى والترمذى وقال: حسن صحيح [١]. وحاصل ما ذكره المفسرون وما دل عليه السياق [من الحديث] [٢] أنهم بدلوا أمر الله لهم من الخضوع بالقول والفعل، فأمروا أن يدخلوا سجداً، فدخلوا يزحفون على أستاههم من قبل أستاههم رافعى رؤوسهم، وأمروا أن يقولوا: حطة، أى: احطط عنا ذنوبنا، فاستهزؤوا فقالوا: حنطة فى شعيرة ! وهذا فى غاية ما يكون من المخالفة والمعاندة؛ ولهذا أنزل الله بهم بأسه وعذابه بفسقهم، وهو خروجهم عن طاعته؛ ولهذا قال: ﴿فَأَنزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِّنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾. قال ابن عباس: كل شىء فى كتاب الله من «الرِّجْز» يعنى به العذاب. وقال أبو العالية: الرجز الغضب. وقال سعيد بن جبير: هو الطاعون. وروى ابن أبى حاتم والنسائى: عن سعد بن مالك، وأسامة بن زيد، وخزيمة بن ثابت رضى الله عنه قالوا: قال رسول الله ﷺ: «الطاعون رجْز عذاب، عُذِّب به من كان قبلكم». وأصل الحديث فى الصحيحين: « إذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تدخلوها » الحديث. وروى ابن جرير عن أسامة بن زيد عن رسول الله ﷺ، قال: «إن هذا الوجع ـ أو السقم ـ رجْز عُذِّب به بعض الأمم قبلكم» . وهذا الحديث أصله مخرَّج فى الصحيحين [٣].

ربع ﴿ ۞ وَإِذِ اسْتَسْقَىٰ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ فَقُلْنَا اضْرِب بِّعَصَاكَ الْحَجَرَ ۖ فَانفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا ۖ قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرَبَهُمْ ۖ كُلُوا وَاشْرَبُوا مِن رِّزْقِ اللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿٦٠﴾ ﴾

يقول تعالى: واذكروا نعمتى عليكم فى إجابتى لنبيكم موسى عليه السلام حين استسقانى لكم، وتيسيرى لكم الماء، وإخراجه لكم من حَجَر يُحمل معكم، وتفجيرى الماء لكم منه من ثنتى عشرة عيناً لكل سبط من أسباطكم عين قد عرفوها، فكلوا من المن والسلوى، واشربوا من هذا الماء الذى أنبعته لكم بلا سعى منكم ولا كد، واعبدوا الذى سخر لكم ذلك. ﴿ وَلَا تَعْثَوْا فِي الأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴾: ولا تقابلوا النعم بالعصيان فتسلبوها . وهذه القصة شبيهة بالقصة المذكورة فى سورة الأعراف، ولكن تلك مكية، فلذلك كان الإخبار عنهم بضمير الغائب؛ لأن الله تعالى يقص ذلك على رسوله ﷺ عما فعل بهم. وأما فى هذه السورة، وهى البقرة فإنها مدنية ؛ فلهذا كان الخطاب فيها متوجهاً إليهم. وأخبر هناك بقوله: ﴿فَانْبَجَسَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا﴾ [الاعراف: ١٦٠] وهو أول الانفجار، وأخبر ههنا بما آل إليه الحال آخراً وهو الانفجار ، فناسب ذكر هذا ههنا، وذاك هناك، والله أعلم .

﴿ وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَىٰ لَن نَّصْبِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَاحِدٍ فَادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنبِتُ الْأَرْضُ مِن بَقْلِهَا وَقِثَّائِهَا وَفُومِهَا وَعَدَسِهَا وَبَصَلِهَا ۖ قَالَ أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَىٰ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ ۚ اهْبِطُوا مِصْرًا فَإِنَّ لَكُم مَّا سَأَلْتُمْ ۗ ﴾

---

(١) البخارى (٦ / ٣١٢ ، ٨ / ١٢٥ ، ٢٢٨ فتح) ، ورواه أحمد فى المسند بنحوه (٨٠٩٥ ، ٨٢١٣) .

(٢) الزيادة من المخطوطة الأزهرية .

(٣) الطبرى (١٠٣٦) والحديث رواه أحمد فى المسند بنحوه مطولا (٢٠٧، ٢٠٨ ، ٢٠٩ حلبى) .

يقول تعالى: واذكروا نعمتى عليكم فى إنزالى عليكم المن والسلوى، طعاماً طيباً نافعاً هنيئاً سهلاً، واذكروا دَبَرَكُم وضجركم مما رزقتكم ، وسؤالكم موسى استبدال ذلك بالأطعمة الدنيّة من البقول ونحوها مما سألتم. وقال الحسن البصرى : فبطروا ذلك ولم يصبروا عليه ، وذكروا عيشهم الذى كانوا فيه ، وكانوا قوماً أهل أعداس وبصل وبقل وفوم ، فقالوا : ﴿ يَا مُوسَىٰ لَن نَّصْبِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَاحِدٍ فَادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنبِتُ الْأَرْضُ مِن بَقْلِهَا وَقِثَّائِهَا وَفُومِهَا وَعَدَسِهَا وَبَصَلِهَا ﴾ فالبقول والقثاء والعدس والبصل كلها معروفة . وأما « الفوم » فقد اختلف السلف فى معناه ، فوقع فى قراءة ابن مسعود « وثومها » بالثاء ، وكذلك فسره مجاهد والربيع بن أنس ، وسعيد بن جبير ، وقال ابن جرير : فإن كان ذلك صحيحاً، فإنه من الحروف المبدلة كقولهم: وقعوا فى «عاثُور شَرّ»، وعافور شر، وأثافى وأثاثى، ومغافير ومغاثير» . وأشباه ذلك مما تقلب الفاء ثاء والثاء فاء لتقارب مخرجيهما، والله أعلم. وقال آخرون : الفوم الحنطة ، وهو البر الذى يعمل منه الخبز.

وروى ابن جرير عن ابن عباس قال: الفوم الحنطة بلسان بنى هاشم ، قالوا: وفى اللغة القديمة : «فوّمُوا لنا » ، يعنى اختبزوا [١] . وقال البخارى: وقال بعضهم: الحبوب التى تؤكل كلها فوم.

وقوله تعالى: ﴿ قَالَ أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَىٰ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ ﴾ فيه تقريع لهم وتوبيخ على ما سألوا من هذه الأطعمة الدنيّة مع ما هم فيه من العيش الرغيد، والطعام الهنى الطيب النافع.

وقوله تعالى: ﴿اهْبِطُوا مِصْرًا﴾ هكذا هو مُنَوَّن مصروف مكتوب بالألف فى المصاحف الأئمة العثمانية، وهو قراءة الجمهور بالصرف. قال ابن جرير: ولا أستجيز القراءة بغير ذلك؛ لإجماع المصاحف على ذلك. وقال ابن عباس: ﴿اهْبِطُوا مِصْرًا﴾ من الأمصار، رواه ابن أبى حاتم عنه . وقال ابن جرير: وقع فى قراءة أبى بن كعب وابن مسعود: «اهبطوا مصر»، من غير إجراء، يعنى: من غير صرف. ثم روى عن أبى العالية، والربيع بن أنس : أنهما فسرا ذلك بمصر فرعون. وقال ابن جرير: ويحتمل أن يكون المراد مصر فرعون على قراءة الإجراء أيضاً. ويكون ذلك من باب الاتباع لكتابة المصحف ،كما فى قوله تعالى: ﴿ قَوَارِيرَا . قَوَارِيرَا ﴾ [الإنسان: ١٥، ١٦] . ثم توقف فى المراد ما هو : أمصر فرعون أم [٢] مصر من الأمصار؟

وهذا الذى قاله فيه نظر، والحق أن المراد مصر من الأمصار كما روى عن ابن عباس وغيره، والمعنى على ذلك؛ لأن موسى عليه السلام يقول لهم : هذا الذى سألتم ليس بأمر عزيز ، بل هو كثير فى أى بلد دخلتموه وجدتموه ، فليس يساوى ـ مع دناءته وكثرته فى الأمصار ـ أن أسأل الله فيه ؛ ولهذا قال : ﴿أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَىٰ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ اهْبِطُوا مِصْرًا فَإِنَّ لَكُم مَّا سَأَلْتُمْ ﴾ أى: ما طلبتم، ولما كان سؤالهم هذا من باب البطر والأشر ولاضرورية فيه، لم يجابوا إليه، والله أعلم.

﴿ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ وَبَاءُو بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ ۗ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ۗ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا وَّكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٦١﴾ ﴾

---

(١) هذه الجملة أثبتت فى الأصول قبل كلام ابن جرير فى تبادل الفاء والثاء. وليس ذاك بموضع لها ، فقد يضطرب القارئ فى معناها ، وإنما موضعها الحق هنا ، فنقلناها إليه .

(٢) فى المطبوع من « عمدة التفسير » « أو » وأثبتنا الأصح لغة . (الباز) .

يقول تعالى: ﴿ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ ﴾ أى: وضعت عليهم وألزموا بها شَرْعاً وقدراً، أى: لا يزالون مستذلين، من وجدهم استذلهم وأهانهم، وضرب عليهم الصغار، وهم مع ذلك فى أنفسهم أذلاء مستكينون. قال الحسن: أذلهم الله فلا منعة لهم، وجعلهم تحت أقدام المسلمين. ولقد أدركتهم هذه الآية وإن المجوس لتجبيهم الجزية.

وقوله : ﴿ وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ ﴾ قال الضحاك: استحقوا الغضب من الله، وقال ابن جرير: يعنى بقوله: ﴿ وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ ﴾: انصرفوا ورجعوا، ولا يقال: «باء» إلا موصولاً: إما بخير وإما بشر، يقال منه: باء فلان بذنبه يبوء به بَوْءاً وبَوَاء . ومنه قوله تعالى : ﴿ إِنِّي أُرِيدُ أَن تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ ﴾ [المائدة: ٢٩] يعنى: تنصرف متحملهما وترجع بهما، قد صارا عليك دونى. فمعنى الكلام إذاً: فرجعوا منصرفين متحملين غضب الله، قد صار عليهم من الله غضب، ووجب عليهم من الله سخط.

وقوله : ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ﴾ يقول تعالى: هذا الذى جازيناهم به ـ من الذلة والمسكنة، وإحلال الغضب بهم ـ بسبب استكبارهم عن اتباع الحق، وكفرهم بآيات الله، وإهانتهم حملة الشرع ـ وهم الأنبياء وأتباعهم ـ فانتقصوهم حتى أفضى بهم الحال إلى أن قتلوهم، فلا كفر أعظم من هذا: أنهم كفروا بآيات الله وقتلوا أنبياء الحق؛ ولهذا جاء فى الحديث المتفق على صحته أن رسول الله ﷺ قال: «الكبر بَطَر الحق، وغَمْط الناس». وروى الإمام أحمد: عن ابن مسعود قال: كنت لا أحجب عن النَّجْوى، ولا عن كذا ولا عن كذا ، فأتيت رسول الله ﷺ وعنده مالك بن مرارة الرهاوى، فأدركته من آخر حديثه، وهو يقول: يا رسول الله، قد قُسم لى من الجمال ما ترى، فما أحب أن أحداً من الناس فَضَلنى بشراكين فما فوقهما أفليس ذلك هو البغى؟ فقال: «لا، ليس ذلك من البغى، ولكن البغى مَنْ بطر ـ أو قال: سفه ـ الحق وغَمط الناس» (١). يعنى: رد الحق وانتقاص الناس، والازدراء بهم والتعاظم عليهم. ولهذا لما ارتكب بنو إسرائيل ما ارتكبوه من الكفر بآيات الله وقتل أنبيائهم، أحل الله بهم بأسه الذى لا يرد ، وكساهم ذلا فى الدنيا موصولا بذل الآخرة جزاء وفاقاً. وروى الإمام أحمد أيضا عن عبد الله ـ يعنى ابن مسعود ـ أن رسول الله ﷺ قال: «أشد الناس عذاباً يوم القيامة رجل قتله نبى، أو قتل نبياً، وإمام ضلالة ، وممثل من الممثلين » (٢) .

وقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِمَا عَصَوا وَّكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾: وهذه علة أخرى فى مجازاتهم بما جوزوا به: أنهم كانوا يعصون ويعتدون، فالعصيان: فعل المناهى، والاعتداء: المجاوزة فى حد المأذون فيه أو المأمور به. والله أعلم.

﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَىٰ وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ﴾

لما بين تعالى حال من خالف أوامره وارتكب زواجره، وتعدى فى فعل ما لا إذن فيه وانتهك المحارم، وما أحلّ بهم من النكال ـ نبه تعالى على أن مَنْ أحسن من الأمم السالفة وأطاع، فإن له جزاء الحسنى، وكذلك الأمر إلى قيام الساعة ؛ كُلّ من اتبع الرسول النبى الأمى فله السعادة الأبدية ، ولا

(١) هو فى المسند (٣٦٤٤، ٤٠٥٨) .

(٢) المسند (٣٨٦٨) . وانظر : الترغيب والترهيب (٣/ ١٧٦) ومجمع الزوائد (١/ ١٨١) والدر المنثور (٤/ ١٧٤).

خوف عليهم فيما يستقبلونه، ولا هُمْ يحزنون على ما يتركونه ويخلّفونه، كما قال تعالى: ﴿ أَلا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [يونس:٦٢] وكما تقول الملائكة للمؤمنين عند الاحتضار في قوله : ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلائِكَةُ أَلاَّ تَخَافُوا وَلا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ﴾ [فصلت: ٣٠] . وروى ابن أبي حاتم عن مجاهد، قال : قال سلمان : سألت النبي ﷺ عن أهل دين كنت معهم ـ فذكر من صلاتهم وعبادتهم ـ فنزلت: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَىٰ وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ﴾ الآية (١).

قلت: هذا لا ينافي ما روى عن ابن عباس: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَىٰ وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ﴾ قال: فأنزل الله بعد ذلك: ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلامِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥] . فإن هذا الذى قاله ابن عباس إخبار عن أنه لا يقبل من أحد طريقة ولا عملا، إلا ما كان موافقاً لشريعة محمد ﷺ بعد أن بعثه بما بعثه به، فأما قبل ذلك فكل من اتبع الرسول في زمانه فهو على هدى وسبيل ونجاة، فاليهود أتباع موسى عليه السلام الذين كانوا يتحاكمون إلى التوراة في زمانهم.

و« التهود »: من الهوادة وهي المودة أو التهود وهو التوبة؛ لقول موسى عليه السلام: ﴿إِنَّا هُدْنَا إِلَيْكَ﴾ [الأعراف: ١٥٦] أي: تبنا، فكأنهم سموا بذلك في الأصل لتوبتهم ومودتهم في بعضهم لبعض. فلما بعث عيسى ﷺ وجب على بني إسرائيل اتباعه والانقياد له، فأصحابه وأهل دينه هم النصارى، وسموا بذلك لتناصرهم فيما بينهم، وقد يقال لهم: «أنصار » أيضاً ، كما قال عيسى عليه السلام: ﴿ مَنْ أَنصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٥٢] وقيل: إنهم إنما سُمّوا بذلك من أجل أنهم نزلوا أرضاً يقال لها ناصرة. والنصارى: جمع نصران ، كنشاوى جمع نشوان ، وسكارى جمع سكران، ويقال للمرأة : نصرانة . فلما بعث الله محمداً ﷺ خاتماً للنبيين، ورسولاً إلى بني آدم على الإطلاق، وجب عليهم تصديقُه فيما أخبر، وطاعته فيما أمر، والانكفاف عما عنه زجر. وهؤلاء هم المؤمنون حقا. وسميت أمة محمد ﷺ مؤمنين لكثرة إيمانهم وشدة إيقانهم، ولأنهم يؤمنون بجميع الأنبياء الماضية والغيوب الآتية.

وأما « الصابئون » فقد اختلف فيهم؛ فقال مجاهد : الصابئون قوم بين المجوس واليهود والنصارى، ليس لهم دين . وروى عن عطاء وسعيد بن جبير نحو ذلك . وقال أبو العالية، والسدى، وإسحاق بن راهويه وغيرهم : الصابئون فرقة من أهل الكتاب يقرؤون الزبور . وقال عبد الرحمن بن زيد: الصابئون أهل دين من الأديان، كانوا بجزيرة الموصل يقولون: لا إله إلا الله. وليس لهم عمل ولا كتاب ولا نبي إلا قول: لا إله إلا الله، قال: ولم يؤمنوا برسول، فمن أجل ذلك كان المشركون يقولون للنبي ﷺ وأصحابه: هؤلاء الصابئون، يشبهونهم بهم، يعني في قول: لا إله إلا الله. وأظهر الأقوال، والله أعلم، قولُ مجاهد ومتابعيه، ووهب بن منبه: أنهم قوم ليسوا على دين اليهود ولا النصارى ولا المجوس ولا المشركين، وإنما هم قوم باقون على فطرتهم ولا دين مقرر لهم يتبعونه ويقتفونه؛ ولهذا كان المشركون ينبزون من أسلم بـ « الصابئ » ، أي: إنه قد خرج عن سائر أديان أهل الأرض إذ ذاك.

---

(١) إسناده منقطع ، مجاهد لم يسمع من سلمان الفارسي.

obeikandi.com

﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُم بِقُوَّةٍ وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾ ثُمَّ تَوَلَّيْتُم مِّن بَعْدِ ذَٰلِكَ فَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَكُنتُم مِّنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٦٤﴾ ﴾

يقول تعالى مذكراً بنى إسرائيل ما أخذ عليهم من العهود والمواثيق بالإيمان به وحده لا شريك له واتباع رسله، وأخبر تعالى أنه لما أخذ عليهم الميثاق رفع الجبل على رؤوسهم ليقروا بما عوهدوا عليه، ويأخذوه بقوة وحزم وهمَّة وامتثال، كما قال تعالى: ﴿ وَإِذْ نَتَقْنَا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُ ظُلَّةٌ وَظَنُّوا أَنَّهُ وَاقِعٌ بِهِمْ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُم بِقُوَّةٍ وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [الأعراف: ١٧١] فالطور هو الجبل، كما فسر به فى الأعراف، ونص على ذلك ابن عباس، وغير واحد، وهذا ظاهر. وقال الحسن فى قوله: ﴿خُذُوا مَا آتَيْنَاكُم بِقُوَّةٍ﴾: يعنى التوراة. وقوله: ﴿بِقُوَّةٍ﴾ أى: بطاعة، بعملٍ بما فيه. ﴿وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ﴾ يقول: اقرؤوا ما فى التوراة واعملوا به.

وقوله: ﴿ثُمَّ تَوَلَّيْتُم مِّن بَعْدِ ذَٰلِكَ﴾ يقول تعالى: ثم بعد هذا الميثاق المؤكد العظيم توليتم عنه وانثنيتم ونقضتموه ﴿فَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ﴾ أى: توبته عليكم وإرساله النبيين والمرسلين إليكم ﴿لَكُنتُم مِّنَ الْخَاسِرِينَ﴾ بنقضكم ذلك الميثاق فى الدنيا والآخرة.

﴿ وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ ﴿٦٥﴾ فَجَعَلْنَاهَا نَكَالًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٦٦﴾ ﴾

يقول تعالى: ﴿ولَقَدْ عَلِمْتُمُ﴾ يا معشر اليهود، ما حَلّ من البأس بأهل القرية التى عصت أمر الله وخالفوا عهده وميثاقه فيما أخذه عليهم من تعظيم السبت والقيام بأمره، إذ كان مشروعاً لهم، فتحيَّلُوا على اصطياد الحيتان فى يوم السبت، بما وضعوه لها من الشصوص والحبائل والبرك قبل يوم السبت، فلما جاءت يومَ السبت على عادتها فى الكثرة، نشبت بتلك الحبائل والحيل، فلم تخلص منها يومها ذلك، فلما كان الليل أخذوها بعد انقضاء السبت. فلما فعلوا ذلك مسخهم الله إلى صورة القردة، وهى أشبه شىء بالأناسى فى الشكل الظاهر وليست بإنسان حقيقة. فكذلك أعمال هؤلاء وحيَلهم لما كانت مشابهة للحق فى الظاهر ومخالفة له فى الباطن، كان جزاؤهم من جنس عملهم. وهذه القصة مبسوطة فى سورة الأعراف، حيث يقول تعالى: ﴿ وَاسْأَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَٰلِكَ نَبْلُوهُم بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴾ [الأعراف: ١٦٣] القصة بكمالها.

وقوله: ﴿ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ ﴾ قال مجاهد: مسخت قلوبهم، ولم يمسخوا قردة، وإنما هو مثل ضربه الله ﴿كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾ [الجمعة: ٥]. وهو قول غريب خلاف الظاهر من السياق فى هذا المقام وفى غيره، قال الله تعالى: ﴿ قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ اللَّهِ مَن لَّعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ ﴾ الآية [المائدة: ٦٠]. وقوله: ﴿ خَاسِئِينَ ﴾ قال: يعنى أذلة صاغرين. [ثم نقل المؤلف الحافظ آثارا عن بعض الصحابة والتابعين فى مسخ هؤلاء المعتدين على صورة القردة، وفى تفصيل قصتهم. ثم قال] : قلت: والغرض من هذا السياق عن هؤلاء الأئمة بيان خلاف ما ذهب إليه مجاهد، رحمه الله، من أن مسخهم إنما كان معنوياً لا صورياً بل الصحيح أنه معنوى صورى، والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿فَجَعَلْنَاهَا نَكَالاً﴾: قال بعضهم: الضمير فى ﴿فَجَعَلْنَاهَا﴾ عائد على القردة، وقيل: على الحيتان، وقيل: على العقوبة، وقيل: على القرية؛ حكاها ابن جرير. والصحيح أن الضمير عائد على القرية، أى: فجعل الله هذه القرية ـ والمراد أهلها ـ بسبب اعتدائهم فى سبتهم ﴿نَكَالاً﴾ أى: عاقبناهم عقوبة، فجعلناهم عبرة كما قال تعالى عن فرعون: ﴿فَأَخَذَهُ اللَّهُ نَكَالَ الآخِرَةِ وَالأُولَى﴾ [النازعات: ٢٥]، وقوله: ﴿لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا﴾ أى من القرى. كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا مَا حَوْلَكُم مِّنَ الْقُرَى وَصَرَّفْنَا الآيَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الأحقاف: ٢٧]، ومنه قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا نَأْتِي الأَرْضَ نَنقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا﴾ الآية [الرعد: ٤١] على أحد الأقوال، فالمراد: لما بين يديها وما خلفها فى المكان.

وقوله تعالى: ﴿وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾ قال ابن عباس: الذين من بعدهم إلى يوم القيامة. قلت: المراد بالموعظة ههنا الزاجر، أى: جعلنا ما أحللنا بهؤلاء من البأس والنكال فى مقابلة ما ارتكبوه من محارم الله، وما تحيلوا به من الحيل، فليحذر المتقون صنيعهم لئلا يصيبهم ما أصابهم، كما روى الإمام أبو عبد الله بن بطة عن أبى هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «لا ترتكبوا ما ارتكب اليهود، فتستحلوا محارم الله بأدنى الحيل». وإسناده جيد، وباقى رجاله مشهورون على شرط الصحيح. والله أعلم.

﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا۟ بَقَرَةًۖ قَالُوٓا۟ أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًاۖ قَالَ أَعُوذُ بِٱللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ ۝٦٧﴾

يقول تعالى: واذكروا ـ يا بنى إسرائيل ـ نعمتى عليكم فى خرق العادة لكم فى شأن البقرة، وبيان القاتل من هو؟ بسببها وإحياء الله المقتولَ، ونصه على من قتله منهم. [ثم ذكر ابن كثير هنا روايات مطولة، فيها بسط القصة ـ قصة البقرة ـ لا تصلح للرواية، وليست موضع الثقة، ثم قال]:

وهذه السياقات عن عبيدة وأبى العالية والسدى وغيرهم، فيها اختلاف [مّا] (١)، والظاهر أنها مأخوذة من كتب بنى إسرائيل وهى مما يجوز نقلها، ولكن لا نصدق ولا نُكَذِّب، فلهذا لا نعتمد عليها إلا ما وافق الحق عندنا، والله أعلم.

﴿قَالُوا۟ ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا هِىَۚ قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَّا فَارِضٌ وَلَا بِكْرٌ عَوَانٌۢ بَيْنَ ذَٰلِكَۖ فَٱفْعَلُوا۟ مَا تُؤْمَرُونَ ۝٦٨ قَالُوا۟ ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا لَوْنُهَاۚ قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفْرَآءُ فَاقِعٌ لَّوْنُهَا تَسُرُّ ٱلنَّٰظِرِينَ ۝٦٩ قَالُوا۟ ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا هِىَ إِنَّ ٱلْبَقَرَ تَشَٰبَهَ عَلَيْنَا وَإِنَّآ إِن شَآءَ ٱللَّهُ لَمُهْتَدُونَ ۝٧٠ قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَّا ذَلُولٌ تُثِيرُ ٱلْأَرْضَ وَلَا تَسْقِى ٱلْحَرْثَ مُسَلَّمَةٌ لَّا شِيَةَ فِيهَاۚ قَالُوا۟ ٱلْـَٰٔنَ جِئْتَ بِٱلْحَقِّۚ فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا۟ يَفْعَلُونَ ۝٧١﴾

أخبر تعالى عن تعنت بنى إسرائيل وكثرة سؤالهم لرسولهم. ولهذا لما ضيقوا على أنفسهم ضيَّق الله عليهم، ولو أنهم ذبحوا أى بقرة كانت لوقعت الموقعَ عنهم، كما قال ابن عباس وعبيدة وغير

(١) الزيادة من الأزهرية.

obeikandi.com

واحد، ولكنهم شددوا فشدَّد عليهم ، فقالوا : ﴿ ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا هِيَ ﴾ ما هذه البقرة ؟ وأى شىء صفتها ؟ وروى ابن جرير : عن ابن عباس، قال: لو أخذوا أدنى بقرة اكتفوا بها ، ولكنهم شددوا فشدد [الله] (١) عليهم . وإسناده صحيح، وقد رواه غير واحد عن ابن عباس. وقال ابن جريج: قال لى عطاء: لو أخذوا أدنى بقرة كفتهم. قال ابن جريج: قال رسول الله ﷺ : « إنما أمروا بأدنى بقرة، ولكنهم لما شددوا [على أنفسهم] (٢) شدد الله عليهم؛ وايْم الله لو أنهم لم يستثنوا ما بينت لهم آخر الأبد»(٣) .

﴿ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لاَّ فَارِضٌ وَلا بِكْرٌ ﴾أى: لا كبيرة هَرِمة ولا صغيرة لم يُلَقِّحْها (٤) الفحل، كما قاله ابن عباس وأبو العالية وغيرهما. ﴿ صَفْرَاءُ ﴾ [أى لونها أصفر] (٥) وعن الحسن قال: سوداء شديدة السواد . وهذا غريب، والصحيح الأول، ولهذا أكد صفرتها بأنه ﴿ فَاقِعٌ لَّوْنُهَا ﴾ : صافية اللون.

وقوله: ﴿إِنَّ الْبَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا﴾: لكثرتها، فميز لنا هذه البقرة وصفها وحلِّها لنا ﴿وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ ﴾ إذا بينتها لنا ﴿لَمُهْتَدُونَ﴾ إليها.وعن أبى هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ : «لولا أن بنى إسرائيل قالوا: ﴿وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ﴾ لما أعطوا، ولكن استثنوا» ورواه ابن أبى حاتم ـ واللفظ له ـ وابن مردويه . وهذا حديث غريب من هذا الوجه، وأحسن أحواله أن يكون من كلام أبى هريرة (٦) .

﴿ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لاَّ ذَلُولٌ تُثِيرُ الأَرْضَ وَلا تَسْقِي الْحَرْثَ ﴾ أى : إنها ليست مذللة بالحراثة ولا معدة للسقى فى السانية، بل هى مكرمة حسناء (٧) صبيحة ﴿مُسَلَّمَةٌ ﴾ صحيحة لا عيب فيها ﴿لا شِيَةَ فِيهَا ﴾ أى: ليس فيها لون غير لونها.

﴿قَالُوا الآنَ جِئْتَ بِالْحَقِّ﴾: قال قتادة: الآن بَيَّنْتَ لنا ، ﴿ فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ ﴾: قال ابن عباس: كادوا ألا يفعلوا، ولم يكن ذلك الذى أرادوا ، لأنهم أرادوا ألا يذبحوها. يعنى أنَّهم مع هذا البيان، وهذه الأسئلة، والأجوبة ، والإيضاح ـ ما ذبحوها إلا بعد الجهد ، وفى هذا ذم لهم، وذلك أنه لم يكن غرضهم إلا التعنت ، فلهذا ما كادوا يذبحونها . قال ابن جرير : وقال آخرون : لم يكادوا أن يفعلوا ذلك خوف الفضيحة ، إن أطلع الله على قاتل القتيل الذى اختصموا فيه . ولم يسنده عن أحد ، ثم اختار أن الصواب فى ذلك : أنهم لم يكادوا يفعلوا ذلك لغلاء ثمنها ، وللفضيحة . وفى هذا نظر، بل

---

(١) لفظ الجلالة زيادة من الأزهرية . وهو ثابت أيضا فى الطبرى (١٢٣٥).

(٢) الزيادة من الأزهرية . وهى ثابتة فى الطبرى (١٢٤٢).

(٣) هذا الحديث ـ المرفوع ـ مرسل لا تقوم به حجة . وسيأتى معناه بعد قليل، مرفوعًا من حديث أبى هريرة.

(٤) فى المخطوطة والمطبوعة : « لم يلحقها » . وهو خطأ واضح ، لا معنى له .

(٥) هذه الجملة من كلامى ، مضمون ما ذكره الحافظ من الآثار .

(٦) فى إسناده «سرور بن المغيرة، عن عباد بن منصور ». وسرور بن المغيرة بن زاذان تكلم فيه الأزدى . والصواب أنه ثقة. ذكره ابن حبان فى الثقات . وترجمه البخارى فى الكبير (٢/ ٢/ ٢١٧) وابن أبى حاتم (٢/ ١/ ٣٢٥) ،فلم يذكرا فيه جرحًا . وقد ذكر الهيثمى هذا الحديث بنحوه، مختصرًا ، فى مجمع الزوائد (٦/ ٣١٤) وقال : « رواه البزار . وفيه عباد ابن منصور، وهو ضعيف ، وبقية رجاله ثقات » . والحق أن عباد بن منصور ثقة ، ولكنه تغير حفظه أخيرًا. فلعله وهم فى رفعه . ويكون الراجح وقفه على أبى هريرة ، كما قال ابن كثير هنا.

(٧) السانية ـ بالنون : الدلو العظيمة وأدواتها . وتطلق أيضًا على الدابة نفسها. وفى المطبوعة «الساقية» بالقاف. وفى المطبوعة أيضًا «حسنة» بدل «حسناء» . والتصويب فيهما من الأزهرية .

الصواب ـ والله أعلم ـ ما تقدم ، عن ابن عباس، على ما وجهناه. وبالله التوفيق.

﴿ وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادَّارَأْتُمْ فِيهَا وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ (٧٢) فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا كَذَلِكَ يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَى وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ (٧٣) ﴾

قال البخارى: ﴿ فَادَّارَأْتُمْ فِيهَا ﴾ : اختلفتم. وهكذا قال مجاهد. ﴿ وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَّا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ ﴾ : قال مجاهد: ما تُغَيِّبون. ﴿ فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا ﴾ هذا البعض أيُّ شيء كان من أعضاء هذه البقرة فالمعجزة حاصلة به ، وخرق العادة به كائن، وقد كان معينا فى نفس الأمر، فلو كان فى تعيينه لنا فائدة تعود علينا فى أمر الدين أو الدنيا لبينه الله تعالى لنا، ولكن أبهمه، ولم يجئ من طريق صحيح عن معصوم بيانه ، فنحن نبهمه كما أبهمه الله.

وقوله: ﴿ كَذَلِكَ يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَى ﴾ أى: فضربوه فحيى. ونَبَّه تعالى على قدرته وإحيائه الموتى بما شاهدوه من أمر القتيل . جعل تبارك وتعالى ذلك الصنع حجة لهم على المعاد، وفاصلا ما كان بينهم من الخصومة والعناد [١] . والله تعالى قد ذكر فى هذه السورة ما خلقه من إحياء الموتى، فى خمسة مواضع: ﴿ ثُمَّ بَعَثْنَاكُم مِّنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ ﴾ [البقرة: ٥٦] . وهذه القصة، وقصة الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف حذر الموت، وقصة الذى مرَّ على قرية وهى خاوية على عروشها، وقصة إبراهيم والطيور الأربعة . ويُنَبِّه تعالى بإحياء الأرض بعد موتها على إعادة الأجسام بعد صيرورتها رميما، كما روى أبو داود الطيالسى: عن أبى رزين العُقَيلى، قال: قلت: يا رسول الله، كيف يحيى الله الموتى؟ قال : «أما مررت بواد مُمْحِل، ثم مررت به خَضِراً؟» قال: بلى. قال: «كذلك النشور». أو قال: «كذلك يحيى الله الموتى» [٢]. وشاهد هذا قوله تعالى: ﴿ وَآيَةٌ لَّهُمُ الأَرْضُ الْمَيْتَةُ أَحْيَيْنَاهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ . وَجَعَلْنَا فِيهَا جَنَّاتٍ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ وَفَجَّرْنَا فِيهَا مِنَ الْعُيُونِ . لِيَأْكُلُوا مِن ثَمَرِهِ وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ أَفَلا يَشْكُرُونَ ﴾ [يس: ٣٣ ـ ٣٥] .

﴿ ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُم مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشَّقَّقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ الْمَاءُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ (٧٤) ﴾

يقول تعالى توبيخاً لبنى إسرائيل، وتقريعاً لهم على ما شاهدوه من آيات الله تعالى، وإحيائه الموتى: ﴿ ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُم مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ ﴾ كله ﴿فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ﴾ التى لا تلين أبداً. ولهذا نهى الله المؤمنين عن مثل حالهم فقال: ﴿ أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴾ [الحديد : ١٦] . قال العوفى ـ فى تفسيره ـ عن ابن عباس: فصارت قلوب بنى إسرائيل مع طول الأمد قاسية بعيدة عن الموعظة بعد ما شاهدوه من الآيات والمعجزات فهى فى قسوتها كالحجارة التى لا علاج للينها أو أشد قسوة من الحجارة ، فإن من الحجارة ما تتفجر منها العيون الجارية بالأنهار، ومنها ما يشقق فيخرج منه الماء، وإن لم يكن جاريا ،

(١) فى الأزهرية : « والفساد » بدل « والعناد ».

(٢) مسند الطيالسى (١٠٨٩) . ورواه الإمام أحمد فى المسند بنحوه (١٦٢٦١، ١٦٢٦٢، ١٦٢٦٥) . و «رزين» : بفتح الراء وكسر الزاى . وأبو رزين : هو لقيط بن صبرة، صحابى معروف.

ومنها ما يهبط من رأس الجبل من خشية الله، وفيه إدراك لذلك بحسبه، كما قال: ﴿ تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلاَّ يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِن لاَّ تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيماً غَفُوراً ﴾ [الإسراء: ٤٤].

تنبيه: اختلف علماء العربية فى معنى قوله تعالى: ﴿ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً ﴾ ـ بعد الإجماع على استحالة كونها للشك ـ فقال بعضهم: «أو» ههنا بمعنى الواو، تقديره: فهى كالحجارة وأشدة قسوة كقوله تعالى: ﴿وَلا تُطِعْ مِنْهُمْ آثِماً أَوْ كَفُوراً ﴾ [الإنسان: ٢٤]. وقال آخرون: «أو» ههنا بمعنى بل، فتقديره: فهى كالحجارة بل أشد قسوة، وكقوله: ﴿ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾ [النساء: ٧٧] ﴿وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَىٰ مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾ [الصافات: ١٤٧] ﴿ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ﴾ [النجم: ٩].

وروى الحافظ أبو بكر بن مردويه عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله، فإن كثرة الكلام بغير ذكر الله قسوة القلب، وإن أبعد الناس من الله القلب القاسى». رواه الترمذى فى كتاب الزهد من جامعه وقال: غريب لا نعرفه إلا من حديث إبراهيم[1].

ربع

﴿ أَفَتَطْمَعُونَ أَن يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِن بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٥﴾ وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَا بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ قَالُوا أَتُحَدِّثُونَهُم بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ لِيُحَاجُّوكُم بِهِ عِندَ رَبِّكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٧٦﴾ أَوَلَا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ ﴿٧٧﴾ ﴾

يقول تعالى: ﴿ أَفَتَطْمَعُونَ ﴾ أيها المؤمنون أن يؤمن لكم أى: ينقاد لكم بالطاعة، هؤلاء الفرقة الضالة من اليهود، الذين شاهد آباؤهم من الآيات البينات ما شاهدوه، ثم قست قلوبهم من بعد ذلك ﴿وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَه ﴾ أى: يتأولونه على غير تأويله ﴿ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ ﴾ أى: فهموه على الجلية ومع هذا يخالفونه على بصيرة ﴿ وَهُمْ يَعْلَمُون ﴾ أنهم مخطئون فيما ذهبوا إليه من تحريفه وتأويله؟ وهذا المقام شبيه بقوله تعالى: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ﴾ [المائدة: ١٣]. قال ابن زيد فى قوله: ﴿يَسْمَعُونَ كَلامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ ﴾ قال: التوراة التى أنزلها الله عليهم يحرفونها، يجعلون الحلال فيها حراماً، والحرام فيها حلالاً، والحق فيها باطلاً، والباطل فيها حقاً؛ إذا جاءهم المحق برشوة أخرجوا له كتاب الله، وإذا جاءهم المبطل برشوة أخرجوا له ذلك الكتاب، فهو فيه محق، وإذا جاءهم أحد يسألهم شيئاً ليس فيه حق، ولا رشوة، ولا شىء، أمروه بالحق، فقال الله لهم: ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلا تَعْقِلُون ﴾ [البقرة: ٤٤]. عن ابن عباس: ﴿ وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا ﴾ : أى أن صاحبكم رسول الله، ولكنه إليكم خاصة. ﴿وَإِذَا خَلا بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ قَالُوا﴾: لا تحدثوا العرب بهذا، فإنكم قد كنتم تستفتحون به عليهم، فكان منهم. فأنزل الله: ﴿ وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلا بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ قَالُوا أَتُحَدِّثُونَهُم بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ لِيُحَاجُّوكُم بِهِ عِندَ رَبِّكُم ﴾ أى: تقرون بأنه نبى، وقد علمتم أنه قد أخذ له الميثاق عليكم باتباعه، وهو يخبرهم أنه

(١) الترمذى (٣/ ٢٨٩). وإبراهيم ـ راويه ـ هو ابن عبد الله بن الحارث بن حاطب الجمحى. ذكره ابن حبان فى الثقات، وقال: « مستقيم الحديث ». وترجمه البخارى فى الكبير (١/ ١/ ٢٩٨، ٢٩٩)، وذكر أن بعض رواياته مراسيل. وما هذا بجرح فيه. وترجمه ابن أبى حاتم (١/ ١/ ١١٠) ولم يذكر فيه جرحا. فالحديث صحيح الإسناد.

النبى الذى كنا ننتظر، ونجد فى كتابنا. اجحدوه ولا تقروا به. يقول الله تعالى: ﴿ أَوَلَا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ ﴾.

﴿ وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴿٧٨﴾ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَٰذَا مِنْ عِندِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ ﴿٧٩﴾ ﴾

يقول تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ﴾ أى: ومن أهل الكتاب، قاله مجاهد: و«الأميون» جمع أمىّ، وهو الرجل الذى لا يحسن الكتابة، وهو ظاهر فى قوله تعالى: ﴿لا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ ﴾ أى: لا يدرون ما فيه. ولهذا فى صفات النبى ﷺ أنه أمىّ؛ لأنه لم يكن يحسن الكتابة، كما قال تعالى: ﴿وَمَا كُنتَ تَتْلُو مِن قَبْلِهِ مِن كِتَابٍ وَلا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ إِذًا لَّارْتَابَ الْمُبْطِلُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٨] وقال عليه الصلاة والسلام: «إنا أمة أمية، لا نكتب ولا نحسب، الشهر هكذا وهكذا» الحديث (١). أى: لا نفتقر فى عبادتنا ومواقيتها إلى كتاب ولا حساب ، وقال تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الأُمِّيِّينَ رَسُولاً مِّنْهُمْ﴾ [الجمعة: ٢] .

قوله تعالى: ﴿ إِلاَّ أَمَانِيَّ ﴾: قال ابن عباس : قولا يقولونه بأفواههم كذباً. وقال مجاهد: إن الأميين الذين وصفهم الله أنهم لا يفقهون من الكتاب ـ الذى أنزل الله على موسى ـ شيئاً، ولكنهم يَتَخَرَّصُون الكذب ويتخرصون الأباطيل كذباً وزوراً. و « التمنى» فى هذا الموضع : هو تخلق الكذب وتخرصه. ومنه الخبر المروى عن عثمان بن عفان رضى الله عنه: «ما تغنيت ولا تمنيت». يعنى ما تخرصت الباطل ولا اختلقت الكذب . وقال ابن عباس: ﴿ وَإِنْ هُمْ إِلاَّ يَظُنُّونَ ﴾ أى : ولا يدرون ما فيه، وهم يجحدون نبوتك بالظن.

وقوله: ﴿ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِندِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلاً﴾ الآية: هؤلاء صنف آخر من اليهود، وهم الدعاة إلى الضلال بالزور والكذب على الله، وأكل أموال الناس بالباطل. و« الويل»: الهلاك والدمار، وهى كلمة مشهورة فى اللغة. وعن ابن عباس: ﴿فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ﴾ قال: هم أحبار اليهود.

وروى البخارى عن ابن عباس أنه قال: يا معشر المسلمين، كيف تسألون أهل الكتاب عن شىء، وكتابكم الذى أنزل الله على نبيه، أحدث أخبار الله تقرؤونه محضاً لم يُشَبْ؟ وقد حَدَّثكم الله أن أهل الكتاب قد بدلوا كتاب الله وغيروه، وكتبوا بأيديهم الكتاب، وقالوا: هو من عند الله ليشتروا به ثمناً قليلا؛ أفلا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مُسَاءلتهم؟ ولا والله ما رأينا منهم أحداً قط سألكم عن الذى أنزل إليكم (٢) . وقال الحسن البصرى: الثمن القليل: الدنيا بحذافيرها.

وقوله: ﴿فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ﴾ أى: فويل لهم مما كتبوا بأيديهم من الكذب والبهتان، والافتراء، وويل لهم مما أكلوا به من السحت.

(١) رواه أحمد فى المسند مراراً ، منها : (٥٠١٧ ، ٥١٣٧) من حديث ابن عمر . ورواه الشيخان أيضا . انظر : الفتح (٤/ ١٠٨ ، ١٠٩) وصحيح مسلم (١ / ٢٩٨ ، ٢٩٩) .

(٢) رواه البخارى فى ثلاثة مواضع (٥/ ٢١٥، ١٣/ ٢٨٢ ، ٤١٤ فتح) . وقد ذكرناه فى مقدمتنا لهذا الكتاب ، عند الكلام على الإسرائيليات ، ص ١٤.

obeikandi.com

﴿وَقَالُوا لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَةً قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِندَ اللَّهِ عَهْدًا فَلَن يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٨٠﴾﴾

يقول تعالى إخباراً عن اليهود فيما نقلوه وادعوه لأنفسهم، من أنهم لن تمسهم النار إلا أياماً معدودة، ثم ينجون منها، فرد الله عليهم ذلك بقوله: ﴿قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِندَ اللَّهِ عَهْدًا﴾ أى: بذلك؟ فإن كان قد وقع فهو لا يُخْلف عهده . ولكن هذا ما جرى ولا كان. ولهذا أتى بـ «أم» التى بمعنى: بل، أى: بل تقولون على الله ما لا تعلمون من الكذب والافتراء عليه.

وروى الحافظ أبو بكر بن مردويه عن أبى هريرة ، قال: لما فتحت خيبر أهديت لرسول الله ﷺ شاة فيها سُم، فقال رسول الله ﷺ: «اجمعوا لى من كان من اليهود ههنا » فقال لهم رسول الله ﷺ: «من أبوكم؟» قالوا: فلان. قال: «كذبتم، بل أبوكم فلان». فقالوا: صدقت وبَررْت، ثم قال لهم: «هل أنتم صادقىّ عن شىء إن سألتكم عنه؟». قالوا: نعم، يا أبا القاسم، وإن كذبناك عرفت كذبنا كما عرفته فى أبينا. فقال لهم رسول الله ﷺ: «من أهل النار؟» فقالوا: نكون فيها يسيراً ثم تخلفونا فيها. فقال لهم رسول الله : «اخسؤوا، والله لا نخلفكم فيها أبداً». ثم قال لهم رسول الله ﷺ: «هل أنتم صادقىّ عن شىء إن سألتكم عنه؟». قالوا: نعم يا أبا القاسم. فقال: «هل جعلتم فى هذه الشاة سمّا». فقالوا: نعم. فقال: «فما حملكم على ذلك؟». فقالوا: أردنا إن كنت كاذباً أن نستريح منك، وإن كنت نبياً لم يضرك. ورواه أحمد، والبخارى، والنسائى ، بنحوه [١].

﴿بَلَىٰ مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٨١﴾ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٨٢﴾﴾

يقول تعالى: ليس الأمر كما تمنيتم، ولا كما تشتهون، بل الأمر: أنه من عمل سيئة وأحاطت به خطيئته،وهو من وافى يوم القيامة وليس له حسنة،بل جميع عمله سيئات ـ فهذا من أهل النار، ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ بالله ورسوله، ﴿وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ ـ من العمل الموافق للشريعة ـ فهم من أهل الجنة. وهذا المقام شبيه بقوله تعالى: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا . وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾ [النساء: ١٢٣، ١٢٤]. ويذكر ههنا الحديث الذى رواه الإمام أحمد : عن عبد الله بن مسعود: أن رسول الله ﷺ قال: «إيَّاكم ومحقرات الذنوب، فإنهن يجتمعن على الرجل حتى يهلكنه». وإن رسول الله ﷺ ضرب لهُنَّ مثلا، كمثل قوم نزلوا بأرض فلاة، فحضر صنيع القوم، فجعل الرجل ينطلق فيجىء بالعُود، والرجل يجىء بالعود، حتى جمعوا سواداً ، وأججوا ناراً، فأنضجوا ما قذفوا فيها [٢] .

وقال ابن عباس: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾: أى : من آمن بما كفرتم ، وعمل بما تركتم من دينه، فلهم الجنة خالدين فيها. يخبرهم أن الثواب بالخير والشرّ مقيم على أهله أبداً ، لا انقطاع له.

---

(١) هو فى المسند (٩٨٢٦).

(٢) هو فى المسند (٣٨١٨) ، وإسناده صحيح .

﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْكُمْ وَأَنْتُمْ مُعْرِضُونَ ﴿٨٣﴾﴾

يُذكّر تبارك وتعالى بنى إسرائيل بما أمرهم به من الأوامر، وأخذ ميثاقهم على ذلك، وأنهم تولوا عن ذلك كله، وأعرضوا قصداً وعمداً، وهم يعرفونه ويذكرونه، فأمرهم تعالى أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً . وبهذا أمر جميع خلقه، ولذلك خلقهم كما قال تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلاَّ نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾ [الأنبياء: ٢٥] وقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦] وهذا هو أعلى الحقوق وأعظمها، وهو حق الله تعالى، أن يعبد وحده لا شريك له، ثم بعده حق المخلوقين، وآكدهم وأولاهم بذلك حق الوالدين، ولهذا يقرن الله تعالى بين حقه وحق الوالدين، كما قال تعالى: ﴿ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ﴾ [لقمان: ١٤] وقال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ الآية ـ إلى أن قال: ﴿وَآتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ﴾ [الإسراء: ٢٣ ـ ٢٦]. وفى الصحيحين، عن ابن مسعود، قلت: يا رسول الله، أى العمل أفضل؟ قال: «الصلاة على وقتها». قلت: ثم أى؟ قال: «بر الوالدين». قلت: ثم أىّ؟ قال: «الجهاد فى سبيل الله». ولهذا جاء فى الحديث الصحيح: أن رجلا قال: يا رسول الله، من أبر؟ قال: «أمك». قال: ثم من ؟ قال: «أمك». قال: ثم من؟ قال: «أباك. ثم أدناك ثم أدناك ».

قال: ﴿وَالْيَتَامَىٰ﴾ وهم: الصغار الذين لا كاسب لهم من الآباء. ﴿وَالْمَسَاكِينِ﴾: الذين لا يجدون ما ينفقون على أنفسهم وأهليهم، وسيأتى الكلام على هذه الأصناف عند آية النساء، التى أمرنا الله تعالى بها صريحاً فى قوله: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ الآية [النساء: ٣٦] .

وقوله تعالى: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ أى: كلموهم طيباً، ولينُوا لهم جانباً، ويدخل فى ذلك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر بالمعروف، كما قال الحسن البصرى فالحُسْن من القول: يأمُر بالمعروف وينهى عن المنكر، ويحلم، ويعفو، ويصفح، ويقول للناس حسناً كما قال الله، وهو كل خُلُق حسن رضيه الله. وروى الإمام أحمد: عن أبى ذر، عن النبى ﷺ أنه قال: «لا تحقرن من المعروف شيئاً، وإن لم تجدْ فالْقَ أخاك بوجه منطلق ». وأخرجه مسلم، والترمذى وصححه .

وناسب أن يأمرهم بأن يقولوا للناس حسناً، بعد ما أمرهم بالإحسان إليهم بالفعل، فجمع بين طرفى الإحسان: الفعلى والقولى. ثم أكد الأمر بعبادته والإحسان إلى الناس بالمُعيَّن من ذلك، وهو الصلاة والزكاة، فقال: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ وأخبر أنهم تولوا عن ذلك كله، أى: تركوه وراء ظهورهم، وأعرضوا عنه على عمد بعد العلم به، إلا القليل منهم، وقد أمر تعالى هذه الأمة بنظير ذلك فى سورة النساء، بقوله: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالاً فَخُورًا ﴾ [النساء: ٣٦] فقامت هذه الأمة من ذلك بما لم تقم به أمة من الأمم قبلها، ولله الحمد والمنة.

﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُم مِّن دِيَارِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنْتُمْ

تَشْهَدُونَ ﴿٨٤﴾ ثُمَّ أَنتُمْ هَٰؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِّنكُم مِّن دِيَارِهِمْ تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِم بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَإِن يَأْتُوكُمْ أُسَارَىٰ تُفَادُوهُمْ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ ۚ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ۚ فَمَا جَزَاءُ مَن يَفْعَلُ ذَٰلِكَ مِنكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ۖ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ ۗ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٨٥﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ ۖ فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴿٨٦﴾

يقول، الله منكراً على اليهود الذين كانوا فى زمان رسول الله ﷺ بالمدينة، وما كانوا يعانونه من القتال مع الأوس والخزرج ، وذلك: أن الأوس والخزرج ـ وهم الأنصار ـ كانوا فى الجاهلية عُبَّاد أصنام، وكانت بينهم حروب كثيرة، وكانت يهود المدينة ثلاثَ قبائل: بنو قينقاع، وبنو النضير حلفاء الخزرج، وبنو قريظة حلفاء الأوس. فكانت الحرب إذا نشبت بينهم قاتل كل فريق مع حلفائه، فيقتل اليهودى أعداءه، وقد يقتل اليهوديُّ الآخرُ من الفريق الآخر، وذلك حرام عليهم فى دينهم ونص كتابه. ويخرجونهم من بيوتهم وينهبون ما فيها من الأثاث والأمتعة والأموال، ثم إذا وضعت الحرب أوزارها استفكّوا الأسارى من الفريق المغلوب، عملا بحكم التوراة؛ ولهذا قال تعالى: ﴿ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ﴾ ولهذا قال تعالى: ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنفُسَكُم مِّن دِيَارِكُمْ﴾ أى: لا يقتل بعضكم بعضاً، ولا يخرجه من منزله ، ولا يظاهر عليهم ، كما قال تعالى : ﴿ فَتُوبُوا إِلَىٰ بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ عِندَ بَارِئِكُمْ﴾ [البقرة:٥٤] وذلك : أن أهل الملة الواحدة بمنزلة النفس الواحدة، كما قال عليه الصلاة والسلام: «مثل المؤمنين فى توادهم وتراحمهم وتواصلهم بمنزلة الجسد الواحد، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر» (١).

وقوله تعالى: ﴿ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ﴾ أى: ثم أقررتم بمعرفة هذا الميثاق وصحته وأنتم تشهدون به. ﴿ ثُمَّ أَنتُمْ هَٰؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِّنكُم مِّن دِيَارِهِمْ تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِم بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَإِن يَأْتُوكُمْ أُسَارَىٰ تُفَادُوهُمْ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ﴾ : والذى أرشدت إليه الآية الكريمة ، ذم اليهود فى قيامهم بأمر التوراة التى يعتقدون صحتها، ومخالفة شرعها، مع معرفتهم بذلك وشهادتهم له بالصحة (٢) ، فلهذا لا يؤمنون على ما فيها ولا على نقلها، ولا يصدقون فيما يكتمونه من صفة رسول الله ﷺ ونعته، ومبعثه ومخرجه، ومهاجره، وغير ذلك من شؤونه، التى قد أخبرت بها الأنبياء قبله. واليهود عليهم لعائن الله يتكاتمونه بينهم، ولهذا قال تعالى : ﴿فَمَا جَزَاءُ مَن يَفْعَلُ ذَٰلِكَ مِنكُمْ إِلاَّ خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ أى : بسبب

---

(١) رواه أحمد فى المسند بنحوه (٤ / ٢٧٠ حلبى) ، وكذلك رواه مسلم (٢/ ٢٨٤) والبخارى بنحوه (١٠/ ٣٦٧ فتح)، وذكره الطبرى فى تفسيره (١٤٦٣) معلقا بغير إسناد.

(٢) ومما يملأ النفس ألما وحزنا أن صار أكثر الأمم التى تنتسب للإسلام إلى هذا الوصف المكروه ، ووقعوا فى مثل هذا الذى ذم الله اليهود من أجله ، وجعل جزاء من يفعله خزيا فى الحياة الدنيا وردا فى الأخرى إلى أشد العذاب. فترى أكثر الأمم المنتسبة للإسلام يعتقدون صحة القرآن ويشهدون بذلك ويعرفونه ، ويزعمون القيام بأمره ـ ثم هم يخالفونه فى التشريع فى شؤونهم المالية والجنائية والخلقية ، ولا يستحون أن يعلنوا أن تشريعه وتشريع رسول الله فى سنته لا يوافق هذا العصر ! ويجعلون من حقهم أن يشرعوا ما شاؤوا ، وافق الكتاب والسنة أم خالفه ! ويصطنعون قوانين أوربة الوثنية الملحدة، ويشربونها فى قلوبهم . يزعمونها أهدى وأنفع للناس مما أنزل إليهم من ربهم . ولا يتعظون بما أنذرهم به ربهم من المثل بالأمم قبلهم.

مخالفتهم شرع الله وأمره ﴿ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ﴾ جزاء على ما كتموه من كتاب الله الذى بأيديهم ﴿وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ(١) . أُولَٰئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ ﴾ [أى : استحبوها على الآخرة](٢) واختاروها ﴿ فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ﴾ أى : لا يفتر عنهم ساعة واحدة ﴿ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ أى: وليس لهم ناصر ينقذهم مما هم فيه من العذاب الدائم السرمدى، ولا يجيرهم منه.

﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ وَقَفَّيْنَا مِنۢ بَعْدِهِۦ بِٱلرُّسُلِ ۖ وَءَاتَيْنَا عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَيَّدْنَٰهُ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ ۗ أَفَكُلَّمَا جَآءَكُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُكُمُ ٱسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ ﴿٨٧﴾ ﴾

ينعت، تبارك وتعالى، بنى إسرائيل بالعتو والعناد والمخالفة، والاستكبار على الأنبياء، وأنهم إنما يتبعون أهواءهم، فذكر تعالى أنه آتى موسى الكتاب ـ وهو التوراة ـ فحرفوها وبدلوها، وخالفوا أوامرها وأولوها. وأرسل الرسل والنبيين من بعده الذين يحكمون بشريعته، كما قال تعالى: ﴿ إِنَّا أَنزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِن كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ﴾ الآية [المائدة: ٤٤]، ولهذا قال تعالى: ﴿ وَقَفَّيْنَا مِن بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ ﴾ قال السدى : أتبعنا. وقال غيره: أردفنا. والكل قريب، كما قال تعالى: ﴿ ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَتْرَا ﴾ [المؤمنون: ٤٤] حتى ختم أنبياء بنى إسرائيل بعيسى ابن مريم، فجاء بمخالفة التوراة فى بعض الأحكام ، ولهذا أعطاه الله من البينات ، وهى : المعجزات ، ما يدلهم به على صدقه فيما جاءهم به. فاشتد تكذيب بنى إسرائيل له وحسدهم وعنادهم لمخالفة التوراة فى البعض، كما قال تعالى إخباراً عن عيسى : ﴿ وَلِأُحِلَّ لَكُم بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ وَجِئْتُكُم بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ الآية [آل عمران: ٥٠] . فكانت بنو إسرائيل تعامل الأنبياء عليهم السلام أسوأ المعاملة، ففريقاً يكذبونه ، وفريقاً يقتلونه ، وما ذاك إلا لأنهم كانوا يأتونهم بالأمور المخالفة لأهوائهم وآرائهم وبإلزامهم بأحكام التوراة التى قد تصرفوا فى مخالفتها ، ولهذا كان يشق ذلك عليهم ، فيكذبونهم ، وربما قتلوا بعضهم ؛ ولهذا قال تعالى : ﴿ أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَىٰ أَنفُسُكُمُ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ ﴾.

وروح القدس هو جبريل، كما نص عليه ابن مسعود فى تفسير هذه الآية، وتابعه على ذلك ابن عباس وغيره مع قوله تعالى: ﴿ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ .عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴾ [الشعراء:١٩٣، ١٩٤] وعن عائشة: إن رسول الله ﷺ وضع لحسان بن ثابت منبراً فى المسجد، فكان ينافح عن رسول الله ﷺ ، فقال رسول الله: «اللهم أيد حسان بروح القدس كما نافح عن نبيك» رواه البخارى تعليقا، ورواه أبو داود والترمذى [موصولا] وقال الترمذى: حسن صحيح. وعن أبى هريرة: أن عمر بن الخطاب مر بحسان، وهو ينشد الشعر فى المسجد، فلحظ إليه، فقال: قد كنت أنشد فيه، وفيه من هو خير منك. ثم التفت إلى أبى هريرة، فقال: أنشدك الله أسمعت رسول الله ﷺ يقول: أجب عنى، اللهم أيده

(١) قراءة حفص ـ المعروفة والتى فى أيدى الناس فى المصاحف : « تعملون » بالتاء، ولكن سياق الكلام يدل على أن الحافظ ابن كثير يقرؤها هنا بالياء ، وهى قراءة نافع وابن كثير وغيرهما من القراء العشرة . وهى ثابتة بالياء فى المخطوطة الأزهرية . وانظر : النشر لابن الجزرى (٢/ ٢١١).

(٢) الزيادة من الأزهرية .

بروح القدس ؟». فقال: اللَّهُمَّ نعم. وفى بعض الروايات: أن رسول الله ﷺ قال لحسان: « اهجهم ـ أو: هاجهم ـ وجبريل معك».

[ثم ذكر ابن كثير أقوالا أخر فى معنى « روح القدس » لا تقوم لها قائمة . ثم قال] : قال ابن جرير: وأولى التأويلات فى ذلك بالصواب قولُ من قال: الروح فى هذا الموضع جبريل، لأن الله، عز وجل، أخبر أنه أيَّد عيسى به، كما أخبر فى قوله: ﴿ إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَى وَالِدَتِكَ إِذْ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَاةَ وَالإِنجِيلَ﴾ الآية [المائدة: ١١٠]. فذكر أنه أيده به، فلو كان الروح الذى أيده به هو الإنجيل، لكان قوله: ﴿إِذْ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾ ﴿وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَاةَ وَالإِنجِيلَ﴾ تكرير قول لا معنى له، والله أعز أن يخاطب عباده بما لا يفيدهم . قلت : ومن الدليل على أنه جبريل: ما تقدم فى أول السياق؛ ولله الحمد.

﴿ وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَل لَّعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ ﴿٨٨﴾ ﴾

عن ابن عباس: ﴿ غُلْفٌ ﴾ أى: فى أكنة. وقال السدى: يقولون: عليها غلاف، وهو الغطاء. وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم فى قوله: ﴿ غُلْفٌ ﴾ قال: يقول: قلبى فى غلاف فلا يَخْلُص إليه ما تقول، وقرأ: ﴿ وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِّمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ ﴾ .وهذا هو الذى رجحه ابن جرير، واستشهد بما رَوَى، عن حذيفة، قال: القلوب أربعة. فذكر منها: وقلب أغلف مَغْضُوب عليه، وذاك قلب الكافر [1]. وعن ابن عباس قال : يقولون: قلوبنا غلف مملوءة ، لا نحتاج إلى علم محمد، ولا غيره. وعلى هذا المعنى جاءت قراءة بعض الأنصار، فيما حكاه ابن جرير: « وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلُفٌ » بضم اللام ، أى: جمع غلاف ، أى: أوعية، بمعنى أنهم ادعوا أن قلوبهم مملوءة بعلم لا يحتاجون معه إلى علم آخر. كما كانوا يَمُنّون بعلم التوراة . ولهذا قال تعالى: ﴿ بَل لَّعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلاً مَّا يُؤْمِنُونَ ﴾ ، أى : ليس الأمر كما ادعوا بل قلوبهم ملعونة مطبوع عليها، كما قال فى سورة النساء: ﴿ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلا يُؤْمِنُونَ إِلاَّ قَلِيلا ﴾ [النساء: ١٥٥] .

وقد اختلفوا فى معنى قوله: ﴿ فَقَلِيلاً مَّا يُؤْمِنُونَ ﴾ وقوله: ﴿ فَلا يُؤْمِنُونَ إِلاَّ قَلِيلا ﴾، فقال بعضهم: فقليل من يؤمن منهم . وقيل: فقليل إيمانهم. بمعنى أنهم يؤمنون بما جاءهم به موسى من أمر المعاد والثواب والعقاب، ولكنه إيمان لا ينفعهم ؛ لأنه مغمور بما كفروا به من الذى جاءهم به محمد ﷺ . وقال بعضهم: إنهم كانوا غير مؤمنين بشىء، وإنما قال: ﴿ فَقَلِيلاً مَّا يُؤْمِنُونَ ﴾ وهم بالجميع كافرون، كما تقول العرب: قلما رأيت مثل هذا قط. تريد: ما رأيت مثل هذا قط. حكاه ابن جرير، والله أعلم.

﴿ وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُم مَّا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴿٨٩﴾ ﴾

يقول تعالى: ﴿ وَلَمَّا جَاءَهُمْ ﴾ يعنى اليهود ﴿ كِتَابٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ ﴾ وهو: القرآن الذى أنزل على محمد ﷺ ﴿ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ ﴾ يعنى: من التوراة، وقوله: ﴿ وَكَانُوا مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أى: وقد

(١) رواه الطبرى موقوفا على حذيفة هكذا . وفى إسناده انقطاع،وقد جاء معناه مرفوعا متصلا من حديث أبى سعيد الخدرى . رواه أحمد فى المسند (١١١٤٦) بإسناد صحيح . وقد فصلنا تخريجه فى الطبرى (١٤٩٧).

كانوا من قبل مجيء هذا الرسول بهذا الكتاب يستنصرون بمجيئه على أعدائهم من المشركين إذا قاتلوهم، يقولون: إنه سيبعث نبى فى آخر الزمان نقتلكم معه قتل عاد وإرم . وروى محمد بن إسحاق: عن ابن عباس: أن يَهودًا كانوا يستفتحون على الأوس والخزرج برسول الله ﷺ قبل مبعثه. فلما بعثه الله من العرب كفروا به، وجحدوا ما كانوا يقولون فيه. فقال لهم معاذ بن جبل، وبشر بن البراء بن مَعْرُور، وداود بن سلمة: يا معشر يهود، اتقوا الله وأسلموا، فقد كنتم تستفتحون علينا بمحمد ﷺ ونحن أهل شرك، وتخبروننا بأنه مبعوث، وتصفُونه بصفته. فقال سَلاَّم بن مِشْكم أخو بنى النضير: ما جاءنا بشىء نعرفه، وما هو بالذى كنا نذكر لكم ، فأنزل الله فى ذلك من قولهم: ﴿ وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ ﴾ الآية (١).

﴿ بِئْسَمَا اشْتَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ أَن يَكْفُرُوا بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ بَغْيًا أَن يُنَزِّلَ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ عَلَىٰ مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ۖ فَبَاءُو بِغَضَبٍ عَلَىٰ غَضَبٍ ۚ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿٩٠﴾ ﴾

قال السدى: ﴿ بِئْسَمَا اشْتَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ ﴾ يقول: باعوا به أنفسهم، يعنى: بئس ما اعتاضوا لأنفسهم ورضوا به وعدلوا إليه . ما حملهم على ذلك البغى والحسد والكراهية لـ﴿ أَن يُنَزِّلَ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ عَلَىٰ مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ﴾ ولا حسد أعظم من هذا. ﴿ فَبَاءُوا بِغَضَبٍ عَلَىٰ غَضَبٍ ﴾ قال ابن عباس: فالغضب على الغضب: فغضب عليهم فيما كانوا ضيعوا من التوراة وهى معهم، وغضب بكفرهم بهذا النبى الذى أحدث الله إليهم (٢) . قلت: ومعنى ﴿ بَاءُوا ﴾: استوجبوا، واستحقوا، واستقروا بغضب على غضب.

وقوله: ﴿ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾: لما كان كفرهم سببه البغى والحسد، ومنشأ ذلك التكبر ـ قوبلوا بالإهانة والصغار فى الدنيا والآخرة، كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾ [غافر: ٦٠] . وقد روى الإمام أحمد عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبى ﷺ قال: «يحشر المتكبرون يوم القيامة أمثال الذر فى صُور الناس، يعلوهم كل شىء من الصَّغار، حتى يدخلوا سجناً فى جهنم، يقال له: بُولَس فتعلوهم نار الأنيار، يسقون من طينة الخبال: عصارة أهل النار»(٣) .

﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُوا نُؤْمِنُ بِمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَهُمْ ۗ قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنبِيَاءَ اللَّهِ مِن قَبْلُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٩١﴾ وَلَقَدْ جَاءَكُم مُّوسَىٰ بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِن بَعْدِهِ وَأَنتُمْ ظَالِمُونَ ﴿٩٢﴾ ﴾ ربع

(١) نقله الحافظ ابن حجر فى الإصابة (٢/١٦١) فى ترجمة « داود بن سلمة » ـ عن تفسير ابن أبى حاتم من طريق ابن إسحاق . ثم قال : « كذا رأيت فى نسخة [يعنى من تفسير ابن أبى حاتم]. ووقع فى نسخة أخرى : فقال لهم معاذ وبشر بن البراء أخو بنى سلمة . كذا ذكره الطبرى من هذا الوجه، فلعل الأول تصحيف » . ورواية الطبرى هى في التفسير برقم (١٥٢٠) وليس فيها « وداود بن سلمة» ، بل فيها ـ كما قال ابن حجر : « أخو بنى سلمة » . وكذلك هو فى سيرة ابن هشام (٣٧٨، ٣٧٩ طبعة أوربة) عن ابن إسحاق. فترجح جدًا أن ذكر «داود بن سلمة» خطأ من بعض الناسخين. وظهر أن ابن كثير نقل الحديث من نسخة من ابن أبى حاتم وقع فيها الغلط ، كالتى رآها بعده ابن حجر.

(٢) خبر ابن عباس هذا محرف فى المطبوعة. وصححناه من المخطوطة الأزهرية، وهى موافقة للنص فى تفسير الطبرى (١٥٤٦).

(٣) المسند (٦٦٧٧) . وإسناده صحيح . وقد خرجناه وشرحناه هناك و « بولس » : بضم الباء وفتح اللام وآخره سين. كما ضبطه المنذرى فى الترغيب (٤/١٨ ، ١٩) .

يقول تعالى: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ﴾ أى: لليهود وأمثالهم من أهل الكتاب ﴿ آمِنُوا بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ ﴾ أى: على محمد ﷺ ، صدقوه واتبعوه ﴿ قَالُوا نُؤْمِنُ بِمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا ﴾ أى: يكفينا الإيمان بما أنزل علينا من التوراة والإنجيل ولا نقر إلا بذلك، ﴿ وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ ﴾ يعنى: بما بعده ﴿ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَهُمْ ﴾ أى: وهم يعلمون أن ما أنزل على محمد ﷺ الحق ﴿مُصَدِّقًا﴾ منصوب على الحال، أى: فى حال تصديقه لما معهم من التوراة والإنجيل، فالحجة قائمة عليهم بذلك، كما قال تعالى: ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ ﴾ [البقرة: ١٤٦] .

قال تعالى: ﴿ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنبِيَاءَ اللَّهِ مِن قَبْلُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ أى: إن كنتم صادقين فى دعواكم الإيمان بما أنزل إليكم، فلم قتلتم الأنبياء الذين جاؤوكم بتصديق التوراة التى بأيديكم والحكم بها وعدم نسخها، وأنتم تعلمون صدقهم؟ قتلتموهم بغياً وعناداً واستكباراً على رسل الله، فلستم تتبعون إلا مجرد الأهواء، والآراء والتشهى ، كما قال تعالى: ﴿ أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَىٰ أَنفُسُكُمُ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ ﴾ [البقرة: ٨٧]. وقال أبو جعفر بن جرير: قل يا محمد ليهود بنى إسرائيل ـ [الذين] (١) إذا قلت لهم: آمنوا بما أنزل الله قالوا: ﴿ نُؤْمِنُ بِمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا ﴾ ـ: لم تقتلون ـ إن كنتم يا معشر اليهود مؤمنين بما أنزل الله عليكم ـ أنبياءه (٢) ، وقد حرم الله فى الكتاب الذى أنزل عليكم قتلهم، بل أمركم فيه باتباعهم وطاعتهم وتصديقهم، وذلك من الله تكذيب لهم فى قولهم: ﴿ نُؤْمِنُ بِمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا ﴾، وتعيير لهم.

﴿ وَلَقَدْ جَاءَكُم مُّوسَىٰ بِالْبَيِّنَاتِ ﴾ أى: بالآيات الواضحات والدلائل القاطعة على أنه رسول الله، وأنه لا إله إلا الله. والبينات هى: الطوفان، والجراد، والقمل، والضفادع، والدم، والعصا، واليد، وفَلْق البحر، وتظليلهم بالغمام، والمن والسلوى، والحجر، وغير ذلك من الآيات التى شاهدوها ﴿ ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ ﴾ أى: معبوداً من دون الله فى زمان موسى وآياته . وقوله : ﴿ مِن بَعْدِهِ ﴾ أى: من بعد ما ذهب عنكم إلى الطور لمناجاة الله كما قال تعالى: ﴿ وَاتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَىٰ مِن بَعْدِهِمْ مِّنْ حُلِيِّهِمْ عِجْلًا جَسَدًا لَّهُ خُوَارٌ ﴾ [الأعراف: ١٤٨] ، ﴿ وَأَنتُمْ ظَالِمُونَ ﴾ فى هذا الصنيع الذى صنعتموه من عبادتكم العجل، وأنتم تعلمون أنه لا إله إلا الله، كما قال تعالى: ﴿ وَلَمَّا سُقِطَ فِي أَيْدِيهِمْ وَرَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ ضَلُّوا قَالُوا لَئِن لَّمْ يَرْحَمْنَا رَبُّنَا وَيَغْفِرْ لَنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [الأعراف: ١٤٩] .

﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ ٱلطُّورَ خُذُوا۟ مَآ ءَاتَيْنَٰكُم بِقُوَّةٍ وَٱسْمَعُوا۟ ۖ قَالُوا۟ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأُشْرِبُوا۟ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ ۚ قُلْ بِئْسَمَا يَأْمُرُكُم بِهِۦٓ إِيمَٰنُكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٩٣﴾ ﴾

يعدد ، تبارك وتعالى، عليهم خطأهم ومخالفتهم للميثاق وعتوهم وإعراضهم عنه ، حتى رفع الطور عليهم حتى قبلوه ثم خالفوه ؛ ولهذا [قال] : ﴿ قَالُوا سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا ﴾. وقد تقدم تفسير ذلك. ﴿ وَأُشْرِبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ ﴾ قال قتادة: أشربوا حبه، حتى خلص ذلك إلى قلوبهم. وروى أحمد: عن أبى الدرداء، عن النبى ﷺ قال: «حبُّك الشىء يُعْمِى ويُصم». ورواه أبو داود (٤) .

---

(١) الزيادة ضرورية ، من الطبرى (٢/ ٣٥٠) طبعتنا .

(٢) من قوله: «يا معشر اليهود» إلى هنا ـ محرف جدا فى المطبوعة . وثبت فى الأزهرية على الصواب الموافق لنص الطبرى.

(٣) الزيادة من الأزهرية .

(٤) المسند (٥/ ١٩٤ ، ٦ / ٤٥٠ حلبى) وأبو داود (٥١٣٠).

وقوله: ﴿قُلْ بِئْسَمَا يَأْمُرُكُم بِهِ إِيمَانُكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ أى: بئسما تعتمدونه فى قديم الدهر وحديثه، من كفركم بآيات الله ومخالفتكم الأنبياء، ثم اعتمادكم فى كفركم بمحمد ﷺ . وهذا أكبر ذنوبكم، وأشد الأمور عليكم ، إذ كفرتم بخاتم الرسل وسيد الأنبياء والمرسلين المبعوث إلى الناس أجمعين، فكيف تدّعون لأنفسكم الإيمان وقد فعلتم هذه الأفاعيل القبيحة، من نقضكم المواثيق، وكفركم بآيات الله، وعبادتكم العجل من دون الله ؟!

﴿قُلْ إِن كَانَتْ لَكُمُ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِندَ اللَّهِ خَالِصَةً مِّن دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوُا الْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿٩٤﴾ وَلَن يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴿٩٥﴾ وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَىٰ حَيَاةٍ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ وَمَا هُوَ بِمُزَحْزِحِهِ مِنَ الْعَذَابِ أَن يُعَمَّرَ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿٩٦﴾﴾

عن ابن عباس: أى: ادعوا بالموت على أى الفريقين أكذب. فأبوا ذلك على رسول الله ﷺ. ﴿وَلَن يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾ أى: يعلمهم بما عندهم من العلم بك، والكفر بذلك، ولو تمنوه يوم قال لهم ذلك ما بقى على الأرض يهودى إلا مات. رواه الطبرى من طريق ابن إسحاق. وروى ابن أبى حاتم عن ابن عباس، قال: لو تمنوا الموت لشرق أحدهم بريقه. وهذه أسانيد صحيحة إلى ابن عباس. وروى ابن جرير عن ابن عباس، أن النبى ﷺ قال: «لو أن اليهود تمنوا الموت لماتوا، ولرأوا مقاعدهم من النار، ولو خرج الذين يباهلون رسول الله ﷺ لرجعوا لا يجدون أهلاً، ولا مالاً». ورواه الإمام أحمد [1]. وهذا الذى فسر به ابن عباس الآية هو المتعين، وهو الدعاء على أى الفريقين أكذب : منهم أو من المسلمين على وجه المباهلة، ونقله ابن جرير عن قتادة، وأبى العالية، والربيع بن أنس.

ونظير هذه الآية قوله تعالى فى سورة الجمعة: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ هَادُوا إِن زَعَمْتُمْ أَنَّكُمْ أَوْلِيَاءُ لِلَّهِ مِن دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوُا الْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ . وَلَا يَتَمَنَّوْنَهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ . قُلْ إِنَّ الْمَوْتَ الَّذِي تَفِرُّونَ مِنْهُ فَإِنَّهُ مُلَاقِيكُمْ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الجمعة: ٦ ـ ٨] فهم ـ عليهم لعائن الله ـ لما زعموا أنهم أبناء الله وأحباؤه، وقالوا: لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى، دعوا إلى المباهلة والدعاء على أكذب الطائفتين منهم، أو من المسلمين. فلما نكلوا عن ذلك علم كل أحد أنهم ظالمون؛ لأنهم لو كانوا جازمين بما هم فيه لكانوا أقدموا على ذلك، فلما تأخروا علم كذبهم. وهذا كما دعا رسول الله ﷺ وفد نجران من النصارى بعد قيام الحجة عليهم فى المناظرة، وعتوّهم وعنادهم إلى المباهلة، فقال تعالى: ﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِن بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾ [آل عمران: ٦١] فلما رأوا ذلك قال بعض القوم لبعض : والله لئن باهلتم هذا النبىّ لا يبقى منكم عين تطرف . فعند ذلك جنحوا إلى السلم وبذل الجزية عن يد وهم صاغرون، فضربها عليهم . وبعث معهم أبا عبيدة بن الجراح أميناً . ومثل هذا المعنى أو قريب منه قوله تعالى لنبيه ﷺ أن يقول للمشركين: ﴿قُلْ مَن كَانَ فِي الضَّلَالَةِ فَلْيَمْدُدْ لَهُ الرَّحْمَٰنُ مَدًّا﴾ [مريم : ٧٥] ، أى :

---

(١) هو فى المسند (٢٢٢٥ ، ٢٢٢٦) والطبرى (١٥٦٦) .

من كان فى الضلالة منا أو منكم، فزاده الله مما هو فيه ومَدّ له، واستدرجه، كما سيأتى تقريره فى موضعه، إن شاء الله (١).

وأما من فسر الآية على معنى: ﴿ إن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ أى: فى دعواكم، فتمنوا الآن الموت. ولم يتعرض هؤلاء للمباهلة كما قرره طائفة من المتكلمين وغيرهم، ومال إليه ابن جرير ـ فهذا فيه نظر ؛ وذلك : أنه لا تظهر الحجة عليهم على هذا التأويل، إذ يقال: لا يلزم من كونهم يعتقدون أنهم صادقون فى دعواهم أنهم يتمنون الموت فإنه لا ملازمة بين وجود الصلاح وتمنى الموت، وكم من صالح لا يتمنى الموت، بل يود أن يعمر ليزداد خيراً وترتفع درجته فى الجنة ، كما جاء فى الحديث : « خيركم من طال عمره وحسن عمله»(٢) . ولهم مع ذلك أن يقولوا على هذا: فها أنتم تعتقدون ـ أيها المسلمون ـ أنكم أصحاب الجنة، وأنتم لا تتمنون فى حال الصحة الموت؛ فكيف تلزموننا بما لا نُلزمكم ؟ وهذا كله إنما نشأ من تفسير الآية على هذا المعنى، فأما على تفسير ابن عباس فلا يلزم عليه شىء من ذلك، بل قيل لهم كلام نَصَف: إن كنتم تعتقدون أنكم أولياء الله من دون الناس، وأنكم أبناء الله وأحبّاؤه، وأنكم أهل الجنة ومن عداكم من أهل النار، فباهلوا على ذلك وادعوا على الكاذبين منكم أو من غيركم، واعلموا أن المباهلة تستأصل الكاذب لا محالة. فلما تيقّنوا ذلك وعرفوا صدقه نكلوا عن المباهلة لما يعلمون من كذبهم وافترائهم وكتمانهم الحق من صفة الرسول ونعته، وهم يعرفونه كما يعرفون أبناءهم ويتحققونه. فعلم كل أحد باطلهم، وخزيهم، وضلالهم وعنادهم ـ عليهم لعائن الله المتتابعة إلى يوم القيامة.

ولهذا قال تعالى: ﴿ وَلَن يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ . وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَىٰ حَيَاةٍ ﴾ أى : على طول عُمْر، لما يعلمون من مآلهم السيئ وعاقبتهم عند الله الخاسرة؛ لأن الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر، فهم يودون لو تأخروا عن مقام الآخرة بكل ما أمكنهم. وما يحذرون واقع بهم لا محالة، حتى وهم أحرص من المشركين الذين لا كتاب لهم. وهذا من باب عطف الخاص على العام. روى ابن أبى حاتم: عن ابن عباس: ﴿ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا ﴾ قال: الأعاجم. وكذا رواه الحاكم ، وقال: صحيح على شرطهما، ولم يخرجاه. قال : وقد اتفقا على سند تفسير الصحابى(٣) . وقال مجاهد : ﴿ يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ ﴾ قال: حببت إليهم الخطيئة طول العمر. وعن ابن عباس: ﴿وَمَا هُوَ بِمُزَحْزِحِهِ مِنَ الْعَذَابِ أَن يُعَمَّرَ﴾ أى: ما هو بمنحيه من العذاب. وذلك أن المشرك لا يرجو بعثاً بعد الموت، فهو يحب طول الحياة وأن اليهودى قد عرف ما له فى الآخرة من الخزى بما صنع بما عنده من العلم(٤) . ﴿وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴾ أى : خبير بصير بما يعمل عباده من خير وشر، وسيجازى كل عامل بعمله.

﴿ قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى

(١) انظر : تفسير الآية (٦١) من سورة آل عمران ، والآية (٧٥) من سورة مريم.
(٢) انظر : شرح الترمذى (٣/ ٢٦٤).
(٣) يعنى : على أنه فى حكم المسند المرفوع . وهو فى المستدرك (٢/ ٢٦٣) .
(٤) هذا القول عن ابن عباس ، رواه الطبرى مفرقا (١٦٠٠، ١٥٩٠) .
وقوله : « بمنحيه » : بالحاء المهملة ، من التنحية . وهو الثابت فى الأزهرية والطبرى.

﴿وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٩٧﴾ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَٰفِرِينَ ﴿٩٨﴾﴾

قال الإمام أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى رحمه الله: أجمع أهل العلم بالتأويل جميعاً أن هذه الآية نزلت جواباً لليهود من بنى إسرائيل، إذ زعموا أن جبريل عدو لهم، وأن ميكائيل وليٌّ لهم، ثم اختلفوا فى السبب الذى من أجله قالوا ذلك. فقال بعضهم: إنما كان سبب قيلهم ذلك من أجل مناظرة جَرَت بينَهم وبين رسول الله ﷺ فى أمر نبوته . وروى عن ابن عباس أنه قال: حضرت عصابةٌ من اليهود رسول الله ﷺ ، فقالوا : يا أبا القاسم، حدثنا عن خلال نسألك عنهن، لا يعلمهن إلا نبى، فقال رسول الله ﷺ : «سلوا عما شئتم، ولكن اجعلوا لى ذمة الله وما أخذ يعقوب على بنيه، لئن أنا حدثتكم شيئاً فعرفتموه لتتابعُنّى على الإسلام». فقالوا: ذلك لك. فقال رسول الله ﷺ : «سلونى عما شئتم». فقالوا: أخبرنا عن أربع خلال نسألك عنهن: أخبرنا أىّ الطعام حرم إسرائيل على نفسه من قبل أن تنزل التوراة ؟ وأخبرنا كيف ماء المرأة وماء الرجل؟ وكيف يكون الذكر منه والأنثى؟ وأخبرنا بهذا النبى الأمى فى النوم [١] ؟ ومَنْ وليّه من الملائكة؟ فقال النبى ﷺ : « عليكم عهد الله لئن أنا أنبأتكم لتتابعنّى ؟» فأعطوه ما شاء من عهد وميثاق. فقال: «نشدتكم بالذى أنزل التوراة على موسى، هل تعلمون أن إسرائيل ـ يعقوب ـ مرض مرضاً شديداً فطال سقمه منه، فنذر لله نذراً لئن عافاه الله من سقمه ليحرّمن أحب الطعام والشراب إليه، وكان أحب الطعام إليه لحمان الإبل وأحب الشراب إليه ألبانها ؟». فقالوا: اللهم نعم. فقال رسول الله ﷺ : «اللهم اشهد عليهم، وأنشدكم بالله الذى لا إله إلا هو، الذى أنزل التوراة على موسى، هل تعلمون أن ماء الرجل أبيض غليظ، وأن ماء المرأة أصفر رقيق، فأيهما علا كان له الولد والشبه بإذن الله، وإذا علا ماء الرجل ماء المرأة كان الولد ذكراً بإذن الله، وإذا علا ماءُ المرأة ماءَ الرجل كان الولد أنثى بإذن الله؟». قالوا: اللهم نعم. قال: « اللهم اشهد ». [قال]: «وأنشدكم بالذى أنزل التوراة على موسى، هل تعلمون أن هذا النبى الأمى تنام عيناه ولا ينام قلبه؟». قالوا: اللهم نعم. قال: «اللهم اشهد». قالوا: أنت الآن، فحدثنا من وليك من الملائكة؟ فعندها نجامعك أو نفارقك. قال: «فإن ولىى جبريل، ولم يبعث الله نبياً قط إلا وهو وليُّه». قالوا: فعندها نفارقك، ولو كان وليّك سواه من الملائكة تابعناك وصدقناك. قال: «فما يمنعكم أن تصدقوه؟» قالوا: إنه عدونا. فأنزل الله عز وجل: ﴿قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ﴾ إلى قوله: ﴿لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٠٣] فعندها باؤوا بغضب على غضب. وقد رواه أحمد فى مسنده [٢] وعبد بن حميد فى تفسيره .

وقال البخارى: قوله: ﴿مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ﴾ قال عكرمة: جَبْر، وميك ، وسَرَاف: عَبْد. وإيل: الله [٣] . وحكاية البخارى عن عكرمة ما تقدم هو المشهور أن « إيل » هو الله . وكذا غير واحد من

---

(١) فى ابن كثير ـ مخطوطا ومطبوعا : «فى التوراة » ! ولا معنى لها هنا ، والسياق ينفيها، وصححناه من الطبرى (١٦٠٥) ، والمسند (٢٥١٤) ، وطبقات ابن سعد (١/١/١١٥، ١١٦).

(٢) رواه أحمد فى المسند ، مطولا ومختصراً ، بأسانيد صحاح (٢٥١٤، ٢٥١٥، ٢٤٧١، ٢٤٨٣) . وذكر ابن كثير هنا رواية المسند (٢٤٨٣) ، ونسبها أيضا للترمذى والنسائى . وأعاد بعض رواياته عند تفسير الآية (٩٣) من سورة آل عمران .

(٣) ضبطنا هذه الحروف على الأزهرية ، وعلى نص البخارى (٨ / ١٢٥ فتح) و (١٩/٦) من الطبعة السلطانية.

السلف، ومن الناس من يقول: «إيل» عبارة عن عبد، والكلمة الأخرى هى اسم الله؛ لأن كلمة «إيل» لا تتغير فى الجميع، فَوِزَانُهُ: عبد الله، عبد الرحمن، عبد الملك، عبد القدوس، عبد السلام، عبد الكافى، عبد الجليل. فـ «عبد» موجودة فى هذا كله ، واختلفت الأسماء المضاف إليها ، وكذلك جبريل وميكائيل وإسرافيل وعزرائيل ونحو ذلك، وفى كلام غير العرب يقدمون المضاف إليه على المضاف، والله أعلم . ثم قال ابن جرير: وقال آخرون: بل كان سبب قيلهم ذلك من أجل مناظرة جرت بين عمر بن الخطاب وبينهم فى أمر النبى ﷺ .[ثم ذكر ابن كثير خبرا فى ذلك مطولا ، من رواية الشعبى عن عمر ، نقله من تفسير الطبرى وابن أبى حاتم بإسناديهما. ثم أعلهما بالانقطاع بين عمر والشعبى. وهو كما قال].

وأما تفسير الآية فقوله تعالى: ﴿ قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ أى: من عادى جبريل فليعلم أنه الروح الأمين الذى نزل بالذكر الحكيم على قلبك من الله بإذنه له فى ذلك، فهو رسول من رسل الله مَلَكِىّ. ومن عادى رسولا فقد عادى جميع الرسل، كما أن من كفر برسول فإنه يلزمه الكفر بجميع الرسل، كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا .أُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴾ [النساء: ١٥٠، ١٥١] فحكم عليهم بالكفر المحقّق، إذْ آمنوا ببعض الرسل وكفروا ببعضهم، وكذلك من عادى جبريل فإنه عدو لله؛ لأن جبريل لا ينزل بالأمر من تلقاء نفسه، وإنما ينزل بأمر ربه ، كما قال: ﴿ وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا وَمَا بَيْنَ ذَٰلِكَ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤] وقال تعالى: ﴿ وَإِنَّهُ لَتَنزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ .نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ . عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴾ [الشعراء: ١٩٢ ـ ١٩٤]. وقد روى البخارى فى صحيحه، عن أبى هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ : «من عادى لى وليا فقد بارزنى بالحرب» . ولهذا غضب الله لجبريل على من عاداه، فقال تعالى: ﴿مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ أى: مِنَ الكتب المتقدمة ﴿وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ أى: هدى لقلوبهم وبشرى لهم بالجنة، وليس ذلك إلا للمؤمنين. كما قال تعالى: ﴿ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي آذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى أُولَٰئِكَ يُنَادَوْنَ مِن مَّكَانٍ بَعِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٤]، وقال تعالى: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ [الإسراء: ٨٢] .

ثم قال تعالى: ﴿ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَافِرِينَ﴾، يقول تعالى: من عادانى وملائكتى ورسلى ـ ورسله تشمل رسله من الملائكة والبشر ، كما قال تعالى : ﴿اللَّهُ يَصْطَفِي

(١) هكذا ساق ابن كثير ـ رحمه الله ـ الحديث ، والظاهر أنه كتبه من حفظه ، فوهم فيه فى موضعين : فالحديث حديث قدسى ، كما هو ظاهر . وهو فى البخارى (١١ / ٢٩٢ ، ٢٩٣ فتح) . ولفظه : « إن الله تعالى قال : من عادى لى وليا فقد آذنته بالحرب» . فالمؤلف سها حين أثبت كلمة « بارزنى » بدل « آذنته » .

ومعنى الحديث ثابت أيضا من حديث عائشة ، رواه أحمد فى المسند (٦/٢٥٦) . ومن حديث معاذ ، رواه ابن ماجه (٣٩٨٩) . ومن أوجه أخر، أشار إليها الحافظ فى الفتح .

وليس المراد بـ « الولى » ما اصطلح الناس على فهمه خطأ أنهم طائفة معينة يسمون « الأولياء » ، فإن هذا دخل عليهم من اصطلاحات الصوفية ، ثم جرى اللفظ على الألسنة بهذا المعنى الذى لا أصل له . بل « ولى الله»: هو كل مؤمن يتقى الله ويخافه ، ويعمل بما أمر ، وينتهى عما نهى عنه ـ فيما استطاع . ولعلنا نزيد هذا المعنى بيانا عند تفسير قوله تعالى : ﴿ أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ . الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴾ الآيتان (٦٢، ٦٣) من سورة يونس ، إن شاء الله..

مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ﴾ [الحج: ٧٥] ـ ﴿وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ﴾ وهذا من باب عطف الخاص على العام، فإنهما دخلا فى الملائكة، ثم عموم الرسل، ثم خصصا بالذكر؛ لأن السياق فى الانتصار لجبريل وهو السفير بين الله وأنبيائه، وقرن معه ميكال فى اللفظ؛ لأن اليهود زعموا أن جبريل عدوهم وميكائيل وليهم، فأعلمهم أنه من عادى واحداً منهما فقد عادى الآخر وعادى الله أيضاً ؛ لأنه ـ أيضاً ـ ينزل على الأنبياء بعض الأحيان، كما قُرن برسول الله ﷺ فى ابتداء الأمر، ولكن جبريل أكثر، وهى وظيفته، وميكائيل موكل بالنبات والقطْر ، هذا بالهدى وهذا بالرزق، كما أن إسرافيل موكل بالصور للنفخ للبعث يوم القيامة؛ ولهذا جاء فى الصحيح: أن رسول الله ﷺ كان إذا قام من الليل يقول: «اللهم رب جبريل وإسرافيل وميكائيل فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدنى لما اختُلف فيه من الحق بإذنك، إنك تهدى من تشاء إلى صراط مستقيم»(١). وفى جبريل وميكائيل لغات وقراءات، تذكر فى كتب اللغة والقراءات، ولم نطوّل كتابنا هذا بسَرد ذلك إلا أن يدور فهم المعنى عليه، أو يرجع الحكم فى ذلك إليه، وبالله الثقة، وهو المستعان.

وقوله تعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ﴾: فيه إيقاع المُظهَر مكان المضمر حيث لم يقل: فإنه عدو للكافرين. بل قال: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ﴾، وإنما أظهر الاسم ههنا لتقرير هذا المعنى وإظهاره، وإعلامهم أن من عادى أولياء الله فقد عادى الله، ومن عادى الله فإن الله عدو له، ومن كان الله عدوه فقد خسر الدنيا والآخرة.

﴿وَلَقَدْ أَنزَلْنَا إِلَيْكَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَمَا يَكْفُرُ بِهَا إِلَّا الْفَاسِقُونَ ۝٩٩ أَوَكُلَّمَا عَاهَدُوا عَهْدًا نَبَذَهُ فَرِيقٌ مِنْهُمْ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ۝١٠٠ وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ نَبَذَ فَرِيقٌ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ كِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ۝١٠١ وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ۝١٠٢ وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ۝١٠٣﴾

قال الإمام أبو جعفر بن جرير فى قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَنزَلْنَا إِلَيْكَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ ﴾ أى : أنزلنا إليك يا محمد علامات واضحات دالات على نبوتك ، وتلك الآيات هى ما حواه كتاب الله من خفايا علوم اليهود، ومكنونات سرائر أخبارهم، وأخبار أوائلهم من بنى إسرائيل، والنبأ عما تضمنته كتبهم التى لم يكن يعلمها إلا أحبارُهم وعلماؤهم ، وما حرفه أوائلهم وأواخرهم وبدلوه من أحكامهم ، التى كانت فى التوراة . فأطلع الله فى كتابه الذى أنزله إلى نبيه محمد ﷺ ؛ فكان فى ذلك من أمره الآيات

(١) رواه مسلم (١/ ٢١٥) من حديث عائشة ، وكذلك رواه الترمذى (٤ / ٢٣٧) وابن ماجه (١٣٥٧).

البينات لمن أنصف نفسه، ولم يَدْعُه إلى هلاكها الحسد والبغى، إذ كان فى فطرة كل ذى فطرة صحيحة تصديقُ من أتى بمثل ما جاء به محمد ﷺ من الآيات البينات التى وَصَفَ، من غير تعلّم تعلَّمه من بشر ولا أخذ شيئًا منه عن آدمى. كما قال ابن عباس: ﴿وَلَقَدْ أَنزَلْنَا إِلَيْكَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾ يقول: فأنت تتلوه عليهم وتخبرهم به غدوة وعشية، وبين ذلك، وأنت عندهم أمى لا تقرأ كتاباً ، وأنت تخبرهم بما فى أيديهم على وجهه. يقول الله: فى ذلك لهم عبرة وبيان، وعليهم حجة لو كانوا يعلمون. وقال قتادة: ﴿نَبَذَهُ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ﴾، أى: نقضه فريق منهم. وقال ابن جرير: أصل النبذ: الطرح والإلقاء، ومنه سمى اللقيط: منبوذاً، ومنه سمى النبيذ، وهو التمر والزبيب إذا طرحا فى الماء.

قلت: فالقوم ذمهم الله بنبذهم العهود التى تقدم اللهُ إليهم فى التمسك بها والقيام بحقها. ولهذا أعقبهم ذلك التكذيب بالرسول المبعوث إليهم وإلى الناس كافة، الذى فى كتبهم نعتُه وصفتُه وأخبارُه، وقد أمروا فيها باتباعه ومؤازرته ومناصرته، كما قال: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنجِيلِ﴾ الآية [الأعراف: ١٥٧]، وقال ههنا: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ﴾ الآية . أى: طرَحَ طائفة منهم كتاب الله الذى بأيديهم، مما فيه البشارة بمحمد ﷺ وراء ظهورهم، أى: تركوها، كأنهم لا يعلمون ما فيها، وأقبلوا على تعلم السحر واتباعه. ولهذا أرادوا كيْداً برسول الله ﷺ وسَحَروه فى مُشْط ومُشَاقة وجُفّ طَلْعَة ذَكر، تحت راعونة بئر ذى أروان. وكان الذى تولى ذلك منهم رجل، يقال له: لَبيدُ بن الأعصم، لعنه الله؛ فأطلع الله على ذلك رسوله ﷺ ، وشفاه منه وأنقذه، كما ثبت ذلك مبسوطًا فى الصحيحين عن عائشة أم المؤمنين ، رضى الله عنها ، كما سيأتى بيانه (١).

وروى ابن أبى حاتم: عن ابن عباس، قال: كان آصف كاتب سليمان، وكان يعلم الاسم الأعظم، وكان يكتب كل شىء بأمر سليمان ويدفنه تحت كرسيه، فلما مات سليمان أخرجه الشياطين ، فكتبوا بين كل سطرين سحراً وكفراً، وقالوا: هذا الذى كان سليمان يعمل بها. قال: فأكفره جُهَّالُ الناس وسبّوه، ووقف علماؤهم فلم يزل جهالهم يسبونه، حتى أنزل الله على محمد ﷺ : ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَٰكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا﴾(٢).

وروى ابن جرير: عن عمران بن الحارث (٣) قال: بينا نحن عند ابن عباس إذ جاءه رجل فقال له: مِنْ أين جئت؟ قال: من العراق. قال: من أيّه؟ قال : من الكوفة . قال : فما الخبر؟ قال : تركتهم يتحدثون أن عليا خارج إليهم! ففزع، ثم قال: ما تقول؟ لا أبا لك ! لو شعرنا ما نكحنا نساءه ، ولا قسمنا ميراثه ، أما إنى سأحدثكم عن ذلك : إنه كانت الشياطين يسترقون السمع من السماء ، فيجىء أحدهم بكلمة حق قد سمعها ، فإذا جُرِّبَ منه صدق كذب معها سبعين كذْبة ، قال : فَتُشْرَبُها قلوب الناس. فأطلع الله عليها سليمان عليه السلام، فدفنها تحت كرسيه. فلما توفى سليمان عليه السلام قام شيطانُ الطريق، فقال: هل أدلكم على كنزه المنَّع الذى لا كنز له مثله ؟ تحت الكرسى. فأخرجوه،

---

(١) فى تفسير سورة الفلق ، إن شاء الله.

(٢) إسناده الذى نقله ابن كثير ـ وحذفناه ـ إسناد صحيح، وهذا موقوف من كلام ابن عباس. ونحن نقف فيه فلا نقول شيئا. وقد أطال ابن كثير فى نقل أخبار فى هذا المعنى . وحمه الله وإيانا ، وغفر لنا وله .

(٣) فى المطبوع من «عمدة التفسير» : «الحرث» وهى هكذا فى المخطوطة ، على عادة الكتابة قديما ، وإنا آثرنا «الحارث» ـ وإن كان نطقهما واحدا ـ حتى لا يقع خطأ فى تشكيلها ومن ثَمَّ نطقها. وقد راعينا ذلك فى كل الكتاب. (الباز) .

فقالوا: هذا سحر ، فتناسخها الأمم ـ حتى بقاياها ما يتحدث به أهل العراق ، وأنزل الله عز وجل : ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا﴾ ورواه الحاكم (١) .

[ثم ذكر الحافظ ابن كثير أخبارا جمة فى هذا المعنى عن التابعين وغيرهم . ثم قال]: فهذه نبذة من أقوال أئمة السلف فى هذا المقام، ولا يخفى ملخص القصة والجمع بين أطرافها، وأنه لا تعارض بين السياقات على اللبيب الفهم، والله الهادى. فقوله تعالى: ﴿ وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ ﴾ أى: واتبعت اليهود ـ الذين أوتوا الكتاب بعد إعراضهم عن كتاب الله الذى بأيديهم ومخالفتهم لرسول الله محمد ﷺ ـ ما تتلو الشياطين، أى: ما ترويه وتخبر به وتُحدثه الشياطين على ملك سليمان. وعداه بـ «على»؛ لأنه ضمن « تتلو » : تكذب. وقال ابن جرير: «على» ههنا بمعنى «فى»، أى: تتلو فى ملك سليمان . قلت: والتضمين أحسن وأولى، والله أعلم.

وقول الحسن البصرى، رحمه الله: «قد كان السحر قبل زمان سليمان بن داود» صحيح لا شك فيه؛ لأن السحرة كانوا فى زمان موسى، عليه السلام، وسليمان بن داود بعده، كما قال تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَإِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَىٰ ﴾ الآية [البقرة: ٢٤٦]، ثم ذكر القصة بعدها، وفيها: ﴿ وَقَتَلَ دَاوُدُ جَالُوتَ وَآتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ ﴾ [البقرة: ٢٥١] . وقال قوم صالح ـ وهم قبل إبراهيم الخليل،عليه السلام، لنبيهم صالح: ﴿ إِنَّمَا أَنتَ مِنَ الْمُسَحَّرِينَ ﴾ [الشعراء: ١٥٣] .

وقوله تعالى: ﴿ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ ﴾ : اختلف الناس فى هذا المقام ، فذهب بعضهم إلى أن «ما » نافية، أعنى التى فى قوله: ﴿ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ ﴾. وروى ابن جرير ، عن ابن عباس، فى قوله: ﴿ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ ﴾ يقول : لم ينزل الله السحر ، وعن الربيع بن أنس ، قال : ما أنزل الله عليهما السحر. قال ابن جرير: فتأويل الآية على هذا: واتبعوا ما تتلو الشياطين على ملك سليمان من السحر، وما كفر سليمان،ولا أنزل الله السحر على الملكين، ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر ﴿ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ﴾. فيكون قوله: ﴿ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ﴾ من المؤخر الذى معناه المقدم. قال: فإن قال لنا قائل : كيف وجه تقديم ذلك ؟ قيل: وجه تقديمه أن يقال: واتبعوا ما تتلو الشياطين على ملك سليمان من السحر ، وما كفر سليمان وما أنزل الله السحر على الملكين، ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر ﴿ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ﴾ فيكون معنيا بالملكين: جبريل وميكائيل، عليهما السلام؛ لأن سحرة اليهود ـ فيما ذكر ـ كانت تزعم أن الله أنزل السحر على لسان جبريل وميكائيل إلى سليمان بن داود ، فأكذبهم الله بذلك ، وأخبر نبيه محمداً ﷺ أن جبريل وميكائيل لم ينزلا بسحر، وبرأ سليمان ، عليه السلام ، مما نحلوه من السحر ، وأخبرهم أن السحر من عمل الشياطين، وأنها تُعلِّم الناس ذلك ببابل، وأن الذين يعلمونهم ذلك رجلان، اسم أحدهما هاروت، واسم الآخر ماروت، فيكون «هاروت وماروت» على هذا التأويل ترجمة على « الناس» ، ورداً عليهم. هذا لفظه بحروفه .

---

(١) الخبر فى الطبرى (١٦٦٢)، وفى المستدرك للحاكم (٢/ ٢٦٥). ولم يتكلم الحاكم عليه، فلا أدرى أهو هكذا، أم سقط كلامه من الناسخ أو الطابع ؟ وكتب الذهبى فى تلخيصه بعده: «صحيح» . وتصحيح الذهبى ثابت أيضا فى مخطوطة مختصره التى عندى ، ص٢٧٢ ، وإسناده صحيح كما قال . ولكنه موقوف على ابن عباس . فنقف فيه أيضا .

ثم شرع ابن جرير فى رد هذا القول، وأن «ما» بمعنى الذى، وأطال القول فى ذلك، وادعى أن هاروت وماروت ملكان أنزلهما الله إلى الأرض، وأذن لهما فى تعليم السحر اختباراً لعباده وامتحاناً، بعد أن بين لعباده أن ذلك مما ينهى عنه على ألسنة الرسل، وادعى أن هاروت وماروت مطيعان فى تعليم ذلك؛ لأنهما امتثلا ما أُمرا به. وهذا الذى سلكه غريب جداً ! وأغرب منه قول من زعم أن هاروت وماروت قبيلان من الجن ! وروى ابن أبى حاتم بإسناده عن الضحاك بن مزاحم: أنه كان يقرؤها: ﴿وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ﴾ ويقول: هما علجان من أهل بابل !ووَجَّه أصحابُ هذا القول الإنزال بمعنى الخَلْق، لا بمعنى الإيحاء، فى قوله: ﴿وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ﴾، كما قال تعالى: ﴿ وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ الأَنْعَامِ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ﴾ [الزمر: ٦] ، ﴿ وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ ﴾ [الحديد: ٢٥] ، ﴿وَيُنَزِّلُ لَكُم مِّنَ السَّمَاءِ رِزْقًا﴾ [غافر: ١٣]. وفى الحديث: «ما أنزل الله داء إلا أنزل له دواء». وكما يقال: أنزل الله الخير والشر.

وذهب آخرون إلى الوقف على قوله: ﴿يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ ﴾ ، وروى ابن جرير : عن القاسم بن محمد ـ وسأله رجل عن قول الله : ﴿يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ﴾ ـ فقال الرجل: يعلمان الناس السحر، ما أنزل عليهما، أو يعلمان الناس ما لم ينزل عليهما ؟ فقال القاسم: ما أبالى أيتهما كانت. ثم روى أن القاسم قال فى هذه القصة: لا أبالى أىّ ذلك كان، إنى آمنت به.

وذهب كثير من السلف إلى أنهما كانا مَلَكين من السماء ، وأنهما أنزلا إلى الأرض ، فكان من أمرهما ما كان. وقد ورد فى ذلك حديث مرفوع رواه الإمام أحمد فى مسنده كما سنورده إن شاء الله. وعلى هذا فيكون الجمع بين هذا وبين ما ورد من الدلائل على عصمة الملائكة: أن هذين سبق فى علم الله لهما هذا، فيكون تخصيصاً لهما ، فلا تعارض حينئذ ، كما سبق فى علمه من أمر إبليس ما سبق، وفى قول: إنه كان من الملائكة، لقولـــه تعالى: ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لآدَمَ فَسَجَدُوا إِلاَّ إِبْلِيسَ أَبَىٰ ﴾ [طه: ١١٦]، إلى غير ذلك من الآيات الدالة على ذلك. مع أن شأن هاروت وماروت ـ على ما ذكر ـ أخف مما وقع من إبليس لعنه الله.

ذكر الحديث الوارد فى ذلك ـ إن صح سنده ورفعه ـ وبيان الكلام عليه:

روى الإمام أحمد بن حنبل، عن عبد الله بن عمر: أنه سمع نبى الله ﷺ يقول: «إن آدم ـ عليه السلام ـ لما أهبطه الله إلى الأرض قالت الملائكة: أى ربِّ ، ﴿ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لا تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ٣٠]، قالوا: ربَّنا، نحن أطوع لك من بنى آدم. قال الله تعالى للملائكة: هَلُموا مَلَكين من الملائكة حتى نهبطهما إلى الأرض، فننظر كيف يعملان؟ قالوا: ربَّنا ، هاروتُ وماروتُ. فأهبطا إلى الأرض ومُثلت لهما الزُّهَرَة امرأة من أحسن البشر، فجاءتهما، فسألاها نفسها! فقالت: لا والله حتى تتكلما بهذه الكلمة من الإشراك! فقالا : والله لا نشرك بالله شيئاً أبداً فذهبت عنهما ، ثم رجعت بصبى تحمله ، فسألاها نفسها ! فقالت: لا والله حتى تقتلا هذا الصبى! فقالا: لا، والله لا نقتله أبداً. فذهبت ثم رجعت بقَدَح خَمْر تحمله، فسألاها نفسها! فقالت: لا والله حتى تشربا هذا الخمر فشربا فسكرا، فوقعا عليها، وقتلا الصبى! فلما أفاقا قالت المرأة: والله ما تركتما شيئاً مما أبيتماه علىَّ إلا قد فعلتماه حين سكرتما ! فخيرا بين عذاب الدنيا وعذاب الآخرة، فاختارا عذاب الدنيا». وهكذا رواه ابن حبان فى صحيحه . وهذا حديث غريب من هذا

الوجه، ورجاله كلهم ثقات من رجال الصحيحين، إلا موسى بن جبير ، وهو الأنصارى السلمى مولاهم المدينى الحذاء، رَوَى عن ابن عباس وأبى أمامة بن سهل بن حُنيف ، ونافع ، وعبد الله بن كعب بن مالك . وروى عنه ابنه عبد السلام ، وبكر بن مضر، وزهير بن محمد، وسعيد بن سلمة، وعبد الله بن لَهِيعة، وعمرو بن الحارث، ويحيى بن أيوب. وروى له أبو داود، وابن ماجه، وذكره ابن أبى حاتم فى كتاب الجرح والتعديل، ولم يحك فيه شيئاً من هذا ولا هذا، فهو مستور الحال، وقد تفرد به عن نافع مولى ابن عمر، عن ابن عمر عن النبى ﷺ . وروى له متابع من وجه آخر عن نافع.

[ثم ذكر ابن كثير روايتين من تفسيرى ابن مردويه والطبرى . ثم قال] : وهذان ـ أيضا غريبان جدًا !! وأقرب ما فى هذا أنه من رواية عبد الله بن عمر، عن كعب الأحبار، لا عن النبى ﷺ . [ثم ذكر رواية من تفسير عبد الرزاق ، عن الثورى ، عن موسى بن عقبة ، عن سالم ، عن ابن عمر ، عن كعب الأحبار . وذكر أنه رواها أيضا الطبرى وابن أبى حاتم . ثم قال]: فهذا أصح وأثبت إلى عبد الله ابن عمر من الإسنادين المتقدمين، وسالم أثبت فى أبيه من مولاه نافع. فدار الحديث ورجع إلى نقل كعب الأحبار، عن كتب بنى إسرائيل، والله أعلم [1]. [ثم أطال ابن كثير بسرد روايات عن بعض الصحابة والتابعين فى هذا المعنى ، لا يكاد العقل يقبل شيئا منها ـ ثم قال] : وقد روى فى قصة هاروت وماروت عن جماعة من التابعين، كمجاهد والسدى والحسن البصرى وقتادة وأبى العالية والزهرى والربيع بن أنس ومقاتل بن حيان وغيرهم، وقصها خلق من المفسرين من المتقدمين والمتأخرين، وحاصلها راجع فى تفصيلها إلى أخبار بنى إسرائيل؛ إذ ليس فيها حديث مرفوع صحيح متصل الإسناد إلى الصادق المصدوق المعصوم الذى لا ينطق عن الهوى، وظاهر سياق القرآن إجمال القصة من غير بسط ولا إطناب فيها، فنحن نؤمن بما ورد فى القرآن على ما أراده الله تعالى، والله أعلم بحقيقة الحال.

وقوله تعالى: ﴿ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلا تَكْفُرْ ﴾ : عن ابن عباس، قال: فإذا أتاهما الآتى يريد السحر نهياه أشد النهى، وقالا له: إنما نحن فتنة فلا تكفر، وذلك أنهما عَلِما الخير والشر والكفر والإيمان، فعرفا أن السحر من الكفر. قال: فإذا أبى عليهما أمراه أن يأتى مكان كذا وكذا ، فإذا أتاه عاين الشيطان فَعلَّمه، فإذا علَّمه خرج منه النور ، فنظر إليه ساطعًا فى السماء ، فيقول :

---

(١) حديث ابن عمر ـ المرفوع ـ الذى ذكره ابن كثير من رواية أحمد ـ هو فى المسند (٦١٧٨) . وقد نقلنا كلام ابن كثير الذى هنا فى تعليله . وفصلنا القول فى ضعفه جدًا. وأشرنا «إلى مخالفته الواضحة للعقل ،لا من جهة عصمة الملائكة القطعية ، بل من ناحية أن الكوكب الذى نراه صغيراً فى عين الناظر قد يكون حجمه أضعاف حجم الكرة الأرضية بالآلاف المؤلفة من الأضعاف . فأنى يكون جسم المرأة الصغير إلى هذه الأجرام الفلكية الهائلة !! » . ونزيد هنا دليلا على ضعف رواية المسند هذه : أن فى أولها أن قول الملائكة : ﴿ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ ﴾ . . . إلخ ـ كان بعد إهباط آدم إلى الأرض . وهو مخالف صراحة لنص الكتاب العزيز ، كما مضى فى الآيات (٣٠ ـ ٣٨) أن قولهم هذا كان قبل خلق آدم ، وقبل أمرهم بالسجود له . وأن إهباطه هو وحواء كان بعد أكلهما من الشجرة .

وقد بينا أيضًا وهى هذه الأخبار فيما علقنا به فى تفسير الطبرى على الحديث (١٦٨٨) .

وكنت على أن أحذف هذا الحديث أيضا من هذا الكتاب (عمدة التفسير) ـ على ما شرطت فى المقدمة ، ص١١. ولكنى رأيت أن معناه يدور على ألسنة الناس ، وتجرى به أقلامهم ، وأنه يجب على البيان . فعملت الذى هو خير ، ثم نفيت سائر الروايات التى أطال الحافظ ابن كثير بذكرها ، وإن لم يقصر فى الكشف عن عوارها . رحمه الله.

يا حسرتاه ! ياويله! ماذا صنع ؟! وعن الحسن البصرى أنه قال فى تفسير هذه الآية: نَعَم، أنزل الملَكان بالسحر، ليعلما الناس البلاء الذى أراد الله أن يبتلى به الناس، فأُخذ عليهما الميثاق أن لا يعلما أحداً حتى يقولا: ﴿ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلا تَكْفُرْ﴾. وأما الفتنة فهى المحنة والاختبار ، وكذلك قولُه تعالى إخباراً عن موسى، عليه السلام، حيث قال: ﴿ إِنْ هِيَ إِلاَّ فِتْنَتُكَ ﴾ أى: ابتلاؤك واختبارك وامتحانك ﴿ تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَاءُ وَتَهْدِي من تَشَاء﴾ [الأعراف: ١٥٥]. وقد استدل بعضهم بهذه الآية على تكفير من تعلم السحر، ويُستشهد له بالحديث الذى رواه الحافظ أبو بكر البزار: عن عبد الله، قال: من أتى كاهناً أو ساحراً فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ . وإسناده جيد ، وله شواهد أخر(١).

وقوله تعالى: ﴿ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ ﴾ أى: فيتعلم الناس من هاروت وماروت من علم السحر ما يتصرفون به فيما يتصرفون فيه من الأفاعيل المذمومة ـ ما إنهم ليفَرِّقُون به بين الزوجين مع ما بينهما من الخلطة والائتلاف. وهذا من صنيع الشياطين، كما روى مسلم عن جابر بن عبد الله، عن النبى ﷺ ، قال: «إن الشيطان ليضع عرشه على الماء، ثم يبعث سراياه فى الناس، فأقربهم عنده منزلة أعظمهم عنده فتنة، يجىء أحدهم فيقول: مازلت بفلان حتى تركته وهو يقول كذا وكذا. فيقول إبليس: لا والله ما صنعت شيئاً. ويجىء أحدهم فيقول: ما تركته حتى فرقت بينه وبين أهله، قال: فيقربه ويدنيه ويلتزمه، ويقول: نِعْم أنت(٢) . وسبب التفريق بين الزوجين بالسحر: بالخيل إلى الرجل(٣) أو المرأة من الآخر من سوء منظر، أو خَلْق أو نحو ذلك أو عَقد أو بَغْضة، أو نحو ذلك من الأسباب المقتضية للفرقة. و« المرء » عبارة عن الرجل، وتأنيثه « امرأة »، ويثنى كل منهما ولا يجمعان، والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿ وَمَا هُم بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾: قال سفيان الثورى: إلا بقضاء الله. وقال محمد بن إسحاق: إلا بتخلية الله بينه وبين ما أراد. وقوله تعالى: ﴿وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلا يَنفَعُهُمْ ﴾ أى: يضرهم فى دينهم، وليس له نفع يوازى ضرره. ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلاقٍ﴾ أى: ولقد علم اليهود الذى استبدلوا بالسحر عن متابعة الرسل لَمَنْ فعل فعلهم ذلك ، أنه ماله فى الآخرة من خلاق . قال ابن عباس: من نصيب.

---

(١) عبد الله: هو ابن مسعود. والحديث ذكره المنذرى فى الترغيب والترهيب (٤/٥٣) عنه بنحوه. وقال: «رواه البزار وأبو يعلى، بإسناد جيد، موقوفا » . ثم ذكره بعده ـ بنحوه أيضا ـ وقال: « رواه الطبرانى فى الكبير، ورواته ثقات». وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٥/١١٨). وقال: «رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، خلا هبيرة بن يريم، وهو ثقة».

وإسناد البزار ـ الذى ذكره ابن كثير هنا ـ ليس من رواية «هبيرة بن يريم» عن ابن مسعود. بل هو من رواية «همام» وهو ابن الحارث النخعى التابعى الكبير الثقة ـ عن ابن مسعود . فالظاهر أن البزار رواه بإسنادين من الوجهين.

وهذا الحديث ، وإن كان موقوفا فى ظاهره ، فإن معناه الرفع يقينًا ؛ لأن حكم الصحابى بأن هذا العمل كفر ـ مما لا يقال بالرأى ولا يؤخذ بالقياس . كما هو ظاهر .

(٢) الحديث فى مسلم (٢/٣٤٦) مع اختلاف قليل فى اللفظ ، لعله اختلاف نسخ. وقوله فى آخره : «نعم أنت» ضبطه النووى فى شرحه (١٧/ ١٥٧) : « بكسر النون وإسكان العين ، وهى نعم ـ الموضوعة للمدح » ، ولكن ضبط هنا فى المخطوطة الأزهرية بكسرة تحت النون ، أى كما ضبطه النووى ـ وبفتحة فوقها أيضًا ، وكتب عليها «معًا» يعنى بالضبطين . فتكون « نعم » التى للجواب ، بسكون الميم . وهى جيدة المعنى هنا. كأنه يقول له: نعم، أنت الذى أجدت فعلتك منهم.

(٣) الخيل ـ بفتح الخاء وسكون الياء: مصدر « خال الشىء يخاله خيلا » أى : ظنه . وفى المطبوعة : «ما يخيل» وكأنه تصرف من ناسخ أو طابع . والأصل صحيح سليم المعنى.

وقوله تعالى: ﴿وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾: يقول تعالى: ولبئس البديل ما استبدلوا به من السحر عوضاً عن الإيمان، ومتابعة الرسل، لو كان لهم علم بما وعظوا به ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ خَيْرٌ﴾ أي: ولو أنهم آمنوا بالله ورسله واتقوا المحارم، لكان مثوبة الله على ذلك خيراً لهم مما استخاروا لأنفسهم ورضوا به، كما قال تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيْلَكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِّمَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا وَلا يُلَقَّاهَا إِلاَّ الصَّابِرُونَ﴾ [القصص: ٨٠]. وقد يَسْتَدِلّ بقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَاتَّقَوْا﴾ من ذَهَب إلى تكفير الساحر، كما هو رواية عن الإمام أحمد بن حنبل وقول طائفة من السلف. وقيل: بل لا يكفر، ولكن حَده ضَرْبُ عنقه، لما رواه الشافعي وأحمد بن حنبل، عن بَجَالة بن عَبَدَة قال: كتب عمر بن الخطاب، رضي الله عنه: أن اقتلوا كل ساحر وساحرة. قال: فقتلنا ثلاث سواحر. وقد أخرجه البخاري في صحيحه أيضاً[(١)]. وهكذا صح أن حفصة أم المؤمنين سحرتها جارية لها، فأمرت بها فقتلت. قال الإمام أحمد بن حنبل: صح عن ثلاثة من أصحاب النبي ﷺ في قتل الساحر. وروى الترمذي عن جُنْدَب الأزدي أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «حد الساحر ضَرْبُه بالسيف». ثم قال: لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه. وإسماعيل بن مسلم يُضَعَّف في الحديث، والصحيح عن الحسن عن جندب موقوفًا، وقلت: وقد رواه الطبراني من وجه آخر عن الحسن بن جندب مرفوعًا. والله أعلم[(٢)].

فصل: حكى أبو عبد الله الرازي في تفسيره عن المعتزلة أنهم أنكروا وجود السحر، قال: وربما كفروا من اعتقد وجوده. قال: وأما أهل السنة فقد جَوَّزُوا أن يقدر الساحر أن يطير في الهواء، ويقلب الإنسان حماراً، والحمار إنسانا! إلا أنهم قالوا: إن الله يخلق الأشياء عندما يقول الساحر تلك الرقى والكلمات المُعَيَّنة، فأما أن يكون المؤثر في ذلك هو الفلك والنجوم فلا، خلافاً للفلاسفة والمنجمين والصابئة، ثم استدل على وقوع السحر وأنه بخلق الله تعالى، بقوله تعالى: ﴿وَمَا هُم بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ ومن الأخبار بأن رسول الله ﷺ سُحِر، وأن السحر عَمِل فيه. [ثم قال الرازي]: إن العلم بالسحر ليس بقبيح ولا محظور: اتفق المحققون على ذلك؛ لأن العلم لذاته شريف! وأيضاً لعموم قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩]؛ ولأن السحر لو لم يُعْلَم لما أمكن الفرق بينه وبين المعجزة!، والعلم بكون المعجز مُعْجِزًا واجب، وما يتوقف الواجب عليه فهو واجب!! فهذا يقتضي أن يكون تحصيل العلم بالسحر واجباً، وما يكون واجباً فكيف يكون حراماً وقبيحاً؟!

هذا لفظه بحروفه في هذه المسألة، وهذا الكلام فيه نظر من وجوه، أحدها: قولُهُ: «العلم بالسحر ليس بقبيح». إن عنى به ليس بقبيح عقلا، فمخالفوه من المعتزلة يمنعون هذا، وإن عنى أنه ليس بقبيح شرعاً، ففي هذه الآية الكريمة تبشيع لتعلم السحر، وفي الصحيح: «من أتى عرَّافاً أو كاهناً، فقد كفر بما أنزل على محمد». وفي السنن: «من عَقَدَ عُقْدَة ونفث فيها فقد سحر». وقوله: «ولا

---

(١) هو جزء من حديث طويل، في المسند (١٦٥٧)، والبخاري (٦/ ١٨٤، ١٨٥ فتح) وتخريجه مفصل في شرح المسند.

(٢) الحديث في الترمذي (٢ / ٣٣٨)، ورواه أيضا الحاكم (٤ / ٣٦٠) وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد، وإن كان الشيخان تركا حديث إسماعيل بن مسلم فإنه غريب صحيح». ورواه البيهقي في السنن الكبرى (٨/ ١٣٦) وأعله بإسماعيل. و«إسماعيل بن مسلم المكي»: ليس ضعيفا، كما قال الترمذي والبيهقي. بل حديثه حسن، ومن تكلم فيه فإنما تكلم من قبل حفظه. وأثنى عليه جدًا محمد بن عبد الله الأنصاري، فرجحه على يونس بن عبيد، وشهد له يحفظ الحديث ـ كما في ترجمته في طبقات ابن سعد (٧/ ٢/ ٣٤). وقد حسن له الترمذي حديثا آخر. وقال: «وقد تكلم الناس في إسماعيل بن مسلم المكي من قبل حفظه». انظر شرحنا للترمذي (١/ ٤٥٢ ـ ٤٥٤).

محظور اتفق المحققون على ذلك». كيف لا يكون محظوراً مع ما ذكرناه من الآية والحديث؟! واتفاق المحققين يقتضى أن يكون قد نص على هذه المسألة أئمة العلماء أو أكثرهم، وأين نصوصهم على ذلك؟ ثم إدخاله علم السحر فى عموم قوله تعالى: ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ﴾ فيه نظر! لأن هذه الآية إنما دلت على مدح العالمين بالعلم الشرعى، ولِم قلتَ إن هذا منه ؟! ثم تُرقِّيه إلى وجوب تَعَلّمه بأنه لا يحصل العلم بالمعجز إلا به ـ ضعيف بل فاسد؛ لأن أعظم معجزات رسولنا ، عليه الصلاة والسلام، هى القرآن العظيم، الذى لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد. ثم إن العلم بأنه معجز لا يتوقف على علم السحر أصلا، ثم من المعلوم بالضرورة أن الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين وعامتهم، كانوا يعلمون المعجز، ويفرّقُون بينه وبين غيره، ولم يكونوا يعلمون السحر ولا تعلَّموه ولا علَّموه ، والله أعلم.

[ثم نقل الحافظ ابن كثير عن الفخر الرازى فصلا طويلا فى أنواع السحر، لا نرى لذكره فائدة ، ولا طائل تحته ، إلا نوعين (١) مما ذكر . نرى من الفائدة إثباتهما ؛ لابتلاء كثير من الناس فى هذا العصر ببعض ما فيهما ، بما تركوا من علم الشريعة ، وبما اتبعوا من الهوى] :

من السحر: الأعمال العجيبة التى تظهر من تركيب الآلات المركبة من النسب الهندسية، كفارس على فرس فى يده بوق، كلما مضت ساعة من النهار ضرب بالبوق، من غير أن يمسه أحد. ومنها الصور التى تُصَوِّرها الرومُ والهند، حتى لا يفرق الناظر بينها وبين الإنسان، حتى يصورونها ضاحكة وباكية. إلى أن قال: فهذه الوجوه من لطيف أمور المخاييل. قال: وكان سحر سحرة فرعون من هذا القبيل. قلت: يعنى ما قاله بعض المفسرين: إنهم عمدوا إلى تلك الحبال والعصى، فحشوها زئبقاً فصارت تتلوى بسبب ما فيها من ذلك الزئبق، فيخيل إلى الرائى أنها تسعى باختيارها.

قال الرازى: ومن هذا الباب تركيب صندوق الساعات، ويندرج فى هذا الباب علم جَرِّ الأثقال بالآلات الخفيفة. قال: وهذا فى الحقيقة لا ينبغى أن يعد من باب السحر؛ لأن لها أسباباً معلومة يقينية ، من اطلع عليها قدر عليها. قلت: ومن هذا القبيل حيل النصارى على عامتهم، بما يُرُونَهم إياه من الأنوار، كقضية قُمَامة الكنيسة التى لهم ببلد المقدس، وما يحتالون به من إدخال النار خفية إلى الكنيسة، وإشعال ذلك القنديل بصنعة لطيفة تروج على العوام منهم ، وأما الخواص فهم يعترفون بذلك، ولكن يتأولون أنهم يجمعون شمل أصحابهم على دينهم، فيرون ذلك سائغاً لهم . وفيه شبه للجهلة الأغبياء من متعبدى الكَرّامية ، الذين يرون جواز وضع الأحاديث فى الترغيب والترهيب، فيدخلون فى عداد من قال رسول الله ﷺ فيهم : « من كذب علىّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار». وقوله: «حدثوا عنى ولا تكذبوا علَىّ فإنه من يكذب علىّ يلج النار».

ثم ذكر ههنا حكاية عن بعض الرهبان، وهو : أنه سمع صوت طائر حزين الصوت ضعيف الحركة، فإذا سمعته الطيور تَرِقّ له فتذهب فتلقى فى وَكْره من ثمر الزيتون ، ليتبلغ به ، فعَمَد هذا الراهبُ إلى صنعة طائر على شكله ، وتوصل إلى أن جعله أجوف ، فإذا دخلته الريح يسمع منه صوت كصوت ذلك الطائر ، وانقطع فى صومعة ابتناها ، وزعم أنها على قبر بعض صالحيهم ، وعلق ذلك

(١) ما أبقاه الشيخ ـ رحمه الله ـ ثلاثة أنواع ، كما هو واضح . (الباز) .

الطائر فى مكان منها، فإذا كان زمان الزيتون فتح باباً من ناحية، فتدخل الريح إلى داخل هذه الصورة، فَيُسْمَعُ صوتها كذلك الطائر فى شكله أيضاً، فتأتى الطيور فتحمل من الزيتون شيئاً كثيراً فلا ترى النصارى إلا ذلك الزيتون فى هذه الصومعة، ولا يدرون ما سببه!! ففتنهم بذلك، وأوهم أن هذا من كرامات صاحب هذا القبر، عليهم لعائن الله المتابعة إلى يوم القيامة.

ومن السحر: الاستعانة بخواص الأدوية يعنى فى الأطعمة والدهانات. قال: واعلم أنه لا سبيل إلى إنكار الخواص، فإن أثر المغناطيس مشاهد. قلت: يدخل فى هذا القبيل كثير ممن يَدّعى الفقر ويتحيل على جهلة الناس بهذه الخواص، مدعياً أنها أحوال له، من مخالطة النيران ومسك الحيات إلى غير ذلك من المحالات.

ومن السحر: تعليق القلب، وهو أن يدعى الساحرُ أنه عرف الاسم الأعظم، وأن الجن يطيعونه وينقادون له فى أكثر الأمور، فإذا اتفق أن يكون السامع ضعيف العقل قليل التميز، اعتقد أنه حق، وتعلق قلبه بذلك ، وحصل فى نفسه نوع من الرعب والمخافة، فإذا حصل الخوف ضعفت القوى الحساسة، فحينئذ يتمكن الساحر أن يفعل ما يشاء. قلت: هذا النمط يقال له التنبلة، وإنما يروج على الضعفاء العقول من بنى آدم. وفى علم الفراسة ما يرشد إلى معرفة كامل العقل من ناقصه، فإذا كان المُتَنْبِلُ حاذقاً فى علم الفراسة عرف من ينقاد له مِنَ الناس مِنْ غيره.

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقُولُوا۟ رَٰعِنَا وَقُولُوا۟ ٱنظُرْنَا وَٱسْمَعُوا۟ ۗ وَلِلْكَـٰفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ۝ مَّا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ وَلَا ٱلْمُشْرِكِينَ أَن يُنَزَّلَ عَلَيْكُم مِّنْ خَيْرٍ مِّن رَّبِّكُمْ ۗ وَٱللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ۝ ﴾

نهى الله تعالى المؤمنين أن يتشبهوا بالكافرين فى مقالهم وفعالهم، وذلك أن اليهود كانوا يُعَانُون من الكلام ما فيه تورية لما يقصدونه من التنقص ـ عليهم لعائن الله ـ فإذا أرادوا أن يقولوا: اسمع لنا. يقولون: راعنا. يورون بالرعونة، كما قال تعالى: ﴿**مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَاعِنَا لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاسْمَعْ وَانظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِن لَّعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلا يُؤْمِنُونَ إِلاَّ قَلِيلاً**﴾[النساء:٤٦] وكذلك جاءت الأحاديث بالإخبار عنهم، بأنهم كانوا إذا سَلَّموا إنما يقولون : السامُ عليكم . والسام هو : الموت . ولهذا أمرنا أن نرد عليهم بـ «وعليكم». وأنه يستجاب لنا فيهم، ولا يستجاب لهم فينا. والغرض: أن الله تعالى نهى المؤمنين عن مشابهة الكافرين قولاً وفعلاً ، فقال : ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا وَاسْمَعُوا وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ**﴾ . وروى الإمام أحمد : عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « بعثت بين يدى الساعة بالسيف ، حتى يُعبد الله وحده لا شريك له . وجعل رزقى تحت ظل رمحى ، وجعل الذلة والصَّغارُ على من خالف أمرى ، ومن تشبه بقوم فهو منهم» [١]. وروى أبو داود : « من تشبه بقوم فهو منهم»[٢] . ففيه دلالة على النهى الشديد والتهديد والوعيد ، على التشبه بالكفار فى أقوالهم وأفعالهم ،

(١) المسند (٥١١٤، ٥١١٥، ٥٦٦٧) . وهو فى مجمع الزوائد (٥/ ٢٦٧ ، ٦/ ٤٩) .وذكره الحافظ فى الفتح (٦/ ٧٢) عن رواية المسند .

(٢) هذا جزء من الحديث السابق . وهو فى أبى داود (٤٠٣١) .

obeikandi.com

ولباسهم وأعيادهم، وعبادتهم وغير ذلك من أمورهم التى لم تشرع لنا ولم نُقَر عليها (١).

وعن ابن عباس: ﴿رَاعِنَا﴾ أى: أرعنا سمعك. وعنه أيضا قال: كانوا يقولون للنبى ﷺ: أرْعنا سمعك. وإنما ﴿رَاعِنَا﴾ كقولك: عاطنا (٢) . وقال عطاء: كانت لُغة يقولها الأنصار فنهى الله عنها. وقال الحسن: الراعن من القول: السخرى منه. نهاهم الله أن يسخروا من قول محمد ﷺ، وما يدعوهم إليه من الإسلام. وكذا روى عن ابن جُرَيج أنه قال مثله. قال ابن جرير: والصواب من القول فى ذلك عندنا: أن الله نهى المؤمنين أن يقولوا لنبيه ﷺ: راعنا؛ لأنها كلمة كرهها الله تعالى أن يقولوها لنبيه ﷺ، نظير الذى ذكر عن النبى ﷺ أنه قال: «لا تقولوا للعنب الكرم، ولكن قولوا: الحَبَلَة. ولا تقولوا: عبدى، ولكن قولوا: فتاى» (٣). وما أشبه ذلك.

وقوله تعالى: ﴿مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ يبين تعالى بذلك شدة عداوة الكافرين من أهل الكتاب والمشركين، الذين حذر تعالى من مشابهتهم للمؤمنين؛ ليقطع المودة بينهم وبينهم. وينبِّه تعالى على ما أنعم به على المؤمنين من الشرع التام الكامل، الذى شرعه لنبيهم محمد ﷺ، حيث يقول تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾.

ربع

﴿۞ مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ ۗ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٦﴾ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١٠٧﴾﴾

قال ابن عباس: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ﴾: ما نبدل من آية. وقال السدى: نسخها: قبضها. وقال ابن أبى حاتم: يعنى: قبضها: رفعها، مثل قوله: «الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة». وقوله: «لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى لهما ثالثا». وقال ابن جرير: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ﴾: ما ننقل من حُكْم آية إلى غيره فنبدله ونغيره، وذلك أن يُحوِّل الحلالُ حراماً، والحرام حلالا، والمباح محظوراً، والمحظور مباحاً. ولا يكون ذلك إلا فى الأمر والنهى والحظر والإطلاق والمنع والإباحة. فأما الأخبار فلا يكون فيها ناسخ ولا منسوخ. وأصل «النسخ» من نسخ الكتاب، وهو نقله من نسخة إلى أخرى غيرها، فكذلك معنى نسخ الحكم إلى غيره: إنما هو تحويله ونقل عبارة إلى غيرها. وسواء نسخ حكمها أو خطها، وهى فى كلتى حالتيها منسوخة. وأما علماء الأصول فاختلفت عباراتهم فى حد النسخ، والأمر فى ذلك قريب؛ لأن معنى النسخ الشرعى معلوم عند العلماء. ولخَّص بعضهم: أنه رفع الحكم بدليل شرعى متأخر. فاندرج فى ذلك نسخ الأخف بالأثقل، وعكسه، والنسخ لا إلى بدل. وأما تفاصيل أحكام النسخ وذكر أنواعه وشروطه فمبسوطة فى فَنِّ أصول الفقه.

---

(١) فانظر إلى ما يفعل المسلمون ـ بل المنتسبون للإسلام ـ فى عصرنا، من التشبه بالكفار فى كل شىء، حتى ليريد الوقحاء من الكتاب أن يدخلوا شعائرهم أو ما يشبهها فى عباداتنا. وحتى ضربوا على أنفسهم الذلة والصغار، باصطناع تشريع أوربة الوثنية الملحدة فى قوانينهم الوضعية المجرمة الكافرة. أعاذنا الله من الفتن، وأعاد للمسلمين عقولهم ودينهم.

(٢) رواه الطبرى (١٧٣١) بإسناد ضعيف.

(٣) هذان حديثان، ذكرهما الطبرى بدون إسناد (١٧٣٩، ١٧٤٠). وأولهما رواه أحمد فى المسند (٨٥٠٩) عن أبى هريرة، ورواه الشيخان وغيرهما. وثانيهما رواه الشيخان عن أبى هريرة أيضا. انظر: الفتح (٥/ ١٢٨ ـ ١٣١) وصحيح مسلم (٢ / ١٩٧).

وقوله تعالى: ﴿ أَوْ نَنْسَأْهَا ﴾ : فقرئ على وجهين : « ننسأها ونُنْسها ». فأما من قرأها: « نَنْسأها» ـ بفتح النون والهمزة بعد السين ـ فمعناه: نؤخرها. قال ابن عباس: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسأهَا﴾ يقول: ما نبدل من آية، أو نتركها لا نبدلها. وقال مجاهد عن أصحاب ابن مسعود : ﴿ أَوْ ننسأها ﴾ : نثبت خطها ونبدل حكمها. وقال أبو العالية : ﴿ أَوْ نُنسأهَا ﴾ أى: نؤخرها عندنا . وأما على قراءة : ﴿أَوْ نُنسِهَا ﴾ فقال قتادة : كان الله عز وجل ينسى نبيه ما يشاء، وينسخ ما يشاء.

وروى ابن جرير عن القاسم بن ربيعة قال: سمعت سعد بن أبى وقاص يقرأ: « مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أو نَنْسَأها » قال: قلت له: فإن سعيد بن المسيَّب يقرأ: « نُنسها ». قال: فقال سعد: إن القرآن لم ينزل على المسيب ولا على آل المسيب! قال الله، جل ثناؤه: ﴿ سَنُقْرِئُكَ فَلا تَنسَىٰ﴾ [الأعلى: ٦] ﴿ وَاذْكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ [الكهف: ٢٤] . وكذا رواه عبد الرزاق، وأخرجه الحاكم وقال: على شرط الشيخين، ولم يخرجاه (١) قال ابن أبى حاتم: وروى عن محمد بن كعب، وقتادة، وعكرمة، نحو قول سعيد.

وروى الإمام أحمد عن ابن عباس، قال : قال عمر : علىٌّ أقضانا، وأُبىٌّ أقرؤنا. وإنا لندع من قول أبىّ، وذلك أن أبيا يقول: ما أدع شيئاً سمعته من رسول الله ﷺ ، والله يقول : ﴿ مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلِهَا ﴾ . ورواه البخارى بنحوه (٢) .

وقوله: ﴿ نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلِهَا﴾ أى: فى الحكم بالنسبة إلى مصلحة المكلفين، وقال أبو العالية: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ ﴾ فلا نعمل بها، ﴿ أَوْ نُنسأهَا ﴾ أى: نرجئها عندنا ، نأت بها أو نظيرها. وقال قتادة: ﴿نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلِهَا﴾ يقول: آية فيها تخفيف، فيها رخصة، فيها أمر، فيها نهى.

وقوله : ﴿ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ مِن وَلِيٍّ وَلا نَصِيرٍ ﴾ : يرشد تعالى بهذا إلى أنه المتصرف فى خلقه بما يشاء ، فله الخلق والأمر وهو المتصرف، فكما يخلقهم كما يشاء ، يسعد من يشاء ، ويشقى من يشاء، ويصح من يشاء ، ويمرض من يشاء، ويوفق من يشاء، ويخذل من يشاء، كذلك يحكم فى عباده بما يشاء ، فيحل ما يشاء، ويحرم ما يشاء، ويبيح ما يشاء ، ويحظر ما يشاء ، وهو الذى يحكم ما يريد لا معقب لحكمه . ولا يسأل عما يفعل وهم يسألون. ويختبر عباده وطاعتهم لرسله بالنسخ، فيأمر بالشىء لما فيه من المصلحة التى يعلمها تعالى، ثم ينهى عنه لما يعلمه تعالى. فالطاعة كل الطاعة فى امتثال أمره واتباع رسله فى تصديق ما أخبروا. وامتثال ما أمروا . وترك ما عنه زجروا . وفى هذا المقام رد عظيم وبيان بليغ ، لكفر اليهود وتزييف

---

(١) رواه الطبرى بثلاثة أسانيد (١٧٥٥ ـ ١٧٥٧) وأحدها من طريق عبد الرزاق ، وهو فى تفسير عبد الرزاق ، ص ١١٠ (مخطوط مصور عندى) . ورواية الحاكم فى المستدرك (٢/ ٢٤٢).

والذى فى رواية تفسير عبد الرزاق ورواية الحاكم أن قراءة سعد بن أبى وقاص « أو ننساها » ، وقراءة ابن المسيب «أو ننسها » وهو الثابت فى مخطوطة مختصر المستدرك للذهبى، ص٢٦٥. وهذا ـ عندى ـ هو الصواب ، خلافًا لما ثبت فى طبعتنا للطبرى ومطبوعة ابن كثير ومخطوطة الأزهر ـ لأنه هو المناسب لسياق الكلام ، لا يفهم على وجهه إلا به.

وقد نقل الحافظ ابن حجر فى الفتح (٨ / ١٢٧ ، ١٢٨) هذا الخبر ، فقال : « وأما قراءة من قرأ بضم أوله فمن النسيان ، وكذلك كان سعيد بن المسيب يقرؤها ، فأنكر عليه سعد بن أبى وقاص ـ أخرجه النسائى وصححه الحاكم . وكانت قراءة سعد « أو تنساها » بفتح المثناة ، خطابا للنبى ﷺ ، واستدل بقوله تعالى : ﴿ سَنُقْرِئُكَ فَلا تَنسَىٰ ﴾ .

وهو يوافق ما رجحنا فى قراءة ابن المسيب . وأما قراءة سعد فلا تتجه على النحو الذى ضبطه الحافظ مع الاستدلال بالآية . وإنما تتجه على ما أثبتنا ، أنها « ننسأها » ، أى : نؤخرها .

(٢) هو فى المسند (٥ / ١١٣ حلبى) ، والبخارى (٨ / ١٢٧ فتح) .

شبهتهم ـ لعنهم الله ـ فى دعوى استحالة النسخ إما عقلاء كما زعمه بعضهم جهلا وكفراً، وإما نقلا كما تخرصه آخرون منهم افتراء وإفكا.

وقال الإمام أبو جعفر بن جرير، رحمه الله: فتأويل الآية: ألم تعلم يا محمد أن لى ملك السموات والأرض وسلطانهما دون غيرى، أحكم فيهما وفيما فيهما بما أشاء، وآمر فيهما وفيما فيهما بما أشاء، وأنهى عما أشاء، وأنسخ وأبدِّل وأغير من أحكامى التى أحكم بها فى عبادى بما أشاء إذا أشاء، [وأقرُّ فيهما ما أشاء] (١) . ثم قال: وهذا الخبر ـ وإن كان من الله تعالى خطاباً لنبيه ﷺ على وجه الخبر عن عظمته ـ فإنه منه تكذيب لليهود الذين أنكروا نَسْخَ أحكام التوراة، وجحدوا نبوة عيسى ومحمد، عليهما الصلاة والسلام، لمجيئهما بما جاءا به من عند الله بتغيير ما غَير الله من حكم التوراة. فأخبرهم الله أن له ملك السموات والأرض وسلطانهما، وأن الخلق أهل مملكته وطاعته وعليهم السمع والطاعة لأمره ونهيه، وأن له أمرهم بما يشاء، ونهيهم عما يشاء، ونسخ ما يشاء، وإقرار ما يشاء، وإنشاء ما يشاء من إقراره وأمره ونهيه.

قلت: الذى يحمل اليهود على البحث فى مسألة النسخ، إنما هو الكفر والعناد، فإنه ليس فى العقل ما يدل على امتناع النسخ فى أحكام الله تعالى؛ لأنه يحكم ما يشاء كما يفعل ما يريد، مع أنه قد وقع ذلك فى كتبه المتقدمة وشرائعه الماضية، كما أحل لآدم تزويج بناته من بنيه، ثم حرم ذلك، وكما أباح لنوح بعد خروجه من السفينة أكل جميع الحيوانات، ثم نسخ حِلَّ بعضها، وكان نكاح الأختين مباحاً لإسرائيل وبنيه، وقد حرم ذلك فى شريعة التوراة وما بعدها،وأشياء كثيرة يطول ذكرها، وهم يعترفون بذلك ويصدقون عنه! وما يجاب به عن هذه الأدلة بأجوبة لفظية، فلا يصرف الدلالة فى المعنى، إذ هو المقصود. كما فى كتبهم مشهورا من البشارة بمحمد ﷺ والأمر باتباعه، فإنه يفيد وجوب متابعته، عليه السلام، وأنه لا يقبل عمل إلا على شريعته. وسواء قيل: إن الشرائع المتقدمة مُغَيَّاة إلى بعثته، عليه السلام، فلا يسمى ذلك نسخاً كقوله: ﴿ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ [البقرة: ١٨٧] ، وقيل: إنها مطلقة، وإن شريعة محمد ﷺ نسختها، فعلى كل تقدير فوجوب متابعته متعين لأنه جاء بكتاب هو آخر الكتب عهداً بالله تبارك وتعالى.

وقال أبو مسلم الأصبهانى المفسر: لم يقع شىء من ذلك فى القرآن ! وقوله ضعيف مردود مرذول. وقد تعسف فى الأجوبة عما وقع من النسخ ! فمن ذلك : قضية العدة بأربعة أشهر وعشر بعد الحول، لم يجب على ذلك بكلام مقبول، وقضية تحويل القبلة إلى الكعبة، عن بيت المقدس ولم يجب بشىء، ومن ذلك : نسخ مصابرة المسلم لعشرة من الكفرة إلى مصابرة الاثنين، ومن ذلك نسخ وجوب الصدقة قبل مناجاة الرسول ﷺ وغير ذلك، والله أعلم (٢).

﴿أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَسْـَٔلُوا۟ رَسُولَكُمْ كَمَا سُـِٔلَ مُوسَىٰ مِن قَبْلُ ۗ وَمَن يَتَبَدَّلِ ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴿١٠٨﴾﴾

(١) الزيادة من الأزهرية والطبرى .

(٢) رأىُ أبى مسلم الأصبهانى والرد عليه ـ لم يذكر فى الأزهرية . وأثبتناه لجودته وإتقانه ، ولما يتجه إليه كلام المجددين فى هذا العصر !! للانتصار لهذا الرأى « الضعيف المرذول » ، اجتهادا منهم ، زعموا !! وقد كتب أستاذنا السيد رشيد رضا هامش هذا الموضع دفاعا عن أبى مسلم ضعيفا لا طائل تحته .

نهى الله تعالى في هذه الآية الكريمة، عن كثرة سؤال النبى ﷺ عن الأشياء قبل كونها، كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِن تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبْدَ لَكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١] أى: وإن تسألوا عن تفصيلها بعد نزولها تبين لكم، ولا تسألوا عن الشىء قبل كونه؛ فلعله أن يحرم من أجل تلك المسألة. ولهذا جاء فى الصحيح: «إنّ أعظم المسلمين جُرْماً من سأل عن شىء لم يحرم، فحرم من أجل مسألته». ولما سُئل رسول الله ﷺ عن الرجل يجد مع امرأته رجلا، فإن تكلم تكلم بأمر عظيم، وإن سكتَ سكتَ عن مثل ذلك؛ فكره رسول الله ﷺ المسائل وعابها. ثم أنزل الله تعالى حكم الملاعنة. ولهذا ثبت فى الصحيحين من حديث المغيرة بن شعبة: أن رسول الله ﷺ كان ينهى عن قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال. وفى صحيح مسلم: «ذرونى ما تركتكم، فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم، وإن نهيتكم عن شىء فاجتنبوه». وهذا إنما قاله بعد ما أخبرهم أن الله كتب عليهم الحج. فقال رجل: أكُل عام يا رسول الله؟ فسكت عنه رسول الله ﷺ ثلاثاً. ثم قال، عليه السلام: «لا، ولو قلت: نعم لوَجَبَتْ، ولو وجَبَتْ لما استطعتم». ثم قال: «ذرونى ما تركتكم» الحديث. وهكذا قال أنس بن مالك: نُهينا أن نسأل رسولَ الله ﷺ عن شىء، فكان يعجبنا أن يأتى الرجل من أهل البادية فيسأله ونحن نسمع . وروى أبو يعلى الموصلى عن البراء بن عازب، قال: إن كان ليأتى علىَّ السنة أريد أن أسأل رسول الله ﷺ عن شىء فأتهيب منه، وإن كنا لنتمنى الأعراب (١). وروى البزار: عن ابن عباس، قال: ما رأيت قوماً خيراً من أصحاب محمد ﷺ؛ ما سألوه إلا عن اثنتى عشرة مسألة، كلها فى القرآن : ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾ [البقرة : ٢١٩] ، ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ٢١٧]، و﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى﴾ [البقرة: ٢٢٠] يعنى: هذا وأشباهه(٢).

وقوله تعالى: ﴿أَمْ تُرِيدُونَ أَن تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِن قَبْلُ﴾ أى: بل تريدون. أو هى على بابها فى الاستفهام، وهو إنكارى، وهو يعم المؤمنين والكافرين، فإنه، عليه السلام، رسول الله إلى الجميع، كما قال تعالى: ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِّنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ﴾ [النساء:١٥٣] . والمراد: أن الله ذمَّ من سال الرسولَ ﷺ عن شَىء، على وجه التعنُّت والاقتراح، كما سألت بنو إسرائيل موسى، عليه السلام، تعنتاً وتكذيباً وعناداً، قال الله تعالى: ﴿وَمَن يَتَبَدَّلِ الْكُفْرَ بِالإِيمَانِ﴾ أى: ومن يَشْتَرِ الكفر بالإيمان ﴿فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ أى: فقد خرج عن الطريق المستقيم إلى الجهل والضلال وهكذا حال الذين عدلوا عن تصديق الأنبياء واتباعهم والانقياد لهم، إلى مخالفتهم وتكذيبهم والاقتراح عليهم بالأسئلة التى لا يحتاجون إليها، على وجه التعنت والكفر، كما قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ . جَهَنَّمَ يَصْلَوْنَهَا وَبِئْسَ الْقَرَارُ﴾ [إبراهيم: ٢٨، ٢٩] .

---

(١) لم أجده فى مجمع الزوائد . وإسناده صحيح .

(٢) رواه أيضا الدارمى (١ / ٥٠ ، ٥١). وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١ / ١٥٨، ١٥٩) ، ولكن عندهما « عن ثلاث عشرة مسألة » . وقال الهيثمى : « رواه الطبرانى فى الكبير ، وفيه عطاء بن السائب ، وهو ثقة ، ولكنه اختلط، وبقية رجاله ثقات » . فلم ينسبه للبزار مع الطبرانى ، ولعله سهو منه . وإسناد الدارمى وإسناد البزار الذى نقله ابن كثير ـ هما من طريق « ابن فضيل عن عطاء ». وابن فضيل سمع من عطاء بعد اختلاطه. فيكون هذا الإسناد حسنا.

﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ ۖ فَاعْفُوا۟ وَاصْفَحُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٩﴾ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ۚ وَمَا تُقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١١٠﴾ ﴾

يحذر تعالى عباده المؤمنين عن سلوك طريق الكفار من أهل الكتاب، ويعلمهم بعداوتهم لهم فى الباطن والظاهر وما هم مشتملون عليه من الحسد للمؤمنين، مع علمهم بفضلهم وفضل نبيهم. ويأمر عباده المؤمنين بالصفح والعفو والاحتمال، حتى يأتى أمر الله من النصر والفتح. ويأمرهم بإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة. ويحثهم على ذلك ويرغبهم فيه، كما روى محمد بن إسحاق ، عن ابن عباس، قال: كان حُيَىُّ بن أخطب وأبو ياسر بن أخطب من أشد يهودَ للعرب حسداً، إذْ خَصهم الله برسوله ﷺ ، وكانا جَاهدَين فى ردِّ الناس عن الإسلام ما استطاعا، فأنزل الله فيهما: ﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُم﴾ الآية. ﴿ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ﴾ قال ابن عباس: يقول الله تعالى : من بعد ما أضاء لهم الحق، لم يجهلوا منه شيئا، ولكن الحسد حملهم على الجحود، فغيَّرهم ووبخهم ولامهم أشدَّ الملامة، وشرع لنبيه ﷺ وللمؤمنين ما هم عليه من التصديق والإيمان والإقرار بما أنزل الله عليهم وما أنزل من قبلهم، بكرامته وثوابه الجزيل ومعونته لهم. وقال أبو العالية: تبين لهم أن محمداً رسول الله يجدونه مكتوباً عندهم فى التوراة والإنجيل، فكفروا به حسداً وبغياً؛ إذ كان من غيرهم.

وقوله تعالى: ﴿فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾ مثل قوله تعالى: ﴿وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا وَإِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [آل عمران: ١٨٦]. قال ابن عباس فى قوله: ﴿فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾ نَسَخَ ذلك قوله: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]، وقوله: ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾ [التوبة: ٢٩] فَنَسَخَ هذا عفوه عن المشركين. وكذا قال قتادة ، والسدى: إنها منسوخة بآية السيف ، ويرشد إلى ذلك أيضاً قوله: ﴿ حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ ﴾. وروى ابن أبى حاتم: عن أسامة بن زيد قال: كان رسول الله ﷺ وأصحابه يعفون عن المشركين وأهل الكتاب، كما أمرهم الله، ويصبرون على الأذى، قال الله: ﴿فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ وكان رسول الله ﷺ يتأوَّل من العفو ما أمره الله به، حتى أذن الله فيهم بقتل، فقتل الله به من قَتَلَ من صناديد قريش. وإسناده صحيح، ولم أره فى شىء من الكتب الستة ، ولكن له أصل فى الصحيحين عن أسامة بن زيد[1] .

وقوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ اللَّهِ﴾ يحثهم تعالى على الاشتغال بما ينفعهم وتَعُودُ عليهم عاقبتُه يوم القيامة ، من إقام الصلاة وإيتاء الزكاة ، حتى يمكن لهم

(١) هذا الحديث رواه ابن أبى حاتم عن أبيه عن أبى اليمان . وهو قطعة من حديث طويل ، رواه البخارى (٨ / ١٧٣ ـ ١٧٥ فتح). ورواه مسلم أيضا. ولكن ظن الحافظ ابن كثير أنه حديث مستقل، فكاد ينفى أنه فى الكتب الستة، ولكنه استدرك بعد ذلك فزاد الجملة الأخيرة : أن له أصلا فى الصحيحين. وهذه الجملة ليست فى المخطوطة الأزهرية. وقد ذكره السيوطى فى الدر المنثور (١/ ١٠٧) مختصرًا، أطول قليلا مما هنا، ونسبه للصحيحين وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى والبيهقى فى الدلائل ، وأجاد فى ذلك .

... ينصر في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد ﴿ يَوْمَ لا يَنفَعُ الظَّالِمِينَ مَعْذِرَتُهُمْ وَلَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ ﴾ [غافر: ٥٢]؛ ولهذا قال تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ يعني: أنه تعالى لا يغفل عن عمل عامل، ولا يضيع لديه، سواء كان خيراً أو شراً، فإنه سيجازي كل عامل بعمله. وقال أبو جعفر بن جرير في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾: هذا الخبر من الله للذين خاطبهم بهذه الآيات من المؤمنين، أنهم مهما فعلوا من خير أو شر، سرا أو علانية ـ فهو به بصير لا يخفى عليه منه شيء، فيجزيهم بالإحسان خيراً، وبالإساءة مثلها. وهذا الكلام وإن كان قد خرج مخرج الخبر، فإن فيه وعداً ووعيداً وأمراً وزجراً. وذلك أنه أعلَم القومَ أنه بصير بجميع أعمالهم ليجدُّوا في طاعته إذ كان ذلك مُدَّخراً لهم عنده، حتى يثيبهم عليه، كما قال تعالى: ﴿ وَمَا تُقَدِّمُوا لأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ اللَّهِ ﴾، وليحذروا معصيته. قال: وأما قوله: ﴿ بَصِيرٌ ﴾ فإنه «مبصر» صرف إلى «بصير»، كما صرف «مبدع» إلى «بديع»، و«مؤلم» إلى «أليم»، والله أعلم.

﴿ وَقَالُوا لَن يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ ۗ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ ۗ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ (١١١) بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِندَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (١١٢) وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَىٰ عَلَىٰ شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصَارَىٰ لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ ۗ كَذَٰلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ ۚ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ (١١٣) ﴾

يبين تعالى اغترار اليهود والنصارى بما هم فيه، حيث ادعت كل طائفة من اليهود والنصارى أنه لن يدخل الجنة إلا من كان على ملتها، كما أخبر الله عنهم في سورة المائدة أنهم قالوا: ﴿ نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ ﴾ [المائدة: ١٨]. فأكذبهم الله تعالى بما أخبرهم أنه معذبهم بذنوبهم، ولو كانوا كما ادعوا لما كان الأمر كذلك، وكما تقدم من دعواهم أنه لن تمسهم النار إلا أياماً معدودة، ثم ينتقلون إلى الجنة. وردَّ عليهم تعالى في ذلك، وهكذا قال لهم في هذه الدعوى التي ادعوها بلا دليل ولا حجة ولا بينة، فقال: ﴿ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ ﴾. قال أبو العالية: أماني تمنوها على الله بغير حق. وكذا قال قتادة. ثم قال تعالى: ﴿قُلْ ﴾ أي: يا محمد، ﴿ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ ﴾ قال أبو العالية ومجاهد: حجتكم. وقال قتادة: بينتكم على ذلك. ﴿ إِنْ كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴾ كما تدعونه.

ثم قال تعالى: ﴿ بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴾ أي: من أخلص العمل لله وحده لا شريك له، كما قال تعالى: ﴿ فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ ﴾ الآية [آل عمران: ٢٠]. ﴿ وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴾ أي: متبع فيه الرسول ﷺ. فإن للعمل المتقبل شرطين، أحدهما: أن يكون خالصاً لله وحده، والآخر: أن يكون صواباً موافقاً للشريعة. فمتى كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يتقبل؛ ولهذا قال ﷺ: «من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو ردٌّ». رواه مسلم من حديث عائشة. فعمل الرهبان ومن شابههم ـ وإن فرض أنهم يخلصون فيه لله ـ فإنه لا يتقبل منهم، حتى يكون ذلك متابعاً للرسول محمد ﷺ، المبعوث إليهم وإلى الناس كافة، وفيهم وأمثالهم، قال الله تعالى: ﴿ وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنثُورًا ﴾ [الفرقان: ٢٣]، وقال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا ﴾ [النور: ٣٩]. وروى عن أمير المؤمنين عمر أنه تأولها في الرهبان. وأما إن كان العمل

موافقاً للشريعة فى الصورة الظاهرة، ولكن لم يخلص عامله القصد لله، فهو أيضاً مردود على فاعله. وهذا حال المنافقين والمرائين، كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَىٰ يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٤٢]، وقال تعالى: ﴿ فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ . الَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ . الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ . وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ﴾ [الماعون: ٤ ـ ٧]، ولهذا قال تعالى: ﴿ فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ١١٠]. وقال فى هذه الآية الكريمة: ﴿ بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾.

وقوله: ﴿ فَلَهُ أَجْرُهُ عِندَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾: ضَمن لهم تعالى على ذلك تحصيل الأجور، وآمنهم مما يخافونه من المحذور فـ ﴿ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ ﴾ فيما يستقبلونه، ﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ على ما مضى مما يتركونه، كما قال سعيد بن جبير: فـ ﴿ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾ يعنى: فى الآخرة ﴿ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ للموت.

وقوله تعالى: ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَىٰ عَلَىٰ شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصَارَىٰ لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ﴾: يبين به تعالى تناقضهم وتباغضهم وتعاديهم وتعاندهم. كما روى محمد بن إسحاق ، عن ابن عباس، قال: لما قدم أهل نجران من النصارى على رسول الله ﷺ ، أتتهم أحبار يهود، فتنازعوا عند رسول الله ﷺ ، فقال رافع بن حُرَيْملة: ما أنتم على شىء، وكفر بعيسى وبالإنجيل. وقال رجل من أهل نجران من النصارى لليهود: ما أنتم على شىء. وجحد نبوة موسى وكفر بالتوراة. فأنزل الله تعالى فى ذلك من قولهما : ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَىٰ عَلَىٰ شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصَارَىٰ لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ ﴾. قال: إن كلا يتلو فى كتابه تصديق من كفر به، أى: يكفر اليهود بعيسى وعندهم التوراة، وفيها ما أخذ الله عليهم على لسان موسى بالتصديق بعيسى، وفى الإنجيل ما جاء به عيسى بتصديق موسى، وما جاء من التوراة من عند الله، وكل يكفر بما فى يدى صاحبه. وقال مجاهد فى تفسير هذه الآية: قد كانت أوائل اليهود والنصارى على شىء. وظاهر سياق الآية يقتضى ذمهم فيما قالوه، مع علمهم بخلاف ذلك؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ ﴾ أى: وهم يعلمون أن شريعة التوراة والإنجيل، كل منهما قد كانت مشروعة فى وقت، ولكن تجاحدوا فيما بينهم عناداً وكفراً ومقابلة للفاسد بالفاسد، كما تقدم عن ابن عباس .

وقوله تعالى: ﴿ كَذَٰلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ ﴾: يُبيِّن بهذا جهل اليهود والنصارى فيما تقابلوا به من القول، وهذا من باب الإيماء والإشارة. وقد اختلف فيمن عنى بقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ فقال الربيع بن أنس وقتادة : قالت النصارى مثل قول اليهود وقيلهم. وقال السدى: فهم العرب، قالوا: ليس محمد على شىء. واختار ابن جرير أنها عامة تصلح للجميع، وليس ثمَّ دليل قاطع يعين واحداً من هذه الأقوال، فالحمل على الجميع أولى، والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾ أى: أنه تعالى يجمع بينهم يوم المعاد، ويفصل بينهم بقضائه العدل الذى لا يجور فيه ولا يظلم مثقال ذرة. وهذه الآية كقوله تعالى فى سورة الحج: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ وَالنَّصَارَىٰ وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا إِنَّ اللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [الحج: ١٧]، وكما قال تعالى: ﴿ قُلْ يَجْمَعُ بَيْنَنَا رَبُّنَا ثُمَّ يَفْتَحُ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَهُوَ الْفَتَّاحُ الْعَلِيمُ﴾ [سبأ: ٢٦] .

﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَى فِي خَرَابِهَا أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١٤﴾﴾

اختلف المفسرون فى المراد من الذين منعوا مساجد الله وسَعَوا فى خرابها على قولين:

أحدهما: ما رواه العوفى فى تفسيره، عن ابن عباس قال: هم النصارى. وعن قتادة : هو بُخْتَنَصَّر وأصحابه، خَرَّب بيت المقدس، وأعانه على ذلك النصارى.

القول الثانى: ما رواه ابن جرير: عن ابن زيد قال: هؤلاء المشركون حين حالوا بين رسول الله ﷺ يوم الحديبية، وبين أن يدخل مكة حتى نحر هديه بذى طُوَى وهادنهم، وقال لهم: ما كان أحد يَصُد عن هذا البيت، وقد كان الرجل يلقى قاتل أبيه وأخيه فلا يصده. فقالوا: لا يدخل علينا مَنْ قتل آباءنا يوم بدر وفينا باق. وروى ابن أبى حاتم: عن ابن عباس: أن قُرَيشاً منعوا النبى ﷺ الصلاة عند الكعبة فى المسجد الحرام، فأنزل الله: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾. ثم اختار ابن جرير القول الأول، واحتج بأن قريشاً لم تَسعَ فى خراب الكعبة. وأما الروم فسعوا فى تخريب بيت المقدس.

قلت: والذى يظهر ـ والله أعلم ـ القول الثانى، كما قاله ابن زيد، وروى عن ابن عباس؛ لأن النصارى إذْ منعت اليهودَ الصلاة فى البيت المقدس، كان دينهم أقوم من دين اليهود، وكانوا أقرب منهم، ولم يكن ذكر الله من اليهود مقبولا إذ ذاك؛ لأنهم لُعنوا من قبل على لسان داود وعيسى ابن مريم، ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون. وأيضاً فإنه تعالى لما وَجه الذم فى حق اليهود والنصارى، شَرع فى ذم المشركين الذين أخرجوا الرسول ﷺ وأصحابه من مكة، ومنعوهم من الصلاة فى المسجد الحرام، وأما اعتماده على أن قريشاً لم تسع فى خراب الكعبة، فأى خراب أعظم مما فعلوا؟! أخرجوا عنها رسول الله ﷺ وأصحابه، واستحوذوا عليها بأصنامهم وأندادهم وشركهم، كما قال تعالى: ﴿وَمَا لَهُمْ أَلاَّ يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ إِنْ أَوْلِيَاؤُهُ إِلاَّ الْمُتَّقُونَ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لا يَعْلَمُونَ﴾ [الأنفال: ٣٤]، وقال تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَىٰ أَنفُسِهِم بِالْكُفْرِ أُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ . إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلاَةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلاَّ اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَن يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبة: ١٧، ١٨]، وقال تعالى: ﴿ هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْهَدْيَ مَعْكُوفاً أَن يَبْلُغَ مَحِلَّهُ وَلَوْلا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُّؤْمِنَاتٌ لَّمْ تَعْلَمُوهُمْ أَن تَطَئُوهُمْ فَتُصِيبَكُم مِّنْهُم مَّعَرَّةٌ بِغَيْرِ عِلْمٍ لِّيُدْخِلَ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ مَن يَشَاءُ لَوْ تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَاباً أَلِيماً﴾ [الفتح: ٢٥]، فقال تعالى: ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلاَةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلاَّ اللَّهَ﴾ [التوبة: ١٨]، فإذا كان من هو كذلك مطروداً منها مصدوداً عنها، فأىّ خراب لها أعظم من ذلك؟! وليس المراد بعمارتها زخرفتها وإقامة صورتها فقط، إنما عمارتها بذكر الله فيها وإقامة شرعه فيها، ورفعها عن الدنس والشرك.

وقوله تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَا إِلاَّ خَائِفِينَ﴾ : هذا خبر معناه الطلب ، أى : لا تُمكِّنوا هؤلاء ـ إذا قَدَرتُم عليهم ـ من دخولها إلا تحت الهدنة والجزية . ولهذا لما فتح رسولُ الله ﷺ مكة أمر من العام القابل فى سنة تسع أن ينادى برحاب منىً : « ألا لا يَحُجَّن بعد العام مشرك ، ولا يطوفن بالبيت عُريان ، ومن كان له أجل فأجله إلى مدته». وهذا كان تصديقاً وعملا بقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا ﴾ .

وقيل : إن هذا بشارة من الله للمسلمين أنه سيُظْهرهم على المسجد الحرام وعلى سائر المساجد، وأنه يذل المشركين لهم حتى لا يدخل المسجد الحرام أحد منهم إلا خائفاً، يخاف أن يؤخذ فيعاقب أو يقتل إن لم يسلم. وقد أنجز الله هذا الوعد كما تقدم من منع المشركين من دخول المسجد الحرام، وأوصى رسول الله ﷺ أن لا يَبْقى بجزيرة العرب دينان، وأن يُجْلَى اليهود والنصارى منها، ولله الحمد والمنة. وما ذاك إلا لتشريف أكناف المسجد الحرام وتَطْهير البقعة التى بعث الله فيها رسوله إلى الناس كافة بشيراً ونذيراً صلوات الله عليه. وهذا هو الخزى لهم فى الدنيا؛ لأن الجزاء من جنس العمل. فكما صدوا المؤمنين عن المسجد الحرام، صُدوا عنه، وكما أجلوهم من مكة، أجْلُوا عنها. ﴿ وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ على ما انتهكوا من حرمة البيت، وامتهنوه من نصب الأصنام حوله، والدعاء إلى غير الله عنده والطواف به عرياً، وغير ذلك من أفاعيلهم التى يكرهها الله ورسوله.

وأما من فَسَّر بيت المقدس. فهذا لا ينفى أن يكون داخلا فى معنى عموم الآية فإن النصارى لما ظلموا بيت المقدس، بامتهان الصخرة التى كانت يصلى إليها اليهود، عُوقبوا شرعاً وقَدَرا بالذلة فيه، إلا فى أحيان من الدهر امتحن بهم بيت المقدس وكذلك اليهودُ لما عَصَوا الله فيه أيضاً أعظم من عصْيان النصارى كانت عقوبتهم أعظم، والله أعلم. وفسر هؤلاء الخزى فى الدنيا بخروج المهدى . وفسره قتادة بأداء الجزية عن يد وهم صاغرون.

والصحيح: أن الخزى فى الدنيا أعم من ذلك كله، وقد ورد الحديث بالاستعاذة من خزى الدنيا وعذاب الآخرة ، فروى الإمام أحمد عن بُسْر بن أرطاة، قال: كان رسول الله ﷺ يدعو:«اللهم أحسن عاقبتنا فى الأمور كلها، وأجرنا من خزى الدنيا وعذاب الآخرة». وهذا حديث حسن، وليس فى شىء من الكتب الستة (١) .

﴿ وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿١١٥﴾ ﴾

وهذا ـ والله أعلم ـ فيه تسلية للرسول ﷺ وأصحابه الذين أخرجوا من مكة وفارقوا مسجدهم ومُصَلاهم، وقد كان رسول الله ﷺ يصلى بمكةَ إلى بيت المقدس والكعبةُ بين يديه. فلما قدم المدينة وُجه إلى بيت المقدس ستة عشر شهراً، ثم صرفه الله إلى الكعبة بعدُ، ولهذا يقول تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾.

روى أبو عبيد القاسم بن سلام، فى كتاب الناسخ والمنسوخ: عن ابن عباس، قال: أول ما نسخ من القرآن ـ فيما ذكر لنا والله أعلم ـ شأنُ القبلة: قال الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾، فاستقبل رسول الله ﷺ فصلى نحو بيت المقدس، وترك البيت العتيق، ثم صرفه الله إلى بيته العتيق ونسخها، فقال: ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾(٢).

(١) المسند (٥ ـ ١٧٧٠) ورواه البخارى فى التاريخ الكبير (١/ ٢/ ١٢٢ ، ١٢٣) بالإشارة إليه كعادته فيه . وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٠/ ١٧٨) ، ونسبه لأحمد والطبرانى ، وقال : « ورجال أحمد وأحد أسانيد الطبرانى ثقات».

(٢) إسناده صحيح. ورواه الحاكم فى المستدرك (٢/ ٢٦٧) من طريق ابن جريج . وقال : « صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذا السياقة » ووافقه الذهبى . ولكن سقط أول إسناده إلى ابن جريج من نسخة المستدرك ، وموضعه هناك بياض . ورواه البيهقى فى السنن الكبرى (٢ / ١٢) عن الحاكم ، من طريق ابن جريج. فيستفاد أول إسناد الحاكم من سنن البيهقى ـ فى موضع ذاك البياض . وذكره السيوطى فى الدر المنثور (١/ ١٠٨) ، وزاد نسبته لابن المنذر وابن أبى حاتم . ورواية ابن أبى حاتم أشار إليها ابن كثير ـ بعد هذه الرواية.

وقال ابن أبي حاتم ـ بعد روايته الأثر المتقدم، عن ابن عباس، في نسخ القبلة، عن عطاء، عنه: وروى عن أبي العالية، والحسن، وعطاء الخراساني، وعكرمة، وقتادة، والسدي، وزيد بن أسلم، نحو ذلك.

وقال ابن جرير: وقال آخرون : بل أنزل الله هذه الآية قبل أن يفرض التوجه إلى الكعبة ، وإنما أنزلها تعالى ليعلم نبيه ﷺ وأصحابه أن لهم التوجه بوجوههم للصلاة ، حيث شاؤوا من نواحي المشرق والمغرب؛ لأنهم لا يوجهون وجوههم وجهاً من ذلك وناحية إلا كان جل ثناؤه في ذلك الوجه وتلك الناحية؛ لأن له تعالى المشارق والمغارب، وأنه لا يخلو منه مكان، كما قال تعالى: ﴿ **وَلَا أَدْنَىٰ مِن ذَٰلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا** ﴾ [المجادلة: ٧] ، قالوا: ثم نسخ ذلك بالفرض الذي فَرَضَ عليهم التوجُّهَ إلى المسجد الحرام . هكذا قال، وفي قوله: «وإنه تعالى لا يخلو منه مكان»: إن أراد علمه تعالى فصحيح؛ فإن علمه تعالى محيط بجميع المعلومات، وأما ذاته تعالى فلا تكون محصورة في شيء من خلقه، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً (١).

قال ابن جرير: وقال آخرون: بل نزلت هذه الآية على رسول الله ﷺ إذناً من الله أن يصلي المتطوع حيث توجه من شرق أو غرب، في مسيره في سفره، وفي حال المسايفة وشدة الخوف. ثم روى عن ابن عمر: أنه كان يصلي حيث توجهت به راحلته. ويذكر أن رسول الله ﷺ كان يفعل ذلك، ويتأول هذه الآية: ﴿ **فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ**﴾. ورواه مسلم والترمذي والنسائي وابن أبي حاتم وابن مردويه (٢) ، وأصله في الصحيحين من حديث ابن عمر وعامر بن ربيعة، من غير ذكر الآية. وفي صحيح البخاري ، عن ابن عمر: أنه كان إذا سئل عن صلاة الخوف وَصفها. ثم قال: فإن كان خوف أشد من ذلك صلوا رجالا قياماً على أقدامهم، وركبانا مستقبلي القبلة وغير مستقبليها. قال نافع: ولا أرى ابن عمر ذكر ذلك إلا عن النبي ﷺ .

قال ابن جرير: وقال آخرون: بل نزلت هذه الآية في قوم عُمِّيَتْ عليهم القبلة، فلم يعرفوا شَطرها، فصلوا على أنحاء مختلفة، فقال الله تعالى: لي المشارق والمغارب فأين وليتم وجوهكم فهنالك وجهي، وهو قبلتكم فعليكم بذلك، إلا أن [illegible] ماضية [ثم ذكر حديثا ضعيفا رواه الطبري في هذا . وأبان ابن كثير عن ضعفه جداً] . وروى الترمذي عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ما بين المشرق والمغرب قبلة». قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح (٣) . وقد روي عن غير واحد من الصحابة : « ما بين المشرق والمغرب قبلة » منهم عمر بن الخطاب، وعلي، وابن عباس. وقال ابن عمر: إذا جعلت المغرب عن يمينك والمشرق عن يسارك، فما بينهما قبلة، إذا استقبلت القبلة (٤).

---

(١) لا يفهم من كلام الطبري إلا الوجه الأول الصحيح. وقد صرح بذلك في تفسير سورة المجادلة (٢٨/ ١٠ طبعة بولاق). ولكن هذه الشبهة إنما جاءت بما غلب على الناس من اصطلاحات علماء الكلام المتأخرين ، حتى تكاد تخرج العربية عن دلالتها الصحيحة .

(٢) صحيح مسلم (١/ ١٩٥) ورواه أيضا أحمد في المسند (٤٧١٤، ٥٠٠١) .

(٣) الترمذي (١ / ٣٤٤) (٢ / ١٧٣ بشرحنا) . ورواه ابن ماجه ، ونسبه السيوطي في الدر المنثور (١ / ١٠٩) لابن أبي شيبة أيضا .

(٤) وروى الحاكم (١ / ٢٠٥) عن ابن عمر ، أن النبي ﷺ قال : « ما بين المشرق والمغرب قبلة » وصححه على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي . وكذلك رواه الدارقطني والبيهقي .
=

قال ابن جرير: ويحتمل: فأينما تولوا وجوهكم فى دعائكم لى فهنالك وجهى أستجيب لكم دعاءكم ، ثم روى عن مجاهد قال: لما نزلت: ﴿ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر:٦٠]، قالوا: إلى أين؟ فنزلت: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾. قال ابن جرير: ويعنى بقوله: ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيم ﴾: يسع خلقه كلهم بالكفاية، والإفضال والجود . وأما قوله: ﴿ عَلِيم ﴾ فإنه يعنى: عليم بأعمالهم، ما يغيب عنه منها شىء، ولا تعزُب عن علمه، بل هو بجميعها عليم.

﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ بَل لَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلٌّ لَّهُ قَانِتُونَ ﴿١١٦﴾ بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُن فَيَكُونُ ﴿١١٧﴾ ﴾

اشتملت هذه الآية الكريمة [١] ، والتى قبلها على الرد على النصارى ـ عليهم لعائن الله ـ وكذا من أشبههم من اليهود ومن مشركى العرب، ممن جعل الملائكة بنات الله، فأكذب الله جميعهم فى دعواهم وقولهم: إن لله ولدا ، فقال تعالى: ﴿ سُبْحَانَهُ ﴾ أى: تعالى وتقدس وتنزه عن ذلك علواً كبيراً: ﴿ بَل لَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أى: ليس الأمر كما افتروا، وإنما له ملك السموات والأرض، وهو المتصرف فيهم، وهو خالقهم ورازقهم، ومُقَدِّرهم ومسخرهم، ومسيرهم ومصرفهم، كما يشاء. والجميع عبيد له وملك له، فكيف يكون له ولد منهم؟ والولد إنما يكون متولداً من شيئين متناسبين، وهو تبارك وتعالى ليس له نظير، ولا مشارك فى عظمته وكبريائه ولا صاحبة له، فكيف يكون له ولد؟! كما قال تعالى: ﴿ بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُن لَّهُ صَاحِبَةٌ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيم﴾[الأنعام:١٠١] وقال تعالى: ﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَٰنُ وَلَدًا . لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا إِدًّا . تَكَادُ السَّمَاوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًّا . أَن دَعَوْا لِلرَّحْمَٰنِ وَلَدًا . وَمَا يَنبَغِي لِلرَّحْمَٰنِ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا . إِن كُلُّ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتِي الرَّحْمَٰنِ عَبْدًا . لَّقَدْ أَحْصَاهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدًّا . وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا﴾ [مريم: ٨٨ ـ ٩٥] ، وقال تعالى: ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ . اللَّهُ الصَّمَدُ . لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ . وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ [سورة الإخلاص] .

فقرر تعالى فى هذه الآيات الكريمة أنه السيد العظيم، الذى لا نظير له ولا شبيه له، وأن جميع الأشياء غيره مخلوقة له مربوبة، فكيف يكون له منها ولد؟! ولهذا روى البخارى عن ابن عباس ، عن النبى ﷺ ، قال: «قال الله تعالى: كَذَّبنى ابن آدم ولم يكن له ذلك، وشتمنى ولم يكن له ذلك، فأما تكذيبه إيَّاى فيزعم أنى لا أقدر أن أعيده كما كان، وأما شتمه إياى فقوله: لى ولد. فسبحانى أن أتخذ صاحبة أو ولداً». انفرد به البخارى من هذا الوجه [٢] . وروى ابن مردويه: عن أبى هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ : «يقول الله عز وجل: كذبنى ابن آدم ولم ينبغ له أن يكذبنى، وشتمنى ولم ينبغ له أن يشتمنى، فأما تكذيبه إياى فقوله : لن يعيدنى كما بدأنى . وليس أول الخلق بأهون علىّ من إعادته . وأما شتمه إياى فقوله: اتخذ الله ولداً. وأنا الله الأحد الصمد، لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد»[٣] . وفى الصحيحين عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا أحد أصبر على أذىً سمعه من الله؛ إنهم

= وهذا اللفظ عام وخاص: عام لرفع الحرج عن تحرى عين القبلة لمن هو ناء عنها. يكفى أن يتجه نحو القبلة. وخاص بالجهات التى شمالى مكة وجنوبيها، كالمدينة واليمن. أما الجهات التى تكونّ شرق مكة فإنما يتجهون لجهة الغرب كبلاد نجد مثلاً، والتى تكون غربيها فإنما يتجهون لجهة الشرق كجدة والسودان مثلاً، وما كان بين الشرق والغرب، وبين الشمال والجنوب ، فإنهم يتجهون إلى الجهة التى تواجه مكة من قبلهم ، كما هو البديهى الذى لا يحتاج إلى دليل .

(١) أى الآية (١١٧) . (الباز) . (٢) (٨ / ١٢٨ من الفتح) .

(٣) ورواه البخارى أيضًا (٨/ ٥٦٨) ونسبه السيوطى فى الدر المنثور (١/ ١٠٩) إليهما وإلى البيهقى فى الأسماء والصفات .

يجعلون له ولداً، وهو يرزقهم ويعافيهم» (١).

وقوله: ﴿كُلٌّ لَّهُ قَانِتُونَ﴾ قال عكرمة : مُقِرُّون له بالعبودية . وقال سعيد بن جبير : الإخلاص . وقال مجاهد : مطيعون طاعة الكافر في سجود ظله وهو كاره. وهذا القول عن مجاهد ـ وهو اختيار ابن جرير ـ يجمع الأقوال كلها، وهو أن القنوت: هو الطاعة والاستكانة إلى الله، وذلك شرعي وقَدرى، كما قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظِلالُهُم بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ﴾ [الرعد: ١٥].

وقوله تعالى: ﴿ بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ﴾ أي: خالقهما على غير مثال سبق، قاله مجاهد والسدى، وهو مقتضى اللغة. ومنه يقال للشيء المحدَث: بدعة. كما جاء في الصحيح لمسلم: «فإن كل محدثة بدعة». والبدعة على قسمين، تارة تكون بدعة شرعية، كقوله: « فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة». وتارة تكون بدعة لغوية، كقول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، عن جَمعه إياهم على صلاة التراويح واستمرارهم: نعْمَت البدعةُ هذه. وقال ابن جرير: ﴿ بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ﴾ مبدعهما. وإنما هو مُفْعِل فصرف إلى فَعيل، كما صرف المؤلم إلى الأليم، والمسمع إلى السميع. ومعنى البديع : المنشئ والمحدث ما لم يسبقه إلى إنشاء مثله وإحداثه أحد. قال: ولذلك سمى المبتدع في الدين مبتدعاً ؛ لإحداثه فيه ما لم يسبقه إليه غيره ، وكذلك كل محدث قولا أو فعلا لم يتقدمه فيه متقدم ، فإن العرب تسميه «مبتدعاً » . قال ابن جرير : فمعنى الكلام: سبحان الله ، أنى يكون لله ولد، وهو مالك ما في السموات والأرض ، تشهد له جميعها ـ بدلالتها عليه ـ بالوَحْدانيّة ، وتقر له بالطاعة ، وهو بارئها وخالقها وموجدها من غير أصل ولا مثال احتذاها عليه . وهذا إعلام من الله عباده أن ممن يشهد له بذلك المسيح ، الذى أضافوا إلى الله بُنُوَّته ؛ وإخبار منه لهم أن الذى ابتدع السموات والأرض من غير أصل وعلى غير مثال، هو الذى ابتدع المسيح من غير والد بقدرته . وهذا من ابن جرير، رحمه الله ، كلام جيد وعبارة صحيحة.

وقوله تعالى: ﴿ وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُن فَيَكُونُ ﴾: يبين بذلك تعالى كمال قدرته وعظيم سلطانه، وأنه إذا قَدَّر أمراً وأراد كونه، فإنما يقول له: ﴿ كُن ﴾. أى: مرة واحدة، ﴿فَيَكُونُ﴾، أى: فيوجد على وفق ما أراد، كما قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَن يَقُولَ لَهُ كُن فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢] وقال تعالى: ﴿ إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَن نَّقُولَ لَهُ كُن فَيَكُونُ﴾ [النحل: ٤٠] وقال تعالى: ﴿ وَمَا أَمْرُنَا إِلاَّ وَاحِدَةٌ كَلَمْحٍ بِالْبَصَرِ﴾ [القمر: ٥٠]. ونَبَّه تعالى بذلك أيضاً على أن خلق عيسى بكلمة: كُنْ، فكان كما أمره الله، قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُن فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: ٥٩] .

﴿وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِينَا آيَةٌ كَذَٰلِكَ قَالَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِم مِّثْلَ قَوْلِهِمْ تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ قَدْ بَيَّنَّا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿١١٨﴾﴾

روى محمد بن إسحاق عن ابن عباس، قال: قال رافع بن حُرَيملة لرسول الله ﷺ: يا محمد، إن كنت رسولاً من الله كما تقول، فقل لله فلْيُكَلِّمْنا حتى نسمع كلامه! فأنزل الله في ذلك من قوله: ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ لَوْلا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِينَا آيَةٌ﴾. وقال مجاهد : النصارى تقوله. وهو اختيار ابن جرير، قال:

---

(١) البخاري (١٣ / ٣٠٥ فتح) ، ومسلم (٢/ ٣٤٤) من حديث أبي موسى الأشعري .

لأن السياق فيهم. وفى ذلك نظر. وقال أبو العالية، والربيع بن أنس، وقتادة، والسدى فى تفسير هذه الآية: هذا قول كفار العرب و﴿ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِم ﴾ هم اليهود والنصارى. ويؤيد هذا القول، وأن القائلين ذلك هم مشركو العرب، قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا جَاءَتْهُمْ آيَةٌ قَالُوا لَن نُّؤْمِنَ حَتَّىٰ نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَاتِهُ سَيُصِيبُ الَّذِينَ أَجْرَمُوا صَغَارٌ عِندَ اللَّهِ وَعَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا كَانُوا يَمْكُرُونَ﴾[1] [الأنعام: ١٢٤]. وقوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنبُوعًا . أَوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَعِنَبٍ فَتُفَجِّرَ الْأَنْهَارَ خِلَالَهَا تَفْجِيرًا . أَوْ تُسْقِطَ السَّمَاءَ كَمَا زَعَمْتَ عَلَيْنَا كِسَفًا أَوْ تَأْتِيَ بِاللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ قَبِيلًا . أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِّن زُخْرُفٍ أَوْ تَرْقَىٰ فِي السَّمَاءِ وَلَن نُّؤْمِنَ لِرُقِيِّكَ حَتَّىٰ تُنَزِّلَ عَلَيْنَا كِتَابًا نَّقْرَؤُهُ قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنتُ إِلَّا بَشَرًا رَّسُولًا ﴾ [الإسراء: ٩٠ ـ ٩٣]، وقوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْنَا الْمَلَائِكَةُ أَوْ نَرَىٰ رَبَّنَا لَقَدِ اسْتَكْبَرُوا فِي أَنفُسِهِمْ وَعَتَوْا عُتُوًّا كَبِيرًا﴾ [الفرقان: ٢١]، وقوله: ﴿بَلْ يُرِيدُ كُلُّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ أَن يُؤْتَىٰ صُحُفًا مُّنَشَّرَةً ﴾ [المدثر: ٥٢] إلى غير ذلك من الآيات الدالة على كفر مشركى العرب وعتوهم وعنادهم وسؤالهم ما لا حاجة لهم به، إنما هو الكفر والمعاندة، كما قال من قبلهم من الأمم الخالية من أهل الكتابين وغيرهم، كما قال تعالى: ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِّنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً ﴾ [النساء: ١٥٣] وقال تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَىٰ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً﴾ [البقرة: ٥٥].

وقوله: ﴿ تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ أى: أشبهت قلوب مشركى العرب قُلوبَ مَنْ تقدمهم فى الكفر والعناد والعتوّ، كما قال تعالى: ﴿ كَذَٰلِكَ مَا أَتَى الَّذِينَ مِن قَبْلِهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا قَالُوا سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ . أَتَوَاصَوْا بِهِ بَلْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ﴾ [الذاريات: ٥٢، ٥٣].

وقوله: ﴿ قَدْ بَيَّنَّا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ أى: قد وَضَّحْنا الدلالات على صدق الرسل بما لا يحتاج معها إلى سؤال آخر وزيادة أخرى، لمن أيقن وصدّق واتبع الرسل، وفهم ما جاؤوا به من الله تبارك وتعالى. وأما من ختم الله على قلبه وجعل على بصره غشاوة فأولئك الذين قال الله فيهم: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ . وَلَوْ جَاءَتْهُمْ كُلُّ آيَةٍ حَتَّىٰ يَرَوُا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾ [يونس: ٩٦، ٩٧].

﴿ إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ بِٱلْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَا تُسْـَٔلُ عَنْ أَصْحَٰبِ ٱلْجَحِيمِ ﴿١١٩﴾﴾

روى ابن أبى حاتم: عن ابن عباس، عن النبى ﷺ قال: « أنزلت عَلَىّ: ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ﴾» قال: «بشيراً بالجنة، ونذيراً من النار»[2].

وقوله: ﴿وَلَا تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾ : قراءة أكثرهم : ﴿وَلَا تُسْأَلُ﴾ بضم التاء على الخبر. وقرأ آخرون: «ولا تَسْأَلْ عن أصحاب الجحيم» بفتح التاء على النهى، أى: لا تسأل عن حالهم[3]. وروى

---

(١) الآية (١٢٤) من سورة الأنعام. وآخرها من قوله: ﴿ اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَاتِهُ ﴾ لم يذكر فى المطبوعة، وهو ثابت فى المخطوطة. وقوله: « رسالاته » بالجمع. هكذا ثبت فيها. وقراءة عبد الله بن كثير وحفص: «رسالته» بالإفراد. وقرأ باقى القراء السبعة بالجمع.

(٢) إسناده ليس بالقوى. فيه « عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الفزارى العرزمى » : روى ابن أبى حاتم (٢ / ٢ / ٢٨٢) عن أبيه قال : « ليس بقوى ». وفى لسان الميزان (٣/ ٤٢٨ ، ٤٢٩) أنه ضعفه الدارقطنى، وذكره ابن حبان فى الثقات. والغالب فى هذا الحديث أن يكون من كلام ابن عباس.

(٣) هذه قراءة نافع، والأولى قراءة باقى السبعة، ثم ذكر ابن كثير هنا حديثين مرسلين ضعيفين جدا، من رواية عبد الرزاق ورواية الطبرى أن سبب نزول هذه الآية سؤال النبى ﷺ عما فعل أبواه؟ ثم نقل عن القرطبى: أن الله أحيا أبويه حتى آمنا به. ثم قال ابن كثير: « والحديث المروى فى حياة أبويه عليه السلام ـ ليس فى شىء من الكتب الستة ولا غيرها. وإسناده ضعيف ». وهو كما قال. وما نقله عن القرطبى والرد عليه ليس فى المخطوطة الأزهرية.

أحمد عن عطاء بن يسار، قال: لقيت عبد الله بن عَمْرو بن العاص، فقلت: أخبرنى عن صفة رسول الله ﷺ فى التوراة ؟ فقال: أجل، والله إنه لموصوف فى التوراة بصفته فى القرآن: «يأيها النبى إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً، وحرزا للأميّين، وأنت عبدى ورسولى، سميتك المتوكل، لا فظٌّ ولا غليظ ولا سَخَّاب فى الأسواق، ولا يدفع بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويغفر، ولن يقبضه حتى يقيم به الملة العوجاء، بأن يقولوا: لا إله إلا الله. فيفتح به أعينا عُمْياً، وآذاناً صُمًا ، وقلوباً غُلْفاً ». انفرد بإخراجه البخارى، ورواه ابن مردويه (١) .

﴿ وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ ۗ قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ ۗ وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم بَعْدَ ٱلَّذِى جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ ۙ مَا لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١٢٠﴾ ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَتْلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿١٢١﴾ ﴾

قال ابن جرير: يعنى بقوله جل ثناؤه: ﴿وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾: وليست اليهود ـ يا محمد ـ ولا النصارى براضية عنك أبداً، فدع طلب ما يرضيهم ويوافقهم، وأقبل على طلب رضا الله فى دعائهم إلى ما بعثك الله به من الحق.

وقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَى﴾ أى: قل يا محمد: إن هدى الله الذى بعثنى به هو الهدى، يعنى: هو الدين المستقيم الصحيح الكامل الشامل ﴿وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُم بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِن وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ : فيه تهديد ووعيد شديد للأمة عن اتباع طرائق اليهود والنصارى، بعد ما علموا من القرآن والسنة، عياذاً بالله من ذلك، فإن الخطاب مع الرسول، والأمر لأمته (٢).

(١) هو فى المسند (٦٦٢٢) ، وفى البخارى (٤ / ٢٨٧ ، ٢٨٨ فتح) ، وفى الأدب المفرد ، ص ٣٨ ، ٣٩ ، وطبقات ابن سعد (١ / ٢ / ٨٨) . وذكره ابن كثير أيضا من رواية المسند هذه ، عند تفسير الآية (٤٥) من سورة الأحزاب ، وزاد نسبته لابن أبى حاتم . وذكره أيضا عند تفسير الآية (١٥٧) من سورة الأعراف، من رواية الطبرى .

(٢) عصم الله المسلمين ، منذ أن هداهم الله للإسلام إلى قريب من عصرنا هذا ـ من أن يتبعوا ملة اليهود والنصارى، إلا ما يكون من حوادث فردية ، أكثرها من المعاصى العملية . ثم ذل المسلمون لأعدائهم من اليهود والنصارى ، فزادوا فى التشبه بهم قليلاً . ثم وجد من أهل العلم فيهم ومن أهل الرأى ـ من حاول أن يدافع عن الإسلام أسوأ دفاع ، فصاروا يتقربون شيئًا فشيئًا لسادتهم ، بتأويل القرآن والسنة ، وتحريف معانيهما ، ليقاربوا بين شريعتهم المطهرة ، وشرائع تلك الأمم الضالة والمغضوب عليها . بل ليقاربوا شريعتنا ونصوصنا الصريحة إلى عقائد الملحدين الوثنيين من أهل أوربة وأمريكا . فكان فى علمائنا وكتابنا من ينكر الغيب أو أكثره، فيتأولون صفة الملائكة ، ووصف الجن ، وينكرون المعجزات النبوية عامة ـ لأنها لم ترد فى القرآن، زعموا ! ثم يحرفون المعنى فيما ثبت منها فى القرآن أو السنة المتواترة. ثم كشفوا عن وجوههم فضربوا على المسلمين قوانين أوربة الوثنية المجرمة الملعونة . ثم استباحوا أكثر المحرمات ، يصرحون بإباحتها عن غير حياء ولا غيرة . ثم صاروا ينبزون الشرائع الإسلامية والأخلاق الكريمة التى هدانا الله إليها ورسوله ـ بالتقاليد وبالرجعية ، لينفروا الناس منها . وقامت فى عصرنا هذا الدعوة سافرة وقحة إلى تغيير الشريعة النقية فى تعدد الزوجات والطلاق والمواريث . بل إن بعض من يحمل شهادة العالمية من الأزهر كتب فى الصحف عن غير حياء: « أن الإسلام يحرم تعدد الزوجات » ! وضعف الأزهر كله عن أن يضرب على يديه ، خشية أن يغضب من وراءه ومن ينصره فى كفره وافترائه على الله. وحتى إن بعض الصحف القوية الماجنة الداعرة لتدعو إلى الزنا علناً، دون أن يردعها أحد. بل إن بعضهم ليصرح بمنع العلماء من الكتابة فى هذه المسائل «الاجتماعية» والصحف الأخرى لا ترضى أن تنشر لأحد من العلماء دفعًا لهذا الكفر البواح . بل إن نسوانًا ماجنات فاجرات ينشرن فى الصحف الدعوة السافرة إلى الفجور، بعد انتشار السفور. فلئن لم يدفع المسلمون ـ أو المنتسبون للإسلام ـ هذه المنكرات عن دينهم وعن بلادهم، ليسلطن الله عليهم عدوهم ، وليستأصلن شأفتهم ، وليستبدلن بهم قومًا غيرهم ، ثم لن يكونوا أمثالهم.

وقوله : ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ ﴾ : عن قتادة : هم اليهود والنصارى . وهو قول عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، واختاره ابن جرير. وروى عن قتادة: هم أصحاب رسول الله ﷺ . وقال أبو العالية: قال ابن مسعود: والذى نفسى بيده، إن حق تلاوته أن يُحِلَّ حلاله ويحرم حرامه ويقرأه كما أنزله الله ،ولا يحرف الكلم عن مواضعه، ولا يتأول منه شيئا على غير تأويله. وكذا رواه عبد الرزاق. وعن ابن عباس قال: يتبعونه حق اتباعه، ثم قرأ: ﴿ وَالْقَمَرِ إِذَا تَلَاهَا ﴾ [الشمس: ٢] ، يقول: اتَّبَعَها. ورُوِىَ عن عكرمة وعطاء، ومجاهد نحوُ ذلك.

وقوله: ﴿ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ خبَر عن ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ أى: من أقام كتابه من أهل الكتب المنزلة على الأنبياء المتقدمين حق إقامته ـ آمن بما أرسلتك به يا محمد، كما قال تعالى: ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَاةَ وَالإِنجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ لأَكَلُوا مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِم ﴾ الآية [المائدة: ٦٦]. وقال: ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا التَّوْرَاةَ وَالإِنجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [المائدة: ٦٨]، أى: إذا أقمتموها حق الإقامة، وآمنتم بها حَقَّ الإيمان، وصَدَّقتم ما فيها من الأخبار بمبعث محمد ﷺ ونَعْته وصفته والأمر باتباعه ونصره ومؤازرته ـ قادكم ذلك إلى الحق واتباع الخير فى الدنيا والآخرة، كما قال تعالى: ﴿ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالإِنجِيلِ﴾ الآية [الأعراف: ١٥٧]، وقال تعالى: ﴿ قُلْ آمِنُوا بِهِ أَوْ لَا تُؤْمِنُوا إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِن قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلأَذْقَانِ سُجَّدًا . وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِن كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا﴾ [الإسراء: ١٠٧، ١٠٨] أى: إن كان ما وعدنا به من شأن محمد ﷺ لواقعاً، وقال تعالى: ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِن قَبْلِهِ هُم بِهِ يُؤْمِنُونَ . وَإِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ قَالُوا آمَنَّا بِهِ إِنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّنَا إِنَّا كُنَّا مِن قَبْلِهِ مُسْلِمِينَ. أُولَئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُم مَّرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا وَيَدْرَءُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [القصص: ٥٢ ـ ٥٤]، وقال تعالى: ﴿ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالأُمِّيِّينَ ءَأَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوا وَّإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾ [آل عمران: ٢٠] ،ولهذا قال تعالى: ﴿ وَمَن يَكْفُرْ بِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ كما قال تعالى: ﴿ وَمَن يَكْفُرْ بِهِ مِنَ الأَحْزَابِ فَالنَّارُ مَوْعِدُهُ﴾ [هود: ١٧] . وفى الصحيح: «والذى نفسى بيده، لا يسمع بى أحد من هذه الأمة: يهودى ولا نصرانى، ثم لا يؤمن بى، إلا دخل النار»(١) .

﴿ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿١٢٢﴾ وَاتَّقُوا يَوْمًا لَّا تَجْزِي نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنفَعُهَا شَفَاعَةٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴿١٢٣﴾ ﴾

قد تقدم نظير هذه الآية فى صدر السورة(٢) ، وكررت ههنا للتأكيد والحث على اتباع الرسول النبى الأمى الذى يجدون صفته فى كتبهم ونعتَه واسمه وأمره وأمته. يحذرهم من كتمان هذا، وكتمان ما أنعم به عليهم، وأمرهم أن يذكروا نعمة الله عليهم، من النعم الدنيوية والدينية، ولا يحسدوا بنى عَمِّهم من العرب على ما رزقهم الله من إرسال الرسول الخاتم منهم. ولا يحملهم ذلك الحسدُ على مخالفته وتكذيبه، والحيدة عن موافقته، صلوات الله وسلامه عليه دائماً إلى يوم الدين.

ربع

﴿ وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ ﴿١٢٤﴾ ﴾

(١) هو فى صحيح مسلم (١ / ٥٣ ، ٥٤) بنحوه ، من حديث أبى هريرة .
(٢) مضى فى الآية (٤٧) ص ١٠٣ .

يقول تعالى مُنَبِّهاً على شرف إبراهيم خليله، عليه السلام، وأن الله تعالى جعله إماماً للناس يقتدى به فى التوحيد، حتى قام بما كلفه الله تعالى به من الأوامر والنواهى؛ ولهذا قال: ﴿ وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ ﴾ أى: واذكر ـ يا محمد ـ لهؤلاء المشركين وأهل الكتابين الذين ينتحلون ملَّة إبراهيم وليسوا عليها، وإنما الذى هو عليها مستقيم فأنت والذين معك من المؤمنين ، اذكر لهؤلاء ابتلاء الله إبراهيم، أى: اختباره له بما كلفه به من الأوامر والنواهى ﴿ فَأَتَمَّهُنَّ ﴾ أى: قام بهن كلهن، كما قال تعالى: ﴿وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّىٰ ﴾ [النجم: ٣٧]، أى: وَفَّى جميعَ ما شرع له، فعمل به صلوات الله عليه، وقال تعالى: ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ . شَاكِرًا لِّأَنْعُمِهِ اجْتَبَاهُ وَهَدَاهُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ . وَآتَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ . ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [النحل: ١٢٠ ـ ١٢٣]، وقال تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّنِي هَدَانِي رَبِّي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا مِّلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ١٦١]، وقال تعالى: ﴿ مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ . إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ٦٧، ٦٨].

وقوله تعالى: ﴿ بِكَلِمَاتٍ ﴾ أى: بشرائع وأوامر ونواه، فإن الكلمات تطلق، ويراد بها الكلمات القدرية، كقوله تعالى عن مريم، عليها السلام: ﴿ وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُتُبِهِ وَكَانَتْ مِنَ الْقَانِتِينَ﴾ [التحريم: ١٢] . وتطلق ويراد بها الشرعية، كقوله تعالى: ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَاتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا ﴾ [الأنعام: ١١٥] (١)، أى: كلماته الشرعية. وهى إما خبر صدق، وإما طلب عدل إن كان أمراً أو نهياً، ومن ذلك هذه الآية الكريمة: ﴿ وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾ أى: قام بهن: ﴿ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ أى: جزاء على ما فَعَل، كما قام بالأوامر وتَرَكَ الزواجر، جعله الله للناس قدوة وإماماً يقتدى به، ويحتذى حذوه.

وقد اختلف فى تعيين الكلمات التى اختبر الله بها إبراهيم الخليل، عليه السلام. فروى عن ابن عباس فى ذلك روايات: فروى عنه: ابتلاه الله بالمناسك. وروى عنه: ابتلاه بالطهارة: خمس فى الرأس، وخمس فى الجسد؛ فى الرأس: قَص الشارب، والمضمضة، والاستنشاق، والسواك، وفَرْق الرأس. وفى الجسد: تقليم الأظفار، وحلق العانة، والختان، ونَتْف الإبط، وغسل أثر الغائط والبول بالماء(٢).

قلت: وقريب من هذا ما ثبت فى صحيح مسلم، عن عائشة ، قالت: قال رسول الله ﷺ: «عَشْرٌ من الفطرة: قص الشارب، وإعفاء اللحية، والسواك، واستنشاق الماء، وقص الأظفار، وغسل البراجم، ونتف الإبط، وحلق العانة، وانتقاص الماء» قال مصعب : ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة. قال وَكِيع: انتقاص الماء، يعنى: الاستنجاء. وفى الصحيحين، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ، قال: «الفطرة خمس : الختان ، والاستحداد ، وقص الشارب ، وتقليم الأظافر ، ونتف الإبط ». ولفظه لمسلم. وروى ابن أبى حاتم: عن ابن عباس: أنه كان يقول فى تفسير هذه الآية، قال: عَشْرٌ، ست فى

---

(١) قراءة حمزة والكسائى وعاصم ـ الذى حفص أحد رواته ـ « كلمة » بالإفراد . وقرأ باقى العشرة «كلمات» بالجمع، وهى التى أثبتها الحافظ المؤلف هنا وفسرها بمعنى الجمع . وكذلك ثبتت فى المخطوطة الأزهرية . وغيرت فى المطبوعة إلى « كلمة » على قراءة حفص المعروفة .

(٢) رواه الطبرى (١٩١٠٠)،والحاكم فى المستدرك (٢/ ٢٦٦) وقال: « صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه » ووافقه الذهبى.

الإنسان، وأربع فى المشاعر. فأما التى فى الإنسان: فحلق العانة، ونتف الإبط، والختان. وكان ابن هبيرة يقول: هؤلاء الثلاثة واحدة. وتقليم الأظفار، وقص الشارب، والسواك، وغسل يوم الجمعة. والأربعة التى فى المشاعر: الطواف، والسعى بين الصفا والمروة، ورمى الجمار، والإفاضة [١] . وعن عكْرِمة، عن ابن عباس أنه قال: ما ابتلى بهذا الدين أحد فقام به كله إلا إبراهيم، قال الله تعالى: ﴿ وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ﴾ قلت له: وما الكلماتُ التى ابتلى الله إبراهيم بهن فأتمهن؟ قال: الإسلام ثلاثون سهماً، منها عشر آيات فى براءة: ﴿ التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ ﴾ إلى آخر الآية [التوبة:١١٢]، وعشر آيات فى أول سورة ﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ و ﴿ سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ ﴾ وعشر آيات فى الأحزاب : ﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾ [الآية: ٣٥] إلى آخر الآية، فأتمهن كلهن ، فكتبت له براءة. قال الله: ﴿ وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّىٰ ﴾ [النجم: ٣٧]. رواه الحاكم وابن جرير وابن أبى حاتم ، وهذا لفظ ابن أبى حاتم. وروى ابن أبى حاتم عن الحسن البصرى قال: ابتلاه بالكواكب فرضى عنه، وابتلاه بالقمر فرضى عنه، وابتلاه بالشمس فرضى عنه، وابتلاه بالهجرة فرضى عنه، وابتلاه بالختان فرضى عنه، وابتلاه بابنه فرضى عنه. [ثم نقل الحافظ ابن كثير روايات هنا من الطبرى ومن غيره ، عن مجاهد وعن غيره ، فيها آراء مختلفة. ثم قال] :

قال ابن جرير ما حاصله: إنه يجوز أن يكون المراد بالكلمات جميعُ ما ذكر، وجائز أن يكون بعض ذلك، ولا يجوز الجزمُ بشىء منها أنه المرادُ على التعيين إلا بحديث أو إجماع. قال: ولم يصح فى ذلك خبر بنقل الواحد ولا بنقل الجماعة الذى يجب التسليم له. [ثم حكى كلاما للطبرى ، فيه احتمال لترجيح ما روى عن مجاهد وبعض من تابعه. ثم قال ابن كثير]: والذى قاله أولاً [يعنى ابن جرير] ـ من أن الكلمات تشمل جميع ما ذكر ـ أقوى من هذا الذى جوزه من قول مجاهد ومن قال مثله؛ لأن السياق يعطى غير ما قالوه، والله أعلم.

وقوله: ﴿ قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي قَالَ لا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾: لما جعل الله إبراهيم إماماً، سأل الله أن تكون الأئمةُ من بعده من ذريته، فأجيب إلى ذلك، وأخبر أنه سيكون من ذريته ظالمون، وأنه لا ينالهم عهد الله، ولا يكونون أئمة فلا يقتدى بهم. والدليل على أنه أجيب إلى طَلِبَته قوله تعالى فى سورة العنكبوت: ﴿ وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِ النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ﴾ [العنكبوت: ٢٧]، فكل نبى أرسله الله، وكل كتاب أنزله الله بعد إبراهيم، ففى ذريته صلوات الله وسلامه عليه.

وأما قوله تعالى: ﴿ قَالَ لا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ فقال ابن عباس : يخبره أنه كائن فى ذريته ظالم لا ينال عهده ، ولا ينبغى أن يوليه شيئاً من أمره وإن كان من ذرية خليله ، ومحسن ستنفذ فيه دعوته، وتبلغ له فيه ما أراد من مسألته [ونقل الحافظ أقوالا كثيرة متقاربة المعنى. ثم قال] : فهذه أقوال مفسرى السلف فى هذه الآية على ما نقله ابن جرير، وابن أبى حاتم. واختار ابن جرير أن هذه الآية ـ وإن كانت ظاهرة فى الخبر أنه لا ينال عهد الله بالإمامة ظالما ـ ففيها إعلام من الله لإبراهيم الخليل ، عليه السلام، أنه سيوجد من ذريتك من هو ظالم لنفسه.

---

(١) إسناد ابن أبى حاتم ـ فى هذا ـ لابن عباس ، إسناد صحيح .

openkandil.com

﴿ وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ﴾

قال ابن عباس: قوله تعالى: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ﴾ يقول: لا يقضون منه وطراً، يأتونه، ثم يرجعون إلى أهليهم، ثم يعودون إليه ﴿وَأَمْنًا﴾ قال أبو العالية : أمناً من العدو، وأن يُحْمَل فيه السلاح. وقد كانوا فى الجاهلية يُتَخَطَّف الناس من حولهم، وهم آمنون لا يُسْبَون.

ومضمون ما فسر به الأئمة هذه الآية: أن الله تعالى يذكر شرف البيت، وما جعله موصوفاً به شرعاً وقدراً، من كونه مثابة للناس، أى: جعله مَحَلا تشتاق إليه الأرواح وتحن إليه، ولا تقضى منه وطراً، ولو ترددَت إليه كلَّ عام، استجابة من الله تعالى لدعاء خليله إبراهيم، عليه السلام، فى قوله: ﴿ فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِّنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ ﴾ إلى أن قال: ﴿ رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءِ﴾ [إبراهيم:٣٧ـ٤٠]. ويصفه تعالى بأنه جعله أمناً، من دخله أمن، ولو كان قد فعل ما فَعل ثم دخله كان آمناً. فقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: كان الرجل يلقى قاتل أبيه وأخيه فيه فلا يَعْرض له. كما وصفها فى سورة المائدة بقوله تعالى: ﴿ جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِّلنَّاسِ﴾ [المائدة: ٩٧]، أى: يدفع عنهم بسبب تعظيمها السوءُ، كما قال ابن عباس: لو لم يحج الناسُ هذا البيتَ لأطبق الله السماءَ على الأرض؛ وما هذا الشرف إلا لشرف بانيه أولاً وهو خليل الرحمن، كما قال تعالى: ﴿ وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَن لَّا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا﴾ [الحج: ٢٦]، وقال تعالى: ﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ .فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَن دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا ﴾ [آل عمران:٩٦، ٩٧]. وفى هذه الآية الكريمة نَبَّه على مقام إبراهيم مع الأمر بالصلاة عنده، فقال: ﴿ وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾.

وقد اختلف المفسرون فى المراد بالمقام ما هو؟ فروى ابن أبى حاتم: عن ابن عباس: قال: مقام إبراهيم: الحرم كله. وروى عن مجاهد وعطاء مثل ذلك. وقال سعيد بن جبير: الحَجر مقام إبراهيم نبى الله، قد جعله الله رحمة، فكان يقوم عليه ويناوله إسماعيل الحجارة . وروى ابن أبى حاتم: عن جابر فى حديثه عن حجة النبى ﷺ قال: لما طاف النبى ﷺ ، قال له عمر: هذا مقام أبينا إبراهيم؟ قال: « نعم». قال: أفلا نتخذه مصلى؟ فأنزل الله، عز وجل: ﴿واتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾. وروى ابن مَرْدُويه: عن عمر بن الخطاب، أنه مَرَّ بمقام إبراهيم، فقال: يا رسول الله، أليس تقوم مقام خليل ربنا ؟ قال: «بلى». قال: أفلا نتخذه مصلى؟ فلم يلبث إلا يسيراً حتى نزلت: ﴿وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾. وروى البخارى عن أنس بن مالك قال: قال عمر بن الخطاب: وافقتُ ربى فى ثلاث ، أو وافقنى ربى فى ثلاث، قلت : يا رسول الله ، لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى ؟ فنزلت : ﴿ وَاتَّخِذُوا من مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾. وقلت: يا رسول الله، يدخل عليك البر والفاجر، فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب؟ فأنزل الله آية الحجاب. قال: وبلغنى مُعَاتبة النبى ﷺ بعض نسائه، فدخلت عليهن فقلت: إن انتهيتن أو ليبدلَن الله رسوله خيراً منكن، حتى أتت إحدى نسائه، فقالت : يا عمر ، أما فى رسول الله ما يعظ نساءه حتى تَعظهن أنت ؟ ! فأنزل الله : ﴿ عَسَىٰ رَبُّهُ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ مُسْلِمَاتٍ ﴾ الآية [التحريم: ٥] . ورواه الإمام أحمد والترمذى والنسائى وابن ماجه . وقال الترمذى : حسن صحيح . ورواه الإمام على بن المدينى، وقال: هذا من صحيح الحديث(١)، وروى مسلم عن ابن عمر، عن عمر،

(١) فتح البارى (٨ / ١٢٨) ، ومسند أحمد (١٥٧ ، ١٦٠ ، ٢٥٠) ، وذكره السيوطى فى الدر المنثور (١١٨/١) وخرجه من دواوين كثيرة.

قال: وافقت ربى فى ثلاث: فى الحجاب، وفى أسارى بدر، وفى مقام إبراهيم(١). وروى أبو حاتم الرازى: عن أنس بن مالك، قال: قال عمر بن الخطاب: وافقنى ربى فى ثلاث ـ أو وافقت ربى فى ثلاث ـ قلت: يا رسول الله ، لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى ؟ فنزلت : ﴿ وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾، وقلت: يا رسول الله، لو حجبت النساء؟ فنزلت آية الحجاب. والثالثة: لما مات عبد الله ابن أبى جاء رسول الله ﷺ ليصلى عليه. قلت: يا رسول الله، تصلى على هذا الكافر المنافق؟ فقال: «إيهاً عنك يا بن الخطاب»، فنزلت: ﴿ وَلا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ﴾ [التوبة: ٨٤]. وإسناده صحيح أيضاً، ولا تعارض بين هذا ولا هذا، بل الكل صحيح، ومفهوم العدد إذا عارضه منطوق قُدم عليه، والله أعلم. وروى ابن جرير: عن جابر قال: استلم رسول الله ﷺ الركن، فرمل ثلاثاً، ومشى أربعاً، ثم نَفَذَ إلى مقام إبراهيم، فقرأ: ﴿وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾. فجعل المقام بينه وبين البيت، فصلى ركعتين. وهذا قطعة من الحديث الطويل الذى رواه مسلم فى صحيحه (٢). وروى البخارى، عن عمرو بن دينار، قال: سمعت ابن عمر يقول: قدم رسول الله ﷺ فطاف بالبيت سبعا، وصلى خلف المقام ركعتين.

فهذا كله مما يدل على أن المراد بالمقام إنما هو الحَجَرُ الذى كان إبراهيم، عليه السلام، يقوم عليه لبناء الكعبة، لما ارتفع الجدار أتاه إسماعيل، عليه السلام، به ليقومَ فوقه ويناوله الحجارة فيضعها بيده لرفع الجدار، كلّما كَمَّل ناحية انتقل إلى الناحية الأخرى، يطوف حول الكعبة، وهو واقف عليه، كلما فرغ من جدار نقله إلى الناحية التى تليها ، وهكذا، حتى تم جدارات الكعبة، كما سيأتى بيانه فى قصة إبراهيم وإسماعيل فى بناء البيت، من رواية ابن عباس عند البخارى. وكانت آثار قدميه ظاهرة فيه، ولم يزل هذا معروفاً تعرفه العرب فى جاهليتها ؛ ولهذا قال أبو طالب فى قصيدته اللامية المعروفة :

ومَوطئُ إبراهيم فى الصخر رطبة على قدميه حافياً غير ناعل

وقد أدرك المسلمون ذلك فيه أيضا. كما روى ابن وهب عن أنس بن مالك ، قال: رأيت المقام فيه أثر أصابعه، عليه السلام، وأَخْمَصَ قدميه، غير أنه أذهبه مسح الناس بأيديهم. وروى ابن جرير: عن قتادة: إنما أمروا أن يصلوا عنده ولم يؤمروا بمسحه. ولقد تكلفت هذه الأمة شيئاً ما تكلفته الأمم قبلها، ولقد ذُكِرَ لنا من رأى أثر عَقِبه وأصابعه فيه، فما زالت هذه الأمة يمسحونه حتى اخلولق وانمحى.

قلت : وقد كان المقام ملصقاً بجدار الكعبة قديماً، ومكانه معروف اليوم إلى جانب الباب مما يلى الحجر يمنة الداخل من الباب فى البقعة المستقلة هناك ، وكأن الخليل ، عليه السلام ، لما فرغ من بناء البيت وضعه إلى جدار الكعبة أو أنه انتهى عنده البناء فتركه هناك ؛ ولهذا ـ والله أعلم ـ أمر بالصلاة هناك عند فراغ الطواف ، وناسب أن يكون عند مقام إبراهيم حيث انتهى بناء الكعبة فيه ، وإنما أخره عن جدار الكعبة أمير المؤمنين عُمَرُ بن الخطاب، رضى الله عنه أحدُ الأئمة المهديين والخلفاء الراشدين، الذين أُمِرْنا باتباعهم، وهو أحد الرجلين اللذين قال فيهما رسول الله ﷺ : « اقتدوا باللَّذَين من بعدى

(١) صحيح مسلم (٢ / ٢٣٤) .
(٢) الطبرى (٢٠٠٣). والحديث بطوله فى صحيح مسلم (١/ ٣٤٦، ٣٤٧). وكذلك رواه أحمد فى المسند (١٤٤٩٤).

أبى بكر وعمر». وهو الذى نزل القرآن بوفاقه فى الصلاة عنده؛ ولهذا لم ينكر ذلك أحد من الصحابة، رضى الله عنهم أجمعين. وروى الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقى عن عائشة، أن المقام كان فى زمان رسول الله ﷺ، وزمان أبى بكر ملتصقاً بالبيت، ثم أخره عمر بن الخطاب، وإسناده صحيح.

﴿ وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ﴿١٢٥﴾ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۖ قَالَ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُۥ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُۥٓ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلنَّارِ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٢٦﴾ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٢٧﴾ رَبَّنَا وَٱجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٢٨﴾ ﴾

قال الحسن البصرى : قوله : ﴿ وَعَهِدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ ﴾ قال : أمرهما الله أن يطهراه من الأذى والنَّجَس ولا يصيبه من ذلك شىء . والظاهر أن هذا الحرف إنما عُدِّىَ بـ « إلى » ؛ لأنه فى معنى: تقدمنا وأوحينا[1]. وقال مجاهد وسعيد بن جُبَير: ﴿ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ ﴾ : إن ذلك من الأوثان والرِّيب[2] وقول الزور والرجس.

وأما قوله تعالى : ﴿ لِلطَّائِفِينَ ﴾ فالطواف بالبيت معروف ، وعن سعيد بن جبير أنه قال: ﴿لِلطَّائِفِينَ﴾ يعنى: من أتاه من غُرْبة؟ ﴿وَالْعَاكِفِينَ﴾: المقيمين فيه. وهكذا روى عن قتادة، والربيع بن أنس: أنهما فسرا العاكفين بأهله المقيمين فيه، كما قال سعيد بن جبير. وروى ابن أبى حاتم: عن ثابت، قال: قلت لعبد الله بن عُبيد بن عُمير: ما أرانى إلا مُكَلِّم الأمير أن أمنع الذين ينامون فى المسجد الحرام، فإنهم يجنبون ويُحدثون. قال: لا تفعل، فإن ابن عمر سئل عنهم، فقال: هم العاكفون. قلت: وقد ثبت فى الصحيح أنّ ابن عمرَ كان ينام فى مسجد الرسول ﷺ وهو عَزَب.

وأما قوله تعالى: ﴿وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾: فقال ابن عباس: إذا كان مصلياً فهو من الركع السجود. وكذا قال عطاء وقتادة. وقال ابن جَرير: فمعنى الآية: وأمَرْنا إبراهيم وإسماعيل بتطهير بيتى للطائفين. والتطهير الذى أمرهما به فى البيت هو تطهيرهُ من الأصنام وعبادة الأوثان فيه ومن الشرك. ثم أورد سؤالا فقال: فإن قيل: فهل كان قبل بناء إبراهيم عند البيت شىء من ذلك الذى أمرا بتطهيره منه؟ وأجاب بوجهين :

أحدهما: أنه أمرهما بتطهيره مما كان يعبد عنده زَمَان قوم نوح من الأصنام والأوثان ، ليكون ذلك سُنَّة لمن بعدهما ، إذ كان الله تعالى قد جعل إبراهيم إماماً يقتدى به ، كما قال عبد الرحمن بن زيد :

---

(١) هكذا ثبت فى المخطوطة والمطبوعة : « وأرحينا » بالحاء . ولقد يبدو لى أن صوابها « وأوصينا » بالصاد ؛ لأن من معنى « العهد » : التقدم إلى المرء فى الشىء ، ومن معناه أيضا : الوصية . انظر : اللسان وغيره من المعاجم.

(٢) « الريب » هنا: الشر والخوف. انظر : الطبرى (٣ / ٣٩). وهذا هو الثابت فى الأزهرية وفى المطبوعة «والرفث»! وهو تصحيف .

﴿أَن طَهِّرَا بَيْتِي﴾ قال: من الأصنام التى يعبدون، التى كان المشركون يعظمونها. قلت: وهذا الجواب مُفَرَّع على أنه كان يُعْبَدُ عنده أصنام قبل إبراهيم، عليه السلام، ويحتاج إثبات هذا إلى دليل عن المعصوم مُحَمَّدٍ.

الجواب الثانى: أنه أمرهما أن يخلصا بناءه لله وحده لا شريك له، فيبنياه مطهراً من الشرك والرِّيب، كما قال جل ثناؤه: ﴿ أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَىٰ تَقْوَىٰ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَم مَّنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ ﴾ [التوبة: ١٠٩]. قال: فكذلك قوله: ﴿ وَعَهِدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِيَ﴾ أى: ابنياه على طهر من الشرك بى والريب.

وملخص هذا الجواب: أن الله تعالى أمر إبراهيم وإسماعيل، عليهما السلام، أن يبنيا الكعبة على اسمه وحده لا شريك له، للطائفين به والعاكفين عنده، والمصلين إليه من الركع السجود، كما قال تعالى: ﴿ وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَن لَّا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ الآيات [الحج: ٢٦ ـ ٣٧]. والمراد من ذلك الرد على المشركين الذين كانوا يشركون بالله عند بيته، المؤسس على عبادته وحده لا شريك له، ثم مع ذلك يصدون أهله المؤمنين عنه، كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ [الحج: ٢٥].

ثم ذكر أن البيت إنما أسس لمن يعبد الله وحده لا شريك له ، إما بطواف أو صلاة، فذكر فى سورة الحج أجزاءها الثلاثة: قيامها، وركوعها؛ وسجودها، ولم يذكر العاكفين لأنه تقدم ﴿سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ﴾ وفى هذه الآية الكريمة ذكر الطائفين والعاكفين، واكتفى بذكر الركوع والسجود عن القيام؛ لأنه قد علم أنه لا يكون ركوع ولا سجود إلا بعد قيام. وفى ذلك ـ أيضاً ـ رَدٌّ على من لا يحجه من أهل الكتابين: اليهود والنصارى؛ لأنهم يعتقدون فضيلة إبراهيم الخليل وعظمته ، ويعلمون أنه بنى هذا البيت للطواف فى الحج والعمرة، وغير ذلك، وللاعتكاف والصلاة عنده، وهم لا يفعلون شيئاً من ذلك، فكيف يكونون مقتدين بالخليل، وهم لا يفعلون ما شرع الله له ؟! وقد حَجَّ البيتَ موسى بن عمران وغيره من الأنبياء، عليهم الصلاة السلام، كما أخبر بذلك المعصوم، الذى لا ينطق عن الهوى ﴿ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم:٤]. وتقدير الكلام إذاً: ﴿وَعَهِدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ أى: طهراه من الشرك والريب، وابنياه خالصاً لله، معقلا للطائفين والعاكفين والركع السجود. وتطهير المساجد مأخوذ من هذه الآية، ومن قوله تعالى: ﴿ فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾ [النور: ٣٦] ومن السنة من أحاديث كثيرة، من الأمر بتطهيرها وتطييبها وغير ذلك، من صيانتها من الأذى والنجاسات وما أشبه ذلك. ولهذا قال، عليه السلام: «إنما بُنيت المساجد لما بُنيت له»(١) . وقد جَمَعْتُ فى ذلك جزءاً على حدة، ولله الحمد والمنة.

وقوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُم بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾: روى الإمام أبو جعفر بن جرير : عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إن إبراهيم حَرَّم بيت الله وآمنه ، وإنى حرمت المدينة ما بين لابَتَيْهَا ، فلا يُصَادُ صيدها ولا يقطع عضاهها»

(١) رواه مسلم (١ / ١٥٧ ، ١٥٨) ، وابن ماجه (٧٦٥) ، كلاهما من حديث بريدة الأسلمى.

ورواه مسلم والنسائى [١] . وروى ابن جرير ـ أيضاً ـ: عن أبى هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ : «إن إبراهيم كان عبد الله وخليله، وإنى عبدُ الله ورسوله. وإن إبراهيم حَرَّم مكة، وإنى حرمت المدينة ما بين لابتيها، عضاهَها وصيدَها، لا يحمل فيها سلاح لقتال، ولا يقطع منها شجرة إلا لعلف بعير». وهذه الطريق غريبة، ليست فى شىء من الكتب الستة [٢] ، وأصل الحديث فى صحيح مسلم من وجه آخر، عن أبى هريرة ، قال: كان الناس إذا رأوا أول الثمر، جاؤوا به إلى رسول الله ﷺ ، فإذا أخذه رسول الله ﷺ قال: «اللهم بارك لنا فى ثمرنا، وبارك لنا فى مدينتنا، وبارك لنا فى صاعنا، وبارك لنا فى مُدِّنا. اللهم إن إبراهيمَ عبدُك وخليلك ونبيك، وإنى عبدك ونبيك. وإنه دعاك لمكة، وإنى أدعوك للمدينة بمثل ما دعاك لمكة، ومثله معه». ثم يدعو أصْغَرَ وليد ، فيعطيه ذلك الثمر [٣] .وروى ابن جرير عن رافع بن خَديج ، قال : قال رسول الله ﷺ : «إن إبراهيم حرم مكة، وإنى أحرم ما بين لابتيها» . انفرد بإخراجه مسلم [٤] .

[ثم ذكر المؤلف الحافظ أحاديث فى هذا المعنى عن أنس، من الصحيحين . وعن عبد الله بن زيد ابن عاصم، منهما. وعن أبى سعيد، من صحيح مسلم. ثم قال] : والأحاديث فى تحريم المدينة كثيرة، وإنما أوردنا منها ما هو متعلق بتحريم إبراهيم، عليه السلام، لمكة، لما فى ذلك من مطابقة الآية الكريمة . وقد وردت أحاديث أُخَرُ تدلُّ على أن الله تعالى حرم مكة قبل خلق السموات والأرض، كما جاء فى الصحيحين، عن عبد الله بن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ يوم فتح مكة: «إن هذا البلد حَرَّمه الله يوم خلق السموات والأرض، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة. وإنه لم يُحل القتال فيه لأحد قبلى، ولم يحل لى إلا ساعة من نهار، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة. لا يُعْضَد شوكه ولا ينفر صيده، ولا يُلْتَقَط لُقَطَتُه إلا من عرَّفها، ولا يختلى خَلاَهَا». فقال العباس: يا رسول الله، إلا الإذْخَر فإنه لقَيْنهم ولبيوتهم. فقال: «إلا الإذخر» وهذا لفظ مسلم[٥]. ولهما عن أبى هريرة نحو من ذلك[٦].

فإذا علم هذا فلا منافاة بين هذه الأحاديث الدالة على أن الله حَرَّم مكة يوم خلق السموات والأرض، وبين الأحاديث الدالة على أن إبراهيم، عليه السلام، حَرَّمها؛ لأن إبراهيم بَلَّغ عن الله حُكْمه فيها وتحريمه إياها، وأنها لم تزل بلداً حراماً عند الله قبل بناء إبراهيم ، عليه السلام ، لها ، كما أنه قد كان رسول الله ﷺ مكتوباً عند الله خاتم النبيين ، وإن آدم لمنجَدل فى طينته ، ومع هذا قال إبراهيم ، عليه السلام : ﴿ رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولاً مِّنْهُمْ﴾ الآية . وقد أجاب الله دعاءه بما سبق فى علمه وقَدَره. ولهذا

---

(١) الطبرى (٢٠٢٩) وإسناده صحيح ، ومسلم بنحوه (١/ ٣٨٥) . و« اللابتان » : هما الحرتان بجانبى المدينة ، وهى الأرض ذات الحجارة السود التى قد ألبستها لكثرتها . و « العضاه » ـ بكسر العين وتخفيف الضاد المعجمة وآخرها هاء: كل شجر عظيم له شوك .

(٢) الطبرى (٢٠٣٠) وإسناده صحيح ، ولم أجده أيضا فى المسند ولا فى غيره مما استطعت الرجوع إليه من المراجع.

(٣) صحيح مسلم (١ / ٣٨٧) من طريق مالك . وهو فى الموطأ ، ص ٨٨٥ .

(٤) الطبرى (٢٠٣١) ، وصحيح مسلم (١/ ٣٨٥) .

(٥) صحيح مسلم (١ / ٣٨٣) . وانظر : الطبرى وتخريجنا (٢٠٢٨) .

(٦) ثم ذكر المؤلف الحافظ حديثا آخر بمعناهما ، من حديث صفية بنت شيبة ، رواه ابن ماجه. وذكره البخارى فى الصحيح تعليقًا ، ثم حديثا آخر بهذا المعنى ، من حديث أبى شريح العدوى ، رواه الشيخان.

جاء فى الحديث أنهم قالوا: يا رسول الله، أخبرنا عن بَدْءِ أمرك؟ فقال: «دعوة أبى إبراهيم، وبشرى عيسى ابن مريم، ورأت أمى كأنه خرج منها نور أضاء له قصور الشام». أى: أخبِرْنا عن بدء ظهور أمرك. كما سيأتى قريباً، إن شاء الله (١).

وقوله تعالى إخباراً عن الخليل أنه قال: ﴿رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا﴾ أى: من الخوف، لا يَرْعَبُ أهله، وقد فعل الله ذلك شرعاً وقدراً. كقوله تعالى: ﴿وَمَن دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ [آل عمران: ٩٧] وقوله ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا آمِنًا وَيُتَخَطَّفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ﴾ [العنكبوت: ٦٧] إلى غير ذلك من الآيات. وقد تقدمت الأحاديث فى تحريم القتال فيها. وقال فى هذه السورة: ﴿رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا﴾ أى: اجعل هذه البقعة بلداً آمناً، وناسب هذا؛ لأنه قبل بناء الكعبة. وقال تعالى فى سورة إبراهيم: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا﴾ [إبراهيم: ٣٥] وناسب هذا هناك لأنه، والله أعلم، كأنه وقع دعاء ثانياً بعد بناء البيت واستقرار أهله به، وبعد مولد إسحاق الذى هو أصغر سناً من إسماعيل بثلاث عشرة سنة؛ ولهذا قال فى آخر الدعاء: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَهَبَ لِي عَلَى الْكِبَرِ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾ [إبراهيم: ٣٩].

وقوله تعالى: ﴿وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُم بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ قَالَ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلاً ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾: قال أبى بن كعب: هو قول الله تعالى. وهذا قول مجاهد وعكرمة وهو الذى صوبه ابن جرير، رحمه الله. وهذا كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لا يُفْلِحُونَ. مَتَاعٌ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ ثُمَّ نُذِيقُهُمُ الْعَذَابَ الشَّدِيدَ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ﴾ [يونس: ٦٩، ٧٠]، وقوله تعالى: ﴿وَمَن كَفَرَ فَلا يَحْزُنكَ كُفْرُهُ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ فَنُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ. نُمَتِّعُهُمْ قَلِيلاً ثُمَّ نَضْطَرُّهُمْ إِلَىٰ عَذَابٍ غَلِيظٍ﴾ [لقمان: ٢٣، ٢٤]، وقوله: ﴿وَلَوْلا أَن يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَن يَكْفُرُ بِالرَّحْمَٰنِ لِبُيُوتِهِمْ سُقُفًا مِّن فِضَّةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ. وَلِبُيُوتِهِمْ أَبْوَابًا وَسُرُرًا عَلَيْهَا يَتَّكِئُونَ. وَزُخْرُفًا وَإِن كُلُّ ذَٰلِكَ لَمَّا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةُ عِندَ رَبِّكَ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٣٣ ـ ٣٥].

وقوله: ﴿ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ أى: ثم ألجئه بعد متاعه فى الدنيا وبسطنا عليه من ظلها ـ إلى عذاب النار وبئس المصير. ومعناه: أن الله تعالى يُنْظِرُهم ويُمْهِلهُم ثم يأخذهم أخذ عزيز مقتدر، كقوله تعالى: ﴿وَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ أَمْلَيْتُ لَهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ ثُمَّ أَخَذْتُهَا وَإِلَيَّ الْمَصِيرُ﴾ [الحج: ٤٨]، وفى الصحيحين: «لا أحد أصبر على أذى سمعه من الله؛ إنهم يجعلون له ولداً، وهو يرزقهم ويعافيهم» (٢)، وفى الصحيح أيضاً: «إن الله ليملى للظالم حتى إذا أخذه لم يُفْلِتْه». ثم قرأ قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [هود: ١٠٢] (٣).

وأما قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ. رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾: فالقواعد: جمع قاعدة، وهى السارية والأساس، يقول تعالى: واذكر ـ يا محمد ـ لقومك بناء إبراهيم وإسماعيل، عليهما السلام، البيت، ورفْعَهما القواعدَ منه، وهما يقولان: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾، فهما فى عمل صالح، وهما يسألان الله تعالى أن يتقبل منهما، كما روى ابن أبى حاتم، عن وُهَيب بن

(١) عند تفسير الآية (١٣٩) من هذه السورة. (٢) مضى فى ص ١٥٠ من حديث أبى موسى الأشعرى.
(٣) رواه الشيخان والترمذى وابن ماجه، من حديث أبى موسى. انظر: الفتح (٨ / ٢٦٧).

الوَرد(١) : أنه قرأ : ﴿ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا ﴾ ثم يبكى ويقول: يا خليل الرحمن، ترفع قوائم بيت الرحمن وأنت مُشْفِق أن لا يقبل منك. وهذا كما حكى الله تعالى عن حال المؤمنين الخلص فى قوله: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوا﴾ أى: يعطون ما أعطوا من الصدقات والنفقات والقربات ﴿وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾ [المؤمنون: ٦٠]، أى: خائفة ألا يتقبل منهم. وقد روى البخارى ههنا عن ابن عباس، رضى الله عنهما، قال: أول ما اتخذ النساء المِنْطَق من قِبَل أم إسماعيل، عليهما السلام. اتخذت منطقاً لتعفىَ أثرها على سارة. ثم جاء بها إبراهيم وبابنها إسماعيل، وهى ترضعه، حتى وضعهما عند البيت عند دوحة(٢) فوق زَمْزم فى أعلى المسجد، وليس بمكة يومئذ أحد، وليس بها ماء فوضعهما هنالك، ووضع عندهما جراباً فيه تمر وسِقَاء فيه ماء، ثم قَفَّى إبراهيم، عليه السلام، منطلقاً. فتبعته أم إسماعيل فقالت: يا إبراهيم، أين تذهب وتتركنا بهذا الوادى الذى ليس فيه إنس ولا شىء؟ فقالت له ذلك مراراً، وجعل لا يلتفت إليها. فقالت: آللّه أمرك بهذا؟ قال: نعم. قالت: إذن لا يضيعنا. ثم رجعت. فانطلق إبراهيم، حتى إذا كان عند الثنية حيث لا يرونه، استقبل بوجهه البيت، ثم دعا بهذه الدعوات، ورفع يديه، قال: ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِندَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلاَةَ فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِّنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ وَارْزُقْهُم مِّنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ﴾ [إبراهيم: ٣٧]، وجعلت أم إسماعيل ترضع إسماعيل، وتشرب من ذلك الماء، حتى إذا نَفد ما فى السقاء عَطِشت وعطش ابنها، وجعلت تنظر إليه يتلوى ـ أو قال: يتلبط(٣) ـ فانطلقت كراهية أن تنظر إليه،فوجدت الصفا أقربَ جبل فى الأرض يليها ، فقامت عليه، ثم استقبلت الوادى تنظر هل ترى أحداً ؟ فلم تر أحداً . فهبطت من الصفا حتى إذا بلغت الوادى رفعت طَرْفَ درعها ، ثم سعت سَعْىَ الإنسان المجهود حتى جاوزت الوادى . ثم أتت المروة ، فقامت عليها فنظرت هل ترى أحَداً ؟ فلم تر أحداً . ففعلت ذلك سبع مرات ، قال ابن عباس : قال النبى ﷺ : «فلذلك سعى الناس بينهما». فلما أشرفت على المروة سمعت صوتاً فقالت: صَه، تريد نفسها، ثم تَسَمَّعت فسمعَت أيضاً. فقالت: قد أسمعت إن كان عندك غُوَاث (٤) فإذا هى بالمَلَك عند موضع زمزم، فبحث بعقبه ـ أو قال: بجناحه ـ حتى ظهر الماء، فجعلت تُحَوِّضُه، وتقول بيدها هكذا، وجعلت تغرف من الماء فى سقائها وهو يفور بعد ما تغرف . قال ابن عباس : قال النبى ﷺ : « يرحم الله أم إسماعيل ، لو تركت زمزم ـ أو قال : لو لم تغرف من الماء ـ لكانت زمزم عيناً مَعيناً » . قال : فشربت وأرضعت ولدها، فقال لها الملك: لا تخافى الضيعة؛ فإن هاهنا بيتاً لله، يبنى (٥) هذا الغلامُ وأبوه، وإن الله ، لا يضيع أهله. وكان البيت مرتفعاً من الأرض كالرابية تأتيه السيول فتأخذ عن يمينه

(١) وهيب بن الورد المكى: من كبار العباد الزاهدين ، من شيوخ عبد الله بن المبارك وفضيل بن عياض وعبد الرزاق . مات سنة ١٥٣ . مترجم فى التهذيب ، والكبير للبخارى (٤/ ٢/ ١٧٧) ، والجرح والتعديل لابن أبى حاتم (٤/ ٢/ ٣٤). وله ترجمة حافلة جيدة فى الحلية لأبى نعيم (٨ / ١٤٠ ـ ١٦١) .

(٢) الدوحة : الشجرة الكبيرة .

(٣) يتلبط : يتمرغ ويضرب بنفسه الأرض .

(٤) « غواث » ضبطت فى اليونينية من البخارى (٤ /١٤٣ من الطبعة السلطانية) بضم الغين وكسرها، وعليها كلمة «صح». وقال ابن الأثير فى النهاية :« الغواث بالفتح ، كالغياث بالكسر : من الإغاثة . وقد أغاثه يغيثه. وقد روى بالضم والكسر ، وهما أكثر ما يجىء فى الأصوات ، كالنباح والنداء . والفتح فيها شاذ » .

(٥) هكذا هو بحذف المفعول . وهو الثابت فى الأزهرية والموافق لما فى البخارى . وفى المطبوعة : « يبنيه » . وهو مخالف للرواية الثابتة .

وعن شماله، فكانت كذلك حتى مرت بهم رفقة من جُرْهُم ـ أو أهل بيت من جُرْهم ـ مقبلين من طريق كَدَاء. فنزلوا فى أسفل مكة، فرأوا طائراً عائفاً (١) فقالوا: إن هذا الطائر ليدور على ماء، لَعَهْدُنا بهذا الوادى وما فيه ماء. فأرسلوا جَرِيًا (٢) أو جَرِيَّين، فإذا هم بالماء. فرجعوا فأخبروهم بالماء، فأقبلوا. قال: وأم إسماعيل عند الماء. فقالوا: أتأذنين لنا أن ننزل عندك؟ قالت: نعم، ولكن لا حَقَّ لكم فى الماء قالوا: نعم.

قال ابن عباس: قال النبى ﷺ: «فألفى ذلك أم إسماعيل وهى تحب الأنس. فنزلوا، وأرسلوا إلى أهليهم فنزلوا معهم. حتى إذا كان بها أهل أبيات منهم وشب الغلامُ، وتعلم العربية منهم، وأنْفَسَهم (٣) وأعجبهم حين شب، فلما أدرك زوجوه امرأة منهم. وماتت أم إسماعيل، فجاء إبراهيم بعد ما تزوج إسماعيلُ ليطالع تَرِكَتَه (٤) فلم يجد إسماعيل، فسأل امرأته عنه. فقالت: خرج يبتغى لنا. ثم سألها عن عيشهم وهيئتهم؟ فقالت: نحن بشَرّ، نحن فى ضيق وشدة. وشكت إليه. قال: فإذا جاء زوجك اقرئى عليه السلام، وقولى له: يغير عتبة بابه. فلما جاء إسماعيل، كأنه آنس شيئاً. فقال: هل جاءكم من أحد؟ قالت: نعم، جاءنا شيخ كذا وكذا، فسأل عنك، فأخبرته، وسألنى كيف عيشنا؟ فأخبرته أنا فى جَهْد وشدَّة. قال: فهل أوصاك بشىء ؟ قالت: نعم، أمرنى أن أقرأ عليك السلام، ويقول: غَيِّرْ عتبة بابك. قال : ذاك أبى . وقد أمرنى أن أفارقك ، فالحقى بأهلك. وَطَلَّقها وتزوج منهم أخرى ، فلبث عنهم إبراهيم ما شاء الله، ثم أتاهم بعد فلم يجده. فدخل على امرأته، فسألها عنه، فقالت: خرج يبتغى لنا. قال: كيف أنتم؟ وسألها عن عيشهم وَهَيْئَتهم. فقالت: نحن بخير وسعة. وأثنت على الله، عز وجل . قال : ما طعامكم ؟ قالت : اللحم . قال: فما شرابكم؟ قالت: الماء. قال: اللهم بارك لهم فى اللحم والماء ». قال النبى ﷺ: « ولم يكن لهم يومئذ حَبّ ، ولو كان لهم لدعا لهم فيه . قال : فهما لا يخلو عليهما أحد بغير مكة إلا لم يوافقاه». قال: «فإذا جاء زوجك فاقرئى عليه السلام ، ومرِيه يُثَبِّت عتبة بابه ، فلما جاء إسماعيل ، قال : هل أتاكم من أحد ؟ قالت : نعم ، أتانا شيخ حسن الهيئة، وأثنت عليه ، فسألنى عنك ، فأخبرته ، فسألنى : كيف عيشنا ؟ فأخبرته أنا بخير . قال : فأوصاك بشىء ؟ قالت : نعم ، هو يقرأ عليك السلام ، ويأمرك أن تثبت عتبة بابك . قال : ذاك أبى ، وأنت العتبة ، أمرنى أن أمسكك . ثم لَبِثَ عنهم ما شاء الله ، عز وجل ، ثم جاء بعد ذلك وإسماعيل يَبْرِى نَبْلا له تحت دوحة قريباً من زمزم، فلما رآه قام إليه، فصنعا كما يصنع الوالد بالولد والولد بالوالد. ثم قال: يا إسماعيل، إن الله أمرنى بأمر. قال: فاصنع ما أمرك ربك. قال : وتعيننى ؟ قال: وأعينك.

---

(١) بالعين المهملة والفاء ، وهو الذى يحوم على الماء ويتردد ولا يمضى عنه . قاله الحافظ فى الفتح .

(٢) « الجرى » ـ بفتح الجيم وكسر الراء وتشديد الياء : الرسول ، وقد يطلق على الوكيل وعلى الأجير . سمى بذلك لأنه يجرى مجرى مرسله أو موكله ، أو لأنه يجرى مسرعًا فى حوائجه .

(٣) « وأنفسهم » ـ قال الحافظ فى الفتح « بفتح الفاء بلفظ أفعل التفضيل ، من النفاسة . أى كثرت رغبتهم فيه ». وفى النهاية : « أى » : أعجبهم وصار عندهم نفيسًا . يقال : أنفسنى فى كذا : أى رغبنى فيه ».

وهذا الحديث صريح فى الدلالة التاريخية على أن العربية أقدم من إبراهيم وإسماعيل ولعلها أقدم من السريانية ، والتى هى ـ يقينا ـ أقدم من العبرية ، التى هى لغة أبناء إسرائيل ، الذى هو يعقوب حفيد إبراهيم . بل لعل العربية الأولى هى أم هذه اللغات ـ التى تسمى « السامية » ـ كلها ـ خلافا لمن جهل ذلك ، فجعلوا كل لفظة عربية توافق حرفا من تلك اللغات معربًا عنها !!

(٤) بكسر الراء : أى يتفقد حال ما تركه هناك .

قال: فإن الله أمرنى أن أبنى ههنا بيتاً ـ وأشار إلى أكَمَةٍ مرتفعة على ما حولها ـ قال: فعند ذلك رَفَعا القواعد من البيت فجعل إسماعيل يأتى بالحجارة وإبراهيم يبنى، حتى إذا ارتفع البناء جاء بهذا الحجر فوضعه له، فقام عليه وهو يبنى، وإسماعيل يناوله الحجارة، وهما يقولان: ﴿ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنتَ السَّمِيعُ الْعَلِيم ﴾ » ، قال : «فجعلا يبنيان حتى يدورا حول البيت، وهما يقولان: ﴿ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنتَ السَّمِيعُ الْعَلِيم ﴾ » . ورواه عبد بن حميد به مطولاً . ورواه ابن أبى حاتم، وابن جرير، مختصراً . ورواه ابن مردويه من وجه آخر عن ابن عباس مطولا .

[ثم ذكر المؤلف الحافظ حديثا آخر فى معناه عن ابن عباس أيضا، من صحيح البخارى. ثم قال]: والعجب أن الحافظ أبا عبد الله الحاكم رواه فى المستدرك، وقال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. وقد رواه البخارى كما ترى!! [ثم ذكر أحاديث أخر عن على وابن عباس، وآثارًا عن بعض التابعين. لم نر داعيًا للإطالة بذكرها . ثم قال] : وقال البخارى، رحمه الله: قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وإسماعيل رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنتَ السَّمِيعُ الْعَلِيم﴾ القواعد: أساسه واحدها: قاعدة. والقواعد من النساء: واحدتها قاعدة. ثم روى عن عائشة زوج النبى ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال: «ألم تَرَى أن قومك حين بنوا البيت اقتصروا عن قواعد إبراهيم؟» فقلت: يا رسول الله، ألا تَرُدُّها على قواعد إبراهيم؟ قال: «لولا حدْثان قومك بالكفر». فقال عبد الله بن عمر: لئن كانت عائشةُ سَمعت هذا من رسول الله ﷺ ما أرَى رسُولَ الله ﷺ ترك استلام الرُكنين اللذَين يَلِيان الحِجْر إلا أن البيت لم يُتَمَّم على قواعد إبراهيم. ورواه مسلم والنسائى. وروى مسلم عن عائشة، عن النبى ﷺ قال: «لولا أن قومك حديث عهد بجاهلية ـ أو قال: بكفر ـ لأنفقت كنز الكعبة فى سبيل الله، ولجعلت بابها بالأرض، ولأدخلت فيها الحجر».

وروى مسلم عن عبد الله بن الزبير قال: حدثتنى خالتى ـ يعنى عائشة ـ قالت: قال النبى ﷺ : «يا عائشة، لولا قومك حديث عَهْد بشرك، لهدمت الكعبة، فألزقتها بالأرض، ولجعلت لها بابين: باباً شرقياً، وباباً غربياً، وزدْتُ فيها ستةَ أذرع من الحِجْر؛ فإن قريشاً اقتصرتها حيث بنت الكعبة».

ذكر بناء قريش الكعبة بعد إبراهيم الخليل وقبل البعثة بخمس سنين (١) :

وقد نَقَل معهم رسول الله فى الحجارة، وله من العمر خمس وثلاثون سنة صلوات الله وسلامه عليه دائماً إلى يوم الدين. قال محمد بن إسحاق بن يسار فى السيرة: ولما بلغ رسول الله ﷺ خمساً وثلاثين سنة، اجتمعت قريش لبنيان الكعبة، وكانوا يَهُمُّون بذلك ليسقفوها، ويهابون هَدْمها، وإنما كانت رَضما فوق القامة ، فأرادوا رفعها وتسقيفها ، وكان بمكة رجل قبطى نجار ، فهيأ لهم فى أنفسهم بعض ما يصلحها. فلما أجمعوا أمرهم فى هدمها وبنيانها، قام أبو وهب بن عَمْرو بن عائذ بن عبد بن عمران ابن مخزوم ، فقال : يا معشر قريش ، لا تُدخلوا فى بنّيانها من كسبكم إلا طيباً ، لا يدخل فيها مهر بَغِى ولا بيع ربا ، ولا مظلمة أحد من الناس . ثم إن قريشا تَجَرأت الكعبة ، فكان شق الباب لبنى عبد مناف وزهرة ، وكان ما بين الركن الأسود والركن اليمانى لبنى مخزوم وقبائل من قريش انضموا إليهم ، وكان ظهر الكعبة لبنى جُمَح وسَهْم ، وكان شق الحجر لبنى عبد الدار بن قصى ، ولبنى أسد

(١) وانظر أيضا فى بناء الكعبة ما كتبه المؤلف فى تاريخه (١ / ١٦٣ ـ ١٦٦ ، و ٢/ ٢٩٨ ـ ٣٠٥).

ابن عبد العزى بن قُصى، ولبنى عدى بن كعب بن لؤى، وهو الحَطيم. حتى إذا انتهى الهدم إلى الأساس، أساس إبراهيم، عليه السلام، أفضوا إلى حجارة خضر كالأسنة آخذ بعضها بعضا .

ثم إن القبائل من قريش جَمَعت الحجارة لبنائها، كل قبيلة تجمع على حدة، ثم بنوها، حتى بلغ البنيان موضع الركن ـ يعنى الحجر الأسود ـ فاختصموا فيه، كل قبيلة تريد أن ترفعه إلى موضعه دون الأخرى، حتى تحاوروا وتخالفوا، وأعدوا للقتال. فقَربت بنو عبد الدار جفنة مملوءة دماً، ثم تعاقدوا هم وبنو عدى بن كعب بن لؤى على الموت، وأدخلوا أيديهم فى ذلك الدم فى تلك الجفنة، فسموا: لعَقَة الدم. فمكثت قريش على ذلك أربع ليال أو خمسا. ثم إنهم اجتمعوا فى المسجد فتشاوروا وتناصفوا. فزعم بعض أهل الرواية: أن أبا أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عُمَر بن مخزوم ـ وكان عامئذ أسنَ قريش كلهم ـ قال: يا معشر قريش، اجعلوا بينكم فيما تختلفون فيه أول من يدخل من باب هذا المسجد، يقضى بينكم فيه. ففعلوا، فكان أول داخل رسول الله ﷺ . فلما رأوه قالوا: هذا الأمين رضينا، هذا محمد، فلما انتهى إليهم وأخبروه ، قال ﷺ : «هَلُمَّ إلَىَّ ثوباً» فأتى به، فأخذ الركن ـ يعنى الحجر الأسود ـ فوضعه فيه بيده، ثم قال: «لتأخذ كل قبيلة بناحية من الثوب ثم: «ارفعوه جميعاً». ففعلوا، حتى إذا بلغوا به موضعه، وضعه هو بيده ﷺ ، ثم بنى عليه. وكانت قريش تسمى رسول الله ﷺ قبل أن ينزل عليه الوحي: الأمين. وكانت الكعبة على عهد النبى ﷺ ثمانية عشر ذراعاً، وكانت تكسى القباطى، ثم كُسِيت بعدُ البُرود، وأول من كساها الديباج الحجاج بن يوسف(١) .

قلت: ولم تزل على بناء قريش حتى احترقت فى أول إمارة عبد الله بن الزبير بعد سنة ستين . وفى ولاية يزيد بن معاوية ، لما حاصروا ابن الزبير، فحينئذ نقضها ابنُ الزبير إلى الأرض وبناها على قواعد إبراهيم ، عليه السلام ، وأدخل فيها الحجر وجعل لها باباً شرقياً وباباً غربياً ملصقين بالأرض، كما سمع ذلك من خالته عائشة أم المؤمنين ، ولم تزل كذلك مُدَّة إمارته حتى قتله الحجاج ، فردها إلى ما كانت عليه بأمر عبد الملك بن مَرْوان له بذلك ، كما روى مسلم بن الحجاج فى صحيحه : عن عطاء، قال : لما احترق البيت زَمَنَ يزيد بن معاوية حين غزاها أهل الشام ، فكان من أمره ما كان ، تركه ابن الزبير حتى قدم الناس الموسمَ يريد أن يُجَرِّئَهم ـ أو يُحزبهم ـ على أهل الشام ، فلما صدر الناس قال: يا أيها الناس ، أشيروا علَىَّ فى الكعبة ، أنقضها ثم أبنى بناءها أو أصلح ما وَهَى منها ؟ قال ابن عباس: إنه قد خرَق لى رأى فيها، أرى أن تُصْلِحَ ما وَهى منها، وتدع بيتاً أسلم الناس عليه، وأحجاراً أسلم الناس عليها، وبعث عليها النبى ﷺ . فقال ابن الزبير: لو كان أحدهم احترق بيته ما رضى حتى يجدده، فكيف بيت ربكم، عز وجل؛ إنى مستخير ربى ثلاثاً ثم عازم على أمرى. فلما مضَت ثلاث أجمع رأيه على أن ينقضها. فتحاماها الناسُ أن ينزل بأول الناس يصعد فيه أمْر من السماء، حتى صعده رجل، فألقى منه حجارة، فلما لم يَره الناس أصابه شىء تتابعوا ، فنقضوه حتى بلغوا به الأرض. فجعل ابن الزبير أعمدة فستر عليها الستور، حتى ارتفع بناؤه. وقال ابن الزبير: إنى سمعت عائشة، رضى الله عنها، تقول: إن النبى ﷺ ، قال: « لولا أن الناس حديث عهدهم بكفر، وليس عندى من النفقة ما يُقَوِّينى على بنائه ، لكنت أدخلت فيه من الحجر خمسة أذرع ، ولجعلت له باباً يدخل الناس

(١) كلام ابن إسحاق فى السيرة طويل . انظر : سيرة ابن هشام (ص ١٢٢ ـ ١٢٦ طبعة أوربة) . وقد اختصر الحافظ المؤلف هنا بعضه ، واختصرت أنا كثيرا منه ؛ اقتصرت على الضرورى المناسب هنا.

منه، رِباباً يخرجون منه». قال: فأنا أجد ما أنفق، ولست أخاف الناس. قال: فزاد فيه خمسة أذرع من الحجر، حتى أبدى له أسا نَظَرَ الناس إليه فبنى عليه البناء. وكان طول الكعبة ثمانية عشر ذراعاً، فلما زاد فيه استقصره فزاد فى طوله عشرة أذرع، وجعل له بابين: أحدهما يدخل منه، والآخر يخرج منه. فلما قُتِل ابنُ الزبير كتبَ الحجَّاج إلى عبد الملك يخبره بذلك، ويخبره أن ابن الزبير قد وضع البناء على أس نظر إليه العدول من أهل مكة، فكتب إليه عبد الملك: إنا لسنا من تلطيخ ابن الزبير فى شىء، أما ما زاده فى طوله فأقره. وأما ما زاد فيه من الحجر فرده إلى بنائه، وسد الباب الذى فتحه. فنقضه وأعاده إلى بنائه.

وقد رواه النسائى عن عائشة بالمرفوع منه. ولم يذكر القصة، وقد كانَت السنة إقرار ما فعله عبد الله ابن الزبير، رضى الله عنه؛ لأنه هو الذى وَدَّه رسول الله ﷺ. ولكن خشى أن تنكره قلوب بعض الناس لحداثة عهدهم بالإسلام وقربِ عهدهم من الكفر. ولكن خفيت هذه السُّنَّةُ على عبد الملك بن مروان ، ولهذا لما تحقق ذلك عن عائشة أنها روت ذلك عن رسول الله ﷺ ، قال: وددنا أنا تركناه وما تولى. فقد روى مسلم عن أبى قَزَعَة: أنَّ عبد الملك بن مروان بينما هو يطوف بالبيت إذ قال: قاتل الله ابن الزبير حيث يكذب على أمَ المؤمنين! يقول: سمعتها تقول: قال رسول الله ﷺ: «يا عائشة، لولا حِدْثان قومك بالكفر لنقضت الكعبة حتى أزيد فيها من الحجر، فإنَّ قومك قَصَّروا فى البناء». فقال الحارث بن عبد الله بن أبى ربيعة: لا تقل هذا يا أمير المؤمنين، فأنا سمعت أم المؤمنين تحدث هذا. قال: لو كنتُ سمعته قبل أن أهدمَه لتركته على ما بنى ابن الزبير. فهذا الحديث كالمقطوع به إلى عائشة أم المؤمنين، لأنه قد رُوى عنها من طرق صحيحة متعددة عن الأسود بن يزيد، والحارث بن عبد الله بن أبى ربيعة، وعبد الله بن الزبير، وعبد الله بن محمد بن أبى بكر الصديق، وعروة بن الزبير. فدل هذا على صواب ما فعله ابن الزبير. لو ترك لكان جيداً.

ولكن بعد ما ترك الأمر إلى هذا الحال، فقد كَرِه العلماء أن يغيَّر عن حاله، كما ذكر عن أمير المؤمنين هارون الرشيد ـ أو أبيه المهدى : أنه سأل الإمام مالكاً عن هدم الكعبة وردِّها إلى ما فعله ابن الزبير؟ فقال له مالك: يا أمير المؤمنين، لا تجعل كعبة الله مَلْعَبَة للملوك، لا يشاء أحد أن يهدمها إلا هدمها. فترك ذلك الرشيد . نقله عياضُ والنواوى، ولا تزال ـ والله أعلم ـ هكذا إلى آخر الزمان، إلى أن يُخربّها ذو السُّويقتين من الحبشة، كما ثبت ذلك فى الصحيحين عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « يخرب الكعبة ذو السُّوَيقتين من الحبشة » . وعن عبد الله بن عباس ، رضى الله عنهما، عن النبى ﷺ، قال: «كأنى به أسودَ أفحَجَ، يقلعها حجراً حجراً». رواه البخارى . وروى الإمام أحمد بن حنبل عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يُخَرِّب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة، ويسلبها حلْيتها ويجردها من كسوتها. ولكأنى أنظر إليه أصيلع أُفَيْدعَ يضرب عليها بمِسْحَاته ومِعْوله »(١) . الفَدَع : زَيْغٌ (٢) بين القدم وعظم الساق. وهذا ـ والله أعلم ـ إنما يكون بعد خروج يأجوج ومأجوج، لما جاء فى صحيح البخارى عن أبى سعيد الخُدْرى، قال: قال رسول الله

(١) المسند بتحقيقنا (٧٠٥٣) .

(٢) فى المطبوع من «عمدة التفسير» : « زيع » بالعين المهملة ، وهو خطأ ، وأعتقد أنه من الطابع. راجع: القاموس المحيط، مادة « فدع » . (الباز) .

ﷺ : «ليُحَجَّنَّ البيتُ وليُعْتَمَرَنَّ بعد خروج يأجوج ومأجوج».

وقوله تعالى حكاية لدعاء إبراهيم وإسماعيل، عليهما السلام: ﴿ رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾: قال ابن جرير: يعنيان بذلك: واجعلنا مستسلمين لأمرك، خاضعين لطاعتك، لا نشرك معك في الطاعة أحداً سواك، ولا في العبادة غيرك. ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ﴾ قال السدى: يعنيان العرب. قال ابن جرير: والصواب أنه يعمُّ العربَ وغيرَهم؛ لأن من ذرية إبراهيم بنى إسرائيل، وقد قال الله تعالى: ﴿ وَمِن قَوْمِ مُوسَىٰ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٩]. قلت: وهذا الذى قاله ابن جرير لا ينفيه السدى؛ فإن تخصيصهم بذلك لا ينفى من عداهم، والسياق إنما هو في العرب؛ ولهذا قال بعده: ﴿ رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولاً مِّنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ﴾ الآية، والمراد بذلك محمَّد ﷺ ، وقد بعث فيهم كما قال تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولاً مِّنْهُمْ﴾ [الجمعة: ٢] ومع هذا لا ينفى رسالته إلى الأحمر والأسود، لقوله تعالى: ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعاً﴾ [الأعراف: ١٥٨]، وغير ذلك من الأدلة القاطعة.

وهذا الدعاء من إبراهيم وإسماعيل، عليهما السلام، كما أخبر الله تعالى عن عباده المتقين المؤمنين، في قوله: ﴿ وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَاماً ﴾ [الفرقان: ٧٤]. وهذا القدر مرغوب فيه شرعاً، فإن من تمام محبة عبادة الله تعالى أن يُحب أن يكون من صُلْبه من يعبد الله وحده لا شريك له؛ ولهذا لما قال الله تعالى لإبراهيم، عليه السلام: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَاماً ﴾ قال: ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِي قَالَ لا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ وهو قوله: ﴿وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ الأَصْنَامَ ﴾ [إبراهيم: ٣٥]. وقد ثبت في صحيح مسلم، عن أبى هريرة ، عن النبى ﷺ أنه قال: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له».

﴿وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا﴾: قال عطاء : أخرجها لنا، وعلِّمْناها. وروى أبو داود الطيالسى ، عن ابن عباس، قال: إن إبراهيم لما أُرِىَ المناسك، عرض له الشيطان عند المسعى، فسابقه إبراهيم، ثم انطلق به جبريل حتى أتى به منى، فقال: مُناخ الناس هذا. فلما انتهى إلى جمرة العقبة تعرض له الشيطان، فرماه بسبع حصيات حتى ذهب، ثم أتى به الجمرة الوسطى، فعرض له الشيطان فرماه بسبع حصيات، حتى ذهب، ثم أتى به الجمرة القصوى، فعرض له الشيطان، فرماه بسبع حصيات حتى ذهب، فأتى به جَمْعًا. فقال: هذا المشعر. ثم أتى به عرفة. [فقال: هذه عرفة](١) . فقال له جبريل: أعَرَفْتَ(٢) .

﴿رَبَّنَا وَٱبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ ۚ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١٢٩﴾﴾

يقول تعالى إخباراً عن تمام دعوة إبراهيم لأهل الحرم ـ أن يبعث الله فيهم رسولا منهم، أى من ذرية إبراهيم. وقد وافقت هذه الدعوة المستجابة قَدَرَ الله السابق فى تعيين محمد ـ صلوات الله وسلامه عليه ـ رسولا فى الأميين إليهم، وإلى سائر الأعجمين، من الإنس والجن، كما روى الإمام أحمد: عن العرباض بن سارية قال: قال رسول الله ﷺ : « إنى عند الله لخاتم النبيين، وإن آدم لمنجدل فى طينته.

(١) هذه الجملة ساقطة من المطبوع من « عمدة التفسير » ، وأثبتناها من المخطوطة الأزهرية . (الباز) .
(٢) هو قطعة من حديث طويل ، رواه الطيالسى فى مسنده (٢٦٩٧) ورواه أحمد فى المسند أيضا (٢٧٠٧، ٢٧٠٨).

وسأنبئكم بأول ذلك : دعوة أبى إبراهيم، وبشارة عيسى بى، ورؤيا أمى التى رأت، وكذلك، أمهات النبيين يَرَيْنَ»(١). وروى أيضا عن أبى أمامة قال: قلت: يا رسول الله، ما كان أول بَدْء أمرك؟ قال: «دعوة أبى إبراهيم، وبشرى عيسى بى، ورأت أمى أنه خرج منها نور أضاءت له قصور الشام» (٢).

والمراد أن أول من نَوّه بذكره وشهره فى الناس، إبراهيم ، عليه السلام. ولم يزل ذكره فى الناس مذكوراً مشهوراً سائراً حتى أفصح باسمه خاتمُ أنبياء بنى إسرائيل نسباً، وهو عيسى ابن مريم، عليه السلام، حيث قام فى بنى إسرائل خطيباً، وقال: ﴿إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُم مُّصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَاةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِن بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ﴾ [الصف: ٦]؛ ولهذا قال فى هذا الحديث: «دعوة أبى إبراهيم، وبشرى عيسى ابن مريم».

وقوله: «ورأت أمى أنه خرج منها نور أضاءت له قصور الشام » ـ قيل: كان منامًا رأته حين حملت به، وقَصته على قومها فشاع فيهم واشتهر بينهم، وكان ذلك توطئة. وتخصيص الشام بظهور نوره إشارة إلى استقرار دينه ونبوّته ببلاد الشام، ولهذا تكون الشام فى آخر الزمان معقلا للإسلام وأهله، وبها ينزل عيسى ابن مريم إذا نزل بدمشق بالمنارة الشرقية البيضاء منها. ولهذا جاء فى الصحيحين: «لا تزال طائفة من أمتى ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتى أمر الله وهم كذلك». وفى صحيح البخارى: «وهم بالشام».

وقوله تعالى: ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ﴾ يعنى: القرآن ﴿وَالْحِكْمَةَ﴾ يعنى: السنة، قاله الحسن، وقتادة، ومقاتل وغيرهم. وقيل: الفهم فى الدين. ولا منافاة. ﴿وَيُزَكِّيهِمْ﴾ قال ابن عباس: يعنى طاعة الله، والإخلاص. وقال محمد بن إسحاق : يعلمهم الخير فيفعلوه، والشر فيتقوه، ويخبرهم برضا الله عنهم إذا أطاعوه ليستكثروا من طاعته، ويجتنبوا ما يسخطه من معصيته. وقوله: ﴿إِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ أى: العزيز الذى لا يعجزه شىء، وهو قادر على كل شىء، الحكيم فى أفعاله وأقواله، فيضع الأشياء فى محالها؛ لعلمه وحكمته وعدله.

﴿وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُ وَلَقَدِ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ ﴿١٣٠﴾ إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٣١﴾ وَوَصَّىٰ بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٣٢﴾﴾

يقول تبارك وتعالى ردًا على الكفار فيما ابتدعوه وأحدثوه من الشرك بالله، المخالف لملة إبراهيم الخليل، إمام الحنفاء، فإنه جَرد توحيد ربه تبارك وتعالى، فلم يَدْع معه غيره، ولا أشرك به طرفة عين، وتبرأ من كل معبود سواه، وخالف فى ذلك سائر قومه، حتى تبرأ من أبيه، فقال: ﴿يَا قَوْمِ إِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ . إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٧٨، ٧٩]، وقال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ . إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ﴾ [الزخرف: ٢٦، ٢٧]،

---

(١) المسند (١٧٢١٧، ١٧٢١٨، ١٧٢٣٠) وأسانيده صحاح ، ورواه الطبرى (٢٠٧١ ـ ٢٠٧٣) . وفصلنا القول فى تخريجه هناك .

(٢) المسند (٥/ ٢٦٢ حلبى) ورواه أيضا الطيالسى (١١٤٠) وكذلك رواه الطبرانى، وابن مردويه ، والبيهقى ـ كما فى الدر المنثور (١/ ١٣٩) . وفى إسناده الفرج بن فضالة ، وهو ضعيف ، ولكنه يصلح شاهدا للحديث الذى قبله .

وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لأَبِيهِ إِلاَّ عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لأَوَّاهٌ حَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١١٤]، وقال تعالى: ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتاً لِّلَّهِ حَنِيفاً وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ . شَاكِراً لأَنْعُمِهِ اجْتَبَاهُ وَهَدَاهُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ . وَآتَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَإِنَّهُ فِي الآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [النحل: ١٢٠ ـ ١٢٢]، ولهذا وأمثاله قال تعالى: ﴿وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَاهِيمَ﴾ أى: عن طريقته ومنهجه. فيخالفها ويرغب عنها ﴿ إِلاَّ مَن سَفِهَ نَفْسَهُ﴾ أى: ظلم نفسه بسفهه وسوء تدبيره بتركه الحق إلى الضلال، حيث خالف طريق من اصطفى فى الدنيا للهداية والرشاد، من حَداثة سنّه إلى أن اتخذه الله خليلا، وهو فى الآخرة من الصالحين السعداء فترك طريقه هذا ومسلكه وملّته واتبع طُرُقَ الضلالة والغى، فأى سفه أعظم من هذا؟! أم أى ظلم أكبر من هذ؟! كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾. وقال أبو العالية وقتادة: نزلت هذه الآية فى اليهود؛ أحدثوا طريقاً ليست من عند الله وخالفوا ملّة إبراهيم فيما أخذوه، ويشهد لصحة هذا القول قول الله تعالى: ﴿ مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلا نَصْرَانِيًّا وَلَكِن كَانَ حَنِيفاً مُّسْلِماً وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ . إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ٦٧، ٦٨].

وقوله تعالى: ﴿ إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ أى: أمره الله بالإخلاص له والاستسلام والانقياد، فأجاب إلى ذلك شرعاً وقدراً، وقوله: ﴿وَوَصَّىٰ بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ﴾، أى: وصى بهذه الملّة، وهى الإسلام لله لحرصهم عليها ومحبتهم لها حافظوا عليها إلى حين الوفاة ووصوا أبناءهم بها من بعدهم : ﴿ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ لَكُمُ الدِّينَ فَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾ أى: أحسنوا فى حال الحياة والزموا هذا ليرزقكم الله الوفاة عليه. فإن المرء يموت غالباً على ما كان عليه، ويبعث على ما مات عليه. وقد أجرى الله الكريم عادته بأن من قصد الخير وُفّق له ويسر عليه. ومن نوى صالحاً ثبت عليه. وهذا لا يعارض ما جاء فى الحديث الصحيح: «إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا بَاعٌ أو ذراع، فيسبق عليه الكتاب، فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها. وإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا باع أو ذراع، فيسبق عليه الكتاب، فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها»(١)؛ لأنه قد جاء فى بعض روايات هذا الحديث: «فيعمل بعمل أهل الجنة فيما يبدو للناس، ويعمل بعمل أهل النار فيما يبدو للناس. وقد قال الله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ. وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ. فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ. وَأَمَّا مَن بَخِلَ وَاسْتَغْنَىٰ. وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ. فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَىٰ﴾ [الليل: ٥ ـ ١٠] » (٢).

﴿أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ ٱلْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنۢ بَعْدِى قَالُوا۟ نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ ءَابَآئِكَ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٣﴾ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْـَٔلُونَ عَمَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٣٤﴾﴾

يقول تعالى محتجاً على المشركين من العرب أبناء إسماعيل، وعلى الكفار من بنى إسرائيل ـ وهو

(١) هذا جزء من حديث رواه أحمد فى المسند (٣٦٢٤)، من حديث ابن مسعود ، وكذلك رواه البخارى ومسلم وغيرهم. وهو الحديث الرابع من الأربعين النووية .

(٢) هذا جزء من حديث آخر ، عن سهل بن سعد ، وإنما اعتبره المؤلف الحافظ من بعض روايات الحديث الذى قبله ـ باعتبار المعنى ، لا باعتبار اتحاد الصحابى . وحديث سهل بن سعد رواه مسلم (٢ / ٢٩٩ ، ٣٠٠) مختصرا. ورواه البخارى (٦ / ٦٦) ، ومسلم (١ / ٤٣) مطولا فى قصة .

يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم عليه السلام ـ بأن يعقوب لما حضرته الوفاة وصى بنيه بعبادة الله وحده لا شريك له، فقال لهم: ﴿ مَا تَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ﴾ وهذا من باب التغليب لأن إسماعيل عمه. ﴿ إِلَٰهًا وَاحِدًا ﴾ أي: نُوَحِّدُه بالألوهية، ولا نشرك به شيئاً غيره ﴿وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ أي: مطيعون خاضعون كما قال تعالى: ﴿ وَلَهُ أَسْلَمَ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ [آل عمران: ٨٣] والإسلام هو ملة الأنبياء قاطبة، وإن تنوّعت شرائعهم واختلفت مناهجهم، كما قال تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾ [الأنبياء: ٢٥]. والآيات في هذا كثيرة والأحاديث، فمنها قوله ﷺ «نحن معشرَ الأنبياء أولاد علات ديننا واحد» (١).

وقوله تعالى: ﴿ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ ﴾ أي: مضت ﴿ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ﴾ أي: إن السلف الماضين من آبائكم من الأنبياء والصالحين لا ينفعكم انتسابكم إليهم إذا لم تفعلوا خيراً يعود نفعُه عليكم، فإن لهم أعمالهم التي عملوها ولكم أعمالكم: ﴿وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾.

﴿ وَقَالُوا۟ كُونُوا۟ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ تَهْتَدُوا۟ ۗ قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِۦمَ حَنِيفًا ۖ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ (١٣٥) ﴾

روى محمد بن إسحاق: عن ابن عباس، قال: قال عبد الله بن صُوريا الأعورُ لرسول الله ﷺ ما الهدى إلا ما نحن عليه، فاتبعنا يا محمد تهتد. وقالت النصارى مثل ذلك. فأنزل الله عز وجل: ﴿وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ تَهْتَدُوا﴾. وقوله: ﴿بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ أي: لا نريد ما دعوتمونا إليه من اليهودية والنصرانية، بل نتبع ﴿مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ أي: مستقيما. وقال مجاهد: مخلصاً.

﴿ قُولُوٓا۟ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِۦمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِىَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَآ أُوتِىَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ (١٣٦) ﴾

أرشد الله تعالى عباده المؤمنين إلى الإيمان بما أنزل إليهم بواسطة رسوله محمد ﷺ مفصلا، وما أنْزل على الأنبياء المتقدمين مجملا، ونص على أعيان من الرسل، وأجمل ذكر بقية الأنبياء، وأن لا يفرقوا بين أحد منهم، بل يؤمنوا بهم كلّهم، ولا يكونوا كمن قال الله فيهم: ﴿وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا . أُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا﴾ الآية [النساء: ١٥٠، ١٥١]. وروى البخاري: عن أبي هريرة، قال: كان أهل الكتاب يقرؤون التوراة بالعبرانيّة ويُفَسرونها بالعربية لأهل الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: «لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تُكَذبوهم، وقولوا: ﴿ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا ﴾ الآية » (٢). وقد روى مسلم وأبو داود والنسائي عن ابن عباس، قال، كان رسول الله ﷺ أكثر ما يصلي الركعتين اللتين قبل الفجر بـ ﴿ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ الآية، والأخرى بـ ﴿ آمَنَّا بِاللَّهِ وَاشْهَدْ بِأَنَّا (٣)مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ٥٢]. وقال الخليل بن أحمد وغيره: الأسباط في

(١)هو مختصر من معنى حديث مطول، رواه أحمد في المسند مرارا، منها (٨٢٣١ ، ٩٢٥٩ ، ٩٦٣٠ ـ ٩٦٣٢) من حديث أبي هريرة، ورواه الشيخان وغيرهما .

(٢)البخاري (٨ / ١٢٩ فتح) .

(٣)في المطبوع من « عمدة التفسير »: « بأننا » وكذا في الأزهرية . وهي خطأ. وقد جاءت هذه اللفظة ـ «بأننا» ـ في المائدة : الآية (١١١) في قوله تعالى : ﴿ آمَنَّا بِاللَّهِ وَاشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ ﴾ . (الباز) .

بنى إسرائيل، كالقبائل فى بنى إسماعيل.

﴿ فَإِنْ ءَامَنُوا۟ بِمِثْلِ مَآ ءَامَنتُم بِهِۦ فَقَدِ ٱهْتَدَوا۟ ۖ وَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا هُمْ فِى شِقَاقٍ ۖ فَسَيَكْفِيكَهُمُ ٱللَّهُ ۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٣٧﴾ صِبْغَةَ ٱللَّهِ ۖ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ صِبْغَةً ۖ وَنَحْنُ لَهُۥ عَٰبِدُونَ ﴿١٣٨﴾ ﴾

يقول تعالى: ﴿ فإنْ آمَنُوا ﴾ يعنى: الكفار من أهل الكتاب وغيرهم ﴿بمثْلِ مَا آمَنتُم به﴾ أيها المؤمنون، من الإيمان بجميع كتب الله ورسله، ولم يفرقوا بين أحد منهم ﴿ فَقَدِ اهْتَدَوْا ﴾ أى: فقد أصابوا الحق وأرشدوا إليه: ﴿ وإن تولَّوا ﴾ أى: عن الحق إلى الباطل، بعد قيام الحجة عليهم ﴿فإنَّمَا هُمْ في شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللهُ﴾ أى: فسينصرك عليهم ويُظْفِرُك بهم ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾. روى ابن أبى حاتم: عن زياد ابن يونس، حدثنا نافع بن أبى نُعَيم، قال: أرسل إلىَّ بعض الخلفاء مصحفَ عثمان بن عفان ليصلحه. قال زياد: فقلت له: إن الناس ليقولون: إن مصحفه كان فى حجره حين قُتِل، فوقع الدم على ﴿فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾. فقال نافع: بَصُرت عينى بالدم على هذه الآية(١).

وقوله: ﴿ صِبْغَةَ اللَّهِ ﴾: قال ابن عباس: دين الله. وانتصاب﴿ صِبْغَةَ اللَّهِ ﴾: إما على الإغراء كقوله: ﴿ فِطْرَتَ اللَّهِ ﴾ [الروم: ٣٠] أى: الزموا ذلك عليكموه. وقال بعضهم: بدلا من قوله: ﴿ملَّةَ إبْرَاهِيمَ ﴾. وقال سيبويه: هو مصدر مؤكد انتصب عن قوله: ﴿آمنا بالله﴾ كقوله: ﴿وَعْدَ اللَّهِ﴾ [المائدة :٩، وفى غيرها].

﴿ قُلْ أَتُحَآجُّونَنَا فِى ٱللَّهِ وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ ۖ وَلَنَآ أَعْمَٰلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَٰلُكُمْ ۖ وَنَحْنُ لَهُۥ مُخْلِصُونَ ﴿١٣٩﴾ أَمْ تَقُولُونَ إِنَّ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطَ كَانُوا۟ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ ۗ قُلْ ءَأَنتُمْ أَعْلَمُ أَمِ ٱللَّهُ ۗ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَتَمَ شَهَٰدَةً عِندَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿١٤٠﴾ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ ۖ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ ۖ وَلَا تُسْـَٔلُونَ عَمَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٤١﴾ ﴾

يقول الله تعالى مرشداً نبيه صلوات الله وسلامه عليه إلى درء مجادلة المشركين: ﴿ قُلْ أتُحَاجُّونَنَا فِي اللهِ ﴾ أى: أتناظروننا فى توحيد الله والإخلاص له والانقياد، واتباع أوامره وترك زواجره ﴿وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ﴾ المتصرف فينا وفيكم، المستحق لإخلاص الإلهية له وحده لا شريك له ؟! ﴿وَلَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ﴾ أى: نحن برآء منكم ومما تعبدون، وأنتم بُرَآء منا، كما قال فى الآية الأخرى: ﴿وَإِن كَذَّبُوكَ فَقُل لِّي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ أَنتُم بَرِيئُونَ مِمَّا أَعْمَلُ وَأَنَا بَرِيءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ [يونس: ٤١] وقال تعالى: ﴿ فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ ءَأَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا وَّإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ﴾ [آل عمران: ٢٠]. وقال تعالى إخباراً عن إبراهيم: ﴿ وَحَاجَّهُ قَوْمُهُ قَالَ أَتُحَاجُّونِّي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِ وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَن يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴾ [الأنعام: ٨٠] وقال تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ﴾ الآية [البقرة: ٢٥٨] . وقال فى هذه الآية الكريمة: ﴿ وَنَحْنُ لَهُ مُخْلِصُونَ﴾ أى: نحن برآء منكم كما أنتم برآء منا، ونحن له مخلصون، أى فى العبادة والتوجه.

---

(١) إسناده صحيح إلى نافع . ونافع : هو ابن عبد الرحمن بن أبى نعيم ، أحد القراء السبعة المشهورين . والراوى عنه هو تلميذه فى القراءة : زياد بن يونس الحضرمى الإسكندرانى ، أحد الأثبات الثقات . كان يلقب «سوسة العلم» ، مات بمصر سنة ٢١١هـ .

ثم أنكر تعالى عليهم فى دعواهم أن إبراهيم ومَنْ ذكر بعده من الأنبياء والأسباط كانوا على ملتهم، إما اليهودية وإما النصرانية، فقال: ﴿ قُلْ أَأَنتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللَّهُ﴾ يعنى: بل الله أعلم، وقد أخبر أنهم لم يكونوا هودا ولا نصارى ، كما قال تعالى : ﴿ مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًا وَلا نَصْرَانِيًا وَلَكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ الآية والتى بعدها [آل عمران:٦٧، ٦٨] .

وقوله: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَتَمَ شَهَادَةً عِندَهُ مِنَ اللَّهِ﴾: قال الحسن البصرى: كانوا يقرؤون فى كتاب الله الذى أتاهم: إن الدين الإسلامُ، وإن محمداً رسول الله، وإن إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط كانوا برآء من اليهودية والنصرانية، فشهد الله بذلك، وأقروا على أنفسهم لله، فكتموا شهادة الله عندهم من ذلك . وقوله: ﴿ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾:تهديد ووعيد شديد، أى: علمه محيط بعملكم، وسيجزيكم عليه. ثم قال تعالى: ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ﴾ أى: قد مضت ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ﴾ أى: لهم أعمالهم ولكم أعمالكم ﴿وَلا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ وليس يغنى عنكم انتسابكم إليهم، من غير متابعة منكم لهم، ولا تغتروا بمجرد النسبة إليهم حتى تكونوا مثلهم منقادين لأوامر الله واتباع رسله، الذى بعث مبشرين ومنذرين، فإنه من كفر بنبى واحد فقد كفر بسائر الرسل ، ولا سيما بسيد الأنبياء، وخاتم المرسلين ورسول رب العالمين إلى جميع الإنس والجن من المكلفين، صلوات الله وسلامه عليه وعلى سائر أنبياء الله أجمعين.

الجزء ٢

﴿ ۞ سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِى كَانُوا۟ عَلَيْهَا ۚ قُل لِّلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٤٢﴾ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ۗ وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِى كُنتَ عَلَيْهَآ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ ۚ وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ ۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤٣﴾ ﴾

قيل : المراد بالسفهاء ههنا : مشركو العرب. وقيل: أحبار يهود. وقيل: المنافقون، والآية عامة فى هؤلاء كلهم، والله أعلم. وروى البخارى: عن البراء : أن رسول الله ﷺ صلى إلى بيت المقدس ستَّة عشر شهراً أو سبعة عشر شهراً، وكان يعجبه أن تكون قبلته قبَل البيت، وأنه صلى أول صلاة صلاها صلاةَ العصر، وصلى معه قوم. فخرج رجل ممن كان صلى معه، فمر على أهل المسجد وهم راكعون، فقال: أشهد بالله لقد صليتُ مع النبى ﷺ قبَل مكة، فداروُا كما هم قبل البيت. وكان الذى قد مات على القبلة قبل أن تُحَوّل قبل البيت رجالا قتلوا لم ندر ما نقول فيهم، فأنزل الله : ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ . ورواه مسلم[(١)] .

وروى ابن أبى حاتم: عن البراء قال: كان رسول الله ﷺ قد صلَّى نحو بيت المقدس ستة عشر أو سبعة عشر شهراً، وكان يحب أن يُوَجَّه نحو الكعبة، فأنزل الله: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ قال: فَوُجِّه نحو الكعبة. وقال السفهاء من الناس، وهم

(١) البخارى (٨ / ١٣٠ فتح) ومسلم (١/ ١٤٨) ورواه أحمد (٤/٢٨٣ حلبى) . والبخارى أيضا (١/ ٨٩ ـ ٩٠، ٤٢١، و ١٣/ ٢٠٢) وابن سعد فى الطبقات (١/٢ ٥) والطبرى (٢١٥٣ ، ٢٢٢٢) .

اليهود: ﴿مَا وَلَّاهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا﴾ فأنزل الله: ﴿قُل لِّلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ (١).

وقد جاء فى هذا الباب أحاديثُ كثيرة، وحاصلُ الأمر: أنه قد كان رسول الله ﷺ أمِرَ باستقبال الصخرة من بيت المقدس، فكان بمكة يُصَلِّى بين الركنين، فتكون بين يديه الكعبة وهو مستقبلُ صخرة بيت المقدس، فلما هاجر إلى المدينة تَعَذَّر الجمعُ بينهما، فأمره الله بالتوجه إلى بيت المقدس فاستمر الأمرُ على ذلك بضعة عَشَرَ شهراً، وكان يكثر الدعاءَ والابتهالَ أنْ يُوَجَّه إلى الكعبة، التى هى قبلة إبراهيم، عليه السلام، فأجيب إلى ذلك، وأمر بالتوجه إلى البيت العتيق، فخطب رسولُ الله ﷺ الناس وأعلمهم بذلك. وكان أول صلاة صلاها إليها صلاة العصر، كما تقدم فى الصحيحين من رواية البراء. وأمَّا أهل قُبَاء، فلم يبلغهم الخبر إلى صلاة الفجر من اليوم الثانى، كما جاء فى الصحيحين، عن ابن عمر أنه قال: بينما الناس بقباء فى صلاة الصبح، إذ جاءهم آت فقال: إنّ رسول الله ﷺ قد أنزل عليه الليلة قرآن وقد أمر أن يستقبل الكعبة، فاستقبلوها. وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة(٢). وفى هذا دليل على أن الناسخ لا يلزم حكمه إلا بعد العلم به، وإن تقدم نزوله وإبلاغه؛ لأنهم لم يؤمروا بإعادة العصر والمغرب والعشاء، والله أعلم.

ولما وقع هذا حصل لبعض الناس ـ من أهل النفاق والريب والكفرة من اليهود ـ ارتياب وزيغ عن الهدى وتخبيط وشك، وقالوا: ﴿مَا وَلَّاهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا﴾ أى: قالوا: ما لهؤلاء تارة يستقبلون كذا، وتارة يستقبلون كذا؟ فأنزل الله جوابهم فى قوله: ﴿قُل لِّلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ﴾ أى: الحكم والتصرف والأمر كله لله، وحيثما تولوا فثمَّ وجه الله، و ﴿لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ﴾ [البقرة: ١٧٧] أى: الشأن كله فى امتثال أوامر الله، فحيثما وجَّهنا توجَّهْنا، فالطاعة فى امتثال أمره، ولو وجهنا فى كل يوم مرات إلى جهات متعددة، فنحن عبيده وفى تصريفه وخُدَّامُه، حيثما وجَّهَنا توجهنا، وهو تعالى له بعبده ورسوله محمد ـ صلوات الله وسلامه عليه ـ وأمته عناية عظيمة؛ إذ هداهم إلى قبلة إبراهيم، خليل الرحمن، وجعل توجههم إلى الكعبة المبنية على اسمه تعالى وحده لا شريك له، أشرف بيوت الله فى الأرض، إذ هى بناية إبراهيم الخليل، عليه السلام، ولهذا قال: ﴿قُل لِّلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾. وقد روى الإمام أحمد عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ ـ يعنى فى أهل الكتاب : « إنهم لا يحسدونا على شىء كما يحسدونا على يوم الجمعة، التى هدانا الله لها وضلوا عنها ، وعلى القبلة التى هدانا الله لها وضلوا عنها ، وعلى قولنا خلف الإمام: آمين » (٣) .

وقوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾: يقول تعالى: إنما حوَّلناكم إلى قبلة إبراهيم، عليه السلام، واخترناها لكم لنجعلكم خِيَار الأمم، لتكونوا يوم القيامة شُهَدَاء على الأمم ؛ لأن الجميع معترفون لكم بالفضل. والوسط هاهنا : الخيار والأجود ، كما

---

(١) إسناده صحيح .

(٢) البخارى (١/ ٤٢٤ ، و ٨/ ١٣١ فتح) ومسلم (١/ ١٤٨) ، ورواه أحمد فى المسند مرارا ، منها : (٤٦٤٢، ٤٧٩٤ ، ٥٨٢٧ ، ٥٩٣٤) .

(٣) المسند (٦/ ١٣٤ ، ١٣٥ حلبى) فى حديث طويل . وإسناده صحيح .

يقال فى قريش: أوسطُ العرب نسباً وداراً، أى: خيرها. وكان رسول الله ﷺ وسطاً فى قومه، أى: أشرفهم نسباً، ومنه « الصلاة الوسطى»، التى هى أفضل الصلوات، وهى العصر، كما ثبت فى الصحاح وغيرها، ولما جعل الله هذه الأمة وسطاً خصَّها بأكمل الشرائع وأقوم المناهج وأوضح المذاهب، كما قال تعالى: ﴿ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيداً عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [الحج: ٧٨] .

وروى الإمام أحمد: عن أبى سعيد قال: قال رسول الله ﷺ : «يدعى نوح يوم القيامة فيقال له: هل بلَّغت؟ فيقول: نعم. فيدعى قومه فيقال لهم: هل بلغكم؟ فيقولون: ما أتانا من نذير وما أتانا من أحد، فيقال لنوح: من يشهد لك؟ فيقول: محمد وأمته، قال: فذلك قوله: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً﴾. قال: الوسط : العدل ، فتدعون ، فتشهدون له بالبلاغ، ثم أشهد عليكم. رواه البخارى والترمذى والنسائى وابن ماجه (١) . وروى الحاكم وابن مَرْدُوَيه ـ واللفظ له ـ من حديث مصعب بن ثابت، عن محمد بن كعب القُرَظى، عن جابر بن عبد الله، قال: شهد رسولُ الله ﷺ جنازة فى بنى سلمة، وكنت إلى جانب رسول الله ﷺ ، فقال بعضهم: والله ـ يا رسولَ الله ـ لنعم المرءُ كان، لقد كان عفيفاً مسلماً ، وكان، وأثنوا عليه خيراً. فقال رسول الله ﷺ : «أنت بما تقول؟». فقال الرجل: الله أعلم بالسرائر، فأما الذى بدا لنا منه فذاك. فقال النبى ﷺ : «وجبت». ثم شَهِد جنازة فى بنى حَارِثة، وكنتُ إلى جانب رسول الله ﷺ ، فقال بعضهم: يا رسولَ الله، بئس المرءُ كان، إن كان لفَظّا غليظاً، فأثنوا عليه شراً فقال رسول الله ﷺ لبعضهم: «أنت بالذى تقول». فقال الرجل: الله أعلم بالسرائر، فأما الذى بدا لنا منه فذاك. فقال رسول الله ﷺ : «وجبت». قال مصعب بن ثابت: فقال لنا عند ذلك محمد بن كَعْب: صدقَ رسولُ الله ﷺ ، ثم قرأ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً﴾ . قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه (٢) . وروى الإمام أحمد : عن أبى الأسود أنه قال: أتيتُ المدينة فوافقتها، وقد وقع بها مرض، فهم يموتون موتاً ذَريعاً. فجلست إلى عمر بن الخطاب، فمرّت به جنازة، فأُثْنِىَ على صاحبها خير. فقال: وجبت وجَبَت. ثم مُرّ بأخرى فَأثنى عليها شر ، فقال عمر: وجبت . فقال أبو الأسود: ما وجبت يا أمير المؤمنين؟ قال: قلت كما قال رسولُ الله ﷺ : «أيّما مسلم شَهِد له أربعة بخير أدخله الله الجنة». قال: فقلنا. وثلاثة؟ قال: «وثلاثة». قال، فقلنا: واثنان؟ قال: «واثنان» ثم لم نسأله عن الواحد. وكذا رواه البخارى، والترمذى، والنسائى(٣) . وروى ابن مردويه: عن أبى بكر بن أبى زهير الثقفى، عن أبيه، قال: سمعت رسول الله ﷺ بالنَّباوَة يقول : « يوشك أن تعلموا خياركم من شراركم » . قالوا : بم يا رسول الله ؟ قال : بالثناء الحسن والثناء السَّيِّئ، أنتم شهداء الله فى الأرض ». ورواه الإمام أحمد وابن ماجه (٤).

---

(١) المسند (٣ / ١١٣٠٣) والبخارى (٦ / ٢٦٤ ، و ٨ / ١٣٠ ، ١٣١ ، و ١٣ / ٢٦٦) ، ورواه الطبرى (٢١٧٩ ـ ٢١٨١) . وذكره ابن كثير هنا من رواية أخرى لأحمد أيضا ، وهى فى المسند (١١٥٧٩).

(٢) المستدرك (١ / ٢٦٨) .

(٣) أبو الأسود هو الدؤلى . والحديث فى المسند برقم (١٣٩).

(٤) المسند (٦ / ١٥٥٠٦) ، وابن ماجه (٤٢٢١) . وقال البوصيرى فى زوائد ابن ماجه : « إسناده صحيح ، رجاله ثقات، وليس لأبى زهير ـ هذا ـ عند ابن ماجه سوى هذا الحديث . وليس له شىء فى بقية الكتب الستة» . أقول : وليس له فى مسند أحمد غيره أيضا . وقد أشار إليه البخارى فى الكنى رقم (٢٨٦) فى ترجمة أبى زهير.

وقوله تعالى: ﴿ وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنتَ عَلَيْهَا إِلاَّ لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَى عَقِبَيْهِ وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلاَّ عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ ﴾: يقول تعالى: إنما شرعنا لك ـ يا محمد ـ التوجه أولا إلى بيت المقدس، ثم صرفناك عنه إلى الكعبة، ليظهر حالُ من يَتَّبعك ويُطيعك ويستقبل معك حيثما توجهتَ ﴿ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَى عَقِبَيْهِ ﴾ ، أى: مُرْتَدّاً عن دينه ﴿وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً﴾ أى: هذه الفعلة، وهو صرف التوجه عن بيت المقدس إلى الكعبة، أى: وإن كان هذا لأمرًا عظيماً فى النفوس، إلا على الذين هدى الله قلوبهم، وأيقنُوا بتصديق الرسُول، وأنَّ كلَّ ما جاء به فهو الحقّ الذى لا مرية فيه، وأن الله يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد، فله أن يكلّف عباده بما شاء، وينسخ ما يشاء، وله الحكمة التامة والحجة البالغة فى جميع ذلك، بخلاف الذين فى قلوبهم مرض، فإنه كلما حدث أمر أحدث لهم شكّاً، كما يحصلُ للذين آمنوا إيقان وتصديق، كما قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ . وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٤، ١٢٥] وقال تعالى: ﴿ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ وَالَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ فِي آذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى﴾ [فصلت: ٤٤]، وقال تعالى: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلاَّ خَسَارًا﴾ [الإسراء: ٨٢]. ولهذا كان مَن ثَبَتَ على تصديق الرسول ﷺ واتباعه فى ذلك، وتوجه حيثُ أمره الله من غير شك ولا رَيْب، من سادات الصحابة. وقد ذهب بعضُهم إلى أن السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار هم الذين صلّوا القبلتين.[وأشار المؤلف الحافظ إلى حديث ابن عمر فى قصة أهل قباء الذى مضى من رواية الشيخين ص ١٧٣ ثم قال]: ورواه الترمذى وعنده: أنهم كانوا ركوعاً، فاستداروا كما هم إلى الكعبة، وهم ركوع. وكذا رواه مسلم عن ثابت، عن أنس، مثله (١). وهذا يدلّ على كمال طاعتهم لله ولرسوله، وانقيادهم لأوامر الله عز وجل، رضى الله عنهم أجمعين.

وقوله: ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ أى: صلاتكم إلى بيت المقدس قبل ذلك لا يضيع ثوابها عند الله، وفى الصحيح ، عن البراء، قال: مات قوم كانوا يصلون نحو بيت المقدس فقال الناس: ما حالهم فى ذلك؟ فأنزل الله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾. ورواه الترمذى عن ابن عباس وصححه (٢). ﴿إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾. وفى الصحيح: أن رسول الله ﷺ رأى امرأة من السبى قد فَرق بينها وبين ولدها، فجعلت كُلَّما وجدت صبياً من السبى أخذته فألصقته بصَدرها، وهى تَدُور على ولدها، فلما وجدته ضمّته إليها وألقمته ثَديها. فقال رسول الله ﷺ: «أترون هذه طارحة ولدَها فى النار، وهى تقدر على ألا تطرحه؟» قالوا: لا، يا رسول الله. قال: «فوالله، لله أرحم بعباده من هذه بولدها » (٣).

﴿ قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ ۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا ۚ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ۗ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ ۗ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١٤٤﴾ ﴾

---

(١) أما رواية الترمذى (٤/ ٧٠) فإنها مختصرة . فكأن الحافظ المؤلف يشير إليها بالمعنى . وأما رواية مسلم من حديث أنس ـ فهى صحيحة (١/ ١٤٨) ولقد مضى أيضا ، ص ١٧٢ من لفظ البخارى فى حديث البراء هذا المعنى نفسه : أنهم كانوا راكعين : « فداروا كما هم قبل البيت».

(٢) انظر فى حديث البراء: البخارى (١ /٨٩، ٩٠، و ٨ / ١٣٠ فتح)، وفى حديث ابن عباس : الترمذى (٤ / ٧٠). رواه البخارى (١٠ / ٣٦٠ ، ٣٦١) ، ومسلم (٢ / ٣٢٤ ، ٣٢٥) كلاهما من حديث عمر بن الخطاب.

قال ابن عباس: كان أوَّل ما نُسخَ من القرآن القبلة، وذلك: أنّ رسول الله ﷺ لما هاجرَ إلى المدينة، وكان أكثر أهلها اليهود، فأمره الله أن يستقبل بيت المقدس، ففرحت اليهود، فاستقبلها رسول الله ﷺ بضْعَةَ عَشَرَ شهراً، وكان يحب قبلة إبراهيم، فكان يدعو إلى الله وينظر إلى السماء، فأنزل الله: ﴿ قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ ﴾ إلى قوله: ﴿ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ فارتاب من ذلك اليهود، وقالوا: ﴿مَا وَلَّاهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُل لِّلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ ﴾ وقال: ﴿ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥]، وقال الله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ﴾. وروى الحاكم، عن يحيى بن قمطة قال: رأيت عبد الله بن عمرو جالساً فى المسجد الحرام، بإزاء الميزاب، فتلا هذه الآية: ﴿فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا﴾ قال: نحو ميزاب الكعبة. ثم قال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. ورواه ابن أبى حاتم (١) وهذا قول أبى العالية، ومجاهد، وعكرمة، وغيرهم. وكما تقدم فى الحديث الآخر: «ما بين المشرق والمغرب قبلة»(٢). وروى النسائى عن أبى سعيد بن المعلَّى قال: كنا نَغْدُو إلى المسجد على عهد رسول الله ﷺ، [فنمر على المسجد] (٣) فنصلى فيه، فمررنا يوماً ـ ورسول الله ﷺ قاعد على المنبر ـ فقلت: لقد حَدث أمر، فجلست، فقرأ رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿ قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا﴾ حتى فَرَغ من الآية. فقلت لصاحبى: تَعَالَ نركع ركعتين قَبْل أن يَنْزل رسول الله ﷺ، فنكونَ أول من صلى، فتوارينا فصليناهما. ثم نزل النبى ﷺ وصلى للناس الظهر يومئذ. (٤)

وقوله: ﴿ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾: أمَرَ تعالى باستقبال الكعبة من جميع جهات الأرض، شرقاً وغرباً وشمالا وجنوباً، ولا يستثنى من هذا شَىء، سوى النافلة فى حال السفر، فإنه يصليها حيثما توجه قَالبهُ وقَلْبُه نحو الكعبة. وكذا فى حال المسايفة فى القتال يصلى على كل حال، وكذا من جهل جهة القبلة يصلى باجتهاده، وإن كان مخطئاً فى نفس الأمر؛ لأن الله تعالى لا يكلف نفساً إلا وسعها.

وقوله: ﴿ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ ﴾ أى: واليهودُ ـ الذين أنكروا استقبالكم الكعبة وانصرافكم عن بيت المقدس ـ يعلمون أن الله تعالى سيُوجهك إليها، بما فى كتبهم عن أنبيائهم، من النعت والصفة لرسول الله ﷺ وأمته، وما خصه الله تعالى به وشرَّفه من الشريعة الكاملة العظيمة، ولكن أهل الكتاب يتكاتمون ذلك بينهم حَسَداً وكفراً وعناداً؛ ولهذا يهددهم تعالى بقوله: ﴿وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾.

﴿وَلَئِنْ أَتَيْتَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ بِكُلِّ ءَايَةٍ مَّا تَبِعُوا۟ قِبْلَتَكَ ۚ وَمَآ أَنتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ ۚ وَمَا بَعْضُهُم بِتَابِعٍ قِبْلَةَ

---

(١) المستدرك (٢/٢٦٩) ووافقه الذهبى على تصحيحه. وراوى الحديث «يحيى بن قمطة»: تابعى ثقة. وأبوه «قمطة» بالقاف والميم والطاء، كما فى الطبرى وتفسير عبد الرزاق (المخطوط) ومراجع الترجمة. ولكن وقع فى مطبوعة ابن كثير هنا «قطة» بدون الميم. وهو خطأ. وثبت على الصواب فى مخطوطة الأزهر، وكذلك ثبت على الصواب فى مخطوطة مختصر الذهبى للمستدرك ـ التى عندى. والحديث رواه الطبرى (٢٢٤٧ ـ ٢٢٤٩) بنحوه وقد فصلنا القول فيه هناك.

(٢) مضى، ص ١٤٨. (٣) الزيادة من الأزهرية.

(٤) هذا من السنن الكبرى للنسائى. وأما الذى فى السنن الصغرى (١/١١٩، ١٢٠) فإنه مختصر هكذا: «كنا نغدو إلى السوق على عهد رسول الله ﷺ فنمر على المسجد فنصلى فيه». وأما هذا المطول، فقد ذكره الهيثمى فى الزوائد (٢/١٢، ١٣) بنحوه ونسبه للبزار والطبرانى فى الكبير.

﴿بَعْضٍ وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُم مِّنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذًا لَّمِنَ الظَّالِمِينَ ﴿١٤٥﴾﴾

يخبر تعالى عن كُفر اليهود وعنادهم، ومخالفتهم ما يعرفونه من شأن رسول الله ﷺ، وأنه لو أقام عليهم كل دليل على صحة ما جاءهم به، لما اتبعوه وتركوا أهواءهم، كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ. وَلَوْ جَاءَتْهُمْ كُلُّ آيَةٍ حَتَّىٰ يَرَوُا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾ [يونس:٩٦، ٩٧]. ولهذا قال هاهنا: ﴿وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَّا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ﴾.

وقوله: ﴿وَمَا أَنتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ﴾ إخبار عن شدة متابعة الرسول ﷺ لما أمره الله تعالى به، وأنه كما هم متمسكون بآرائهم وأهوائهم، فهو أيضاً متمسك بأمر الله وطاعته واتباع مرضاته، وأنه لا يتبع أهواءهم فى جميع أحواله، وما كان متوجهاً إلى بيت المقدس؛ لأنها قبلة اليهود، وإنما ذلك عن أمر الله تعالى. ثم حذر تعالى عن مخالفة الحق الذى يعلمه العالم إلى الهوى؛ فإن العالم الحَجَّةُ عليه أقوى من غيره. ولهذا قال مخاطباً للرسول، والمراد الأمة: ﴿ وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُم مِّنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذًا لَّمِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ [البقرة: ١٤٥].

﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ ۖ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٤٦﴾ الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴿١٤٧﴾﴾

يخبر تعالى أنّ علماء أهل الكتاب يعرفون صحّة ما جاءهم به الرسول ﷺ كما يعرف أحدُهم ولده، والعربُ كانت تضرب المثلَ فى صحة الشىء بهذا، كما جاء فى الحديث أنّ رسول الله ﷺ قال لرجل معه صغير: «ابنك هذا؟ » قال: نعم يارسول الله، أشهد به. قال: «أما إنه لا يَجْنى عليك ولا تَجْنى عليه» (١). ثم أخبر تعالى أنهم مع هذا التحقق والإيقان العلمى ﴿ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ ﴾ أى: ليكتمون الناس ما فى كتبهم من صفة النبى ﷺ، ﴿ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾. ثم ثبّت تعالى نبيه والمؤمنين وأخبرهم بأن ما جاء به الرسول ﷺ هو الحق الذى لا مرية فيه ولا شك، فقال: ﴿ الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴾.

﴿وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَا ۖ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ ۚ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمُ اللَّهُ جَمِيعًا ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٤٨﴾﴾

قال أبو العالية : لليهودى وجهة هو موليها ، وللنصرانى وجهة هو موليها ، وهَداكم ـ أنتم أيتها الأمة ـ إلى القبلة التى هى القبلة. وروى عن مجاهد، وعطاء، نحو هذا. وهذه الآية شبيهة بقوله تعالى: ﴿ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ ۖ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ ۚ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا﴾. [المائدة: ٤٨]. وقال ههنا: ﴿ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمُ اللَّهُ جَمِيعًا ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾، أى: هو قادر على جَمْعِكُم من الأرض، وإن تفرّقت أجسادكم وأبدانكم.

﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ۖ وَإِنَّهُ لَلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ ۗ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿١٤٩﴾ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ۖ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ

(١) رواه أحمد فى المسند (٧١٠٦) من حديث أبى رمثة. ورواه بعد ذلك بأسانيد كثيرة. وقد فصلنا القول فى تخريجه هناك.

لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي وَلِأُتِمَّ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥٠﴾

هذا أمر ثالث من الله تعالى باستقبال المسجد الحرام، من جميع أقطار الأرض. وقوله : ﴿ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ﴾ أى: أهل الكتاب؛ فإنهم يعلمون من صفة هذه الأمة التوجه إلى الكعبة، فإذا فقدوا ذلك من صفتها ربما احتجوا بها على المسلمين أو لئلا يحتجوا بموافقة المسلمين إياهم فى التوجه إلى بيت المقدس. وهذا أظهر. قوله: ﴿ إِلاَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ ﴾ يعنى: مشركى قُريش. ووجه بعضهم حُجَّة الظلمة ـ وهى داحضة ـ أن قالوا: إن هذا الرجل يزعمُ أنه على دين إبراهيم: فإن كان توجّهه إلى بيت المقدس على ملة إبراهيم، فلِمَ رجع عنه؟ والجواب: أن الله تعالى اختار له التوجه إلى بيت المقدس أوّلا لما له تعالى فى ذلك من الحكمة،فأطاع ربه تعالى فى ذلك، ثم صرفه إلى قبلة إبراهيم ـ وهى الكعبة ـ فامتثل أمر الله فى ذلك أيضاً، فهو، صلوات الله وسلامُه عليه، مطيع لله فى جميع أحواله، لا يخرج عن أمر الله طَرْفَةَ عين، وأمتهُ تَبَع له.

وقوله: ﴿ فَلا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي﴾ أى: لا تخشوا شُبَهَ الظلمة المتعنتين، وأفْرِدُوا الخشية لى، فإنه تعالى هو أهل أن يخشى منه. وقوله: ﴿ وَلأُتِمَّ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ﴾ عَطْف على: ﴿لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ﴾ أى: لأتم نعمتى عليكم فيما شرعته لكم من استقبال الكعبة، لتكمل لكم الشريعة من جميع وجوهها ﴿ولَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ أى: إلى ما ضَلّت عنه الأمم هديناكم إليه، وخَصصْناكم به، ولهذا كانت هذه الأمة أشرفَ الأمم وأفضلها.

كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتْلُوا عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴿١٥١﴾ فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ ﴿١٥٢﴾

يُذكر تعالى عباده المؤمنين ما أنعم به عليهم من بعثة الرسول محمد ﷺ إليهم، يتلو عليهم آيات الله مبينات ويَزكيهم، أى: يطهرهم من رذائل الأخلاق ودَنَس النفوس وأفعال الجاهلية، ويخرجهم من الظلمات إلى النور، ويعلمهم الكتاب ـ وهو القرآن ـ والحكمة ـ وهى السنة[1] ـ ويعلمهم ما لم يكونوا يعلمون. فكانوا فى الجاهلية الجَهْلاء يُسفَهُون بالقول الفرَى [2] ، فانتقلوا ببركة رسالته، ويُمن سفارته، إلى حال الأولياء، وسجايا العلماء فصاروا أعمق الناس علماً، وأبرهم قلوباً، وأقلهم تكلفاً، وأصدقهم لهجة. وقال تعالى : ﴿ لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولاً مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ ﴾ الآية [آل عمران: ١٦٤]. وذم من لم يعرف قدر هذه النعمة، فقال تعالى :﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ ﴾ [إبراهيم: ٢٨] . قال ابن عباس: يعنى محمداً ﷺ؛ ولهذا نَدبَ الله المؤمنين إلى الاعتراف بهذه النعمة ومقابلتها بذكره وشكره، فقال: ﴿ فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلا تَكْفُرُونِ ﴾.

---

(١) تفسير الحكمة بالسنة هو الحق الصحيح ، وهو الذى اختاره الإمام الشافعى ، ونصره بأقوى الدلائل والحجج ، انظر : كتاب الرسالة للشافعى بتحقيقنا ، فى الفقرات (٢٤٥ ـ ٢٥٤) .

(٢) الفرى ـ بكسر الفاء جمع فرية . ووصف « القول » ـ وهو مفرد ـ بالجمع ، يوجه بأنه فى معنى الجمع ؛ لأنه يصدق على الكلام الكثير والقليل . وفى المطبوعة : « بالعقول الغراء » !! وهو لا معنى له .

قال مجاهد فى قوله : ﴿ كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولاً مِنكُمْ ﴾ يقول : كما فعلت فاذكرونى . وروى ابن أبى حاتم: عن مكحول الأزدى قال: قلت لابن عمر: أرأيت قاتل النفس وشارب الخمر والسارق والزانى يذكر الله؟، وقد قال الله تعالى: ﴿ فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ ﴾؟ قال: إذا ذكر الله هذا ذكره الله بلعنته، حتى يسكت(١). وعن سعيد بن جبير: اذكرونى بطاعتى أذكركم بمغفرتى، وفى رواية: برحمتى. وفى الحديث الصحيح: «يقول الله تعالى: من ذكرنى فى نفسه ذكرته فى نفسى، ومن ذكرنى فى ملأ ذكرته فى ملأ خير منه» (٢). روى الإمام أحمد: عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: « قال الله عز وجل: يابن آدم، إن ذكرتنى فى نفسك ذكرتك فى نفسى، وإن ذكرتنى فى ملأ ذكرتك فى ملأ من الملائكة ـ أو قال: ملأ خير منهم ـ وإن دنوت منى شبراً دنوت منك ذراعاً، وإن دنوت منى ذراعا دنوت منك باعاً، وإن أتيتنى تمشى أتيتك أهرول » . صحيح الإسناد: وأخرجه البخارى (٣).

وقوله تعالى: ﴿وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ﴾: أمر الله تعالى بشكره، ووعد على شكره بمزيد الخير، فقال: ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾ [إبراهيم:٧]. وروى الإمام أحمد: عن أبى رجاء العطاردى، قال: خرج علينا عمران بن حصين وعليه مِطْرَف من خز لم نره عليه قبل ذلك ولا بعده، فقال: إن رسول الله ﷺ قال: «من أنعم الله عليه نعمة فإن الله يحب أن يرى أثر نعمته على خلقه»(٤).

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿١٥٣﴾ وَلَا تَقُولُوا لِمَن يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِن لَّا تَشْعُرُونَ ﴿١٥٤﴾﴾

لما فرغ تعالى من بيان الأمر بالشكر شرع فى بيان الصبر ، والإرشاد إلى الاستعانة بالصبر والصلاة، فإن العبد إما أن يكون فى نعمة فيشكر عليها، أو فى نقمة فيصبر عليها؛ كما جاء فى الحديث: « عجباً للمؤمن . لا يقضى الله له قضاء إلا كان خيراً له : إن أصابته سراء فشكر ، كان خيراً له، وإن أصابته ضراء فصبر كان خيراً له » (٥) . وبين تعالى أن أجود ما يستعان به على تَحَمّل المصائب الصبر والصلاة، كما تقدم فى قوله: ﴿وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٥]. وفى الحديث: أنّ رسول الله ﷺ كان إذا حَزَبَه أمر صلى(٦). والصبر صبران، فصبر على

---

(١) إسناده صحيح ومكحول الأزدى ـ هذا : هو العتكى البصرى . وهو تابعى ثقة . وهو غير «مكحول الشامى » التابعى الكبير . وهذا الذى قال ابن عمر حق ، ينطبق تماما على ما يصنع أهل الفسق والمجون فى عصرنا، من ذكر الله ـ سبحانه وتعالى ـ فى مواطن فسقهم وفجورهم ، وفى الأغانى الداعرة ، والتمثيل الفاجر الذى يزعمونه تربية وتعليما ، وفى قصصهم المفترى ، الذى يجعلونه أنه هو الأدب وحده أو يكادون ، وفى تلاعبهم بالدين ، بما يسمونه « القصائد الدينية » و « الابتهالات » ، التى يتلاعب بها الجاهلون من القراء ، يتغنون بها فى مواطن الخشوع وأوقات التخلى للعبادة ، حتى لبسوا على عامة الناس شعائر الإسلام . فكل أولئك يذكرون الله فيذكرهم الله بلعنته حتى يسكتوا .

(٢) رواه أحمد فى المسند (٧٤١٦) بنحوه ، من حديث أبى هريرة . ورواه أيضا الشيخان ، كما بينا فى شرح المسند.

(٣) المسند (١٢٤٣٢) .

(٤) المسند (٤ / ٤٣٨ حلبى) . ومعناه ثابت أيضا من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ، فى المسند (٦٧٠٨). و« المطرف » قال ابن الأثير : « بكسر الميم وفتحها وضمها : الثوب الذي فى طرفيه علمان . والميم زائدة».

(٥) رواه أحمد فى المسند (٤ / ٣٣٢ ، ٣٣٣ ، و ٦/ ١٥ ، ١٦ حلبى) من حديث صهيب ، وكذلك رواه مسلم (٢/ ٣٩٢) .

(٦) عند الآية (٤٥) ص ١٠٢ .

ترك المحارم والمآثم ، وصبر على فعل الطاعات والقربات، والثانى أكثر ثواباً لأنه المقصود .

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ﴾: يخبر تعالى أنّ الشهداء فى برزَخهم أحياء يرزقون، كما جاء فى صحيح مسلم: «أن أرواح الشهداء فى حواصل طيور خضر تسرح فى الجنة حيث شاءت، ثم تأوى إلى قناديل مُعَلَّقة تحت العرش، فاطَّلع عليهم ربك اطِّلاعَة، فقال: ماذا تبغون؟ فقالوا: يا ربنا، وأىّ شىء نبغى، وقد أعطيتنا ما لم تعط أحداً من خلقك؟ ثم عاد إليهم بمثل هذا، فلما رأوا أنهم لا يُتْرَكُون من أن يسألوا ، قالوا : نريد أن تردنا إلى الدار الدنيا ، فنقاتل فى سبيلك ، حتى نقتل فيك مرة أخرى ؛ لما يرون من ثواب الشهادة ـ فيقول الرب جلّ جلاله : إنى كتبتُ أنَّهم إليها لا يرجعون»[1]. وفى الحديث الذى رواه الإمام أحمد، عن الإمام الشافعى، عن الإمام مالك، عن الزهرى، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ : « نَسَمَةُ المؤمن طائر تَعْلَقُ فى شجر الجنة، حتى يرجعه الله إلى جسده يوم يبعثه»[2]. ففيه دلالة لعموم المؤمنين أيضاً، وإن كان الشهداء قد خصِّصُوا بالذكر فى القرآن، تشريفاً لهم وتكريماً وتعظيما .

﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ ﴿١٥٥﴾ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴿١٥٧﴾﴾

أخبر تعالى أنه يبتلى عباده ، أى: يختبرهم ويمتحنهم ، كما قال تعالى : ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُوَ أَخْبَارَكُمْ﴾ [محمد: ٣١] فتارة بالسرّاء، وتارة بالضرّاء من خوف وجوع، كما قال تعالى: ﴿فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ﴾ [النحل: ١١٢] فإن الجائع والخائف كلّ منهما يظهر ذلك عليه؛ ولهذا قال: لباس الجوع والخوف. وقال هاهنا ﴿بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ﴾ أى: بقليل من ذلك ﴿وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ﴾ أى : ذهاب بعضها ﴿وَالْأَنفُسِ﴾ كموت الأصحاب والأقارب والأحباب ﴿وَالثَّمَرَاتِ﴾ أى: لا تُغِلّ الحدائق والمزارع كعادتها. وكل هذا وأمثاله مما يختبر الله به عباده، فمن صَبَر أثابه، ومن قنط أحلّ به عقابه. ولهذا قال: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾.

ثم بَيَّن تعالى مَن الصابرون الذين شكَرهم، فقال: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ أى : تسلَّوا بقولهم هذا عما أصابهم ، وعلموا أنَّهم ملْك لله يتصرف فى عبيده بما يشاء، وعلموا أنه لا يضيع لديه مثْقال ذرَّة يوم القيامة ، فأحدث لهم ذلك اعترافهم بأنهم عبيده ، وأنهم إليه راجعون فى الدار الآخرة . ولهذا أخبر تعالى عما أعطاهم على ذلك فقال : ﴿أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ﴾ أى : ثناء من الله عليهم ﴿وَرَحْمَةٌ﴾ . قال سعيد بن جبير : أى أمَنَةٌ من العذاب ﴿وَأُولَٰئِكَ هُمُ

---

(١) مسلم (٢/ ٩٨) بمعناه . وسيذكره المؤلف الحافظ بلفظ مسلم عند تفسير الآية (١٧٠) من سورة آل عمران، إن شاء الله. وقد رواه الطبرى فى التفسير (٨٢٠٦ ـ ٨٢٠٨) . وفصلنا القول فى تخريجه هناك.

(٢) المسند (١٥٨٤٣) وسيذكره المؤلف الحافظ عند الآية (١٧٠) من آل عمران ، إن شاء الله . وقوله «تعلق»: هو بفتح أوله وضم ثالثه ، من باب « قتل » . قال ابن الأثير : « أى تأكل . وهو فى الأصل للإبل إذا أكلت العضاه. يقال : علقت تعلق علوقًا . فنقل إلى الطير » .

المهتدون﴾ : قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب: نعْمَ العدْلان ونعمت العلاوة **﴿ أُوْلَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ ﴾** فهذان العدْلان **﴿وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾** فهذه العلاوة، وهى ما يُوضع بين العدلين، وهى زيادة فى الحمل (١) ، وكذلك هؤلاء، أعطوا ثوابهم وزيدوا أيضا.

وقد ورد فى ثواب الاسترجاع، وهو قول : **﴿ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾** عند المصائب ـ أحاديث كثيرة. فمن ذلك ما رواه الإمام أحمد : عن أم سلمة قالت: أتانى أبو سلمة يوماً من عند رسول الله ﷺ ، فقال: لقد سمعت من رسول الله ﷺ قولا سُرِرْتُ به. قال: «لا يصيب أحدا من المسلمين مصيبة فيسترجع عند مصيبته، ثم يقول: اللهم أجُرْنى فى مصيبتى وأخْلف لى خيراً منها، إلا فُعِل ذلك به». قالت أم سلمة: فحفظت ذلك منه، فلما توفى أبو سلمة استرجعت وقلت: اللهم أجرنى فى مصيبتى وأخلف لى خيراً منه، ثم رجعت إلى نفسى. فقلت: مِنْ أين لى خيرًا من أبى سلمة؟ فلما انقضت عدتى استأذن علىّ رسول الله ﷺ ـ وأنا أدبغ إهاباً لى ـ فغسلت يدى من القَرَظ، وأذنت له، فوضعت له وسادة أدم حَشْوُها ليف، فقعد عليها، فخطبنى إلى نفسى، فلما فرغ من مقالته قلت: يا رسول الله، ما بى ألا يكون بك الرغبة، ولكنى امرأة فىّ غَيْرة شديدة، فأخاف أن ترى منى شيئاً يعذبنى الله به، وأنا امرأة قد دخلتُ فى السن، وأنا ذات عيال، فقال: «أما ما ذكرت من الغيرة فسوف يُذهبها الله، عز وجل، عنك. وأما ما ذكرت من السن فقد أصابنى مثلُ الذى أصابك، وأما ما ذكرت من العيال فإنما عيالُك عيالى». قالت: فقد سلَّمْتُ لرسول الله ﷺ فتزوجها رسول الله ﷺ ، فقالت أم سلمة بعد: أبدلنى الله بأبى سلمة خيراً منه، رسولَ الله ﷺ (٢).

﴿۞ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلۡمَرۡوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِۖ فَمَنۡ حَجَّ ٱلۡبَيۡتَ أَوِ ٱعۡتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَاۚ وَمَن تَطَوَّعَ خَيۡرٗا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ (١٥٨)﴾ ربع

روى الإمام أحمد : عن عروة، عن عائشة قال: قلت : أرأيت قولَ الله تعالى: **﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾** قلت : فوالله ما على أحد جناح أن لا يطَّوف بهما؟ فقالت عائشة: بئسما قلت يابن أختى إنها لو كانت على ما أوّلتَها عليه كانت: فلا جناح عليه ألا يطوف بهما، ولكنها إنما أنزلت أنّ الأنصار كانوا قبل أن يسلموا كانوا يُهلّون لمناة الطاغية، التى كانوا يعبدونها عند المُشَلَّل. وكان من أهلَّ لها يتحرج أن يطوّف بالصفا والمروة، فسألوا عن ذلك رسول الله ﷺ ، فقالوا: يا رسول الله، إنا كنا نتحرج أن نطّوف بالصفا والمروة فى الجاهلية؟ فأنزل الله عز وجل: **﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾** قالت عائشة: ثم قد سنّ رسول الله ﷺ الطواف بهما، فليس لأحد أن يَدع الطواف بهما. أخرجاه فى الصحيحين. وفى رواية عن الزهرى أنه قال: فحدثتُ بهذا الحديث أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام،

---

(١) حديث عمر ـ هذا ـ رواه الحاكم فى المستدرك (٢/ ٢٧٠) وصححه على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبى . و« العدل » بكسر العين : نصف الحمل يكون على أحد جنبى البعير .

(٢) الحديث فى المسند (١٦٤١٢) . وقد روى مسلم نحو معناه ، مختصرًا من حديث أم سلمة (١ / ٢٥١) . وذكره المؤلف الحافظ هنا، وحذفناه ، إذ هو فى معنى هذا . ثم ذكر حديثا فى الاسترجاع، رواه أحمد وابن ماجه ، من حديث الحسين بن على . وإسناده ضعيف جداً . ثم ذكر حديثا فى معنى الاسترجاع أيضا من حديث أبى موسى ، رواه أحمد والترمذى.

obeikandi.com

فقال: إن هذا العلمُ، ما كنتُ سمعتُه، ولقد سمعتُ رجالا من أهل العلم يقولون: إن الناس ـ إلا من ذكرتْ عائشة ـ كانوا يقولون: إن طوافنا بين هذين الحجرين من أمر الجاهلية. وقال آخرون من الأنصار: إنما أمرنا بالطواف بالبيت، ولم نؤمر بالطواف بين الصفا والمروة، فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ قال أبو بكر بن عبد الرحمن: فلعلها نزلت فى هؤلاء وهؤلاء (١).

ورواه البخارى عن عاصم بن سُليمان قال: سألت أنساً عن الصفا والمروة ؟ قال: كنا نرى أنهما من أمر الجاهلية، فلما جاء الإسلام أمسكنا عنهما، فأنزل الله عز وجل: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ﴾(٢). وفى صحيح مسلم حديثُ جابر الطويلُ، وفيه: أن رسول الله ﷺ لما فرغ من طوافه بالبيت، عاد إلى الركن فاستلمه، ثم خرج من باب الصفا، وهو يقول: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ ثم قال: «أبدأ بما بدأ الله به». وفى رواية النسائى: «ابدؤوا بما بدأ الله به» .

وروى الإمام أحمد: عن حبيبة بنت أبى تَجْرَاة، قالت: رأيت رسول الله ﷺ يطوف بين الصفا والمروة، والناس بين يديه، وهو وراءهم، وهو يسعى حتى أرى ركبتيه من شدة السعى يدور به إزاره، وهو يقول: «اسعَوا، فإن الله كتب عليكم السعى» (٣). وقد استُدلّ بهذا الحديث على مذهب من يرى أن السعى بين الصفا والمروة ركن فى الحج، كما هو مذهب الشافعى، ومن وافقه ورواية عن أحمد وهو المشهور عن مالك. وقيل: إنه واجب، وليس بركن. وقيل: بل مستحب ، والقول الأول أرجح ؛ لأنه عليه السلام طاف بينهما، وقال: «لتأخذوا عنى مناسككم». فكل ما فعله فى حَجته تلك واجب لابد من فعله فى الحج، إلا ما خرج بدليل، والله أعلم.

فقد بين الله ـ تعالى ـ أن الطواف بين الصفا والمروة من شعائر الله، أى: مما شرع الله تعالى لإبراهيم فى مناسك الحج، وقد تقدم فى حديث ابن عباس: أنّ أصل ذلك مأخوذ من طواف هاجر وتَرْدادها بين الصفا والمروة فى طلب الماء لولدها، لما نَفد ماؤها وزادُها، حين تركهما إبراهيم ـ عليه السلام ـ هنالك ليس عندهما أحد من الناس، فلما خافت الضيعة على ولدها هنالك، ونفد ما عندها قامت تطلب الغوث من الله، عز وجل، فلم تزل تردد فى هذه البقعة المشرفة بين الصفا والمروة متذللة خائفة مضطرة فقيرة إلى الله، عز وجل، حتى كشف الله كربتها، وآنس غربتها، وفرج شدتها، وأنبع لها زمزم التى ماؤها « طعام طُعْم، وشفاء سُقْم » (٤) ، فالساعى بينهما ينبغى له أن يستحضر فقره وذُلّه وحاجته إلى الله فى هداية قلبه وصلاح حاله وغفران ذنبه، وأن يلتجئ إلى الله، عز وجل ، ليُزيح ما هو به من النقائص والعيوب، وأن يهديه إلى الصراط المستقيم، وأن يثبته عليه إلى مماته، وأن يحوّله من حاله الذى هو عليه من الذنوب والمعاصى، إلى حال الكمال والغُفران والسداد والاستقامة، كما فعل بهاجر ـ عليها السلام.

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِن بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ

(١) انظر: المسند (٦ / ١٤٤ ، ٢٢٧ حلبى) ، وفتح البارى (٣ / ٣٩٧ ـ ٤٠١)، وتفسير الطبرى (٢٣٥٠، ٢٣٥١).
(٢) فتح البارى (٨ / ١٣٢) ، والطبرى (٢٣٣٩) .
(٣) المسند (٦ / ٤٢١ ، ٤٢٢ حلبى) وابن سعد (٨ / ١٨٠) ، والدر المنثور (١ / ١٦٠).
(٤) اقتباس من حديث : « زمزم طعام طعم وشفاء سقم » . رواه ابن أبى شيبة والبزار من حديث أبى ذر ـ كما فى الجامع الصغير .

﴿وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ ﴿١٥٩﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُوا فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴿١٦٠﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿١٦١﴾ خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴿١٦٢﴾﴾

هذا وعيد شديد لمن كتم ما جاءت به الرسلُ من الدلالات البينة على المقاصد الصحيحة والهدى النافع للقلوب، من بعد ما بينه الله ـ تعالى ـ لعباده فى كتبه، التى أنزلها على رسله. قال أبو العالية: نزلت فى أهل الكتاب، كتمُوا صِفَةَ محمد ﷺ. ثم أخبر أنهم يلعنهم كلّ شىء على صنيعهم ذلك، فكما أن العالم يستغفر له كلّ شىء، حتى الحوت فى الماء والطير فى الهواء، فهؤلاء بخلاف العلماء، فيلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون. وقد ورد فى الحديث المسند من طرق يشد بعضها بعضاً، عن أبى هريرة، وغيره: أن رسول الله ﷺ قال: «من سُئِل عن علم، فكتمه أُلْجِم يوم القيامة بلجام من نار» (١). والذى فى الصحيح عن أبى هريرة أنه قال: لولا آية فى كتاب الله ما حدثتُ أحداً شيئاً: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ﴾ الآية.

وروى ابن أبى حاتم: عن البراء بن عازب، قال: كنا مع النبى ﷺ فى جنازة، فقال: «إن الكافر يُضْرَب ضربة بين عينيه، فيسمع ضربَهُ كل دابة غير الثقلين، فتلعنه كل دابة سمعت صوته، فذلك قول الله تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾ يعنى: دواب الأرض». ورواه ابن ماجة (٢). وقد جاء فى الحديث: « إن العالم يستغفر له كل شىء حتى الحيتان فى البحر» (٣)، وجاء فى هذه الآية: أن كاتم العلم يلعنه الله والملائكة والناس أجمعون، واللاعنون أيضاً، وهم كل فصيح وأعجمى إما بلسان المقال، أو الحال أو لو كان له عقل أو يوم القيامة والله أعلم.

ثم استثنى الله تعالى من هؤلاء من تاب إليه فقال: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُوا﴾ أى: رجعوا عما كانوا فيه وأصلحوا أعمالهم وأحوالهم وبيّنوا للناس ما كانوا كتموه ﴿فَأُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾. وفى هذا دلالة على أن الداعية إلى كفر، أو بدعة إذا تاب إلى الله تاب الله عليه. وقد ورد أن الأمم السابقة لم تكن التوبة تقبل من مثل هؤلاء منهم، ولكن هذا من شريعة نبى التوبة ونبى الرحمة صلوات الله وسلامه عليه.

ثم أخبر تعالى عمن كفر به واستمرّ به الحالُ إلى مماته بأن ﴿عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ. خَالِدِينَ فِيهَا﴾ أى: فى اللعنة البالغة لهم إلى يوم القيامة، ثم المصاحبة لهم فى نار جهنم التى ﴿لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ﴾ فيها، أى: لا ينقص عَمَّا هم فيه ﴿وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ﴾ أى: لا يُغَيَّر عنهم ساعة واحدة، ولا يفتَّر، بل هو متواصل دائم، فنعوذ بالله من ذلك.

---

(١) رواه أحمد فى المسند (٧٥٦١) من حديث أبى هريرة . وقد فصلنا تخريجه هناك . ورواه ابن حبان فى صحيحه (٩٥) بتحقيقنا . والحاكم فى المستدرك (١ / ١٠١) .

(٢) ذكره السيوطى فى الدر المنثور (١/١٦٢) ونسبه لابن ماجه ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم . وهو فى ابن ماجه (٤٠٢١) مختصرًا.

(٣) هو جزء من حديث رواه الترمذى (٣ / ٣٨٠ ، ٣٨١) عن أبى الدرداء. وذكر شارحه أنه رواه أيضا أحمد ، والدارمى، وأبو داود ، وابن ماجه .

﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ ۖ لَّا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَٰنُ الرَّحِيمُ ﴿١٦٣﴾﴾

يُخبِرُ تعالى عن تَفَرده بالإلهية، وأنه لا شريك له ولا عَديل له، بل هو الله الواحد الأحد الفرد الصمد، الذى لا إله إلا هو وأنه الرحمن الرحيم. وقد تقدم تفسير هذين الاسمين فى أول الفاتحة. وفى الحديث عن أسماء بنت يزيد بن السكن، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «اسم الله الأعظم فى هاتين الآيتين : ﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ ۖ لَّا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَٰنُ الرَّحِيمُ﴾ و ﴿الٓمٓ ۚ اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [آل عمران: ١، ٢] »(١). ثم ذكر الدليل على تفرده بالإلهية بتفرده بخلق السموات والأرض وما فيهما، وما بين ذلك مما ذَرَأ وبرأ من المخلوقات الدالة على وحدانيته، فقال:

﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِن مَّاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٦٤﴾﴾

يقول تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ﴾ تلك فى ارتفاعها واتساعها وكواكبها السيارة والثوابت ودوران فلكها، وهذه الأرض فى انخفاضها وجبالها وبحارها وقفارها وَوِهَادها وعُمْرانها وما فيها من المنافع ﴿وَاخْتِلاف اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ هذا يجىء ثم يذهب ويخلفه الآخر ويعقبه، لا يتأخر عنه لحظة، كما قال تعالى: ﴿لا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَن تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾ [يس: ٤٠] وتارة يطول هذا ويقصر هذا، وتارة يأخذ هذا من هذا ثم يتقارضان، كما قال تعالى: ﴿يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ﴾ [الحج: ٦١] أى: يزيد من هذا فى هذا، ومن هذا فى هذا ﴿وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ النَّاسَ﴾ أى: فى تسخير البحر لحمل السفن من جانب إلى جانب لمعاش الناس، والانتفاع بما عند أهل ذلك الإقليم، ونقل هذا إلى هؤلاء وما عند أولئك إلى هؤلاء ﴿وَمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِن مَّاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ كما قال تعالى: ﴿وَآيَةٌ لَّهُمُ الأَرْضُ الْمَيْتَةُ أَحْيَيْنَاهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ . وَجَعَلْنَا فِيهَا جَنَّاتٍ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ وَفَجَّرْنَا فِيهَا مِنَ الْعُيُونِ . لِيَأْكُلُوا مِن ثَمَرِهِ وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ أَفَلا يَشْكُرُونَ . سُبْحَانَ الَّذِي خَلَقَ الأَزْوَاجَ كُلَّهَا مِمَّا تُنبِتُ الأَرْضُ وَمِنْ أَنفُسِهِمْ وَمِمَّا لا يَعْلَمُونَ﴾ [يس: ٣٣ ـ ٣٦]. ﴿وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَابَّةٍ﴾ أى: على اختلاف أشكالها وألوانها ومنافعها وصغرها وكبرها، وهو يعلم ذلك كله ويرزقه لا يخفى عليه شىء من ذلك، كما قال تعالى: ﴿وَمَا مِن دَابَّةٍ فِي الأَرْضِ إِلاَّ عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ﴾ [هود: ٦] . ﴿وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ﴾ أى: تارة تأتى بالرحمة وتارة تأتى بالعذاب، تارة تأتى مبشرة بين يدى السحاب، وتارة تسوقه، وتارة تجمعه، وتارة تفرقه،وتارة تصرفه، ﴿وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ﴾ يُسَخَّر إلى ما يشاء الله من الأراضى والأماكن، كما يصرفه تعالى: ﴿لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ أى: أن فى هذه الأشياء دَلالات بينة على وحدانية الله تعالى، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لأُوْلِي الأَلْبَابِ .الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلاً سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [آل عمران: ١٩٠، ١٩١] .

---

(١) رواه أحمد فى المسند (٦ / ٤٦١ حلبى) بنحوه . ورواه أبو داود (١٤٩٦) وهذا لفظه . قال المنذرى : « وأخرجه الترمذى وابن ماجه . وقال الترمذى : حديث حسن » . وهو فى ابن ماجه (٣٨٥٥).

﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ۗ وَلَوْ يَرَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ إِذْ يَرَوْنَ ٱلْعَذَابَ أَنَّ ٱلْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعَذَابِ ﴿١٦٥﴾ إِذْ تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُوا۟ مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوا۟ وَرَأَوُا۟ ٱلْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ ﴿١٦٦﴾ وَقَالَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوا۟ لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُوا۟ مِنَّا ۗ كَذَٰلِكَ يُرِيهِمُ ٱللَّهُ أَعْمَٰلَهُمْ حَسَرَٰتٍ عَلَيْهِمْ ۖ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ ﴿١٦٧﴾ ﴾

يذكر تعالى حال المشركين به فى الدنيا ومآلهم فى الدار الآخرة، حيث جعلوا لـه أنداداً، أى: أمثالا ونظراء يعبدونهم معه ويحبونهم كحبه، وهو الله لا إله إلا هو، ولا ضد له ولا ندَّ له، ولا شريك معه. وفى الصحيحين عن عبد الله بن مسعود قال: قلت: يا رسول الله، أىّ الذنب أعظم؟ قال: «أن تجعل لله نداً وهو خَلَقك».

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾: ولحبهم لله وتمام معرفتهم به، وتوقيرهم وتوحيدهم له، لا يشركون به شيئاً، بل يعبدونه وحده ويتوكلون عليه، ويلجؤون فى جميع أمورهم إليه. ثم تَوَعَّدَ تعالى المشركين به الظالمين لأنفسهم بذلك، فقال: ﴿وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ أى: أن الحكم له وحده لا شريك له، وأن جميع الأشياء تحت قهره وغلبته وسلطانه ﴿وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ﴾ كما قال: ﴿ فَيَوْمَئِذٍ لاَّ يُعَذِّبُ عَذَابَهُ أَحَدٌ .وَلا يُوثِقُ وَثَاقَهُ أَحَدٌ ﴾ [الفجر: ٢٥، ٢٦] يقول: لو علموا ما يعاينونه هنالك، وما يحل بهم من الأمر الفظيع المنكر الهائل على شركهم وكفرهم، لانتهوا عما هم فيه من الضلال.

ثم أخبر عن كفرهم بأوثانهم وتبرؤ المتبوعين من التابعين، فقال: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا﴾ تبرأت منهم الملائكة الذين كانوا يزعمون أنهم يعبدونهم فى الدار الدنيا، فتقول الملائكة: ﴿تَبَرَّأْنَا إِلَيْكَ مَا كَانُوا إِيَّانَا يَعْبُدُونَ ﴾ [القصص: ٦٣] ويقولون: ﴿سُبْحَانَكَ أَنتَ وَلِيُّنَا مِن دُونِهِم بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُم بِهِم مُّؤْمِنُونَ﴾ [سبا: ٤١]. والجن أيضاً تتبرأ منهم، ويتنصلون من عبادتهم لهم، كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِن دُونِ اللَّهِ مَن لاَّ يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَىَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ . وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ﴾ [الاحقاف: ٥، ٦] وقال تعالى: ﴿وَاتَّخَذُوا مِن دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لِّيَكُونُوا لَهُمْ عِزًّا . كَلاَّ سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا﴾ [مريم: ٨١، ٨٢]. وقال الخليل لقومه: ﴿ إِنَّمَا اتَّخَذْتُم مِّن دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا مَّوَدَّةَ بَيْنِكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُم بَعْضًا وَمَأْوَاكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّن نَّاصِرِينَ﴾ [العنكبوت: ٢٥] ، وقال تعالى: ﴿ وَلَوْ تَرَىَ إِذِ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِندَ رَبِّهِمْ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَىَ بَعْضٍ الْقَوْلَ يَقُولُ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلا أَنتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ . قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لِلَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا أَنَحْنُ صَدَدْنَاكُمْ عَنِ الْهُدَىَ بَعْدَ إِذْ جَاءَكُم بَلْ كُنتُم مُّجْرِمِينَ . وَقَالَ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَن نَّكْفُرَ بِاللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَندَادًا وَأَسَرُّوا النَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ وَجَعَلْنَا الأَغْلالَ فِي أَعْنَاقِ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ يُجْزَوْنَ إِلاَّ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [سبا: ٣١ ـ ٣٣] ، وقال تعالى: ﴿وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ وَوَعَدتُّكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيْكُم مِّن سُلْطَانٍ إِلاَّ أَن دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلا تَلُومُونِي وَلُومُوا أَنفُسَكُم مَّا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنتُم بِمُصْرِخِيَّ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِي مِن قَبْلُ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [إبراهيم: ٢٢] .

وقوله: ﴿وَرَأَوُا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الأَسْبَابُ﴾ أى: عاينوا عذاب الله، وتقطَّعت بهم الحِيَلُ وأسباب الخلاص ولم يجدوا عن النار مَعْدِلا ولا مَصْرِفا.

وقوله: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُوا مِنَّا﴾ أى: لو أن لنا عَوْدة إلى الدار الدنيا حتى نَتَبَرَّأ من هؤلاء ومن عبادتهم، فلا نلتفت إليهم، بل نوحد الله وحده بالعبادة ؟! وهم كاذبون فى هذا، بل لو رُدّوا لعادوا لما نهوا عنه ، كما أخبر الله تعالى عنهم بذلك؛ ولهذا قال: ﴿كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾ أى: تذهب وتضمحل كما قال الله تعالى: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنثُورًا﴾ [الفرقان: ٢٣]. وقال تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَالُهُمْ كَرَمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ﴾ الآية [إبراهيم: ١٨]، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً﴾ الآية [النور: ٣٩] ؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُوا۟ مِمَّا فِى ٱلْأَرْضِ حَلَٰلًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿١٦٨﴾ إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِٱلسُّوٓءِ وَٱلْفَحْشَآءِ وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٦٩﴾﴾

لما بين تعالى أنه لا إله إلا هو، وأنه المستقل بالخلق، شرع يبين أنه الرازق لجميع خلقه، فذكر فى مقام الامتنان أنه أباح لهم أن يأكلوا مما فى الأرض فى حال كونه حلالا من الله طيباً، أى: مستطاباً فى نفسه غير ضارّ للأبدان ولا للعقول. ونهاهم عن اتباع خطوات الشيطان، وهى: طرائقه ومسالكه فيما أضل أتباعه فيه من تحريم البَحَائر والسوائب والوصائل ونحوها مما كان زينة لهم فى جاهليتهم، كما فى حديث عياض بن حمَار الذى فى صحيح مسلم، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «يقول الله تعالى: إن كل مال منحته عبادى فهو لهم حلال» وفيه: «وإنى خلقت عبادى حُنَفاء فجاءتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم، وحرَّمتْ عليهم ما أحللتُ لهم» (١).

﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ قال قتادة والسدى : كل معصية لله فهى من خطوات الشيطان.

وقوله: ﴿إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾: تنفير عنه وتحذير منه، كما قال: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [فاطر: ٦] ، وقال تعالى: ﴿أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٠].

وقوله: ﴿إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ﴾ أى: إنما يأمركم عدوّكم الشيطان بالأفعال السيئة، وأغلظ منها الفاحشة كالزنا ونحوه، وأغلظ من ذلك وهو القول على الله بلا علم، فيدخل فى هذا كل كافر وكل مبتدع أيضاً.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُوا۟ بَلْ نَتَّبِعُ مَآ أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ ۚ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٧٠﴾ وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ كَمَثَلِ ٱلَّذِى يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَآءً وَنِدَآءً ۚ صُمٌّۢ بُكْمٌ عُمْىٌ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٧١﴾﴾

(١) هو جزء من حديث فى مسلم (٢/ ٣٥٦ ، ٣٥٧). وسيذكره ابن كثير مطولا من رواية الإمام أحمد عند تفسير الآية (١٩) من سورة المائدة ، والآية (٣٠) من سورة الروم .

يقول تعالى: ﴿ وَإِذَا قِيلَ﴾ لهؤلاء الكفرة من المشركين: ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ﴾ على رسوله، واتركوا ما أنتم عليه من الضلال والجهل، قالوا فى جواب ذلك: ﴿ بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا ﴾ أى: وجدنا ﴿عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾ أى: من عبادة الأصنام والأنداد. قال الله تعالى منكراً عليهم: ﴿ أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ ﴾ أى: الذين يقتدون بهم ويقتفون أثرهم ﴿لا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلا يَهْتَدُونَ﴾ أى: ليس لهم فهم ولا هداية. وروى ابن إسحاق عن ابن عباس: أنها نزلت فى طائفة من اليهود، دعاهم رسولُ الله ﷺ إلى الإسلام، فقالوا: بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا. فأنزل الله هذه الآية.

ثم ضرب لهم تعالى مثلا، كما قال تعالى: ﴿ لِلَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِالآخِرَةِ مَثَلُ السَّوْءِ ﴾ [النحل: ٦٠]، فقال: ﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أى: فيما هم فيه من الغى والضلال والجهل ـ كالدواب السارحة التى لاتفقه ما يقال لها، بل إذا نعق بها راعيها، أى: دعاها إلى ما يرشدها ـ لا تفقه ما يقول ولا تفهمه، بل إنما تسمع صوته فقط. هكذا روى عن ابن عباس، وأبى العالية، ومجاهد، وقتادة، وغيرهم نحو هذا. وقيل: إنما هذا مثل ضرب لهم فى دعائهم الأصنام التى لا تسمع ولا تبصر ولا تعقل شيئاً، اختاره ابن جرير، والأول أولى؛ لأن الأصنام لا تسمع شيئاً ولا تعقله ولا تبصره، ولا بطش لها ولا حياة فيها.

وقوله: ﴿ صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ﴾ أى: صم عن سماع الحق، بكم لا يتفوهون به، عمى عن رؤية طريقه ومسلكه ﴿ فَهُمْ لا يَعْقِلُونَ﴾ أى: لا يعقلون شيئاً ولا يفهمونه، كما قال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا صُمٌّ وَبُكْمٌ فِي الظُّلُمَاتِ مَنْ يَشَأِ اللَّهُ يُضْلِلْهُ وَمَنْ يَشَأْ يَجْعَلْهُ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الأنعام: ٣٩].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ وَٱشْكُرُوا۟ لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿١٧٢﴾ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٧٣﴾ ﴾

يقول تعالى آمراً عبادَه المؤمنين بالأكل من طَيبات ما رزقهم تعالى، وأن يشكروه تعالى على ذلك، إن كانوا عبيده. والأكل من الحلال سبب لتقبل الدعاء والعبادة، كما أن الأكل من الحرام يمنع قبولَ الدعاء والعبادة، كما جاء فى الحديث الذى رواه الإمامُ أحمد عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أيها الناس، إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين، فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [المؤمنون: ٥١] وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾. ثم ذكر الرجل يطيلُ السفر أشعث أغبر، يمدُّ يديه إلى السماء: يارب، يارب ومطعمه حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغُذِّى بالحرام، فأنى يستجاب لذلك؟!» (١) ورواه مسلم فى صحيحه، والترمذى.

ولما امتن تعالى عليهم برزقه، وأرشدهم إلى الأكل من طيبه، ذكر أنه لم يُحَرِّم عليهم من ذلك إلا الميتة، وهى التى تموت حَتْف أنفها من غير تذكية، وسواء كانت منخنقة أو موقوذة أو مُتَرَدِّية أو نطيحة أو قد عدا عليها السبُع. وكذلك حرم عليهم لحم الخنزير، سواء ذُكِّى أو مات حَتْف أنفه، ويدخُلُ شَحْمه فى حكم لحمه، وحَرَّم عليهم ما أهِلَّ به لغير الله، وهو ما ذبح على غير اسمه تعالى

(١) المسند (٨٣٣٠) ، وصحيح مسلم (١/ ٢٧٨) .

من الأنصاب والأنداد والأزلام، ونحو ذلك مما كانت الجاهلية ينحرون له. ثم أباح تعالى تناول ذلك الضرورة والاحتياج إليها، عند فقد غيرها من الأطعمة، فقال: ﴿ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ ﴾ أى غير بغى ولا عدوان، وهو مجاوزة الحد ﴿ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ﴾ أى: فى أكل ذلك ﴿ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ . وقال قتادة : غير باغ فى الميتة، ، أى : فى أكله: أن يتعدى حلالا إلى حرام، وهو يجد عنه مندوحة.

مسألة: إذا وجد المضطر ميتة وطعام الغير بحيث لا قطع فيه ولا أذى ـ فإنه لا يحل له أكل الميتة بل يأكل طعام الغير بغير خلاف. فقد روى ابن ماجه عن عباد بن شرحبيل الغُبَرِى قال: أصابنا عام مخمصة، فأتيت المدينة. فأتيت حائطاً [من حيطانها] ، فأخذت سنبلاً ففركته وأكلته، وجعلت منه فى كسائى، فجاء صاحب الحائط فضربنى وأخذ ثوبى، فأتيت رسول الله ﷺ فأخبرته ، فقال للرجل : «ما أطعمته إذ كان جائعاً أو ساغبًا ، ولا علمته إذ كان جاهلاً ! » . فأمره فرد إليه ثوبه، وأمر له بوسق من طعام أو نصف وسق، وإسناده صحيح قوى جيد(١) . وله شواهد كثيرة. من ذلك: حديث عمرو ابن شعيب، عن أبيه ، عن جده: سئل رسول الله ﷺ عن الثمر المعلق ، فقال : « من أصاب منه من ذى حاجة بفيه غير متخذ خُبْنَةً، فلا شىء عليه» الحديث (٢) . وعن مسروق قال: من اضطُرَّ فلم يأكل ولم يشرب، ثم مات دخل النار. وهذا يقتضى أن أكل الميتة للمضطر عزيمة لا رخصة. قال أبو الحسن الطبرى ـ المعروف بالكيا الهراسى رفيق الغزالى فى الاشتغال: وهذا هو الصحيح عندنا؛ كالإفطار للمريض ونحو ذلك.

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٤﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَىٰ وَالْعَذَابَ بِالْمَغْفِرَةِ فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ ﴿١٧٥﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ ﴿١٧٦﴾ ﴾

يقول تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ ﴾ يعنى: اليهود الذين كتموا صفة محمد ﷺ فى كتبهم التى بأيديهم، مما يشهد له بالرسالة والنبوة، فكتموا ذلك لئلا تذهب رياستهم وما كانوا يأخذونه من العرب من الهدايا والتحف على تعظيمهم إياهم ، فخشوا ـ لعنهم الله ـ إن أظهروا ذلك أن يتَّبعه الناس ويتركوهم ، فكتموا ذلك إبقاء على ما كان يحصل لهم من ذلك ، وهو نَزْرٌ يسير ، فباعوا أنفسهم بذلك ، واعتاضوا عن الهدى واتباع الحق وتصديق الرسول والإيمان بما جاء عن الله بذلك النزر اليسير . فخابوا وخسروا فى الدنيا والآخرة؛ أما فى الدنيا : فإن الله أظهر لعباده صِدْقَ رسوله، بما نصبه وجعله معه من الآيات الظاهرات والدلائل القاطعات ، فصدقه الذين كانوا يخافون أن يتبعوه ، وصاروا عوناً له على قتالهم ، وباؤوا بغضب على غضب ، وذمَّهم الله فى كتابه فى غير ما موضع . فمن

---

(١) هو فى ابن ماجه (٢٢٩٨) وصححناه من ابن ماجه ، فقد كان محرفًا فى المطبوعة ، والزيادتان من هناك . ورواه أحمد فى المسند (١٧٥٩٤) وأبو داود (٢٦٢٠) والنسائى (٣٠٩/٢) وذكره الحافظ فى الإصابة (٤ / ٢٤) ، وصحح إسناده . و « الغبرى » بضم الغين المعجمة وفتح الباء الموحدة ، نسبة إلى « بنى غبر »، بطن من « يشكر » .

(٢) هو من حديث رواه أحمد فى المسند بمعناه ، مرارًا ، منها : (٦٦٨٣) وخرجناه هناك . و « الخبنة» ـ بضم الخاء المعجمة وسكون الموحدة : معطف الإزار وطرف الثوب . قال ابن الأثير : « أى لا يأخذ منه فى ثوبه ».

ذلك هذه الآية الكريمة: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ وهو عرض الحياة الدنيا ﴿أُولَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ﴾ أي: إنما يأكلون ما يأكلونه في مقابلة كتمان الحق ناراً تَأَجَّجُ في بطونهم يوم القيامة. كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠] ، وفي الحديث الصحيح عن رسول الله ﷺ أنه قال: « إنَّ الذي يأكل أو يشرب في آنية الذهب والفضة، إنما يُجَرْجِرُ في بطنه نار جهنم»(١) .

وقوله: ﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾: وذلك لأنه تعالى غضبانُ عليهم، لأنَّهم كتموا وقد علموا، فاستحقوا الغضب، فلا ينظر إليهم ﴿ وَلَا يُزَكِّيهِمْ ﴾ أي: يثني عليهم ويمدحهم بل يعذبهم عذاباً أليماً.

ثم قال تعالى مخبراً عنهم: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَىٰ﴾ أي: اعتاضوا عن الهدى، وهو نشر ما في كتبهم من صفة الرسول وذكر مبعثه والبشارة به من كتب الأنبياء واتباعه وتصديقه ـ استبدلوا عن ذلك واعتاضوا عنه بالضلالة، وهو تكذيبه والكفر به وكتمان صفاته في كتبهم ﴿وَالْعَذَابَ بِالْمَغْفِرَةِ﴾ أي: اعتاضوا عن المغفرة بالعذاب، وهو ما تعاطَوْه من أسبابه المذكورة.

وقوله تعالى: ﴿فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ ﴾: يخبر تعالى أنَّهم في عذاب شديد عظيم هائل، يتعجَّبُ من رآهم فيها من صبرهم على ذلك، مع شدة ما هم فيه من العذاب، والنكال، والأغلال عياذاً بالله من ذلك. وقيل : أي فما أدومهم لعمل المعاصي التي تفضي بهم إلى النار .

وقوله: ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ﴾ أي: إنما استحقوا هذا العذاب الشديد لأن الله تعالى أنزل على رسوله محمد ﷺ وعلى الأنبياء قبله كتُبه بتحقيق الحق وإبطال الباطل، وهؤلاء اتخذوا آيات الله هزواً، فكتابهم يأمرهم بإظهار العلم ونشره، فخالفوه وكذبوه. وهذا الرسول الخاتم يدعوهم إلى الله تعالى، ويأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر، وهم يكذبونه ويخالفونه ويجحدونه، ويكتمون صفته، فاستهزؤوا بآيات الله المنزلة على رسله؛ فلهذا استحقوا العذاب والنكال؛ ولهذا قال: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ ﴾.

ربع ﴿ ۞ لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا ۖ وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ ۗ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا ۖ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾ ﴾

اشتملت هذه الآية الكريمة ، على جمَل عظيمة، وقواعد عميقَة ، وعقيدة مستقيمة ، كما روى ابن أبي حاتم: عن مجاهد، عن أبي ذر: أنه سأل رسول الله ﷺ : ما الإيمان ؟ فتلا عليه : ﴿ لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ ﴾ إلى آخر الآية. قال: ثم سأله أيضاً، فتلاها عليه، ثم سأله. فقال: «إذا عملت حسنَة أحبها قلبك ، وإذا عملت سيئة أبغضها قلبك » . وهذا منقطع ؛ لأن مجاهداً لم يدرك أبا ذر ؛ فإنه

(١) رواه البخاري (١٠ / ٨٤ فتح) ، ومسلم (٢ / ١٤٩) ، وابن ماجه (٣٤١٣) كلهم من حديث أم سلمة.

مات قديماً (١).

وأما الكلام على تفسير هذه الآية، فإن الله تعالى لما أمر المؤمنين أولاً بالتوجه إلى بيت المقدس، ثم حوَّلهم إلى الكعبة، شق ذلك على نفوس طائفة من أهل الكتاب وبعض المسلمين، فأنزل الله تعالى بيانَ حكمته فى ذلك، وهو أن المراد إنما هو طاعة الله، عز وجل، وامتثال أوامره، والتوجه حيثما وجه، واتباع ما شرع، فهذا هو البر والتقوى والإيمان الكامل، وليس فى لزوم التوجه إلى جهة من المشرق أو المغرب بر ولا طاعة، إن لم يكن عن أمر الله وشرعه؛ ولهذا قال: ﴿ لَيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ﴾ الآية، كما قال فى الأضاحى والهدايا: ﴿ لَن يَنَالَ اللَّهَ لُحُومُهَا وَلا دِمَاؤُهَا وَلَكِن يَنَالُهُ التَّقْوَىٰ مِنكُمْ﴾ [الحج: ٣٧].

وقال الثورى فى هذه الآية: ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ﴾ الآية، قال: هذه أنواع البر كلها. وصدق رحمه الله؛ فإن من اتصف بهذه الآية، فقد دخل فى عُرَى الإسلام كلها، وأخذ بمجامع الخير كله، وهو الإيمان بالله وهو أنه لا إله إلا هو، وصدق بوجود الملائكة الذين هم سفرة بين الله ورسله ﴿وَالْكِتَابِ﴾ وهو اسم جنس يشمل الكتب المنزلة من السماء على الأنبياء، حتى ختمت بأشرفها، وهو القرآن المهيمن على ما قبله من الكتب، الذى انتهى إليه كل خير، واشتمل على كل سعادة فى الدنيا والآخرة، ونسخ به كل ما سواه من الكتب قبله، وآمن بأنبياء الله كلهم من أولهم إلى خاتمهم محمد صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين.

وقوله: ﴿وَآتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ﴾ أى: أخرجه، وهو مُحب له، راغب فيه. نص على ذلك ابن مسعود وسعيد بن جبير وغيرهما من السلف والخلف، كما ثبت فى الصحيحين من حديث أبى هُرَيرة مرفوعاً: «أفضل الصدقة أن تَصَدَّقَ وأنت صحيح شحيح، تأمل الغنى، وتخشى الفقر». وقد روى الحاكم فى مستدركه، عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «﴿وَآتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ﴾: أن تعطيه وأنت صحيح شحيح، تأمل العيش وتخشى الفقر». ثم قال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

قلت: وقد رواه وكيع عن الأعمش، وسفيان عن زُبَيد، عن مرة، عن ابن مسعود، موقوفاً، وهو أصح، والله أعلم (٢). وقال تعالى: ﴿ وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا. إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لا نُرِيدُ مِنكُمْ جَزَاءً وَلا شُكُورًا﴾ [الإنسان: ٨، ٩]. وقال تعالى: ﴿ لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ [آل عمران: ٩٢]، وقوله: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩] نَمَط آخرُ أرفع من هذا، وهو: أنهم آثروا بما هم مضطرون إليه، وهؤلاء أعطوا وأطعموا ما هم محبون له. وقوله: ﴿ ذَوِي الْقُرْبَىٰ ﴾ وهم: قرابات الرجل، وهم أولى من أعطى من الصدقة، كما ثبت فى الحديث: « الصدقة على المساكين صدقة، وعلى ذوى الرحم ثنتان: صدقة وصلة » (٣). فهم أولى الناس بك وببرك وإعطائك. وقد أمر

(١) ورواه الحاكم فى المستدرك (٢ / ٢٧٢) وصححه على شرط الشيخين. واستدرك عليه الذهبى بأنه منقطع، وذكره السيوطى فى الدر المنثور (١/ ١٦٩) ولم ينسبه لغير ابن أبى حاتم، وقال: « وصححه » ! وأخشى أن يكون سقط منه قوله: « والحاكم ».

(٢) هذا ترجيح بالتحكم. وإسناده عند الحاكم (٢ / ٢٧٢) صحيح على شرط الشيخين، وقد وافقه الذهبى على ذلك.

(٣) رواه أحمد فى المسند (١٦٢٩٦، ١٦٣٠٢، ١٦٣٠٣)، والترمذى (٢ / ٢٢) وقال: « حديث حسن »، والنسائى (١/ ٣٦١)، وابن ماجه (١٨٤٤) كلهم من حديث سلمان بن عامر.

الله تعالى بالإحسان إليهم فى غير ما موضع من كتابه العزيز. ﴿وَالْيَتَامَى﴾ هم: الذين لا كاسب لهم، وقد مات آباؤهم وهم ضعفاء صغار دون البلوغ والقدرة على التكسب. ﴿وَالْمَسَاكِينَ﴾ وهم: الذين لا يجدون ما يكفيهم فى قوتهم وكسوتهم وسكناهم، فيعطون ما تُسَدُّ به حاجتهم وخلتهم. وفى الصحيحين عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «ليس المسكين بهذا الطوَّاف الذى تَرده التمرة والتمرتان واللقمة واللقمتان، ولكن المسكين الذى لا يجد غنى يغنيه، ولا يُفْطَن له فيُتَصَدقَ عليه». ﴿وَابْنَ السَّبِيلِ﴾ وهو: المسافر المجتاز الذى قد فرغت نفقته فيعطى ما يوصله إلى بلده، وكذا الذى يريد سفراً فى طاعة، فيعطى ما يكفيه فى ذهابه وإيابه، ويدخل فى ذلك الضيف، كما قال ابن عباس : ابن السبيل هو الضيف الذى ينزل بالمسلمين ، وكذا قال مجاهد، وسعيد بن جبير، وغيرهم . ﴿وَالسَّائِلِينَ﴾ وهم: الذين يتعرضون للطلب فيعطون من الزكوات والصدقات، كما روى الإمام أحمد عن فاطمة بنت الحسين، عن أبيها حسين بن على ، قال: قال رسول الله ﷺ : «للسائل حق وإن جاء على فرس». رواه أبو داود (١). ﴿وفي الرِّقَابِ﴾ وهم: المكاتبون الذين لا يجدون ما يؤدونه فى كتابتهم. وسيأتى الكلام على كثير من هذه الأصناف فى آية الصدقات من براءة [الآية : ٦٠] ، إن شاء الله تعالى.

وقوله: ﴿وَأَقَامَ الصَّلاةَ﴾ أى : وأتم أفعال الصلاة فى أوقاتها بركوعها، وسجودها، وطمأنينتها، وخشوعها على الوجه الشرعى المرضى.

وقوله: ﴿وآتَى الزَّكَاةَ﴾: يُحْتَمَلُ أن يكون المراد به: زكاة النفس، وتخليصها من الأخلاق الدنيئة الرذيلة، كقوله: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهَا . وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّاهَا﴾ [الشمس: ٩، ١٠] ، وقول موسى لفرعون: ﴿هَل لَّكَ إِلَىٰ أَن تَزَكَّىٰ .وَأَهْدِيَكَ إِلَىٰ رَبِّكَ فَتَخْشَىٰ﴾ [النازعات: ١٨، ١٩] ، وقوله تعالى: ﴿وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ . الَّذِينَ لا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ [فصلت: ٦، ٧] . ويحتمل أن يكون المرادُ زكاة المال، كما قاله سعيد بن جبير ومقاتل بن حيان ويكون المذكور من إعطاء هذه الجهات والأصناف المذكورين إنما هو التطوع والبر والصلة.

وقوله: ﴿وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا﴾، كقوله: ﴿الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلا يَنقُضُونَ الْمِيثَاقَ﴾ [الرعد: ٢٠] وعكس هذه الصفة النفاق، كما صح الحديث: «آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان». وفى الحديث الآخر: «إذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر» .

وقوله: ﴿وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ﴾ أى: فى حال الفقر، وهو البأساء، وفى حال المرض والأسقام، وهو الضراء. ﴿وَحِينَ الْبَأْسِ﴾ أى: فى ساحة القتال والتقاء الأعداء، قاله ابن مسعود، وابن عباس، وغيرهم. وإنما نُصب ﴿وَالصَّابِرِينَ﴾ على المدح والحث على الصبر فى هذه الأحوال لشدته وصعوبته، والله أعلم، وهو المستعان وعليه التَّكلان.

وقوله : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا ﴾ أى : هؤلاء الذين اتصفوا بهذه الصفات هم الذين صَدَقوا فى إيمانهم؛ لأنهم حققوا الإيمان القلبى بالأقوال والأفعال، فهؤلاء هم الذين صدقوا ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ لأنهم اتقوا المحارم وفعلوا الطاعات.

(١) المسند (١٧٣٠) ، وأبو داود (١٦٦٥، ١٦٦٦) وسيذكره الحافظ ابن كثير مرة أخرى ، فى تفسير الآية (١٩) من سورة الذاريات .

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٨﴾ وَلَكُمْ فِى ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٧٩﴾ ﴾

يقول تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ﴾ العدلُ فى القصاص ـ أيّها المؤمنون ـ حُرّكم بحركم، وعبدكم بعبدكم، وأنثاكم بأنثاكم، ولا تتجاوزوا وتعتدوا، كما اعتدى من قبلكم وغيروا حكم الله فيهم، وسبب ذلك قريظة والنضير، كانت بنو النضير قد غزت قريظة فى الجاهلية وقهَروهم، فكان إذا قتل النضرىّ القُرظىَّ لا يقتل به، بل يُفَادَى بمائة وسْق من التمر، وإذا قتل القرظى النضرى قتل به، وإن فادَوْه فَدَوه بمائتى وسق من التمر ضعْف دية القرظى، فأمر الله بالعدل فى القصاص، ولا يتبع سبيل المفسدين المحرفين المخالفين لأحكام الله فيهم، كفرا وبغياً، فقال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالأُنثَى بِالأُنثَى﴾.

وقوله: ﴿ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾: قال ابن عباس: فالعفو: أن يَقبل الدية فى العمد، وكذا روى عن مجاهد، وسعيد بن جبير، وقتادة، وغيرهم. ﴿ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ﴾ يعنى: من القاتل من غير ضرر ولا منك، يعنى المدافعة.

وروى الحاكم، عن ابن عباس: ويؤدى المطلوب بإحسان [١]. وكذا قال سعيد بن جُبَير، وأبو الشعثاء، وقتادة، وغيرهم.

وقوله: ﴿ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ يقول تعالى: إنما شرع لكم أخذ الدية فى العمد تخفيفاً من الله عليكم ورحمة بكم، مما كان محتوماً على الأمم قبلكم من القتل أو العفو، كما روى سعيد بن منصور عن ابن عباس، قال: كتب على بنى إسرائيل القصاص فى القتلى، ولم يكن فيهم العفو، فقال الله لهذه الأمة: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالأُنثَى بِالأُنثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾ فالعفو: أن يقبل الدية فى العمد، ﴿ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ ﴾ مما كتب على من كان قبلكم ﴿ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ﴾ وأخرجه ابن حبان فى صحيحه [٢].

وقوله: ﴿ فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾: يقول تعالى: فمن قتل بعد أخذ الدية أو قبولها، فله عذاب من الله أليم موجع شديد. وهكذا رُوى عن ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، وغيرهم أنه هو الذى يقتل بعد أخذ الدية، كما روى أحمد عن أبى شريح الخزاعى: أن النبى ﷺ قال: « من أصيب بقتل أو خَبْل فإنه يختار إحدى ثلاث: إما أن يقتص، وإما أن يعفو، وإما أن يأخذ الدية؛ فإن أراد الرابعة فخذوا على يديه. ومن اعتدى بعد ذلك فله نار جهنم خالداً فيها » [٣]. وعن سمرة، قال: قال

---

(١) المستدرك (٢/ ٢٧٣). وقال: « صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه ».

(٢) هو فى صحيح ابن حبان (٧ / ٤٩٠) (من مخطوطة الإحسان). وقد رواه أيضا البخارى (١٢ / ١٨٣ فتح)، ورواه الطبرى (٢٥٩٣).

(٣) هو فى المسند (١٦٤٤٦). وإسناده صحيح. ورواه البخارى فى التاريخ الكبير (٢/١/٢٠٤، ٢٠٥)، فى ترجمة أبى شريح الخزاعى، واسمه «خويلد بن عمرو». وذكره السيوطى (١/ ١٧٣)، وزاد نسبته لعبد الرزاق، وابن أبى شيبة، وابن أبى حاتم، والبيهقى. ورواه أيضا ابن ماجه (٢٦٢٣). و« الخبل » ـ بفتح الخاء وسكون الباء: الجراح.

رسول الله ﷺ : «لا أعافى رجلا قتل بعد أخذ الدية» (١) ـ يعنى: لا أقبل منه الدية ، بل أقتله .

وقوله: ﴿ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ ﴾ : يقول تعالى: وفى شَرْع القصاص لكم ـ وهو قتل القاتل ـ حكمة عظيمة ، وهى بقاء المُهَج وصَوْنها ؛ لأنه إذا علم القاتلُ أنه يقتل انكفّ عن صنيعه ، فكان فى ذلك حياة للنفوس .

وفى الكتب المتقدمة: القتلُ أنْفَى للقتل . فجاءت هذه العبارة فى القرآن أفصح ، وأوجز: ﴿ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ ﴾ ، قال أبو العالية: جعل الله القصاص حياة ، فكم من رجل يريد أن يقتُل ، فتمنعه مخافة أن يُقتل . وكذا روى عن مجاهد ، وسعيد بن جبير ، وغيرهما . ﴿ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ يقول: يا أولى العقول والأفهام والنّهى ، لعلكم تنزجرون فتتركون محارم الله ومآثمه ، و « التقوى »: اسم جامع لفعل الطاعات وترك المنكرات .

﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴿١٨٠﴾ فَمَن بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٨١﴾ فَمَنْ خَافَ مِن مُّوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٨٢﴾ ﴾

اشتملت هذه الآية الكريمة على الأمر بالوصية للوالدين والأقربين . وقد كان ذلك واجباً ـ على أصح القولين ـ قبل نزول آية المواريث ، فلما نزلت آية الفرائض نُسخت هذه ، وصارت المواريث المقدرة فريضة من الله ، يأخذها أهلوها حتماً من غير وصية ولا تحمل منَّة الموصى ، ولهذا جاء الحديثُ الذى فى السنن وغيرها عن عَمْرو بن خارجة قال: سمعت رسول الله ﷺ يخطب وهو يقول: «إن الله قد أعطى كلّ ذى حق حقه ، فلا وصية لوارث » (٢) . وروى الإمام أحمد: عن محمد بن سيرين ، قال: جلس ابن عباس فقرأ سورة البقرة حتى أتى هذه الآيــة: ﴿ إِن تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ ﴾ فقال: نُسخت هذه الآية . ورواه الحاكم وقال: صحيح على شرطهما (٣) .

وروى ابن أبى حاتم: عن ابـن عباس ، فى قوله: ﴿ الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ ﴾ : نسختها هذه الآية: ﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا

---

(١) ذكره المؤلف الحافظ ، من رواية « سعيد بن أبى عروبة ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة » ، ولم يبين مخرجه . ولم أجده بعد طول البحث ، إلا أن ذكره السيوطى (١/ ١٧٣) ، ونسبه لسمويه فى فوائده . وقد رواه الطبرى (٢٦٠٣) ، عن قتادة ، مرفوعًا مرسلاً .

(٢) رواه أحمد فى المسند ، مطولا ، بأسانـــيد (١٧٧٤٠ ـ ١٧٧٤٢ ، ١٧٧٤٤، ١٧٧٤٧ ـ ١٧٧٥٠) . ورواه الطيالسى (١٢١٧) ، والترمذى (٣/ ١٩٠) ، والنسائى (٢ / ١٢٨) ، وابن ماجه (٢٧١٢) ، وابن سعد فى الطبقات (٢ / ١ / ١٣١ ، ١٣٢) والدارمى (٢ / ٤١٩) ـ كلهم من حديث عمرو بن خارجة . بعضهم مختصرًا ، وأكثرهم مطولا . وقال الترمذى : « حسن صحيح » .

وقد ثبت أيضا من حديث أبى أمامة الباهلى: ورواه أحمد فى المسند (٥/ ٢٦٧ حلبى) والطيالسى (١١٢٧) وأبو داود (٢٨٧٠) والترمذى (٣/ ١٨٩) وابن ماجه (٢٧١٣) وابن الجارود ص ٤٢٤ . وقال الترمذى: «حديث حسن» .

وثبت أيضًا من حديث أنس : رواه ابن ماجه (٢٧١٤) وإسناده صحيح .

(٣) ظاهر الإطلاق أن يكون أحمد رواه فى المسند . ولكنى لم أجده فيه . وأرجح أن يكون فى كتاب آخر من كتب الإمام أحمد . وإسناده صحيح ، وهو فى المستدرك (٢/ ٢٧٣) ووافقه الذهبى على تصحيحه . ورواه الطبرى (٢٦٥٢) من هذا الوجه . وانظر الحديث التالى لهذا .

مَفْرُوضًا﴾ [النساء: ٧] (١) .

ثم قال ابن أبى حاتم: وروى عن ابن عمر ، وأبى موسى، وسعيد بن المسيّب، والحسن، ومجاهد، وعطاء، وسعيد بن جُبَير، ومحمد بن سيرين، وعكرمة، وزيد بن أسلم، والربيع بن أنس، وقتادة، والسدى، ومقاتل بن حيّان، وطاوس، وإبراهيم النَّخَعى، وشُرَيح، والضحاك، والزهرى: أن هذه الآية منسوخة نسختها آية الميراث.

والعجب من الرازى ـ رحمه الله ـ كيف حكى فى تفسيره الكبير عن أبى مسلم الأصفهانى: أن هذه الآية غير منسوخة، وإنما هى مُفَسرة بآية المواريث ! ومعناه: كتب عليكم ما أوصى الله به من توريث الوالدين والأقربين، من قوله: ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ [النساء: ١١] قال: وهو قولُ أكثر المفسرين والمعتبرين من الفقهاء. قال: ومنهم من قال: إنها منسوخة فيمن يرث، ثابتة فيمن لا يرث، وهو مذهب ابن عباس، والحسن، ومسروق، وطاوس، والضحاك، ومسلم بن يَسَار، والعلاء بن زياد.

قلت : وبه قال أيضاً سعيدُ بن جُبَير ، والربيع بن أنس ، وقتادة ، ومقاتل بن حيان . ولكن على قول هؤلاء لا يسمى هذا نسخاً فى اصطلاحنا المتأخر ؛ لأن آية الميراث إنما رفعت حكم بعض أفراد ما دل عليه عموم آية الوصاية ؛ لأن « الأقربين » أعم ممن يرث ومن لا يرث ، فرفع حكم من يرث بما عُيِّنَ له، وبقى الآخر على ما دلت عليه الآية الأولى . وهذا إنما يتأتى على قول بعضهم : إن الوصاية فى ابتداء الإسلام إنما كانت نَدْباً حتى نُسخت . فأما من يقول : إنها كانت واجبة ، وهو الظاهر من سياق الآية ـ فيتعين أن تكون منسوخة بآية الميراث ، كما قاله أكثرُ المفسرين والمعتبرين من الفقهاء ؛ فإنّ وجوب الوصية للوالدين والأقربين الوارثين منسوخ بالإجماع. بل منهى عنه للحديث المتقدم: « إن الله قد أعطى كلّ ذى حق حقه فلا وصية لوارث»(٢) . فآية الميراث حكم مستقل، ووجوب من عند الله لأهل

(١) إسناده عند ابن أبى حاتم إسناد صحيح . وقد روى البخارى (٥ / ٢٧٨ ، ٢٧٩) عن ابن عباس ، قال: «كان المال للولد ، وكانت الوصية للوالدين ، فنسخ الله من ذلك ما أحب ، فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين ، وجعل للأبوين لكل واحد منهما السدس ، وجعل للمرأة الثمن والربع ، وللزوج الشطر والربع » . ورواه الدارمى (٢ / ٤١٩ ، ٤٢٠) بالإسناد الذى رواه به البخارى ، كلاهما عن شيخ واحد . وقال الحافظ فى الفتح : « وهو موقوف لفظًا ، إلا أنه فى تفسيره إخبار بما كان من الحكم قبل نزول القرآن ، فيكون فى حكم المرفوع بهذا التقرير» . وأقول : بل هو مرفوع نصًا ؛ لأنه إخبار عن الحكم بآية الوصية ،، ثم عن نسخها بآية الميراث فهو حكاية عما كان عليه الحكمان ـ المنسوخ والناسخ ـ فى عهد رسول الله ﷺ وحياته.

وروى أبو داود (٢٨٦٩) عن ابن عباس : ﴿ إن تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ والأقْرَبِين ﴾ فكانت الوصية كذلك، حتى نسختها آية الميراث » . وإسناده صحيح.

(٢) حديث « لا وصية لوارث » : صحيح بالأسانيد التى أشرنا إليها آنفًا ، لاشك فى صحته وإن تكلم بعض أهل العلم فى بعض أسانيده ، فإن هذه الأسانيد يشد بعضها بعضًا ، لا يشك فى ذلك من شدا شيئًا من العلم بالحديث والأسانيد .

والإمام الشافعى لم يصل إليه بإسناد صحيح متصل ، وإن كان قد ثبت عند غيره . ولكنه أثبته بطريق أقوى من الأسانيد المفاريد ، فقال فى كتاب (الرسالة) (٣٩٨ ـ ٤٠١) بتحقيقنا : « ووجدنا أهل الفتيا ومن حفظنا عنه من أهل العلم بالمغازى ، من قريش وغيرهم ـ لا يختلفون فى أن النبى قال عام الفتح : « لا وصية لوارث ، ولا يقتل مؤمن بكافر » ، ويأثرونه عمن حفظوا عنه ممن لقوا من أهل العلم بالمغازى . فكان هذا نقل عامة عن عامة ، وكان أقوى فى بعض الأمر من نقل واحد عن واحد. وكذلك وجدنا أهل العلم عليه مجمعين . وروى بعض الشاميين حديثًا ليس مما يثبته أهل الحديث ، فيه: أن بعض رجاله مجهولون . فرويناه عن النبى منقطعًا . وإنما قبلناه بما وصفت من نقل أهل المغازى وإجماع العامة عليه ـ وإن كنا قد ذكرنا الحديث فيه ـ واعتمدنا على حديث أهل المغازى عاما وإجماع الناس ».

فالشافعى جزم بتواتر الحديث ، وبالإجماع على حكمه . وهو كما قال ، رحمه الله . =

الفروض والعصبات، رفع بها حُكْمُ هذه بالكلية. بقى الأقارب الذين لا ميراث لهم، يستحب له أن يُوصىَ لهم من الثلث، استئناساً بآية الوصية وشمولها، ولما ثبت فى الصحيحين، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما حق امرئ مسلم له شىء يوصى فيه، يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده». قال ابن عمر: ما مرت عَلَىّ ليلة منذ سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك إلا عندى وصيتى. والآيات والأحاديث بالأمر ببر الأقارب والإحسان إليهم، كثيرة جداً. وروى عبد بن حميد فى مسنده عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله تعالى: يابن آدم، ثنتان لم يكن لك واحدة منهما: جعلت لك نصيباً فى مالك حين أخَذْتُ بكَظمك؛ لأطهرك به وأزكّيك، وصلاةُ عبادى عليكَ بعد انقضاء أجلك».

وقوله: ﴿إِن تَرَكَ خَيْرًا﴾ أى: مالا. قاله ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، وغيرهم. ثم منهم من قال: الوصية مشروعة سواء قَلّ المال أو كثُر كالوراثة، ومنهم من قال: إنما يُوصِى إذا ترك مالا جزيلا، ثم اختلفوا فى مقداره (١).

وقوله: ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾ أى: بالرفق والإحسان، كما روى ابن أبى حاتم عن الحسن، قوله: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾ فقال: نَعَم، الوصية حَق، على كل مسلم أن يوصى إذا حضره الموت بالمعروف غير المُنكر. والمراد بالمعروف: أن يوصى لأقربيه وَصيَّةً لا تجحف بورثته، من غير إسراف ولا تقتير، كما ثبت فى الصحيحين أن سعداً قال: يا رسول الله، إن لى مالا ولا يرثنى إلا ابنة لى، أفأوصى بثُلُثَىْ مالى؟ قال: «لا» قال: فبالشَّطْر؟ قال: «لا» قال: فالثلث؟ قال: «الثلث، والثلث كثير؛ إنك أن تَذَرَ ورثتك أغنياء خير من أن تَدَعهم عالة يتكففون الناس». وفى صحيح البخارى: أن ابن عباس قال: لو أن الناس غَضوا من الثلث إلى الربع فإن رسول الله ﷺ قال: «الثلث، والثلث كثير». وروى الإمام أحمد، عن حنظلة بن حِذْيَم بن حنيفة: أن جده حنيفة أوصى ليتيم فى حجره بمائة من الإبل، فشقّ ذلك على بنيه، فارتفعوا إلى رسول الله ﷺ. فقال حنيفة: إنى أوصيت ليتيم لى بمائة من الإبل، كنا نسميها المطيَّبة. فقال النبى ﷺ، «لا، لا، لا. الصدقة: خَمْس، وإلا فعَشْر، وإلا فخمس عشرة، وإلا فعشرون، وإلا فخمس وعشرون، وإلا فثلاثون، وإلا فخمس وثلاثون، فإن أكثرتَ فأربعون».

وذكر الحديث بطوله(٢).

= وأما أهل عصرنا، المتبعون للأهواء، الأجرياء على الدين وعلى الشريعة ـ فقد اصطنعوا قانونًا أجازوا فيه الوصية للوارث، خروجًا على الشريعة، يحادون الله ورسوله، اصطنعه لهم رجال ينتسبون إلى العلم، يلتمسون رضا عامة الناس عنهم، لا يبالون أنى يصدرون وأنى يردون. وحسابهم عند ربهم.

(١) ذكر الحافظ ابن كثير هنا وروايات عن على أنه لم ير ثلاثمائة دينار أو أربعمائة مالا كثيرًا يوصى فيه. وعن ابن عباس: «من لم يترك ستين دينارًا لم يترك خيرًا». وعن طاوس: «ثمانين دينارًا». وعن قتادة «كان يقال: ألفًا فما فوقها». والظاهر من إطلاق كلمة «خير»، وأن لم يرد فى الكتاب ولا السنة تحديد مقداره: أن تقديره يختلف باختلاف الأشخاص، واختلاف طبقاتهم وظروفهم، وباختلاف الأحوال المعيشية العامة، وباختلاف عدد الورثة قلة وكثرة. فرب قليل فى وقت، وبين قوم، كثير فى وقت آخر، وعند قوم آخرين.

(٢) هو فى المسند (٥ / ٦٧ ، ٦٨ حلبى). وأشار إليه البخارى فى الكبير (٢/ ١/ ٣٥) كعادته فى الإشارة الموجزة ـ فى ترجمة «حنظلة بن حذيم». وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٤ / ٢١٠ ، ٢١١) بطوله. وقال: «رواه أحمد، ورجاله ثقات». وذكره الحافظ فى الإصابة (٢ / ٤٢ ، ٤٣) عن رواية المسند. و«حذيم»: بكسر الحاء المهملة وسكون الذال المعجمة وفتح الياء التحتية وآخره ميم.

وقوله: ﴿فَمَن بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَه إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيم﴾: يقول تعالى: فمن بدّل الوصية وحرّفها، فغيَّرَ حكمها وزاد فيها أو نقص ـ ويدخل فى ذلك الكتمان لها بطريق الأولى ـ ﴿فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَه﴾. قال ابن عباس وغير واحد: وقد وقع أجر الميت على الله، وتعلَّق الإثم بالذين بدلوا ذلك ﴿إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيم﴾ أى: قد اطلع على ما أوصى به الميت، وهو عليم بذلك، وبما بدله الموصى إليهم.

وقوله: ﴿فَمَنْ خَافَ مِن مُّوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا﴾: قال ابن عباس، وغيره: الجَنَف: الخطأ. وهذا يشمل أنواع الخطأ كلها، بأن زاد وارثاً بواسطة أو وسيلة، كما إذا أوصى ببيعه الشيءَ الفُلانىّ محاباة، أو أوصى لابن ابنته ليزيدَها، أو نحو ذلك من الوسائل، إما مخطئاً غير عامد، بل بطبعه وقُوَّة شفقته من غير تبصر، أو متعمداً آثماً فى ذلك، فللوصىّ ـ والحالة هذه ـ أن يصلح القضية، ويعدلَ فى الوصية على الوجه الشرعى. ويعدلَ عن الذى أوصى به الميت إلى ما هو أقرب الأشياء إليه وأشبه الأمور به، جمعاً بين مقصود الموصى والطريق الشرعى. وهذا الإصلاح والتوفيق ليس من التبديل فى شىء. ولهذا عطف هذا ـ فبينه ـ على النهى لذلك، ليعلم أنّ هذا ليس من ذلك بسبيل، والله أعلم. وروى عبد الرزاق عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الرجل ليعملُ بعمل أهل الخير سبعينَ سنة، فإذا أوصى حاف فى وصيته، فيختم له بشر عمله، فيدخل النار، وإن الرجل ليعمل بعَمَل أهل الشرّ سبعينَ سنة، فيعدل فى وصيته، فيختم له بخير عمله، فيدخل الجنة».

قال أبو هريرة: اقرؤوا إن شئتم: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلا تَعْتَدُوهَا﴾ [البقرة: ٢٢٩] (١).

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾ أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٤﴾﴾

يقول تعالى مخاطباً للمؤمنين من هذه الأمة وآمراً لهم بالصيام، وهو: الإمساك عن الطعام والشراب والوقاع بنية خالصة لله، عز وجل، لما فيه زكاة النفس وطهارتها وتنقيتها من الأخلاط الرديئة والأخلاق الرذيلة. وذكر أنه كما أوجبه عليهم فقد أوجبه على من كان قبلهم، فلهم فيه أسوة، ولْيَجتهد هؤلاء فى أداء هذا الفرض أكملَ مما فعله أولئك، كما قال تعالى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾ الآية [المائدة: ٤٨]؛ ولهذا قال هاهنا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ لأن الصوم فيه تزكية للبدن وتضييق لمسالك الشيطان؛ ولهذا ثبت فى الصحيحين: «يا معشر الشباب، من استطاع منكم الباءَة فَلْيتزوجْ، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء» (٢) ثم بيّن مقدار الصوم، وأنه ليس فى كل

(١) لم أجده فى تفسير عبد الرزاق، ولعله فى المصنف. وقد رواه أحمد فى المسند (٧٧٢٨) عن عبد الرزاق، ورواه ابن ماجه (٢٧٠٤) عن أحمد بن الأزهر عن عبد الرزاق. ورواه بنحوه أبو داود (٢٨٦٧) والترمذى (٣/ ١٨٧ ، ١٨٨). وسيذكره ابن كثير من رواية المسند فى تفسير الآيتين (١٣، ١٤) من سورة النساء، إن شاء الله.

(٢) رواه أحمد فى المسند (٣٥٩٢) من حديث ابن مسعود، مطولا. ورواه أيضا أصحاب الكتب الستة، كما فى المنتقى (٣٤١١). وروى أحمد معناه أيضا من حديث عثمان (٤١١).

يوم، لئلا يشق على النفوس فتضعف عن حمله وأدائه، بل فى أيام معدودات. وقد كان هذا فى ابتداء الإسلام يصومون من كل شهر ثلاثة أيام، ثم نسخ ذلك بصوم شهر رمضان، كما سيأتى بيانه. وقد رُوى أن الصيام كان أولا كما كان عليه الأمم قبلنا، من كل شهر ثلاثة أيام ـ عن معاذ، وابن مسعود، وابن عباس، وغيرهم . وروى ابن أبى حاتم عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ : «صيام رمضان كتبه الله على الأمم قبلكم» فى حديث طويل اختصر منه ذلك[1].

ثم بين حكم الصيام على ما كان عليه الأمر فى ابتداء الإسلام، فقال: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ أى: المريض والمسافر لا يصومان فى حال المرض والسفر؛ لما فى ذلك من المشقة عليهما، بل يفطران ويقضيان بعدة ذلك من أيام أخر. وأما الصحيح المقيم الذى يُطيق الصيام، فقد كان مخيَّراً بين الصيام وبين الإطعام، إن شاء صام، وإن شاء أفطر، وأطعم عن كل يوم مسكيناً، فإن أطعم أكثر من مسكين عن كل يوم، فهو خير، وإن صام فهو أفضل من الإطعام، قاله ابن مسعود، وابن عباس، ومجاهد، وغيرهم من السلف؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.

وروى الإمام أحمد: عن معاذ بن جبل، قال: أحيلت الصلاة ثلاثة أحوال، وأحيل الصيام ثلاثة أحوال . . . وأما أحوال الصيام فإنّ رسولَ الله ﷺ قَدمَ المدينة، فجعل يصومُ من كل شهر ثلاثة أيام، وصام عاشوراء، ثم إن الله فرض عليه الصيام، وأنزل الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ فكان مَنْ شاء صام، ومن شاء أطعم مسكيناً، فأجزأ ذلك عنه. ثم إن الله عز وجل أنزل الآية الأخرى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ إلى قوله: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ فأثبت اللهُ صيامَه على المقيم الصحيح ، ورخَّصَ فيه للمريض والمسافر، وثبت الإطعامُ للكبير الذى لا يستطيع الصيام، فهذان حالان. قال: وكانوا يأكلون ويشربون ويأتون النساء ما لم يناموا، فإذا ناموا امتنعوا، ثم إن رجلا من الأنصار يقال له: صرْمة، كان يعمل صائماً حتى أمسى، فجاء إلى أهله فصلى العشاء، ثم نام فلم يأكل ولم يشرب، حتى أصبح فأصبح صائماً، فرآه رسول الله ﷺ وقد جهد جهداً شديداً، فقال: ما لى أراك قد جَهِدْت جهداً شديداً ؟ قال: يا رسول الله، إنى عملت أمس فجئتُ حين جئتُ فألقيتُ نفسى فنمت فأصبحت حين أصبحت صائماً. قال: وكان عمر قد أصاب من النساء بعد ما نام، فأتى النبى ﷺ فذكر ذلك له، فأنزل الله عز وجل: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾. وأخرجه أبو داود،

---

(١) الذى اختصره هو الحافظ ابن كثير . ورجاله رجال الصحيح ، إلا التابعى راويه عن ابن عمر ، وهو « أبو الربيع رجل من أهل المدينة » . وفى التابعين « أبو الربيع المدنى » : يروى عن أبى هريرة ، له حديث عنه فى المسند (٧٧١١) . وفيهم أيضا « أبو الربيع » : يروى عن ابن عمر ، له عنه حديث فى المسند (٦١٩٥) ، ولكن لم يذكر أنه مدنى . والراجح عندى أنهما واحد . وقد ورد أيضا حديث آخر ، رواه البخارى فى الكبير (٢ / ١ / ٢٣٢ ، ٢٣٣) ، من رواية الحسن ، عن دغفل بن حنظلة ، عن النبى ﷺ ، قال : « كان على النصارى صوم رمضان . . . » ـ فى حديث طويل . وكذلك رواه ابن النحاس فى الناسخ والمنسوخ ص ٢٠. وذكره الهيثمى فى الزوائد (٣/ ١٣٩). وقال : « رواه الطبرانى فى الأوسط مرفوعًا، كما تراه ، ورواه فى الكبير موقوفًا على دغفل . ورجال إسنادهما رجال الصحيح». ولكن البخارى أعله بأنه « لا يعرف سماع الحسن من دغفل، ولا يعرف لدغفل إدراك النبى ﷺ ». انظر ترجمة «دغفل » ، بوزن «جعفر » ـ فى الإصابة والتهذيب.

والحاكم (١). وقد أخرج البخارى ومسلم عن عائشة أنها قالت: كان عاشوراء يصام، فلما نزل فرض رمضان كان من شاء صام ومن شاء أفطر. وروى البخارى عن ابن عمر وابن مسعود، مثله.

وقوله: ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ﴾ كما قال معاذ: كان فى ابتداء الأمر: من شاء صام ومن شاء أفطر وأطعم عن كل يوم مسكيناً. وهكذا روى البخارى عن سَلَمة بن الأكوع أنه قال: لما نزلت: ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ﴾ كان من أراد أن يُفْطِر يفتدى، حتى نزلت الآية التى بعدها فنسختها . وروى أيضاً عن ابن عمر، قال: هى منسوخة. وقال عبد الله [هو ابن مسعود] ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ ﴾ أى: يتجشمونه، قال عبد الله: فكان من شاء صام ومن شاء أفطر وأطعم مسكيناً ﴿فَمَن تَطَوَّعَ﴾ يقول: أطعم مسكيناً آخر ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ فكانوا كذلك حتى نسختها: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾. وروى البخارى أيضاً: عن ابن عباس فى قوله: ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ﴾. قال ابن عباس: ليست منسوخة، هو للشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما، فيطعمان مكان كل يوم مسكيناً . وروى أبو بكر بن مَرْدُويه: عن ابن أبى ليلى، قال: دخلت على عطاء فى رمضان، وهو يأكل، فقال: قال ابن عباس: نزلت هذه الآية: [﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ﴾، فكان من شاء صام ومن شاء أفطر وأطعم مسكيناً، ثم نزلت هذه الآية] (٢) فنسخت الأولى، إلا الكبير الفانى إن شاء أطعم عن كل يوم مسكينا وأفطر.

فحاصل الأمر: أن النسخ ثابت فى حق الصحيح المقيم بإيجاب الصيام عليه، لقوله: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ وأما الشيخ الفانى الهرم الذى لا يستطيع الصيام فله أن يُفْطر ولا قضاءَ عليه، لأنه ليست له حال يصير إليها يتمكن فيها من القضاء . ولكن هل يجب عليه إذا أفطر أن يطعم عن كل يوم مسكيناً إذا كان ذا جدة ؟ فيه قولان للعلماء، أحدهما: لا يجب عليه إطعام؛ لأنه ضعيف عنه لسنّه، فلم يجب عليه فدية كالصبى ؛ لأن الله لا يكلف نفساً إلا وسعها ، وهو أحد قولى الشافعى . والثانى ـ وهو الصحيح، وعليه أكثر العلماء : أنه يجب عليه فدية عن كل يوم، كما فسره ابن عباس وغيره من السلف على قراءة من قرأ : ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ﴾ أى: يتجشمونه، كما قاله ابن مسعود وغيره، وهو اختيار البخارى فإنه قال: وأما الشيخ الكبير إذا لم يطق الصيام، فقد أطعم أنس ـ بعد ما كبر عاماً أو عامين ـ عن كلّ يوم مسكيناً خبزاً ولحما، وأفطر . وهذا الذى علقه البخارى قد أسنده الحافظ أبو يعلى الموصلى عن أيوب بن أبى تميمة، قال: ضعف أنس عن الصوم، فصنع جفنة من ثريد، فدعا ثلاثين مسكيناً فأطعمهم (٣). ورواه أيضا عبد بن حميد . ومما يلتحق بهذا المعنى: الحامل والمرضع، إذا خافتا على أنفسهما أو ولديهما، ففيهما خلاف كثير بين العلماء، فمنهم من قال: يفطران ويفديان ويقضيان. وقيل: يفديان فقط، ولا قضاء. وقيل: يجب القضاء بلا فدية. وقيل: يفطران، ولا فدية ولا قضاء. وقد بسطنا هذه المسألة مستقصاة فى كتاب الصيام الذى أفردناه . ولله الحمد والمنة.

---

(١) ساق الحافظ ابن كثير هنا الحديث بطوله ، فاختصرنا منه أحوال الصلاة ، اكتفاء بأحوال الصيام، والحديث ـ بطوله ـ فى المسند (٥/ ٢٤٦، ٢٤٧ حلبى) وهو فى سنن أبى داود (٥٠٦، ٥٠٧) . والذى رواه الحاكم منه هو أحوال الصيام (٢/ ٢٧٤) وصححه، ووافقه الذهبى. وروى الطبرى قطعة مختصرة منه فى شأن الصوم (٢٧٢٩). وفصلنا تخريجه هناك.

(٢) الزيادة من المخطوطة الأزهرية، وسقطت من المطبوعة وحذفها خطأ واضح. وابن أبى ليلى: هو محمد بن عبد الرحمن، وهو حسن الحديث . وعطاء: هو ابن أبى رباح .

(٣) إسناده صحيح. وذكره الهيثمى فى الزوائد (٣ / ١٦٤) ، وقال : «رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح».

﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ ۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۗ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾﴾

يمدح تعالى شهرَ الصيام من بين سائر الشهور، بأن اختاره من بينهن لإنزال القرآن العظيم فيه، وكما اختصه بذلك، قد ورد الحديث بأنه الشهرَ الذى كانت الكتب الإلهية تنزل فيه على الأنبياء. فروى أحمد عن واثلة ـ يعنى ابن الأسقع ـ أن رسول الله ﷺ قال: « أنزلت صُحُف إبراهيم فى أول ليلة من رمضان. وأنزلت التوراة لستٍّ مَضَين من رمضان، والإنجيل لثلاث عَشْرَةَ خلت من رمضان، وأنزل الله القرآن لأربع وعشرين خلت من رمضان» (١). أما الصحف والتوراة والزبور والإنجيل ـ فنزل كل منها على النبى الذى أنزل عليه جملة واحدة ، وأما القرآن فإنما نزل جملة واحدة إلى بيت العزة من السماء الدنيا ، وكان ذلك فى شهر رمضان ، فى ليلة القدر منه، كما قال تعالى : ﴿ إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴾ [القدر : ١]. وقال : ﴿ إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُّبَارَكَةٍ ﴾ [الدخان:٣]، ثم نزل بعدُ مفرّقاً بحسب الوقائع على رسول الله ﷺ . هكذا روى عن ابن عباس أنه سأله عطية بن الأسود، فقال : وقع فى قلبى الشك : قول الله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ ﴾، وقوله: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُّبَارَكَةٍ﴾، وقوله : ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ وقد أنزل فى شوال، وفى ذى القعدة، وفى ذى الحجة، وفى المحرم، وصفر، وشهر ربيع ؟ فقال ابن عباس: إنه أنزل فى رمضان، فى ليلة القدر وفى ليلة مباركة جملة واحدة، ثم أنزل على مواقع النجوم ترتيلا فى الشهور والأيام. رواه ابن أبى حاتم وابن مردويه، وهذا لفظه . [وروى نحوه عن ابن عباس من غير وجه] .

وقوله: ﴿ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ ﴾ : هذا مدح للقرآن الذى أنزله الله هدى لقلوب العباد ممن آمن به وصدقه واتبعه ﴿وبيِّنات﴾ أى: ودلائل وحُجَج بينة واضحة جلية لمن فهمها وتدبَّرها دالة على صحة ما جاء به من الهدى النافى للضلال، والرشد المخالف للغى، ومفرقاً بين الحق والباطل، والحلال، والحرام. وقد روى عن بعض السلف أنه كَرِه أن يقال: إلا «شهر رمضان» ولا يقال: «رمضان»، ورَخَّص فيه ابن عباس وزيد بن ثابت. وقد انتصر البخارى، رحمه الله، فى كتابه لهذا فقال: «باب يقال رمضان»، وساق أحاديث فى ذلك منها: «من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه» ونحو ذلك(٢) .

وقوله: ﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾: هذا إيجاب حَتْم على من شهد استهلال الشهر ـ أى كان مقيما فى البلد حين دخل شهر رمضان، وهو صحيح فى بدنه ـ أن يصوم لا محالة. ونَسَخت هذه الآية الإباحة المتقدمة لمن كان صحيحاً مقيما أن يفطر ويفدى بإطعام مسكين عن كل يوم، كما تقدم بيانه. ولما حتَّم الصيام أعاد ذكر الرخصة للمريض وللمسافر فى الإفطار، بشرط القضاء فقال: ﴿وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ معناه: ومن كان به مرض فى بدنه يَشُقّ عليه الصيام معه، أو يؤذيه، أو كان

---

(١) هو فى المسند (٥١ ـ ١٧٠) (٤ / ١٠٧ حلبى) وكذلك رواه الطبرى (٢٨١٤) .

(٢) عبارة البخارى (٤ / ٩٦ فتح) : « باب ، هل يقال رمضان ، أو شهر رمضان ؟ ومن رأى كله واسعًا . ثم أشار للحديث الذى هنا ، ثم رواه فى الباب الذى بعده (ص ٩٨ ، ٩٩) مطولاً ، من حديث أبى هريرة.

على سفر أى فى حال سفر ـ فله أن يفطر، فإذا أفطر فعليه عدة ما أفطره فى السفر من الأيام؛ ولهذا قال: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ أى: إنما رخَّصَ لكم فى الفطر فى حال المرض وفى السفر، مع تحتّمه فى حق المقيم الصحيح، تيسيراً عليكم ورحمة بكم. وهاهنا مسائل تتعلق بهذه الآية:

إحداها: أنه قد ذهب طائفة من السلف إلى أن من كان مقيما فى أول الشهر ثم سافر فى أثنائه، فليس له الإفطار بعذر السفر والحالة هذه، وهذا القول غريب! نقله ابن حزم فى المُحَلى، عن جماعة من الصحابة والتابعين. وفيما حكاه عنهم نظر، والله أعلم. فإنه قد ثبتت السنة عن رسول الله ﷺ أنه خرَجَ فى شهر رمضان لغزوة الفتح، فسار حتى بلغ الكَديد، ثم أفطر، وأمر الناس بالفطر. أخرجه صاحبا الصحيح .

الثانية: ذهب آخرون من الصحابة والتابعين إلى وجوب الإفطار فى السفر ، لقوله : ﴿فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾. والصحيح قول الجمهور، أن الأمر فى ذلك على التخيير، وليس بحتْم؛ لأنهم كانوا يخرجون مع رسول الله ﷺ فى شهر رمضان. قال: « فَمنا الصائم ومنا المفطر، فلم يعب الصائمُ على المفطر، ولا المفطر على الصائم» (١) .فلو كان الإفطار هو الواجب لأنكر عليهم الصيام، بل الذى ثبت من فعل رسول الله ﷺ أنه كان فى مثل هذه الحالة صائماً، لما ثبت فى الصحيحين عن أبى الدرداء قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ فى شهر رمضان فى حَرٍّ شديد، حتى إن كان أحدُنا ليضع يده على رأسه من شدة الحر، وما فينا صائم إلا رسولُ الله ﷺ وعبد الله بن رواحة.

الثالثة: قالت طائفة منهم الشافعى: الصيام فى السفر أفضل من الإفطار، لفعل النبى ﷺ كما تقدم، وقالت طائفة: بل الإفطار أفضل، أخذاً بالرخصة، ولما ثبت عن رسول الله ﷺ : أنه سئل عن الصوم فى السفر، فقال : « من أفطر فحَسَن ، ومن صام فلا جناح عليه » (٢). وقال فى حديث آخر: « عليكم برخصة الله التى رخص لكم» (٣). وقالت طائفة: هما سواء لحديث عائشة: أن حَمْزة بن عمرو الأسلمى قال: يا رسول الله، إنى كثير الصيام، أفأصوم فى السفر؟ فقال: « إن شئت فصم، وإن شئت فأفطر».وهو فى الصحيحين. وقيل: إن شق الصيام فالإفطار أفضل لحديث جابر: أن رسول الله ﷺ رأى رجلا قد ظُلِّلَ عليه، فقال: « ما هذا؟» قالوا: صائم، فقال: «ليس من البر الصيام فى السفر». أخرجاه. فأما إن رغب عن السنة، ورأى أن الفطر مكروه إليه ـ فهذا يتعين عليه الإفطار، ويحرم عليه الصيام، والحالة هذه، لما جاء فى مسند الإمام أحمد وغيره ، عن ابن عمر وجابر، وغيرهما: من لم يقبل رُخْصَةَ الله كان عليه من الإثم مثل جبال عرفة (٤).

الرابعة: القضاء، هل يجب متتابعاً أو يجوز فيه التفريق ؟ فيه قولان : أحدهما: أنه يجب التتابع؛ لأن القضاء يحكى الأداء. والثانى: لا يجب التتابع ، بل إن شاء فَرّق ، وإن شاء تابع . وهذا قول جُمهور السلف والخلف ، وعليه ثبتت الدلائل ؛ لأن التتابع إنما وجب فى الشهر لضرورة أدائه فى

---

(١) ثبت من حديث أنس ، وأبى سعيد ، وجابر ، وعائشة . انظر : الفتح (٤ / ١٦٣) ، ومسلم (١ / ٣٠٨، ٣٠٩).
(٢) ثبت بمعناه من حديث حمزة بن عمرو الأسلمى. رواه مسلم (١ / ٣٧٠) ، والطبرى (٢٨٩١) وفصلنا تخريجه هناك.
(٣) هذا اللفظ ورد فى إحدى روايات مسلم لحديث جابر (١ / ٣٠٨) .
(٤) رواه أحمد فى المسند (٥٣٩٢) عن ابن عمر، بإسناد صحيح. ورواه أيضا (١٧٥٢٣) من حديث عقبة بن عامر الجهنى، وإسناده صحيح . ولم أجده من حديث جابر .

الشهر، فأما بعد انقضاء رمضان فالمراد صيام أيام عدَّةَ ما أفطر. ولهذا قال تعالى: ﴿ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ ثم قال: ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ . روى الإمام أحمد عن أبى قتادة، عن الأعرابى الذى سمع النبى ﷺ يقول: «إن خير دينكم أيسره، إن خير دينكم أيسره »(١).

وروى أحمد أيضاً: عن عُرْوة الفُقَيْمى ، قال : كنا ننتظر النبى ﷺ فخرج [رَجلا] يَقْطُرُ رأسه من وضوء أو غسل، فصلى، فلما قضى الصلاة جعل الناس يسألونه: علينا حرج فى كذا ؟ فقال رسول الله ﷺ : «إن دين الله فى يسر» ثلاثاً يقولها ورواه ابن مردويه (٢) . وروى الإمام أحمد: أيضا عن أنس بن مالك قال: إن رسول الله ﷺ قال: «يسروا، ولا تعسروا، وسكِّنُوا ولا تُنَفِّروا ». أخرجاه فى الصحيحين. وفى الصحيحين أيضاً: أن رسول الله ﷺ قال لمعاذ وأبى موسى حين بعثهما إلى اليمن: «بشرا ولا تنفرا، ويسرا ولا تعسرا، وتطاوعا ولا تختلفا». وفى السنن والمسانيد أن رسول الله ﷺ قال: «بعثت بالحنيفيَّة السمحة» . وروى ابن مردويه عن مِحْجَن بن الأدرع: أن رسول الله ﷺ رأى رجلا يصلى فتراءاه ببصره ساعة، فقال: «أتراه يصلى صادقاً ؟» قال: قلت: يا رسول الله، هذا أكثر أهل المدينة صلاة، فقال رسول الله ﷺ : «لا تُسْمِعْه فَتُهلِكَه». وقال: «إن الله إنما أراد بهذه الأمة اليُسْر، ولم يرد بهم العُسْر »(٣).

ومعنى قوله: ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ ﴾ أى: إنما أرْخَصَ لكم فى الإفطار للمرض والسفر ونحوهما من الأعذار لإرادته بكم اليسر، وإنما أمركم بالقضاء لتكملوا عدّة شهركم.

وقوله: ﴿ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ ﴾ أى: ولتذكروا الله عند انقضاء عبادتكم، كما قال: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾ [البقرة: ٢٠٠] وقال: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الجمعة: ١٠] وقال: ﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ . وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَارَ السُّجُودِ﴾ [ق: ٣٩، ٤٠] ؛ ولهذا جاءت السنة باستحباب التسبيح، والتحميد، والتكبير بعد الصلوات المكتوبات. وقال ابن عباس: ما كنا نعرف انقضاء صلاة رسول الله ﷺ إلا بالتكبير (٤). وقوله: ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ أى: إذا قمتم بما أمركم الله من طاعته بأداء فرائضه، وترك محارمه، وحفظ حدوده، فلعلكم أن تكونوا من الشاكرين بذلك.

---

(١) هو فى المسند (٢ ـ ١٦٠٠) وذكره الهيثمى فى الزوائد (١/ ٦١) مختصرًا ، وقال :« رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح» . وانظر حديث محجن بن الأدرع الآتى .

(٢) هو فى المسند (٥ / ٦٩ حلبى) . ورواه أيضا البخارى فى الكبير (٤ / ١/ ٣٠ ، ٣١) وذكره الهيثمى فى الزوائد (١/ ٦١ ، ٦٢) ، وقال : « رواه أحمد ، والطبرانى فى الكبير ، وأبو يعلى. وفيه عاصم بن هلال: وثقه أبو حاتم، وأبو داود وضعفه النسائى وغيره، وغاضرة : لم يرو عنه غير عاصم ». أقول: والإسناد صحيح . فإن غاضرة بن عروة الفقيمى: ترجمه البخارى فى الكبير (٤/١/ ١٠٩) فلم يذكر فيه جرحًا . ولم يعلل البخارى الحديث حين رواه فى الكبير . وزيادة [رجلا] زدناها من المسند والمخطوطة الأزهرية والكبير. وهى بكسر الجيم ، يعنى أن شعره لم يكن شديد الجعودة ولا شديد السبوطة ، أى بينهما .

(٣) أبعد الحافظ النجعة ، إذ ذكره من رواية ابن مردويه ! وهو فى المسند (٤/ ٣٣٨، و ٥ /٣٢ حلبى) . ولكن آخره فيه: « إن خير دينكم أيسره » ، مرتين . وإسناداه فى المسند ـ صحيحان .

(٤) رواه أحمد فى المسند (١٩٣٣ ، ٣٤٧٨) ومسلم فى صحيحه (١/ ١٣٢ ، ١٣٣) .

﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴿١٨٦﴾﴾

روى الإمام أحمد عن أبى موسى الأشعرى، قال: كنا مع رسول الله ﷺ فى غَزَاة فجعلنا لا نصعد شَرَفاً، ولا نعلو شَرَفاً، ولا نهبط وادياً إلا رفعنا أصواتنا بالتكبير. قال: فدنا منا فقال: «يأيها الناس، اربَعُوا على أنفسكم؛ فإنَّكم لا تدعون أصمّ ولا غائباً، إنما تدعون سميعاً بصيراً، إن الذى تدعون أقربُ إلى أحدكم من عُنُق راحلته . يا عبد الله بن قيس ، ألا أعلمك كلمة من كنوز الجنة ؟ لا حول ولا قوة إلا بالله». أخرجاه فى الصحيحين، وبقية الجماعة بنحوه (١). وروى الإمام أحمد أيضا عن أنس أن النبى ﷺ قال : « يقول الله تعالى : أنا عند ظن عبدى بى ، وأنا معه إذا دعانى » (٢) . وروى أيضا عن أبى هريرة : أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « قال الله : أنا مع عبدى ما ذكرنى ، وتحركت بى شفتاه»(٣).

قلت: وهذا كقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَّالَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ﴾ [النحل : ١٢٨] ، وكقوله لموسى وهارون، عليهما السلام: ﴿إِنَّنِي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَىٰ﴾ [طه: ٤٦]. والمراد من هذا: أنه تعالى لا يخيب دعاء داع، ولا يشغله عنه شيء، بل هو سميع الدعاء. ففيه ترغيب فى الدعاء، وأنه لا يضيع لديه تعالى، كما روى الإمام أحمد عن سلمان الفارسى، عن النبى ﷺ أنه قال: «إن الله تعالى ليستحيى أن يبسط العبد إليه يديه يسأله فيهما خيرا فيردّهما خائبتين». ورواه أبو داود، والترمذى، وابن ماجه وقال الترمذى: حسن غريب. ورواه بعضهم، ولم يرفعه(٤). وروى الإمام أحمد عن أبى سعيد: أن النبى ﷺ قال: «ما من مسلم يدعو الله عز وجل بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم، إلا أعطاه الله بها إحدى ثلاث خصال: إما أن يعجِّل له دعوته، وإما أن يَدّخرها له فى الآخرة، وإما أن يصرف عنه من السوء مثلها» قالوا: إذاً نكثر. قال: « الله أكثر »(٥). وروى عبد الله بن أحمد عن عُبَادة بن الصامت أن النبى ﷺ قال : « ما على ظهر الأرض من رجل مُسْلِم يدعو الله، عز وجل، بدعوة إلا آتاه الله إياها، أو كف عنه من السوء مثلها، ما لم يَدعُ بإثم أو قطيعة رحم». ورواه الترمذى، وقال: حسن صحيح غريب من هذا الوجه (٦). وروى الإمام مالك، عن أبى هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «يُستَجَاب لأحدكم ما لم يَعْجل، يقول: دعوتُ فلم يستجب لى». أخرجاه فى الصحيحين من حديث مالك، به. وهذا لفظ البخارى، رحمه الله،

---

(١) هو فى المسند (٤/ ٤٠٢ حلبى) .

(٢) هو فى المسند (١٣٢٢٥) وذكره الهيثمى فى الزوائد (١٠/ ١٤٨) وقال : « رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح » . فنسى أن ينسبه للمسند ، ورواه مسلم (٢ / ٣٠٩) بهذا اللفظ ، من حديث أبى هريرة .

(٣) المسند (١٠٩٨٩) وأشار الحافظ ابن حجر فى التهذيب (١٢ / ٤٤٨) إلى أنه رواه البخارى فى الأدب المفرد، وذكره فى الصحيح معلقا ، « وهو أحد الأحاديث المرفوعة التى لم يوصلها فى الجامع ».

(٤) المسند (٥ / ٤٣٨ حلبى) ، والترمذى (٤ / ٢٧٤) ، وابن ماجه (٣٨٦٥)، بنحوه .

(٥) المسند (١١١٥٠) وذكره الهيثمى فى الزوائد (١٠/ ١٤٨ ، ١٤٩) ، وقال : « رواه أحمد ، وأبو يعلى بنحوه، والبزار ، والطبرانى فى الأوسط . ورجال أحمد وأبى يعلى وأحد إسنادى البزار ـ رجال الصحيح ، غير على بن على الرفاعى ، وهو ثقة » .

(٦) هو فى المسند (٥/ ٣٢٩ حلبى) ، من زيادات عبد الله ، والترمذى (٤ / ٢٧٩ ، ٢٨٠) .

وأثابه الجنة. وروى مسلم عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ أنه قال: «لا يزال يستجاب للعبد ما لم يَدْعُ بإثم أو قطيعة رحم ما لم يستعجل». قيل: يا رسول الله، ما الاستعجال؟ قال: «يقول: قد دعوتُ، وقد دَعَوتُ، فلم أرَ يستجابُ لى، فَيَسْتَحسر عند ذلك، ويدع الدعاء» (١). وروى الإمام أحمد عن أنس : أن رسول الله ﷺ قال : « لا يـــزال العبد بخير مالم يستعجل » . قالوا : وكيف يستعجل ؟ قال : «يقول: قد دعوت ربى فلم يستجب لى » (٢) . وروى أحمد أيضا عن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ قال: «القلوب أوعية، وبعضها أوعى من بعض، فإذا سألتم الله أيها الناس فاسألوه وأنتم موقنون بالإجابة، فإنه لا يستجيب لعبد دعاه عن ظهر قلب غافل» (٣).

وفى ذكره تعالى هذه الآية الباعثة على الدعاء، متخللة بين أحكام الصيام ـ إرشاد إلى الاجتهاد فى الدعاء عند إكمال العدّة، بل وعندَ كلّ فطر، كما رواه الإمام أبو داود الطيالسى عن عبد الله بن عمرو، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «للصائم عند إفطاره دعوة مستجابة». فكان عبد الله بن عمرو إذ أفطر دعا أهله، وولده ودعا (٤). وروى ابن ماجه عن عَبْد الله بن أبى مُلَيْكة، عن عبد الله بن عَمْرو، قال: قال النبى ﷺ :«إن للصائم عند فطره دَعْوةً ما تُرَدّ». قال عَبْد الله بن أبى مُليكة: سمعت عبد الله ابن عَمْرو يقول إذا أفطر: اللهم إنى أسألك برحمتك التى وَسِعَتْ كل شىء أن تغفر لى(٥). وفى مسند الإمام أحمد، وسنن الترمذى، والنسائى، وابن ماجه، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : «ثلاثة لا ترد دعوتهم: الإمام العادل، والصائم حتى يفطر، ودعوة المظلوم يرفعها الله دون الغمام يوم القيامة، ويفتح لها أبواب السماء، ويقول: بعزتى لأنصرنك ولو بعد حين» (٦).

﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ ۚ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ۗ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ ۖ فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ ۚ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ۚ وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ ۗ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٨٧﴾﴾

هذه رُخْصة من الله تعالى للمسلمين، ورَفْع لما كان عليه الأمر فى ابتداء الإسلام، فإنه كان إذا أفطر أحدهم إنما يحل له الأكل والشرب والجماع إلى صلاة العشاء أو ينام قبل ذلك، فمتى نام أو صلى العشاء حرم عليه الطعام والشراب والجماع إلى الليلة القابلة . فوجدوا من ذلك مَشَقة كبيرة . « والرفث » هنا هو: الجماع. قاله ابن عباس، وعطاء، ومجاهد وغيرهم.

(١) صحيح مسلم (٢ / ٣٢٠) .

(٢) المسند (١٣٠٤٠، ١٣٢٣١) ومجمع الزوائد (١٠/ ١٤٧) وقال: «رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه، والبزار، والطبرانى فى الأوسط . وفيه أبو هلال الراسبى ، وهو ثقة ، وفيه خلاف ، وبقية رجال أحمد وأبى يعلى رجال الصحيح ».

(٣) المسند (٦٦٥٥) والزوائد (١٠ / ١٤٨) وإسناده صحيح .

(٤) مسند الطيالسى (٢٢٦٢) .

(٥) ابن ماجه (١٧٥٣) وإسناده صحيح ، ورواه الحاكم فى المستدرك (١ / ٤٢٢) .

(٦) الترمذى (٤/ ٢٨٨) وقال : « حديث حسن » وابن ماجه (١٧٥٢) وهو فى المسند مطولا (٨٠٣٠).

وقوله: ﴿ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾: قال ابن عباس، ومجاهد، وسعيد بن جُبَير، وغيرهم : يعنى هن سكَن لكم، وأنتم سكن لهن. وقال الربيع بن أنس: هن لحاف لكم وأنتم لحاف لهن. وحاصله: أنّ الرجل والمرأة كل منهما يخالط الآخر ويُمَاسه ويضاجعه، فناسب أن يُرَخَّص لهم فى المجامعة فى ليل رمضانَ، لئلا يشقّ ذلك عليهم، ويحرجوا.

وكان السبب فى نزول هذه الآية كما تقدم فى حديث معاذ الطويل، عن البراء ابن عازب قال: كان أصحاب النبى ﷺ إذا كان الرجل صائماً فنام قبل أن يفطر، لم يأكل إلى مثلها، وإن قَيْس بن صِرْمة الأنصارى كان صائماً، وكان يومه ذاك يعمل فى أرضه، فلما حَضَر الإفطار أتى امرأته فقال: هل عندك طعام؟ قالت: لا، ولكن أنطلق فأطلب لك. فغلبته عينُه فنام، وجاءت امرأته، فلما رأته نائما قالت: خيبة لك! أنمت؟ فلما انتصف النهار غُشى عليه، فذكر ذلك للنبى ﷺ ، فنزلت هذه الآية: ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ ففرحوا بها فرحاً شديداً (١).

ولفظ البخارى هاهنا (٢) عن البراء قال: لما نزل صومُ رمضان كانوا لا يقربُون النساء، رَمَضَانَ كُلَّه، وكان رجَال يخونون أنفسهم، فأنزل الله: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ﴾. وقال ابن عباس : كان المسلمون فى شهر رمضان إذا صَلُّوا العشاء حَرُم عليهم النساء والطعام إلى مثلها من القابلة، ثم إن أناساً من المسلمين أصابوا من النساء والطعام فى شهر رمضان بعد العشاء، منهم عمر بن الخطاب، فشكوا ذلك إلى رسول الله ﷺ ، فأنزل الله تعالى: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ﴾ (٣).

وقال سعيد بن أبى عَرُوبة، عن قيس بن سعد، عن عطاء بن أبى رباح، عن أبى هريرة فى قول الله تعالى: ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ﴾ قال: كانَ المسلمون قبلَ أن تنزل هذه الآية إذا صلوا العشاء الآخرة حَرُمَ عليهم الطعام والشراب والنساء حتى يفطروا، وإن عمر بن الخطاب أصاب أهله بعد صلاة العشاء، وإن صِرْمة ابن قيس الأنصارى غلبته عينه بعد صلاة المغرب، فنام ولم يشبع من الطعام، ولم يستيقظ حتى صلى رسول الله ﷺ العشاء، فقام فأكل وشرب، فلما أصبح أتى رسول الله ﷺ فأخبره بذلك، فأنزل الله عند ذلك: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ﴾ يعنى بالرفث: مجامعة النساء ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ﴾ يعنى: تجامعون النساء، وتأكلون وتشربون بعد العشاء ﴿فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ﴾ يعنى: جامعوهن ﴿وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ يعنى: الولد ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾. فكان ذلك عفواً من الله ورحمة(٤). وهكذا روى عن مجاهد، وعطاء،

---

(١) حديث معاذ ـ الطويل ـ مضى فى ص ١٩٧ من هذا الجزء . وحديث البراء هذا رواه أحمد فى المسند (٤/ ٢٩٥ حلبى) والبخارى (٤ / ١١١ ، ١١٢ فتح) ورواه الطبرى بنحوه (٢٩٣٩) وخرجناه هناك.

(٢) يعنى فى كتاب التفسير من الصحيح (٨ / ١٣٦ فتح) .

(٣) رواه الطبرى (٢٩٤٠) ورواه ابن المنذر أيضا ، كما فى الدر المنثور (١ / ١٩٧) .

(٤) هذا الحديث ثبت هكذا فى ابن كثير،دون بيان من أخرجه. والإسناد من سعيد بن أبى عروبة إلى أبى هريرة ـ صحيح. والظاهر من خطة ابن كثير أنه رواه الطبرى ، ولكن لم أجده فيه فى هذا الموضع . فإما هو فى موضع آخر، وإما سقط من ناسخى الطبرى. ويؤيد أنه من رواية الطبرى أن السيوطى نقله فى الدر المنثور (١/١٩٧) ونسبه للطبرى فقط .

وعكرمة ، والسدى ، وقتادة ، وغيرهم فى سبب نزول هذه الآية فى عمر بن الخطاب ومن صنع كما صنع، وفى صرْمة بن قيس؛ فأباح الجماعَ والطعام والشراب فى جميع الليل رحمة ورخصة ورفقاً.

وقوله: ﴿وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾: قال أبو هريرة، وابن عباس، وأنس، وغيرهم: يعنى الولد. وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: يعنى: الجماع.

وقوله: ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾: أباح تعالى الأكل والشرب، مع ما تقدم من إباحة الجماع، فى أىّ الليل شاء الصائمُ إلى أن يتبين ضياءُ الصباح من سواد الليل، وعبر عن ذلك بالخيط الأبيض من الخيط الأسود، ورفع اللبس بقوله: ﴿ مِنَ الْفَجْرِ﴾، كما جاء فى الحديث الذى رواه البخارى: عن سهل بن سعد، قال: أنزلت: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ ﴾ ولم يُنْزَلْ ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ وكان رجال إذا أرادوا الصوم، ربَطَ أحدُهم فى رجليه الخيط الأبيض والخيط الأسود، فلا يزال يأكل حتى يتبين له رؤيتهما، فأنزل الله بعد: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ فعلموا أنما يعنى: الليل والنهار [١] . وروى الإمام أحمد: عن عَدىّ بن حاتم قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ عَمَدت إلى عقالين، أحدُهما أسود والآخر أبيض، قال: فجعلتهما تحت وسادتى، قال: فجعلت أنظر إليهما فلما تَبَيَّن لى الأبيض من الأسود ، أمسكت ، فلما أصبحت غدوت إلى رسول الله ﷺ فأخبرته بالذى صنعت . فقال : « إنّ وسادك إذاً لعريض ، إنما ذلك بياض النهار وسواد الليل » . أخرجاه فى الصحيحين [٢] . ومعنى قوله: «إن وسادك إذاً لعريض» أى: إن كان يسعُ لوضع الخيط الأسود والخيط الأبيض المرادين من هذه الآية تحتها، فإنهما بياض النهار وسواد الليل ـ فيقتضى أن يكون بعرض المشرق والمغرب!! وجاء فى بعض الألفاظ: «إنك لعريض القفا ». ففسره بعضهم بالبلادة، وهو ضعيف. بل يرجع إلى هذا؛ لأنه إذا كان وساده عريضاً فقفاه أيضاً عريض، والله أعلم.

وفى إباحته تعالى جوازَ الأكل إلى طلوع الفجر، دليل على استحباب السَّحُور؛ لأنه من باب الرخصة، والأخذ بها محبوب؛ ولهذا وردت السنة الثابتة عن رسول الله ﷺ بالحث على السَّحور، ففى الصحيحين عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ : «تَسَحَّرُوا فإن فى السَّحور بركة ». وفى صحيح مسلم، عن عمرو بن العاص رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ : «إن فَصْلَ ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السَّحَر». وروى الإمام أحمد: عن أبى سعيد قال: قال رسول الله ﷺ : «السَّحور أكْلُهُ بركة؛ فلا تدعوه، ولو أنّ أحدكم يَجْرَع جرعة من ماء، فإن الله وملائكته يصلون على المتسحرين» [٣] .

وقد ورد فى الترغيب فى السحور أحاديث كثيرة حتى ولو بجرعة من ماء، تشبهاً بالآكلين. ويستحب تأخيره إلى وقت انفجار الفجر، كما جاء فى الصحيحين، عن أنس بن مالك، عن زيد بن ثابت، قال: تسحرنا مع رسول الله ﷺ ، ثم قمنا إلى الصلاة. قال أنس: قلت لزيد: كم كان بين الأذان والسحور ؟ قال: قدر خمسين آية. وقد ورد فى أحاديث كثيرة أن رسول الله ﷺ سمَّاه « الغَدَاء المبارك»، وفى الحديث الذى رواه الإمام أحمد ، والنسائى ، وابن ماجه عن حذيفة بن اليمان قال :

(١) البخارى (٨/ ١٣٧ فتح) ، ورواه أيضا الطبرى (٢٩٩٠) وقد فصلنا تخريجه هناك.
(٢) المسند (٤ / ٣٧٧ حلبى) .
(٣) المسند (١١١٠٢) ومجمع الزوائد (٣ / ١٥٠) والترغيب والترهيب (٢ / ٩٤) وقال : « وإسناده قوى ».

obeikandl.com

تسحَّرْنا مع رسول الله ﷺ ، وكان النهار إلا أن الشمس لم تطلع . وهو حديث تفرد به عاصم بن أبي النَّجُود، قاله النسائى، وحمله على أن المراد قربُ النهار، كما قال تعالى: ﴿ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ﴾ [الطلاق: ٢] أى: قاربن انقضاء العدة، فإما إمساك أو تَرْك للفرَاق. وهذا الذى قاله هو المتعيِّن حملُ الحديث عليه: أنهم تسحروا ولم يتيقنوا طلوع الفجر، حتى إن بعضهم ظن طلوعه وبعضهم لم يتحقق ذلك. وقد رُوى عن طائفة كبيرة من السلف أنَّهم تسامحوا فى السحور عند مقاربة الفجر. روى مثل هذا عن أبى بكر، وعمر، وعلى، وابن مسعود، وحذيفة، وأبى هريرة، وابن عمر، وابن عباس، وزيد بن ثابت، وعن طائفة كثيرة من التابعين .وحكى ابن جرير فى تفسيره، عن بعضهم: أنَّه إنما يجب الإمساك من طلوع الشمس كما يجوز الإفطار بغروبها ! قلت: وهذا القول ما أظنّ أحداً من أهل العلم يستقر له قَدَم عليه، لمخالفته نصّ القرآن فى قوله: ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ وقد وَرَدَ فى الصحيحين، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يمنعنكم أذانُ بلال عن سَحُوركم، فإنه ينادى بليل، فكلوا واشربوا حتى تسمعوا أذان ابن أم مكتوم فإنه لا يؤذن حتى يطلع الفجر». لفظ البخارى . وروى الطبرى عن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ : «لا يمنعكم من سَحُوركم أذان بلال ولا الفجر المستطيل، ولكن الفجر المستطير فى الأفق» رواه مسلم [١] . وروى الطبرى عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ : «لا يمنعَنّ أحدكم أذان بلال عن سحوره ـ أو قال نداء بلال ـ فإن بلالا يؤذن بليل ـ ينادى ـ لينبه نائمكم وليَرْجع قائمكم، وليس الفجر أن يقول هكذا أو هكذا، حتى يقول هكذا » [٢] .

مسألة: ومن جَعْله تعالى الفجرَ غاية لإباحة الجماع والطعام والشراب لمن أراد الصيام ـ يُستَدَلّ على أنه من أصبح جُنُباً فليغتسل، وليتم صومه، ولا حرج عليه. وهذا مذهب الأئمة الأربعة وجمهور العلماء سلفاً وخلفاً، لما رواه البخارى ومسلم من حديث عائشة وأم سلمة، أنهما قالتا: كان رسول الله ﷺ يصبح جُنُباً من جماع غير احتلام، ثم يغتسل ويصوم. وفى حديث أم سلمة عندهما: ثم لا يفطر ولا يقضى. وفى صحيح مسلم ، عن عائشة : أن رجلا قال : يا رسول الله ، تُدْركنى الصلاة وأنا جنب، فأصوم؟ فقال رسول الله ﷺ : « وأنا تدركنى الصلاة وأنا جنب ، فأصوم » . فقال : لست مثلنا ـ يا رسول الله ـ قد غفرَ اللهُ لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر. فقال: «والله إنى لأرجو أن أكونَ أخشاكم لله وأعلمكم بما أتقى» . فأما الحديث الذى رواه الإمام أحمد عن أبى هريرة ، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إذا نودى للصلاة ـ صلاة الصبح ـ وأحدكم جنب فلا يصم يومئذ» ، فإنه حديث جيد الإسناد على شرط الشيخين، وهو فى الصحيحين عن أبى هريرة، عن الفضل بن عباس عن النبى ﷺ ، وفى سنن النسائى: عنه، عن أسامة بن زيد، والفضل بن عباس ولم يرفعه. فمن العلماء من علَّل هذا الحديث بهذا، ومنهم من ذهب إليه، ويُحْكى هذا عن أبى هريرة، وسالم، وغيرهما ، ومنهم من حمل حديث أبى هريرة على نفى الكمال «فلا صوم له» لحديث عائشة وأم سلمة الدالين على الجواز. وهذا المسلك أقرب الأقوال وأجمعها، والله أعلم.

---

(١) انظر : الطبرى (٢٩٩٦ ، ٢٩٩٧) ، وما كتبناه هناك ، وصحيح مسلم (١ / ٣٠٢) .

(٢) هذا الحديث نقله ابن كثير بإسنادين عن الطبرى . وقد سقط من نسخ الطبرى المخطوطة والمطبوعة التى رأينا . وهو حديث صحيح ، رواه أيضا مسلم فى صحيحه (١ / ٣٠١ ، ٣٠٢).

وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ يقتضى الإفطار عند غُرُوب الشمس حكماً شرعياً، كما جاء فى الصحيحين، عن عمر بن الخطاب، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أقبل الليل من هاهنا وأدبر النهار من هاهنا، فقد أفطر الصائم». وعن سهل بن سعد الساعدى، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر» أخرجاه أيضاً. وروى الإمام أحمد عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ: «يقول الله، عز وجل: إن أحبّ عبادى إلى أعجلُهم فطْراً». ورواه الترمذى وقال: هذا حديث حسن غريب. وروى أحمد أيضاً: ليلى امرأة بَشِير ابن الخَصَاصِيَّة. قالت: أردت أن أصومَ يومين مواصلة، فمنعنى بشير وقال: إن رسول الله ﷺ نهى عنه. وقال: «يفعل ذلك النصارى، ولكنْ صُوموا كما أمركم الله، وأتموا الصيامَ إلى الليل، فإذا كان الليل فأفطروا» (١).

ولهذا ورد فى الأحاديث الصحيحة النهى عن الوصال، وهو أن يصل صوم يوم بيوم آخر، ولا يأكل بينهما شيئاً. فروى الإمام أحمد عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تواصلوا». قالوا: يا رسول الله، إنك تواصل؟ قال: «فإنى لست مثلكم، إنى أبيتُ يُطْعمنى ربى ويسقينى». قال: فلم ينتهوا عن الوصال، فواصل بهم النبى ﷺ يومين وليلتين، ثم رأوا الهلال، فقال: «لو تأخر الهلال لزدتكم» كالمُنَكِّل بهم. وأخرجاه فى الصحيحين. وكذلك أخرجا النهى عن الوصال من حديث أنس وابن عمر، وعائشة. فقد ثبت النهى عنه من غير وجه، وثبت أنه من خصائص النبى ﷺ، وأنه كان يقوى على ذلك ويعان، والأظهر أن ذلك الطعام والشراب فى حقه إنما كان معنوياً لا حسياً، وإلا فلا يكون مواصلا مع الحسى ، وأما من أحبّ أن يُمْسك بعد غروب الشمس إلى وقت السحر فله ذلك، كما فى حديث أبى سعيد الخدرى، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تواصلوا، فأيكم أراد أن يواصل فليواصل إلى السحر» . قالوا : فإنك تواصِلُ يا رسول الله ؟ قال : « إنى لست كهيئتكم ، إنى أبيت لى مَطْعِم يطعمنى، وساق يسقينى ». أخرجاه فى الصحيحين أيضًا (٢). وروى الإمام أحمد : عن على: أن النبى ﷺ كان يواصل من السَّحَر إلى السَّحَر (٣). وقد روى ابن جرير ، عن عبد الله بن الزّبير وغيره من السلف، أنهم كانوا يواصلون الأيام المتعددة ، وحمله منهم على أنهم كانوا يفعلون ذلك رياضة لأنفسهم ، لا أنهم كانُوا يفعلونه عبادة. والله أعلم . ويحتمل أنهم كانوا يفهمون من النهى أنه إرْشَاد، من باب الشفقة ، فكان ابن الزبير وابنُه عامر ومن سلك سبيلهم يتجشمون ذلك ويفعلونه ،

---

(١) بشير ابن الخصاصية : هو « بشير بن معبد » . وقيل فى اسم أبيه غير ذلك و «الخصاصية» ـ بفتح الخاء وتخفيف الصاد الأولى وكسر الثانية بعدها ياء تحتية مشددة : هى إحدى جداته ، نسب إليها . ولذلك تكتب «ابن» هنا بالألف .

والحديث فى المسند (٥/ ٢٢٥ حلبى) . وذكره الهيثمى فى الزوائد (٣ / ١٥٨) ، وقال : « رواه أحمد والطبرانى فى الكبير. وليلى: لم أجد من ذكرها، وبقية رجاله رجال الصحيح ». وليلى: معروفة، مترجمة فى التهذيب والإصابة فى اسم « جهدمة »، كان هذا هو اسمها ، ويقال : إن النبى ﷺ غيره فسماها « ليلى ». وهى صحابية على الراجح. ولذلك ذكر الحافظ ابن حجر ، هذا الحديث فى الفتح (٤/ ١٧٦) من رواية ابن أبى حاتم . وقال : «أخرجه أحمد والطبرانى ، وسعيد بن منصور ، وعبد بن حميد ، وابن أبى حاتم، فى تفسيرهما ، بإسناد صحيح ».

وقوله : « وأتموا . . . » هو من لفظ الحديث، لا تلاوة للآية ، وهذا ثبت فى المخطوطة الأزهرية والمسند والزوائد. وفى المطبوعة « ثم أتموا » ـ على لفظ التلاوة . وهو تصرف من ناسخ أو طابع .

(٢) البخارى (٤ / ١٧٧ فتح) ، ورواه أيضا أحمد فى المسند (١١٠٧٠، ١١٨٤٥) ورواه الطبرى (٣٠٣٤) ، وقد وهم الحافظ ابن كثير ـ هنا ـ وهمًا شديدًا ، إذ نسبه للصحيحين ، فإنه على اليقين من أفراد البخارى . وقد نص على ذلك الحافظ ابن حجر فى الفتح (٤/ ٢١٧) فى آخر كتاب الصيام .

(٣) المسند (١١٩٤) وإسناده ضعيف ، لضعف راويه : « عبد الأعلى بن عامر الثعلبى ».

لأنهم كانوا يجدون قُوة عليه. وقد ذُكرَ عنهم أنهم كانوا أول ما يفطرون على السمن والصَّبر لئلا تتخرق الأمعاء بالطعام أولا. وقد رُوِى عن ابن الزبير أنَّه كان يواصل سبعة أيام ويصبح فى اليوم السابع أقواهم وأجلدهم.

وقوله تعالى: ﴿وَلا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾: قال ابن عباس: هذا فى الرجل يعتكف فى المسجد فى رمضان أو فى غير رمضان، فحرّم الله عليه أن ينكح النساء ليلا أو نهارا حتى يقضى اعتكافه.وهذا هو الأمر المتفق عليه عند العلماء: أن المعتكف يحرمُ عليه النساءُ ما دامَ معتكفاً فى مسجده، ولو ذهب إلى منزله لحاجة لابد له منها فلا يحل له أن يتلبَّث فيه إلا بمقدار ما يفرغ من حاجته تلك، من قضاء الغائط، أو أكل، وليس له أن يقبل امرأته، ولا يضمها إليه، ولا يشتغل بشىء سوى اعتكافه، ولا يعود المريض، لكن يسأل عنه وهو مار فى طريقه. والفقهاء المصنفون يُتْبِعون كتابَ الصيام بكتاب الاعتكاف، اقتداء بالقرآن العظيم، فإنه نبه على ذكر الاعتكاف بعد ذكر الصوم.

وفى ذكره تعالى الاعتكاف بعد الصيام إرشاد وتنبيه على الاعتكاف فى الصيام، أو فى آخر شهر الصيام، كما ثبتت السنة عن رسول الله ﷺ: أنه كان يعتكف العشرَ الأواخر من شهر رمضان، حتى توفاه الله، عز وجل. ثم اعتكف أزواجُه من بعده. أخرجاه من حديث عائشة أم المؤمنين، وفى الصحيحين أن صَفيَّة بنت حُيى كانت تزور النبى ﷺ وهو معتكف فى المسجد، فتحدثت عنده ساعة، ثم قامت لترجع إلى منزلها ـ وكان ذلك ليلا ـ فقام النبى ﷺ ليمشى معها حتى تبلغ دارها، وكان منزلها فى دار أسامة بن زيد فى جانب المدينة، فلما كان ببعض الطريق لقيه رجلان من الأنصار، فلما رأيا النبى ﷺ أسرعا ـ وفى رواية: تواريا ـ أى حياء من النبى ﷺ لكون أهله معه، فقال لهما النبى ﷺ: «على رِسْلكما إنها صفية بنت حيى» أى: لا تسرعا، واعلما أنها صفية بنت حيى، أى: زوجتى. فقالا: سبحان الله يارسول الله، فقال ﷺ: «إن الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم، وإنى خشيت أن يقذف فى قلوبكما شيئاً» أو قال: «شرا». قال الشافعى: أراد، عليه السلام، أنْ يعلم أمته التبرى من التّهمة فى محلها، لئلا يقعا فى محذور، وهما كانا أتقى لله أن يظنا بالنبى ﷺ شيئاً. والله أعلم.

ثم المراد بالمباشرة: إنما هو الجماع ودواعيه من تقبيل، ومعانقة ونحو ذلك، فأما معاطاة الشىء ونحوه فلا بأس به؛ فقد ثبت فى الصحيحين، عن عائشة، أنها قالت: كان رسول الله ﷺ يُدْنى إلىّ رأسه فأرجِّلُه وأنا حائض، وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان. قالت عائشة: ولقد كان المريضُ يكون فى البيت فما أسأل عنه إلا وأنا مارة.

وقوله: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ﴾ أى: هذا الذى بيناه، وفرضناه، وحددناه من الصيام، وأحكامه، وما أبحنا فيه وما حرّمنا، وذكْرنا غاياته ورخصه وعزائمه ـ حدود الله، أى: شرعها الله وبيَّنها بنفسه ﴿فَلا تَقْرَبُوهَا﴾ أى: لا تجاوزوها، وتتعدوها. ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ﴾ أى: كما بين الصيام وأحكامه وشرائعه وتفاصيله، كذلك يبين سائر الأحكام على لسان عبده ورسوله محمد ﷺ ﴿لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ أى: يَعرفون كيف يهتدون، وكيف يطيعون كما قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ عَلَى عَبْدِهِ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لِّيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَإِنَّ اللَّهَ بِكُمْ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحديد: ٩].

﴿وَلَا تَأْكُلُوٓا أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُوا۟ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا۟ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٨﴾﴾

قال ابن عباس: هذا فى الرجل يكون عليه مال، وليس عليه فيه بيِّنة، فيجحد المال ويخاصم إلى الحكام، وهو يعرف أن الحق عليه، وهو يعلم أنه آثم آكل حرام. وكذا روى عن مجاهد، وسعيد بن جُبير، وعكرمة، وغيرهم أنهم قالوا: لا تُخَاصِمْ وأنت تعلمُ أنَّك ظالم. وقد ورد فى الصحيحين عن أم سلمة: أنّ رسولَ الله ﷺ قال: «ألا إنما أنا بَشَر، وإنما يأتينى الخصم فلعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضىَ له، فمن قضيت له بحق مسلم، فإنما هى قطعة من نار، فَلْيَحْمِلْهَا، أو ليذَرْها»[1]. فدلَّت هذه الآية الكريمة، وهذا الحديث على أنّ حكم الحاكم لا يغير الشىء فى نفس الأمر، فلا يُحلّ فى نفس الأمر حراماً هو حرام، ولا يحرم حلالا هو حلال، وإنما هو ملزم فى الظاهر، فإن طابق ما فى نفس الأمر فذاك، وإلا فللحاكم أجرُه وعلى المحتال وزْره؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ أى: تعلمون بطلان ما تدعونه وتروجون فى كلامكم. قال قتادة: اعلم - يابن آدم ـ أنّ قضاء القاضى لا يُحِل لك حراماً، ولا يُحقُّ لك باطلا، وإنما يقضى القاضى بنحو ما يرى ويشهد به الشهود، والقاضى بَشَر يخطئ ويصيب، واعلموا أنّ من قُضى له بباطل أنّ خصومته لم تَنْقَض حتى يجمع الله بينهما يوم القيامة، فيقضى على المبطل للمحق بأجودَ مما قضى به للمبطل على المحق فى الدنيا.

ربع

﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٨٩﴾﴾

﴿ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ ﴾. قال أبو العالية: جَعَلَهَا الله مواقيت لصَوْم المسلمين وإفطارهم، وعِدة نسائهم، ومَحَلّ دَيْنهم. ورُوى عن عَطَاء، والضحاك، وقتادة، وغيرهم نحو ذلك. وروى عبد الرزاق، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «جعل الله الأهلة مواقيت للناس. فصوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته، فإن غُم عليكم فَعُدُّوا ثلاثين يوماً». ورواه الحاكم فى مستدركه[2]، وقال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

وقوله: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَىٰ وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾: روى البخارى عن البراء قال: كانوا إذا أحرموا فى الجاهلية أتَوْا البيت من ظهره، فأنزل الله ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَىٰ وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾. وكذا رواه أبو داود الطيالسى، بنحوه[3]. وعن جابر قال: كانت قريش تدعى الحُمْس، وكانوا يدخلون من الأبواب فى الإحرام، وكانت الأنصار وسائر العرب لا يدخلون من باب فى الإحرام، فبينا رسول الله ﷺ فى بستان إذْ خرج من بابه، وخرج معه قُطْبة بن عامر الأنصارى، فقالوا: يا رسول الله، إن قطبة بن عامر رجل تاجر، وإنه خرج معك من

---

(١) كلمة « فأقضى له » ليست فى الأزهرية . وهى ثابتة بلفظها أو معناها فى روايات هذا الحديث . واللفظ الذى ساقه ابن كثير هنا أقرب إلى إحدى روايات مسلم (٢/ ٤٠) . ولم أجده بالحرف فى سائر الروايات. والحديث فى البخارى (٥/ ٧٧ ، ١٢ / ٢٩٩ ، ٣٠٠ ، ١٣/ ١٣٩، ١٥١، ١٥٦، بنحوه) . ولعله فى مواضع أخرى منه .

(٢) المستدرك (١ / ٤٢٣) ووافقه الذهبى على تصحيحه.

(٣) البخارى (٨ / ١٣٧) ، والطيالسى (٧١٧) ، والطبرى (٣٠٧٥ ، ٣٠٧٦) .

الباب. فقال له: «ما حملك على ما صنعت؟» قال: رأيتك فعلتَه ففعلتُ كما فعلتَ. فقال: «إني أحمس». قال له: فإن ديني دينك. فأنزل الله ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَٰكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَىٰ وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾. رواه ابن أبي حاتم [١]. وكذا روى عن مجاهد، والزهري، وقتادة، وغيرهم.

وقوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ أي: اتقوا الله فافعلوا ما أمركم به، واتركوا ما نهاكم عنه ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ غدا إذا وقفتم بين يديه، فيجزيكم بأعمالكم على التمام، والكمال.

﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ (١٩٠) وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ ۚ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ ۚ وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِندَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ ۖ فَإِن قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ ۗ كَذَٰلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ (١٩١) فَإِنِ انتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (١٩٢) وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ ۖ فَإِنِ انتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ (١٩٣)﴾

قال أبو العالية في قوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾ هذه أول آية نزلت في القتال بالمدينة، فلما نزلت كان رسول الله ﷺ يقاتل من قاتله، ويكف عمّن كف عنه حتى نزلت سورة براءة. وفي هذا نظر؛ لأن قوله: ﴿الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾ إنما هو تَهْييج وإغراء بالأعداء الذين همّتهم قتال الإسلام وأهله، أي: كما يقاتلونكم فاقتلوهم أنتم، كما قال: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً﴾ [التوبة: ٣٦]؛ ولهذا قال في هذه الآية: ﴿وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ﴾ أي: لتكن همتكم منبعثة على قتالهم، كما أن همّتهم منبعثة على قتالكم، وعلى إخراجهم من بلادهم التي أخرجوكم منها، قصاصاً.

وقوله: ﴿وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ أي: قاتلوا في سبيل الله ولا تعتدوا في ذلك. ويدخل في ذلك ارتكاب المناهي ـ كما قال الحسن البصري ـ من المُثْلة، والغُلُول، وقتل النساء والصبيان والشيوخ الذين لا رأي لهم ولا قتال فيهم، والرهبان وأصحاب الصوامع، وتحريق الأشجار وقتل الحيوان لغير مصلحة، كما قال ذلك ابن عباس، وعمر بن عبد العزيز، ومقاتل بن حيان، وغيرهم. ولهذا جاء في صحيح مسلم، عن بُرَيدة أنّ رسول الله ﷺ كان يقول: «اغزوا في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تَغُلّوا، ولا تَغْدروا، ولا تُمَثّلوا، ولا تقتلوا وليداً» [٢]. وعن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ إذا بَعَث جيوشه قال: «اخرجوا باسم الله، قاتلوا في سبيل الله من كفر بالله، لا تعتدوا ولا تغلوا، ولا تُمثّلوا، ولا تقتلوا الولدان ولا أصحاب الصّوامع». رواه الإمام أحمد [٣]. ولأبي داود، عن أنس مرفوعاً، نحوه. وفي الصحيحين عن ابن عمر قال: وُجدت امرأة في بعض مغازي النبيّ ﷺ مقتولة، فأنكر رسولُ الله ﷺ قتلَ النساء والصبيان. وروى الإمام أحمد: عن حذيفة قال: ضرب لنا رسول الله ﷺ أمثالا: واحداً، وثلاثة، وخمسة، وسبعة، وتسعة، وأحدَ عشَرَ، فضرب لنا رسول الله

(١) رواه أيضًا الحاكم في المستدرك (١/ ٤٨٣) وقال: « صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي.
وذكر الحافظ ابن حجر في الإصابة (٥ / ٢٤٢) أنه رواه أيضا ابن خزيمة في صحيحه .
(٢) هو جزء من حديث طويل في المسند (٥ / ٣٥٨ حلبي) ، ومسلم (٢ / ٤٦) .
(٣) المسند (٢٧٢٨) ، ومجمع الزوائد (٥ / ٣١٦ ، ٣١٧) .

obeikandi.com

ﷺ منها مثلا وترك سائرَها، قال: «إن قوماً كانوا أهلَ ضُعْف ومسكنة، قاتلهم أهلُ تجبّر وعداء، فأظهر الله أهل الضعف عليهم، فعمدوا إلى عَدُوهم فاستعملوهم وسلطوهم فأسخطوا الله عليهم إلى يوم يلقونه». هذا حديث حَسَنُ الإسناد [١]. ومعناه: أن هؤلاء الضعفاء لما قدروا على الأقوياء، فاعتَدوا عليهم واستعملوهم فيما لا يليق بهم، أسخطوا الله عليهم بسبب هذا الاعتداء. والأحاديث والآثار في هذا كثيرة جداً.

ولما كان الجهاد فيه إزهاق النفوس وقتلُ الرجال، نبَّه تعالى على أنّ ما هم مشتملون عليه من الكفر بالله والشرك به والصد عن سبيله أبلغ وأشد وأعظم وأطَم من القتل؛ ولهذا قال: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾. وقال أبو العالية، ومجاهد، وسعيد بن جبير، وعكرمة، وغيرهم : الشرك أشد من القتل.

وقوله: ﴿ وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِندَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ كما جاء في الصحيحين: «إن هذا البلد حرّمه الله يوم خلق السموات والأرض، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة، ولم يحل لي إلا ساعة من نهار، وإنها ساعتي هذه حَرَام بحرمة الله إلى يوم القيامة، لا يُعْضَد شجره، ولا يُخْتَلى خَلاه. فإن أحد ترخص بقتال رسول الله ﷺ فقولوا: إن الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم». يعني بذلك ـ صلوات الله وسلامه عليه ـ قتالَه أهلها يومَ فتح مكة، فإنه فتحها عنوة، وقتلت رجال به عند الخَنْدَمَة، وقيل: صلحاً؛ لقوله: « من أغلق بابه فهو آمن، ومن دخل المسجد فهو آمن، ومن دخل دار أبي سفيان فهو آمن».

وقوله: ﴿حَتَّىٰ يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِن قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَٰلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ﴾ يقول تعالى: لا تقاتلوهم عند المسجد الحرام إلا أن يَبْدَؤوكم بالقتال فيه، فلكم حينئذ قتالهم وقتلهم دفعاً للصائل ، كما بايع النبي ﷺ أصحابه يوم الحديبية تحت الشجرة على القتال، لَمَّا تألبت عليه بطونُ قريش ومن والاهم من ثقيف والأحابيش عامئذ، ثم كف الله القتال بينهم فقال: ﴿ وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ مِن بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ ﴾ [الفتح: ٢٤] ، وقال: ﴿وَلَوْلَا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُّؤْمِنَاتٌ لَّمْ تَعْلَمُوهُمْ أَن تَطَئُوهُمْ فَتُصِيبَكُم مِّنْهُم مَّعَرَّةٌ بِغَيْرِ عِلْمٍ لِّيُدْخِلَ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ مَن يَشَاءُ لَوْ تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [الفتح: ٢٥].

وقوله: ﴿ فَإِنِ انتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾أي: فإن تَرَكُوا القتال في الحرم، وأنابوا إلى الإسلام والتوبة، فإن الله يغفر ذنوبهم، ولو كانوا قد قتلوا المسلمين في حرم الله، فإنه تعالى لا يتعاظَمُه ذَنْب أنْ يغفره لمن تاب منه إليه.

ثم أمر تعالى بقتال الكفَّار: ﴿ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴾ أي: شرك. قاله ابن عباس، وغيره. ﴿وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ ﴾ أي: يكونَ دينُ الله هو الظاهر على سائر الأديان، كما ثبت في الصحيحين عن أبي موسى الأشعري، قال: سُئل النبي ﷺ عن الرجل يُقاتل شجاعة، ويقاتل حَمِيَّة، ويقاتل رياء، أيّ ذلك في سبيل الله ؟ فقال: « من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله ». وفي الصحيحين: « أمرْتُ أنْ أقاتلَ الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله ، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها،

---

(١) المسند (٥ / ٤٠٧ حلبي) . وفيه « وعدد » ، بدل « وعداء » . وأثبتنا ما في الأزهرية هنا . وقوله «وسلطوهم» : هكذا ثبت هذا الحرف . وهو من « السلاطة » ، وهي القهر . والفعل منه في المعاجم « سلطه الله ـ بتشديد اللام ـ فتسلط عليهم » . و « السلاطة ـ أيضا ـ والسلوطة ، بضم السين واللام » : حدة اللسان وطوله . والفعل منه لازم : «سلط» بضم اللام. فينبغي أن يكون هكذا الحرف هنا «سلطوهم» بفتح اللام. ويكون استعمالا نادرًا ،من أحد هذين المعنيين : قهروهم ، أو استطالوا عليهم بألسنتهم . ولم أجده في غير هذا الموضع . وهذا تخريجه فيما أرى .

وحسابهم على الله » (١).

وقوله: ﴿ فَإِنِ انتَهَوْا فَلا عُدْوَانَ إِلاَّ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾ يقول : فإن انتهوا عما هم فيه من الشرك ، وقتال المؤمنين، فكُفُّوا عنهم، فإنّ مَنْ قاتلهم بعد ذلك فهو ظالم، ولا عُدوانَ إلا على الظالمين، وهذا معنى قول مجاهد: لا تقاتل إلا من قاتل. أو يكون تقديره؛ فإن انتهوا فقد تَخَلَّصُوا من الظلم، وهو الشرك. فلا عدوان عليهم بعد ذلك، والمراد بالعُدْوان هاهنا المعاقبة والمقاتلة، كقوله: ﴿ فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ ﴾، وقوله: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا ﴾[الشورى: ٤٠]، ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِ ﴾ [النحل: ١٢٦]. ولهذا قال عكرمة وقتادة: الظالم: الذى أبى أن يقول: لا إله إلا الله . وروى البخارى عن ابن عمر : أنه أتاه رجلان فى فتنة ابن الزبير فقالا: إن الناس [قد] صنعوا وأنت ابن عمر وصاحب النبى ﷺ ، فما يمنعك أن تخرج ؟ فقال: يمنعنى أن الله حرم دم أخى ! قالا: ألم يقل الله: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴾ ؟ فقال: قاتلنا حتى لم تكن فتنة وكان الدين لله، وأنتم تريدون أن تقاتلوا حتى تكون فتنة ويكون الدين لغير الله (٢).

﴿ ٱلشَّهْرُ ٱلْحَرَامُ بِٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ وَٱلْحُرُمَٰتُ قِصَاصٌ ۚ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُوا۟ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿١٩٤﴾ ﴾

قال ابن عباس، وقتادة وغيرهما: لما سار رسولُ الله ﷺ مُعْتَمِراً فى سنة ست من الهجرة، وحَبَسَه المشركون عن الدخول والوصول إلى البيت، وصدّوه بمن معه من المسلمين فى ذى القَعْدة، وهو شهر حرام، حتى قاضاهم على الدخول من قابل، فدخلها فى السنة الآتية، هو ومن معه من المسلمين، وأقصه الله منهم، فنزلت فى ذلك هذه الآية: ﴿ الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ ﴾. وروى الإمام أحمد، عن جابر بن عبد الله، قال: لم يكن رسولُ الله ﷺ يغزو فى الشهر الحرام إلا أن يُغْزَى أو يُغْزَوا ، فإذا حضره أقام حتى ينسلخ (٣). وإسناده صحيح ؛ ولهذا لما بلغ النبى ﷺ ـ وهو مُخَيِّم بالحديبية ـ أن عثمان قتل ـ وكان قد بعثه فى رسالة إلى المشركين ـ بايع أصحابه، وكانوا ألفاً وأربعمائة تحتَ الشجرة على قتال المشركين ، فلما بلغه أن عثمان لم يُقْتَل كفّ عن ذلك ، وجنح إلى المسالمة والمصالحة ، فكان ما كان. وكذلك لما فَرَغ من قتال هَوازِن يوم حُنَيْن وتَحَصَّن فَلُّهم بالطائف، عَدَل إليها، فحاصَرَها ودخل ذو القَعْدة وهو محاصرها بالمنجنيق، واستمر عليها إلى كمال أربعين يوماً، كما ثبت فى الصحيحين عن أنس. فلما كثر القتل فى أصحابه انصرف عنها ولم تُفْتَحْ، ثم كر راجعاً إلى مكة واعتمر من الجعرّانة، حيث قسم غنائم حُنين. وكانت عُمْرته هذه فى ذى القعدة أيضاً عام ثمان، صلوات الله وسلامه عليه.

---

(١) من حديث أبى هريرة . ورواه أحمد فى المسند مرارًا ، منها : (٨٨٩١ ، ٩٤٦٩) . وقال السيوطى فى الجامع الصغير: « وهو متواتر » .

(٢) البخارى (٨ / ١٣٧ فتح) وقوله : « قد صنعوا » زيادة حرف « قد » من البخارى . و «صنعوا» بفتح الصاد المهملة والنون . وهو الثابت فى المخطوطة الأزهرية . وهو رواية الكشميهنى أحد رواة صحيح البخارى . قال الحافظ : «ويحتاج إلى تقدير شىء محذوف ، أى : صنعوا ما ترى من الاختلاف ». ورواية الأكثر من رواة الصحيح «ضيعوا» : بضم الضاد وتشديد الياء التحتية المكسورة . ومعناها ظاهر . ويريد ابن عمر بذلك قتالهم على الملك . كما فى حديث آخر عنه فى المسند (٥٦٩٠) : قال: ويحك! أتدرى ما الفتنة؟! إنما كان رسول الله ﷺ يقاتل المشركين ، وكان الدخول فى دينهم فتنة ، وليس بقتالكم على الملك».

(٣) المسند (١٤٧٦٧) (٣/ ٣٤٥ حلبى).

وقوله: ﴿فَمَنِ اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾: أمْر بالعدل حتى فى المشركين: كما قال: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِ﴾ [النحل: ١٢٦]. وقال: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾ [الشورى: ٤٠].

وقوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾: أمرٌ لهم بطاعة الله وتقواه، وإخبارٌ بأنه تعالى مع الذين اتقوا بالنصر والتأييد فى الدنيا والآخرة.

﴿وَأَنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (١٩٥)﴾

روى البخارى وابن أبى حاتم عن حذيفة أن هذه الآية نزلت فى النفقة . وعن أسلم أبى عمران قال: حمل رجل من المهاجرين بالقسطنطينية على صف العدو حتى خرَقه، ومعنا أبو أيوب الأنصارى، فقال ناس: ألقى بيده إلى التهلكة. فقال أبو أيوب: نحن أعلم بهذه الآية إنما نزلت فينا، صحبنا رسول الله ﷺ وشَهِدنا معه المشاهد ونصرناه، فلما فشا الإسلام وظهر، اجتمعنا معشر الأنصار نَجِيًا، فقلنا: قد أكرمنا الله بصحبة نبيه ﷺ ونَصْره، حتى فشا الإسلام وكثر أهلُه، وكنا قد آثرناه على الأهلين والأموال والأولاد، وقد وضعت الحرب أوزارها، فنرجع إلى أهلينا وأولادنا فنقيم فيهما. فنزل فينا: ﴿وَأَنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾. فكانت التهلكة الإقامة فى الأهل والمال وترك الجهاد. رواه أبو داود، والترمذى، والنسائى، وعَبْدُ بن حُمَيد، وابن أبى حاتم، وابن جرير، وابن مَرْدُويه، أبو يعلى، وابن حبان فى صحيحه، والحاكم فى مستدركه. وقال الترمذى: حسن صحيح غريب. وقال الحاكم: على شرط الشيخين، ولم يخرجاه [٢] . وعن أبى إسحاق السَّبِيعى قال: قال رجل للبراء بن عازب: إن حملتُ على العدوّ وحدى فقتلونى أكنت ألقيتُ بيدى إلى التهلكة؟ قال: لا، قال الله لرسوله: ﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾ [النساء: ٨٤]. إنما هذا فى النفقة. رواه ابن مردويه وأخرجه الحاكم وقال : صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. وقال ابن عباس : ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾: ليس ذلك فى القتال، إنما هو فى النفقة : أنْ تُمسكَ بيدك عن النفقة فى سبيل الله. ولا تلق بيدك إلى التهلكة.

ومضمون الآية: الأمرُ بالإنفاق فى سبيل الله فى سائر وجوه القُرُبات ووجوه الطاعات، وخاصّة صرفَ الأموال فى قتال الأعداء وبذلَها فيما يَقْوَى به المسلمون على عدوهم، والإخبار عن ترك فعل ذلك بأنه هلاك ودمار لمن لزمه واعتاده. ثم عطف بالأمر بالإحسان، وهو أعلى مقامات الطاعة، فقال: ﴿وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾.

﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذَا أَمِنتُمْ فَمَن تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا

---

(١) الفتح (٨ / ١٣٨) . قال الحافظ : « أى فى ترك النفقة فى سبيل الله . وهذا الذى قاله حذيفة ، جاء مفسراً فى حديث أبى أيوب » . ثم ذكر الحديث الذى نقله ابن كثير هنا بعد هذا. ثم قال: « وصح عن ابن عباس وجماعة من التابعين ـ نحو ذلك فى تأويل هذه الآية » .

(٢) هو فى الطبرى (٣١٧٩ ، ٣١٨٠) وفصلنا تخريجه هناك . ورواية الحاكم فى المستدرك (٢/ ٢٧٥) ، ووافقه الذهبى على تصحيحه . وفى لفظ أبى داود (٢٥١٢): « فالإلقاء بالأيدى إلى التهلكة : أن نقيم فى أموالنا ونصلحها وندع الجهاد . قال أبو عمران: فلم يزل أبو أيوب يجاهد فى سبيل الله ، حتى دفن بالقسطنطينية ».

obeikandl.com

ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِي ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِي ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿١٩٦﴾ ﴾

لما ذكر تعالى أحكام الصيام وعَطَفَ بذكر الجهاد، شرَعَ فى بيان المناسك، فأمرَ بإتمام الحجّ والعُمْرة، وظاهر السياق إكمال أفعالهما بعد الشروع فيهما ؛ ولهذا قال بعده: ﴿فإنْ أُحصِرْتُم﴾ أى: صُدِدتم عن الوصول إلى البيت ومنعتم من إتمامهما. ولهذا اتفق العلماء على أن الشروع فى الحج والعمرة مُلْزِمٌ، سواء قيل بوجوب العمرة أو باستحبابها، كما هما قولان للعلماء.

وقال على فى هذه الآية: ﴿ وأَتمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لله ﴾ : أن تُحْرِم من دُوَيرة أهلك . وكذلك قال ابن عباس، وسعيد بن جبير. وعن سفيان الثورى أنه قال فى هذه الآية: تمامها أن تحرم من أهلك، لا تريد إلا الحج والعمرة، وتُهِلّ من الميقات ليس أن تخرج لتجارة ولا لحاجة، حتى إذا كنت قريباً من مكة قلت: لو حججت أو اعتمرت، وذلك يجزئ، ولكن التمام أن تخرج له، ولا تخرج لغيره.

قد ثبت أن رسول الله ﷺ اعتمر أربع عُمَر كلها فى ذى القعدة: عمرة الحديبية فى ذى القعدة سنة ست، وعمرة القضاء فى ذى القعدة سنة سبع، وعمرة الجِعرّانة فى ذى القعدة سنة ثمان، وعمرته التى مع حجته أحرم بهما معاً فى ذى القعدة سنة عشر، ولا اعتمر قَطّ فى غير ذلك بعد هجرته، ولكن قال لأم هانئ: «عُمْرة فى رمضان تعدل حجة معى». وما ذاك إلا لأنها كانت قد عزمت على الحج معه، عليه السلام، فاعتاقَتْ عن ذلك بسبب الطهر، كما هو مبسوط فى الحديث عند البخارى [(١)]. وقد وردت أحاديث كثيرة من طرق متعددة، عن أنس وجماعة من الصحابة: أن رسول الله ﷺ جمَع فى إحرامه بحج وعمرة. وثبت عنه فى الصحيح أنه قال لأصحابه: «من كان معه هَدْى فليهل بحج وعمرة». وقال فى الصحيح أيضاً: «دخلت العمرة فى الحج إلى يوم القيامة» .

وقوله: ﴿فإنْ أُحْصِرْتُمْ فمَا اسْتَيْسَر من الْهَدْي﴾: ذكروا أنّ هذه الآية نزلت فى سنة ست، أىْ عام الحديبية، حين حال المشركون بين رسُول الله ﷺ وبين الوصول إلى البيت، وأنزل الله فى ذلك سورةَ الفتح بكمالها، وأنزل لهم رُخْصَةً: أن يذبحوا ما معهم من الهدى وكان سبعين بدنة، وأن يَتَحَللوا من إحرامهم، فعند ذلك أمرهم عليه السلامَ بأن يحلقوا رؤوسهم ويتحللوا. فلم يفعلوا انتظارا للنسخ حتى خرج فحلق رأسه، ففعل الناس وكان منهم من قَصّر رأسه ولم يحلقه، فلذلك قال ﷺ : «رَحِم الله

---

(١) منها المؤلف الحافظ رحمه الله ، فى ذكر أم هانئ ،وفى سبب تأخر المرأة عن الحج . فإن الذى فى صحيح البخارى (٣/ ٤٨٠ ، ٤٨١ فتح) ، من حديث ابن عباس : « لامرأة من الأنصار» نسى ابن جريج اسمها. وكذلك فى المسند (٢٠٢٥) وصحيح مسلم (١ / ٣٥٧) .وقد سماها حبيب المعلم فى روايته « أم سنان الأنصارية » ـ كما فى رواية البخارى (٤ / ٦٦ ، ٦٧) ، ومسلم (١ / ٣٥٧ ، ٣٥٨) . وقد ذكر الحافظ ابن حجر فى الفتح ، فى الموضع الأول روايات أخر نحو هذه القصة لنساء أخريات ، ليس فيهن « أم هانئ » .

بل إنى لم أجد ذكرًا لأم هانئ فى شأن العمرة فى رمضان . فلم يذكر لها رواية فى ذلك فى حصر أحاديثها فى ذخائر المواريث. وهو أطراف الكتب الستة والموطأ. ولا فى مجمع الزوائد، فى «باب العمرة فى رمضان» (٣/ ٢٨٠).

والسبب فى تأخر « أم سنان » : أنه كان لهم بعيران ، ركب زوجها وابنها أحدهما ، وبقى الآخر للسقى عليه ، فلم تجد ما تركب .

obeikandi.com

المُحلِّقين». قالوا: والمقصرين يا رسول الله ؟ فقال فى الثالثة: «والمقصرين». وقد كانوا اشتركوا فى هديهم ذلك، كُلُّ سبعة فى بَدَنة، وكانوا ألفاً وأربعمائة، وكان منزلهم بالحديبية خارج الحرم، وقيل: بل كانوا على طَرف الحرم، فالله أعلم.

ولهذا اختلف العلماء هل يختص الحصر بالعدو، فلا يتحلل إلا من حصره عدُو، لا مرض ولا غيره؟ على قولين: فروى ابن أبى حاتم عن ابن عباس، أنه قال: لا حَصْرَ إلا حصرُ العدو ، فأما من أصابه مرض أو وجع أو ضلال فليس عليه شىء، إنما قال الله تعالى: ﴿فإذا أمنتم﴾، فليس إلا من حَصْر. قال: وروى عن ابن عمر، وطاوس، والزهرى، وزيد بن أسلم، نحو ذلك. والقول الثانى: أن الحصر أعمّ من أن يكون بعدُوّ أو مرض أو ضلال ـ وهو التَّوَهان عن الطريق [١] أو نحو ذلك. وروى الإمام أحمد: عن عكرمة، عن الحجاج بن عمرو الأنصارى، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كُسِر أو عَرِج فقد حل، وعليه حجة أخرى». قال: فذكرت ذلك لابن عباس وأبى هريرة فقالا: صدق. وأخرجه أصحاب الكتب الأربعة وابن أبى حاتم [٢] . ثم قال ابن أبى حاتم: وروى عن ابن مسعود، وابن الزبير، وعلقمة، وسعيد بن المسيب، ومجاهد، أنهم قالوا: الإحصار من عدو، أو مرض، أو كسر. وقال الثورى: الإحصار من كل شىء آذاه. وثبت فى الصحيحين عن عائشة: أن رسول الله ﷺ دَخَل على ضُبَاعة بنت الزبير بن عبد المطلب، فقالت: يا رسول الله، إنى أريد الحج وأنا شاكية. فقال: «حُجِّى واشترطى: أنَّ مَحِلِّى حيثُ حَبَسْتَنِى». ورواه مسلم عن ابن عباس بمثله. فذهب من ذهب من العلماء إلى صحة الاشتراط فى الحج لهذا الحديث. وقد علق الإمام محمد بن إدريس الشافعى القولَ بصحة هذا المذهب على صحة هذا الحديث. قال البيهقى وغيره من الحفاظ: فقد صح، ولله الحمد.

وقوله: ﴿فما استيسر من الهدي﴾: قال على بن أبى طالب : شاة. وكذا قال عطاء، ومجاهد، وقتادة وغيرهم ، وهو مذهب الأئمة الأربعة.

وروى ابن أبى حاتم: عن عائشة وابن عمر: أنهما كانا لا يريان ﴿ما استيسر من الهدي﴾ إلا من الإبل والبقر. قال: ورُوِى عن سالم، والقاسم، وعروة بن الزبير، وسعيد بن جبير ـ نحوُ ذلك.

قلت: والظاهر أن مستند هؤلاء فيما ذهبوا إليه قضية الحديبية، فإنه لم يُنْقَل عن أحد منهم أنه ذبح فى تحلله ذاك شاة، وإنما ذبحوا الإبل والبقر، ففى الصحيحين عن جابر قال: أمرنا رسولُ الله ﷺ أن نشترك فى الإبل والبقر كل سبعة منا فى بدنة [٣].

وقال ابن عباس: إن كان موسراً فمن الإبل، وإلا فمن البقر، وإلا فمن الغنم. والدليل على صحة قول الجمهور فيما ذهبوا إليه من إجزاء ذبح الشاة فى الإحصار: أن الله أوجب ذبح ما استيسر من

---

(١) « التوهان » : بفتح التاء والواو . والفعل : « تاه يتوه ويتيه ، توها » بفتح التاء وسكون الواو . وأما الوزن الذى هنا فإنما ذكروه فى اليائى : « يها » . ولكن ذكر ابن سيده أن الفعل وإن كان يائيا إلا أن ياءها واو « بدليل قولهم: ما أتوهه » .

(٢) المسند (١٥٧٩٦) (٣/ ٤٥٠ حلبى)، رواه الطبرى أيضا (٣٣٢١، ٣٣٢٢) والحاكم (١/ ٤٧٠) وصححه ...

(٣) هذا الحديث ليس فى الأزهرية، وهو فى المنتقى (٢٦٨٧)، وقال: « متفق عليه » ... بدل « فى بدنة » وهو خطأ .

الهدى، أى: مهما تيسر مما يسمى هدياً، والهَدْى من بهيمة الأنعام، وهى الإبل والبقر والغنم، كما قاله الحَبْر البحر ترجمان القرآن وابن عم رسول الله ﷺ . وقد ثَبتَ فى الصحيحين عن عائشة أمّ المؤمنين، قالت: أهْدَى النبى ﷺ مَرة غنماً .

وقوله : ﴿وَلا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ﴾ معطوف على قوله : ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ وليس معطوفاً على قوله: ﴿فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ كما زعمه ابن جرير، رحمه الله؛ لأن النبى ﷺ وأصحابه عام الحديبية لما حصرهم كفار قريش عن الدخول إلى الحرم، حلقوا وذبحوا هديهم خارج الحرم، فأما فى حال الأمن والوصول إلى الحرم فلا يجوز الحلق ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ﴾ ويفرغ الناسك من أفعال الحج والعمرة، إن كان قارناً، أو من فعْل أحدهما إن كان مُفْرِداً أو متمتعاً، كما ثبت فى الصحيحين عن حَفْصَةَ أنها قالت: يا رسول الله، ما شأن الناس حَلّوا من العمرة، ولم تَحِلّ أنت من عمرتك؟ فقال: «إنى لَبَّدْتُ رأسى وقلَّدت هَدْيى، فلا أحلّ حتى أنحر».

وقوله: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾: روى البخارى: عن عبد الله بن مَعْقل، قال: قعدت إلى كعب بن عُجْرَةَ فى هذا المسجد ـ يعنى مسجد الكوفة ـ فسألته عن ﴿فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ﴾ ؟ فقال: حُمِلْتُ إلى النبى ﷺ والقملُ يتناثر على وجهى. فقال: «ما كنتُ أرَى أن الجَهد بلغ بك هذا ، أما تجد شاة؟» قلت: لا. قال: «صُمْ ثلاثة أيام، أو أطعم ستة مساكين، لكل مسكين نصف صاع من طعام، واحلق رأسك». فنزلت فىّ خاصة، وهى لكم عامة [١]. وعن ابن عباس فى قوله: ﴿فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾، قال: إذا كان «أو» فأيَّةً أخذتَ أجزأ عنك. قال ابن أبى حاتم: وروى عن مجاهد، وعكرمة، وعطاء، وغيرهم نحو ذلك.

قلت: وهو مذهب الأئمة الأربعة وعامة العلماء أنه يُخَيَّر فى هذا المقام، إن شاء صام، وإن شاء تصدّق بفَرق، وهو ثلاثة آصع، لكل مسكين نصفُ صاع، وهو مُدّان، وإن شاء ذبح شاة وتصدّق بها على الفقراء، أىّ ذلك فعل أجزأه. ولما كان لفظ القرآن فى بيان الرخصة [جاءَ] [٢] بالأسهل فالأسهل: ﴿فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾. ولَمَّا أمَرَ النبى ﷺ كعبَ بن عجرة بذلك، أرشده إلى الأفضل، فالأفضل فقال: انسك شاة، أو أطعم ستة مساكين، أو صم ثلاثة أيام. فكلّ حسن فى مقامه. ولله الحمد والمنة. وقال طاوس : ما كان من دم أو طعام فبمكة، وما كان من صيام فحيث شاء. وكذا قال مجاهد وعطاء، والحسن. وقال هُشَيم: أخبرنا حجاج وعبد الملك وغيرهما عن عطاء: أنه كان يقول: ما كان من دم فبمكة، وما كان من طعام وصيام فحيث شاء.

وقوله: ﴿فَإِذَا أَمِنتُمْ فَمَن تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ أى: فإذا تمكنتم من أداء المناسك، فمن كان منكم مُتَمتّعاً بالعُمرة إلى الحج، وهو يشمل من أحرم بهما، أو أحرم بالعمرة أولا، فلما فرغ منها أحرم بالحج وهذا هو التمتع الخاص، وهو المعروف فى كلام الفقهاء. والتمتع العام يشمل القسمين، كما دلت عليه الأحاديثُ الصحاح، فإنّ من الرُواة من يقولُ: تمتع رسول الله ﷺ . وآخر يقول: قَرَن. ولا خلاف أنّه ساق الهدى.

---

[١] حديث كعب بن عجرة ـ فى هذا ـ صحيح ثابت فى الدواوين ، من أوجه كثيرة . وقد رواه الطبرى بثمانية وعشرين إسنادًا (٣٣٣٣ ـ ٣٣٥٩، ٣٣٦٤ ، ٣٣٦٥) وقد فصلنا القول فيها هناك .

[٢] كلمة [جاء] زيادة من المخطوطة الأزهرية ، ولا يتم الكلام بدونها .

وقال تعالى: ﴿ فَمَن تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ﴾ أى: فليذبح ما قدر عليه من الهدى، وأقله شاة، وله أن يذبح البقر؛ لأن رسول الله ﷺ ذبح عن نسائه البقر(١). وعن أبى هريرة: أن رسول الله ﷺ ذبح بقرة عن نسائه، وكن متمتعات. رواه أبو بكر بن مَرْدويه(٢). وفى هذا دليل على مشروعية التمتع، كما جاء فى الصحيحين عن عمران بن حُصين قال: نزلت آية المتعة فى كتاب الله، وفعلناها مع رسول الله ﷺ. ثم لم ينزل قرآن يُحَرِّمه، ولم يَنْهَ عنها، حتى مات. قال رجل بِرَأيه ما شاء. قال البخارى: يقال: إنه عُمَر. وهذا الذى قاله البخارى قد جاء مصرحاً به أن عمر كان ينهى الناس عن التمتع، ويقول: إن نأخذ بكتاب الله فإنّ الله يأمر بالتمام. يعنى قوله: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾. وفى نفس الأمر لم يكن عمر، ينهى عنها محَرِّماً لها، إنما كان يَنْهَى عنها ليكثر قصد الناس للبيت حاجين ومعتمرين، كما قد صرح به رضى الله عنه.

وقوله: ﴿ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ﴾: يقول تعالى: فمن لم يجد هَدْياً فَلْيصمْ ثلاثة أيام فى الحج، أى: فى أيام المناسك. قال العلماء: والأولى أن يصومها قبل يوم عَرَفة فى العشر، قاله عطاء. أو من حين يحرم، قاله ابن عباس وغيره، لقوله: ﴿فِي الْحَجِّ﴾، ومنهم من يجوز صيامها من أول شوال، قاله طاوس ومجاهد وغير واحد. وجوز الشعبى صيام يوم عرفة وقبله يومين، وكذا قال مجاهد، وسعيدُ بن جُبَير، وغيرهم. وقال ابن عباس: إذا لم يجد هَدْياً فعليه صيام ثلاثة أيام فى الحج قبل يوم عرفة، فإذا كان يومُ عرفة الثالث فقد تم صومه وسبعة إذا رجع إلى أهله. فلو لم يَصُمْها أو بعضها قبل العيد فهل يجوز أن يصومها فى أيام التشريق؟ فيه قولان للعلماء، وهما للإمام الشافعى أيضاً، القديم منهما أنه يجوزُ له صيامها لقول عائشة وابن عمر فى صحيح البخارى: لم يَرَخّص فى أيام التشريق أن يُصَمن إلا لمن لا يجد الهَدى. وهو قول علىّ وعكرمة، والحسن البصرى، وعروة بن الزبير؛ وهو قول علىّ والجديد من القولين: أنه لا يجوز صيامها أيام التشريق، لما رواه مسلم عن نُبَيْشَة الهذلى، قال: قال رسول الله ﷺ: « أيام التشريق أيام أكل وشرب وذكر الله» (٣).

وقوله: ﴿وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ﴾: فيه قولان: أحدهما: إذا رجعتم إلى رحالكم. ولهذا قال مجاهد: هى رخصة إذا شاء صامها فى الطريق. وكذا قال عطاء. والقول الثانى: إذا رجعتم إلى أوطانكم؛ فروى عبد الرزاق عن ابن عمر قال: إذا رَجَع إلى أهله. وكذا رُوى عن سعيد بن جُبَير، ومجاهد، وعطاء، وغيرهم. وحكى على ذلك أبو جعفر بن جرير الإجماعَ. وقد روى البخارى عن ابن عمر قال: تمتع رسول الله ﷺ فى حَجَّة الوداع بالعمرة إلى الحج وأهدى فساق معه الهَدْى من ذى الحُلَيفة، فأهلّ

---

(١) فى حديث متفق عليه. انظر: المنتقى (٢٧٠٢) والفتح (٣ / ٤٣٩ ، ٤٤٠).

(٢) هو ثابت صحيح عند أبى داود (١٧٥١) وابن ماجه (٣١٣٣) عن أبى هريرة: « ذبح رسول الله ﷺ عمن اعتمر من نسائه فى حجة الوداع ـ بقرة بينهن ». وذكره الحافظ ابن حجر فى الفتح (٣ / ٤٤٠) ونسبه للنسائى، وصححه الحاكم، ولم أجده فى النسائى.

(٣) مسلم (١ / ٣١٤). ورواه أيضا أحمد فى المسند (٥ / ٧٥ حلبى). و « نبيشة » بضم النون وفتح الباء الموحدة والشين المعجمة بينهما ياء تحتية ساكنة. وفى المطبوعة: « قتيبة »! وهو تصحيف سخيف.

وهذا الحديث عام، والرخصة فى صومها بحديثى عائشة وابن عمر ـ فى الرخصة لمن لم يجد الهدى ـ خاص. والخاص يحكم العام ويخصصه.

بالعمرة، ثم أهلَّ بالحج وبدأ رسول الله ﷺ فأهل بالعمرة ثم أهل بالحج، فتمتع الناس مع النبى ﷺ بالعمرة إلى الحج. فكان مِنَ الناس مَنْ أهدى فساق الهَدْى، ومنهم من لم يُهْد. فلما قدم النبى ﷺ مكة قال للناس: «من كان منكم أهدى فإنه لا يَحل لشىء حَرُم منه حَتى يقضى حَجّه، ومَنْ لم يكن منكم أهدى فَلْيَطُفْ بالبيت وبالصفا والمروة، ولْيُقَصِّر وليَحلل، ثم ليُهِلّ بالحج، فمن لم يجد هدياً فليصُمْ ثلاثة أيام فى الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله». وذكر الحديث. وهو مخرج فى الصحيحين.

وقوله: ﴿ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ﴾ قيل: تأكيد، كما تقول العرب: رأيت بعينى، وسمعت بأذنى، وكتبت بيدى. وقال الله تعالى: ﴿وَلا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ﴾ [الأنعام: ٣٨] وقال: ﴿وَلا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ﴾ [العنكبوت: ٤٨]، وقال: ﴿وَوَاعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلاثِينَ لَيْلَةً وَأَتْمَمْنَاهَا بِعَشْرٍ فَتَمَّ مِيقَاتُ رَبِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾ [الأعراف: ١٤٢]. وقيل: أى: مُجزِئة عن الهَدْى.

وقوله: ﴿ ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾: قال ابن جرير: اختلف أهلُ التأويل فيمن عُنى بقوله: ﴿ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ بعد إجماع جميعهم على أن أهل الحرم مَعْنيُّون به، وأنه لا متعة لهم، فقال بعضهم: عنى بذلك أهل الحرم خاصة دون غيرهم. قال ابن عباس: هم أهل الحَرَم. وقال آخرون: هم أهل الحرم ومن بَيْنه وبين المواقيت. واختار ابن جرير فى ذلك مذهب الشافعى أنهم أهل الحرم، ومن كان منه على مسافة لا تُقْصَر فيها الصلاة؛ لأن من كان كذلك يُعَدّ حاضراً لا مسافرا، والله أعلم. وقوله: ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ ﴾ أى: فيما أمركم وما نهاكم ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ أى: لمن خالف أمره، وارتكب ما عنه زَجَره.

﴿ ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ وَتَزَوَّدُوا۟ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ وَٱتَّقُونِ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٧﴾ ﴾

اختلف أهل العربية فى قوله: ﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ ﴾ فقال بعضهم: الحج حَجُّ أشهر معلومات، فعلى هذا التقدير يكون الإحرام بالحج فيها أكمل من الإحرام به فيما عداها، وإن كان ذاك صحيحاً والقول بصحة الإحرام بالحج فى جميع السَّنَة مذهبُ مالك، وأبى حنيفة، وأحمد بن حنبل، وإسحاق ابن رَاهْويه ، وبه يقول إبراهيم النخَعى ، والثورى ، والليث بن سعد . واحْتَجّ لهم بقوله تعالى : ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٨٩] وبأنه أحد النسكين. فصح الإحرام به فى جميع السَّنَة كالعمرة. وذهب الشافعى إلى أنه لا يصح الإحرام بالحج إلا فى أشهره، فلو أحرم به قبلها لم ينعقد إحرامه به، وهل ينعقد عُمْرة؟ فيه قولان عنه. والقول بأنه لا يصح الإحرام بالحج إلا فى أشهره مَروىّ عن ابن عباس ، وجابر ، وبه يقول عطاء ، وطاوس ، ومجاهد . والدليل عليه قوله تعالى : ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ﴾ ، وظاهره التقدير الآخر الذى ذهب إليه النحاة ، وهو : أن وقت الحج أشهر مَعْلُومات، فخصصه بها من بين سائر شهور السنة، فدلّ على أنه لا يصح قبلها، كميقات الصلاة. وروى الشافعى ، عن ابن عباس، أنه قال : لا ينبغى لأحد أن يُحْرِم بالحج إلا فى شهور الحج ، من أجل قول الله تعالى : ﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ ﴾ . وكذا رواه ابن أبى حاتم، وابن مردويه . وروى ابن خزيمة فى صحيحه عن ابن عباس ، قال : لا يحرم بالحج إلا فى أشهر الحج ، فإن من سنة الحج أن يحرم بالحج فى أشهر الحج. وإسناده صحيح، وقول الصحابى : « من السنة كذا » فى حكم المرفوع عند

الأكثرين، ولا سيما قول ابن عباس تفسيراً للقرآن، وهو ترجمانه.

وقد ورد فيه حديث مرفوع، رواه ابن مردويه: عن جابر، عن النبى ﷺ أنه قال: «لا ينبغى لأحد أن يحرم بالحج إلا فى أشهر الحج». وإسناده لا بأس به. لكن رواه الشافعى، والبيهقى . بمعناه عن جابر موقوفًا ، وهو أصحّ وأثبت من المرفوع، ويبقى حينئذ مذهب صحابى، يتقوّى بقول ابن عباس: «من السنة أن لا يحرم بالحج إلا فى أشهره». والله أعلم.

وقوله: ﴿ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ﴾: قال البخارى: قال ابن عمر: هى شوال، وذو القَعْدة، وعشر من ذى الحجة. وهذا الذى علقه البخارى بصيغة الجزم رواه ابن جرير موصولا: بإسناد صحيح، رواه الحاكم أيضاً وقال: على شرط الشيخين . قلت: وهو مَرْوِىّ عن عُمَر، وعلىّ، وابن مسعود، وابن الزبير، وابن عباس، ومجاهد، وقتادة، وغيرهم. وهو مذهب الشافعى، وأبى حنيفة، وأحمد بن حنبل، واختاره ابن جرير، قال: وصح إطلاق الجمع على شهرين وبعض الثالث للتغليب، كما تقول العرب: «رأيته العام، ورأيته اليوم». وإنما وقع ذلك فى بعض العام واليوم ﴿ فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٢٠٣] وإنما تعجل فى يوم ونصف. وقال الإمام مالك بن أنس والشافعى فى القديم: هى: شوال وذو القعدة وذو الحجة بكماله. وهو رواية عَن ابن عُمَر أيضاً؛ فروى ابن جرير عن ابن عمر قال: شوال وذو القعدة وذو الحجة. وروى ابن أبى حاتم عن ابن جريج، قال: قلت لنافع: أسمعت عبد الله بن عُمَر يسمى شُهُور الحج؟ قال: نعم، كان عبد الله يسمى: «شوال وذو القعدة وذو الحجة». قال ابن جريج: وقال ذلك ابن شُهاب، وعطاء، وجابر ابن عبد الله صاحب النبى ﷺ ، وإسناده صحيح إلى ابن جريج. وقد حُكى هذا أيضاً عن طاوس، ومجاهد ، وقتادة. وغيرهم.

وفائدة مذهب مالك أنَّه إلى آخر ذى الحجة، بمعنى أنه مختص بالحج، فيكره الاعتمار فى بقية ذى الحجة، لا أنه يصح الحج بعد ليلة النحر. وروى ابن أبى حاتم عن عبد الله: الحج أشهر معلومات، ليس فيها عمرة. وإسناده صحيح. قال ابن جرير: إنما أراد من ذَهَب إلى أن أشهر الحج شوال وذو القعدة وذو الحجة ـ أنّ هذه الأشهر ليست أشهر العمرة، إنما هى للحج، وإن كان عمل الحج قد انقضى بانقضاء أيام منى، كما قال محمد بن سيرين: ما أحد من أهل العلم يَشُكّ فى أن عمرة فى غير أشهر الحجّ أفضل من عمرة فى أشهر الحج. قلت: وقد ثبت عن عمر وعثمان ، أنهما كانا يحبان الاعتمار فى غير أشهر الحج، وينهيان عن ذلك فى أشهر الحج، والله أعلم.

وقوله: ﴿ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ﴾ أى: أوجب بإحرامه حجًا . فيه دلالة على لزوم الإحرام بالحج والمضى فيه. قال ابن جرير: أجمعوا على أن المراد من الفَرْض هاهنا الإيجاب والإلزام وقال ابن عباس: ﴿ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ﴾ : من أحرم بحَجّ أو عمرة. وقال عطاء: الفرضُ الإحرامُ. قال ابن أبى حاتم: وَرُوى عن ابن مسعود، وابن عباس، وابن الزبير، ومجاهد، وقتادة ـ نحو ذلك. وقال طاوس، والقاسمُ بن محمد: هو التلبية.

وقوله: ﴿ فلا رَفَثَ ﴾ أى : من أحرم بالحَجِّ أو العمرة، فليجتنب الرفث، وهو الجماع، كما قال تعالى: ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧]، وكذلك يحرم تعاطى دواعيه من المباشرة والتقبيل ونحو ذلك ، وكذا التكلم به بحضرة النساء . روى ابن جرير : عن عبد الله بن عمر قال:

الرفثُ إتيانُ النساء ، والتكلم بذلك للرجال والنساء إذا ذكروا ذلك بأفواههم . وروى ابن جرير عن أبى العالية ، عن ابن عباس: أنه كان يحدو ـ وهو محرم ـ وهو يقول:

وَهُنَّ يَمْشِينَ بِنَا هَمِيسَا إنْ تصدق الطَّيْرُ نَنِكْ لَمِيسَا

قال أبو العالية فقلت: تَكَلَّمُ بالرفث وأنت محرم؟! قال: إنما الرفث ما قيل عند النساء.

وروى ابن جرير أيضاً عن حصين بن قيس، قال: أصْعَدْتُ مع ابن عباس فى الحاجِّ، وكنت خليلا له، فلما كان بعد إحرامنا قال ابن عباس، فأخذ بذَنَب بعيره فجعل يلويه ويرتجز، ويقول:

وَهُنَّ يَمْشِينَ بِنَا هَمِيسَا إنْ تصْدُق الطَّيْرُ نَنِكْ لميسَا

قال: فقلت: أترفث وأنت محرم ؟! فقال: إنما الرفث ما قيل عند النساء. وقال عطاء : الرفثُ: الجماع، وما دونه من قول الفحش، وكذا قال عمرو بن دينار. وقال عطاء: كانوا يكرهون العَرَابة، وهو التعريض بذكر الجماع وهو مُحْرِم [١]. وقال طاوس: هو أن تقُول للمرأة: إذا حَلَلْت أصبتُك. وعن ابن عباس: الرفث: غِشْيان النساء والقُبَل والغَمْز، وأن يُعَرِّض لهَا بالفحش من الكلام، ونحو ذلك.

وقوله: ﴿ وَلَا فُسُوقَ ﴾ قال ابن عباس: هى المعاصى. وكذا قال عطاء، ومجاهد، وسعيد بن جُبَير وغيرهم . وقال ابن عمر: الفسوق ما أصيبَ من معاصى الله به صَيْدا أو غيره. وقال آخرون: الفسوقُ هاهنا السباب، روى عن ابن عباس، وابن عمر، وابن الزبير، ومجاهد، وغيرهم. وقد يتمسك هؤلاء بما ثبت فى الصحيح: « سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر». ولهذا رواه هاهنا الحبرُ أبو محمد بن أبى حاتم، عن عبد الله، عن النبى ﷺ قال: « سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر» [٢] .

والذين قالوا: الفسوق هاهنا هو جميع المعاصى، الصواب معهم ، كما نهى تعالى عن الظلم فى الأشهر الحرم، وإن كان فى جميع السنة منهياً عنه، إلا أنه فى الأشهر الحرم آكَدُ؛ ولهذا قال: ﴿ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ ﴾ [التوبة: ٣٦] ، وقال فى الحرم: ﴿ وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ [الحج: ٢٥]. واختار ابن جرير أن الفسوق هاهنا: هو ارتكاب ما نُهى عنه فى الإحرام، من قتل الصيد، ونحو ذلك، وما ذكرناه أولى، والله أعلم. وقد ثبت فى الصحيحين عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق، خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه ».

وقوله: ﴿ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ﴾ فيه قولان:

أحدهما: ولا مجادلة فى وقت الحج وفى مناسكه، وقد بينه الله أتَمّ بيان ووضحه أكمل إيضاح. كما قال مجاهد : قد بين الله أشهر الحَج، فليس فيه جدال بين الناس. وعن ابن عباس: ﴿ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ﴾ قال: المراء فى الحج. وقال مالك: الجدال فى الحج ـ والله أعلم ـ أنّ قريشاً كانت تقف عند المشعر الحرام بالمزدلفة، وكانت العرب، وغيرهم يقفون بعَرَفَة، وكانوا يتجادلون، يقول هؤلاء: نحن

---

(١) « العرابة » ـ بكسر العين وفتحها مع تخفيف الراء ، و« الإعراب » و « التعريب » و « الإعرابة » ـ ما قبح من الكلام، أو التصريح بالهجر من الكلام والفاحش منه .

(٢) عبد الله : هو ابن مسعود . والحديث رواه أحمد فى المسند (٣٦٤٧، ٣٩٠٣، ٣٩٥٧، ٤١٢٦) من حديثه. ورواه أيضا الجماعة إلا أبا داود .

أصوب. ويقول هؤلاء: نحن أصوب. فهذا فيما نرى، والله أعلم.

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: كانوا يقفُون مَوَاقف مختلفة يتجادلون، كُلّهم يدعى أن موقفه موقف إبراهيم ، فقطعه الله حين أعلم نَبيَّه بالمناسك. وقال القاسم بن محمد أنه قال: الجِدَال فى الحج أن يقول بعضهم: الحجّ غداً. ويقول بعضهم: اليوم. وقد اختار ابن جرير مضمونَ هذه الأقوال، وهو قطع التنازع فى مناسك الحج ، والله أعلم.

والقول الثانى: أن المراد بالجدال هاهنا: المخاصمة. روى ابن جرير عن عبد الله بن مسعود قال: أنْ تمارى صاحبك حتى تغضبه. وكذلك قال ابن عباس . وكذا قال أبو العالية، وعطاء ومجاهد ، وسعيد ابن جبير ، وقتادة وغيرهم . وقال ابن عمر : الجدال فى الحج : السباب والمنازعة . وقال ابن أبى حاتم وعن عكرمة : والجدال الغضب، أن تُغْضب عليك مسلماً، إلا أن تستعتب مملوكاً فتُغْضبه من غير أن تضربه، فلا بأس عليك، إن شاء الله.

قلت: ولو ضربه لكان جائزاً سائغاً . والدليل على ذلك ما رواه الإمام أحمد : عنْ أسماء بنت أبى بكر قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ حُجّاجاً، حتى إذا كنا بالعَرْج نَزَل رسول الله ﷺ ، فجلست عائشةُ إلى جنب رسول الله، وجلستُ إلى جَنْب أبى. وكانت زِمَالة أبى بكر وزِمَالة رسول الله ﷺ واحدة مع غلام أبى بكر، فجلس أبو بكر ينتظره إلى أن يطلع عليه، فأطْلَعَ وليس معه بعيره، فقال: أين بعيرك؟ فقال: أضللتُه البارحة. فقال أبو بكر: بعير واحد تُضلُّه؟! فطفق يضربه، ورسول الله ﷺ يتبسم ويقول: «انظروا إلى هذا المُحْرِم ما يصنع؟!». وهكذا أخرجه أبو داود، وابن ماجه [١]، ولكن يستفاد من قول النبى ﷺ عن أبى بكر: «انظروا إلى هذا المُحْرِم ما يصنع» ـ كهيئة الإنكار اللطيف ـ أن الأولى تركُ ذلك، والله أعلم.

وقوله: ﴿ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللَّهُ ﴾ : لما نهاهم عن إتيان القبيح قولا وفعْلا، حَثَّهم على فعل الجميل، وأخبرهم أنه عالم به، وسجزيهم عليه أوفرَ الجزاء يوم القيامة.

وقوله: ﴿ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى ﴾: روى البخارى وأبو داود عن ابن عباس، قال: كان أهل اليمن يَحُجون ولا يتزودون، ويقولون: نحن المتوكلون! فأنزل الله: ﴿ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى ﴾ . ورواه عبد بن حميد وابن حبان فى صحيحه [٢]. وروى ابن جرير وابن مَرْدويه عن ابن عمر، قال: كانوا إذا أحرموا ـ ومعهم أزوادهم ـ رموا بها، واستأنفوا زاداً آخر؛ فأنزل الله تعالى: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى ﴾ فَنُهوا عن ذلك، وأُمِرُوا أن يتزودوا الدقيق والسويق والكعك. وكذا قال مجاهد، وعكرمة، والشعبى، والنخَعى، وسالم بن عبد الله، وقتادة وغيرهم .

وقوله: ﴿ فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى ﴾: لما أمرهم بالزاد للسفر فى الدنيا أرشدهم إلى زاد الآخرة، وهو

---

(١) المسند (٦/ ٣٤٤ حلبى) وهو فى أبى داود (٨١٨) عن أحمد بن حنبل. وهو فى ابن ماجه (٢٩٣٣). و«الزمالة» ـ بكسر الزاى وتخفيف الميم : الركوب والأداة وما يكون مع المسافر فى سفره . وقوله : « فأطلع » ـ هكذا ثبت بالهمزة فى أوله فى المخطوطة الأزهرية والمطبوعة . وفى المسند وأبى داود وابن ماجه: «فطلع» . وما هنا صحيح جائز . ففى اللسان: « طلع الرجل على القوم . . . وأطلع : هجم » .

(٢) البخارى (٣ / ٣٠٣ ، ٣٠٤) وأبو داود (١٧٣٠)، ورواه أيضا النسائى، وابن المنذر، والبيهقى ـ كما فى الدر المنثور (١ / ٢٢٠) .

استصحاب التقوى إليها، كما قال: ﴿ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ ﴾ [الأعراف:٢٦]. لما ذكر اللباس الحسى نَبّه مرشداً إلى اللباس المعنوى، وهو الخشوع، والطاعة، والتقوى، وذكر أنه خير من هذا، وأنفع. وروى الحافظ الطبرانى: عن جرير بن عبد الله، عن النبى ﷺ قال: « من يتزود فى الدنيا يَنْفَعه فى الآخرة » (١).

وقوله: ﴿ واتَّقُونِ يَا أُولِي الأَلْبَابِ ﴾ يقول: واتقوا عقابى، ونكالى، وعذابى لمن خالفنى ولم يأتمر بأمرى، ياذوى العقول والأفهام.

﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ۚ فَإِذَا أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِندَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ ۖ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ ﴿١٩٨﴾ ﴾

روى البخارى: عن ابن عباس، قال: كانت عكاظ ومَجَنَّة، وذو المجاز أسواق الجاهلية ، فتأثَّموا أن يتجروا فى المواسم، فنزلت: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُم ﴾ فى مواسم الحج (٢).

وهكذا رواه عبد الرزاق، وسعيد بن منصور. وروى أبو داود، وغيره عن ابن عباس، قال : كانوا يَتَّقون البيوع والتجارة فى الموسم، والحج، يقولون: أيام ذكر، فأنزل الله: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ﴾. وروى ابن جرير: عن ابن عمر أنه سُئِل عن الرجل يحجُّ ومعه تجارة ؟ فقرأ ابن عمر: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ﴾.

وهذا موقوف، وهو قوى جيد (٣). وقد روى مرفوعاً ، فروى أحمد: عن أبى أمامة التيمى، قال: قلت لابن عمر: إنا نُكْرَى، فهل لنا من حج، قال: أليس تطوفون بالبيت، وتأتون المُعَرَّفَ، وترمون الجمار، وتحلقون رؤوسكم؟ قال: قلنا: بلى. فقال ابن عمر: جاء رجل إلى النبى ﷺ فسأله عن الذى سألتنى فلم يجبه، حتى نزل عليه جبريل بهذه الآية: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ﴾، فدعاه النبى ﷺ، فقال: «أنتم حجاج» [وكذلك رواه ابن أبى حاتم والطبرى ، مرفوعًا] (٤) . وروى ابن جرير: عن أبى صالح مولى عمر، قال: قلت: يا أمير المؤمنين، كنتم تتجرون فى الحج؟ قال: وهل كانت معايشهم إلا فى الحج؟! (٥) .

وقوله تعالى: ﴿ فَإِذَا أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِندَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ ﴾ إنما صُرِفَ « عرفات » وإن كان علَمًا على مؤنث؛ لأنه فى الأصل جَمْع كمسلمات ومؤمنات، سمى به بقعة معينة، فروعى فيه الأصل، فصرف. اختاره ابن جرير. وعرفة: موضع الموقف فى الحج، وهى عمدة أفعال الحج؛ ولهذا روى الإمام أحمدُ، وأهل السنن، بإسناد صحيح عن عبد الرحمن بن يَعْمر الديلى، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الحج عرفات ـ ثلاثاً ـ فمن أدرك عرفة قبل أن يطلع الفجر، فقد أدرك. وأيام منى ثلاثة، فمن

(١) إسناده ـ الذى نقله الحافظ ابن كثير عن الطبرانى ـ إسناد صحيح ، رجاله ثقات .
(٢) البخارى (٨ / ١٣٩) . وفصلنا تخريجه فى الطبرى (٣٧٩١) .
(٣) الطبرى (٣٧٧٠) .
(٤) المسند (٦٤٣٤، ٦٤٣٥) والطبرى (٣٧٦٥) . وقد ساقه ابن كثير من روايتى ابن أبى حاتم والطبرى . وهما بمعنى رواية المسند .
(٥) الطبرى (٣٧٨٨) . وإسناده حسن .

تعجل فى يومين فلا إثم عليه، ومن تأخر فلا إثم عليه»(١) .

ووقت الوقوف من الزوال يومَ عرفة إلى طُلُوع الفجر الثانى من يوم النحر؛ لأنّ النبىّ ﷺ وقف فى حجة الوداع، بعد أن صلى الظهر إلى أن غربت الشمس، وقال: «لتأخُذوا عنى مناسككم» . وقال فى هذا الحديث: «فمن أدرك عرفة قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك» وهذا مذهب مالك، وأبى حنيفة، والشافعى رحمهم الله. وذهب الإمام أحمد إلى أن وقت الوقوف من أول يوم عَرَفة. واحتجوا بحديث عروة بن مُضَرِّس بن حارثة بن لام الطائى قال: أتيت رسول الله ﷺ بالمزدلفة، حين خرج إلى الصلاة، فقلت: يا رسول الله، إنى جئت من جَبَلَىْ طيئ، أكللت راحلتى، وأتعبت نفسى، و لله ما تركت من حَبْل(٢) إلا وقفت عليه، فهل لى من حَج؟ فقال رسول الله ﷺ : «من شَهِد صلاتنا هذه، فوقف معنا حتى ندفع، وقد وقف بعرفة قبل ذلك ليلا أو نهاراً، فقد تم حَجّه، وقضى تَفَثَه». رواه الإمام أحمد، وأهل السنن، وصححه الترمذى(٣) . وتسمى عرفات: المشعر الحلال، والمشعر الأقصى، وإلال ـ على وزن هلال ـ ويقال للجبل فى وسطها: جَبَلُ الرحمة.

وروى ابن أبى حاتم عن ابن عباس، قال: كان أهل الجاهلية يقفون بعرفة حتى إذا كانت الشمس على رؤوس الجبال، كأنها العمائم على رؤوس الرجال، دَفَعوا ، فأخر رسول الله ﷺ الدفعة من عرفة حتى غربت الشمس . ورواه ابن مَرْدُويه ، وزاد : ثم وقف بالمزدلفة ، وصلى الفجر بغَلَس ، حتى إذا أسفر كلّ شىء ، وكان فى الوقت الآخر، دفع . وهذا حَسَنُ الإسناد . وعن المِسْوَر بن مَخْرَمة قال : خَطَبَنا رسولُ الله ﷺ ، وهو بعرفات، فحمد الله وأثنى عليه. ثم قال: «أما بعد ـ وكان إذا خطب خطبة قال : أما بعد ـ فإن هذا اليوم الحجَ الأكبر، ألا وإن أهلَ الشرك والأوثان كانوا يدفعون فى هذا اليوم قبل أن تطلع الشمس، إذا كانت الشمس فى رؤوس الجبال، كأنها عمائم الرجال فى وجوهها، وإنا ندفع بعد أن تطلع الشمس، مُخَالفاً هَدْيُنَا هَدْىَ أهل الشرك». هكذا رواه ابن مَرْدُويَه وهذا لفظه، والحاكم . وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. وقد صح وثَبَت بما ذكرناه سماع المِسْوَر من رسول الله ﷺ ، لا كما يتوهمه رعاع أصحابنا أنّه ممن له رؤية بلا سماع(٤) . وفى حديث جابر بن عبد الله الطويل، الذى فى صحيح مسلم، قال فيه: فلم يزل واقفاً ـ يعنى بعرفة ـ حتى غربت الشمس، وبدت الصُّفْرَة قليلا، حتى غاب القُرْصُ، وأردف أسامة خلفه. ودفعَ رسول الله وقد شَنَقَ للقصواء الزّمام، حتى إنّ رأسها ليصيب مَوْرِك رحله، ويقول بيده اليمنى: « أيها الناس، السكينة السكينة». كلما أتى حَبْلا من الحبال أرْخَى لها قليلا حتى تصعد، حتى أتى المُزْدلفة فصلَّى بها المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين ، ولم يُسَبِّحْ بينهما شيئاً ، ثم اضطجع حتى طلع الفجرُ فصلى الفجر حين

(١) المسند (٤ / ٣٠٩ ، ٣١٠ ، ٣٣٥ حلبى) وأبو داود (١٩٤٩) والحاكم وصححه (٢/ ٢٧٨) . و « عبد الرحمن ابن يعمر » بفتح الياء التحتية والميم بينهما عين مهملة ساكنة . و « الديلى » : بكسر الدال.

(٢) « الحَبْل »ـ بفتح الحاء المهملة بعدها باء ساكنة : هو الرمل المجتمع الكثير العالى ، وجمعه حِبال . انظر : اللسان، مادة « حبل » (الباز) .

(٣) المسند (١٦٢٧٧ ، ١٦٢٧٨) (٣/ ١٥ حلبى) وأبو داود (١٩٥٠) ، ورواه أيضا البخارى فى التاريخ الكبير (٤/١/٣١) فى ترجمة عروة بن مضرس . و « مضرس » : بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وتشديد الراء المكسورة .

(٤) المستدرك (٣ / ٥٢٣ ، ٥٢٤) ووافقه الذهبى على شرط الشيخين . وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣/٢٥٥) بنحوه ، وقال: « رواه الطبرانى فى الكبير ، ورجاله رجال الصحيح ».

تَبَيَّن له الصبح بأذان وإقامة، ثم ركب القصواء حتى أتى المشعرَ الحرام، فاستقبل القبلة، فدعا الله وكبره وهلَّله ووحَّده، فلم يزل واقفاً حتى أسفر جداً، فدفع قبل أن تطلُع الشمس . وفى الصحيحين، عن أسامة ابن زيد، أنه سُئِل كيف كان يسير رسول الله ﷺ حين دَفَعَ؟ قال: «كان يسير العَنَق، فإذا وجد فَجْوَة نَص». والعنق: هو انبساط السير، والنَّص فوقه. وقال عمرو بن ميمون: سألت عبد الله بن عَمْرو عن المشعر الحرام، فسكت حتى إذا هبطت أيدى رواحلنا بالمزدلفة قال: أين السائل عن المشعر الحرام؟ هذا المشعر الحرام (١). وروى عبد الرزاق: قال ابن عمر: المشعر الحرام المزدلفة كلها (٢).

قلت: والمشاعر هى المعالم الظاهرة، وإنما سميت المزدلفة المشعر الحرام؛ لأنها داخل الحرم، وهل الوقوف بها ركن فى الحج لا يصح إلا به، كما ذهب إليه طائفة من السلف، وبعض أصحاب الشافعى، منهم: القَفَّال، وابن خُزَيمة، لحديث عُرْوة بن مُضَرس؟ أو واجب، كما هو أحد قولى الشافعى يجبر بدم؟ أو مستحب لا يجب بتركه شىء كما هو القول الآخر؟ فى ذلك ثلاثة أقوال للعلماء، لبسطها موضع آخر غير هذا، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ﴾: تنبيه لهم على ما أنْعَم به عليهم، من الهداية والبيان والإرشاد إلى مشاعر الحج، على ما كان عليه إبراهيم الخليل، عليه السلام؛ ولهذا قال: ﴿وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ﴾ قيل: من قبل هذا الهدى، وقيل: القرآن، وقيل: الرسول. والكل متقارب، ومتلازم، وصحيح.

﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٩٩﴾﴾

«ثم» ـ هاهنا ـ لعطف خبر على خبر وترتيبه عليه، كأنه تعالى أمر الواقف بعرفات أن يَدْفَع إلى المزدلفة، ليذكر الله عند المشعر الحرام، وأمره أن يكون وقوفه مع جمهور الناس بعرفات، كما كان جمهور الناس يصنعون، يقفون بها إلا قريشاً، فإنهم لم يكونوا يخرجون من الحرم، فيقفون فى طرف الحرم عند أدنى الحِل، ويقولون: نحن أهل الله فى بلدته، وقُطَّان بيته. روى البخارى عن عائشة قالت: كانت قريش ومن دان دينها يقفون بالمزدلفة، وكانوا يُسَمّون الحُمْس، وكان سائر العرب يقفون بعرفات. فلما جاء الإسلام أمر الله نبيه ﷺ أن يَأتىَ عرفات، ثم يقف بها ثم يُفيض منها، فذلك قوله: ﴿مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾ (٣). وكذا قال ابن عباس، ومجاهد، وقتادة ، وغيرهم. واختاره ابن جرير، وحكى عليه الإجماع . وروى الإمام أحمد، عن جبير بن مطعم، قال: أضللتُ بعيراً لى بعرفة، فذهبت أطلبه، فإذا النبى ﷺ واقف، قلت: إن هذا من الحُمْس، ما شأنه هاهنا ؟ أخرجاه فى الصحيحين . ثم روى البخارى عن ابن عباس ما يقتضى أنّ المراد بالإفاضة هاهنا هى الإفاضة من المزدلفة إلى منى لرمى الجمار. فالله أعلم.

---

(١) رواه الطبرى مطولا (٦ ـ ٣٨٠ ، ٧ ـ ٣٨) ونسبه السيوطى فى الدر المنثور (١ / ٢٢٤) له ، ولوكيع ، وسفيان ، وابن أبى شيبة ، وعبد بن حميد ، وابن أبى حاتم ، والأزرقى فى تاريخ مكة ، والبيهقى فى السنن. وإسناداه عند الطبرى صحيحان .

(٢) إسناده صحيح جدا ، ورواه الطبرى (٤ ـ ٣٨٠) وزاد السيوطى (١ / ٢٢٤) أنه رواه عبد بن حميد ، وابن أبى حاتم، والحاكم وصححه .

(٣) البخارى (٨ / ١٣٩ فتح) ورواه أيضا مسلم (١ / ٣٤٨) والطبرى (٣٨٣١) .

وقوله: ﴿ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾: كثيراً ما يأمر الله بذكره بعد قضاء العبادات؛ ولهذا ثبت فى صحيح مسلم أنّ رسول الله ﷺ كان إذا فرغ من الصلاة يستغفر ثلاثاً (١). وفى الصحيحين أنّه ندب إلى التسبيح والتحميد والتكبير، ثلاثاً وثلاثين، ثلاثاً وثلاثين. وقد روى ابن جرير هاهنا حديث العباس بن مرداس السلمى فى استغفاره، عليه السلام، لأمته عَشِيَّةَ عرفة (٢).

وروى البخارى، عن شداد بن أوس قال: قال رسول الله ﷺ: «سيد الاستغفار أن يقول العبد: اللهم أنت ربى، لا إله إلا أنت، خلقتنى وأنا عبدك، وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت، أعوذ بك من شرّ ما صنعت، أبوءُ لك بنعمتك عَلَىّ، وأبوء بذنبى، فاغفر لى، فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت. من قالها فى ليلة فمات فى ليلته دخل الجنة، ومن قالها فى يومه فمات دخل الجنة»(٣). وفى الصحيحين عن عبد الله بن عَمْرو: أن أبا بكر قال: يا رسول الله، علّمنى دعاء أدعو به فى صلاتى؟ فقال: «قل: اللهمّ إنى ظلمت نفسى ظلماً كثيراً، ولا يغفر الذنوب إلا أنت، فاغفر لى مَغْفِرةً مِن عندك وارحمنى، إنّك أنت الغفور الرحيم»(٤). والأحاديث فى الاستغفار كثيرة.

﴿ فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا ۗ فَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ ﴿٢٠٠﴾ وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿٢٠١﴾ أُولَٰئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا ۚ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿٢٠٢﴾ ﴾

يأمرُ تعالى بذكره والإكثار منه بعد قَضَاء المناسك وفراغها. وقوله: ﴿كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ﴾: اختلفوا فى معناه، فقال عطاء: هو كقول الصبى: «أَبَهْ أُمَّهْ»، يعنى: كما يَلْهَج الصبى بذكر أبيه وأمه، فكذلك أنتم، فالهجوا بذكر الله بعد قضاء النسك. وقال ابن عباس: كان أهل الجاهلية يقفون فى الموسم، فيقول الرجل منهم: كان أبى يطعم ويحمل الحَمَالات. ليس لهم ذكر غير فَعَال آبائهم. فأنزل الله على محمد ﷺ: ﴿ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا ﴾. قال ابن أبى حاتم: وروى سعيد بن جُبَير، ومجاهد، وقتادة وغيرهم نحو ذلك. وهكذا حكاه ابن جرير أيضاً عن جماعة، والله أعلم. والمقصود منه الحث على كثرة الذكر لله عز وجل؛ ولهذا كان انتصاب قوله: ﴿أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾ على التمييز، تقديره: كذكركم آباءكم أو أشد منه ذكراً. و«أو» هاهنا لتحقيق المماثلة فى الخبر، كقوله: ﴿ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً ﴾ [البقرة: ٧٤]، وقوله: ﴿يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾ [النساء: ٧٧]، ﴿وَأَرْسَلْنَاهُ(٥) إِلَىٰ مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾ [الصافات: ١٤٧]، ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ﴾ [النجم: ٩]. فليست هاهنا للشك قطعاً، وإنما هى لتحقيق الخبر عنه بأنه كذلك أو أزيد منه.

---

(١) مختصر من حديث فى صحيح مسلم (١ / ١٦٢) من حديث ثوبان .

(٢) الطبرى (٣٨٤٣) ورواه أيضا عبد الله بن أحمد فى زوائد المسند (١٦٢٧٦) (٤ / ١٤، ١٥ حلبى) وابن ماجه (٣٠١٣) وفصلنا القول فيه فى تخريجات الطبرى .

(٣) الفتح (١١/ ٨٣ ، ٨٤) ورواه أيضا أحمد فى المسند (١٧١٧٩) (٤ / ١٢٢ حلبى) .

(٤) الفتح (٢ / ٢٦٤ ، ٢٦٥، ١١/ ١١١ ، ١١٢) ومسلم (٢/ ٣١٣) ومسند أحمد ، رقم (٨ ، ٢٨) . ووقع فى المطبوعة : « عبد الله بن عمر » وهو خطأ . صوابه أنه ابن عمرو بن العاص .

(٥) فى المطبوع من « عمدة التفسير » والمخطوطة الأزهرية : « فأرسلناه » وهو خطأ . (الباز).

ثم إنه تعالى أرشد إلى دُعَائه بعد كثرة ذكره، فإنه مظنة الإجابة، وذَمَّ من لا يسأله إلا فى أمر دنياه، وهو معرض عن أخراه، فقال: ﴿فَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلاقٍ﴾ أى: مِنْ نَصيب ولا حظ. وتضمَّن هذا الذمّ التنفير عن التشبه بمن هو كذلك. قال ابن عباس: كان قوم من الأعراب يجيئون إلى الموقف، فيقولون: اللهم اجعله عام غَيث وعام خصْب وعام ولاد حسن. لا يذكرون من أمر الآخرة شيئاً، فأنزل الله فيهم: ﴿فَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلاقٍ﴾ وكان يجيء بعدهم آخرون فيقولون: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ فأنزل الله: ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾. ولهذا مدح من يسأله للدنيا والأخرى، فقال: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ فجمعت هذه الدعوةُ كلَّ خير فى الدنيا، وصرَفت كلّ شر، فإن الحسنة فى الدنيا تشملُ كلّ مطلوب دنيوى، من عافية، ودار رحبة، وزوجة حسنة، ورزق واسع، وعلم نافع، وعمل صالح، ومركب هين، وثناء جميل، إلى غير ذلك مما اشتملت عليه عباراتُ المفسرين، ولا منافاة بينها، فإنها كلها مندرجة فى الحسنة فى الدنيا. وأما الحسنة فى الآخرة فأعلى ذلك دخول الجنة وتوابعه من الأمن من الفزع الأكبر فى العَرَصات، وتيسير الحساب وغير ذلك من أمور الآخرة الصالحة، وأما النجاة من النار فهو يقتضى تيسير أسبابه فى الدنيا، من اجتناب المحارم والآثام وترك الشبهات والحرام.

ولهذا وردت السنة بالترغيب فى هذا الدعاء. فروى البخارى: عن أنس بن مالك قال: كان النبى ﷺ يقول: «اللَّهم ربَّنا، آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار». وروى ابن أبى حاتم: عن أبى طالوت عبد السلام بن شداد قال: كنت عند أنس بن مالك، فقال له ثابت: إن إخوانك يحبون أن تدعو لهم. فقال: اللهم آتنا فى الدنيا حسنة، وفى الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار. وتحدثوا ساعة. حتى إذا أرادوا القيام، قال: يا أبا حمزة، إن إخوانك يريدون القيام فادع الله لهم فقال: تريدون أن أُشَقِّقَ لكم الأمور، إذا آتاكم الله فى الدنيا حسنة، وفى الآخرة حسنة، ووقاكم عذاب النار فقد آتاكم الخير كله(١).

وروى أحمد عن أنس، أن رسول الله ﷺ عاد رَجُلا من المسلمين قد صار مثل الفَرْخ. فقال له رسول الله ﷺ: «هل تدعو الله بشىء أو تسأله إيَّاه؟» قال: نعم، كنت أقول: اللهم ما كنت معاقبى به فى الآخرة فعجله لى فى الدنيا. فقال رسول الله ﷺ: «سبحان الله! لا تطيقه ـ أو لا تستطيعه ـ فهلا قلت: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾». قال: فدعا الله، فشفاه. انفرد بإخراجه مسلم (٢). وروى الإمام الشافعى عن عبد الله بن السائب: أنه سمع النبى ﷺ يقول فيما بين الركن اليمانى والركن الأسود: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وفي الآخِرَةِ حسنة وقنا عذاب النار﴾ (٣). وروى الحاكم عن سعيد بن جبير قال: جاء رَجُل إلى ابن عباس فقال: إنى أجرت نفسى من قوم على أن يحملونى، ووضعت لهم من أجرتى على أن يدعونى أحج معهم، أفيجزى ذلك؟ فقال: أنت من الذين قال الله: ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ

(١) إسناده صحيح. ورواه البخارى فى الأدب المفرد رقم (٦٣٣) مختصرا من وجه آخر، وفى الدر المنثور (١/ ٢٣٣) أنه رواه أيضا ابن أبى شيبة.

(٢) ١٢٠٧٤) (٣ / ١٠٧ حلبى) ومسلم (٢ / ٣٠٩) ورواه أيضا الطبرى (٣٨٧٧).

(٣) صحيح، ورواه أيضا أبو داود والنسائى، ورواه الحاكم (٢ / ٢٧٧) وصححه، ووافقه الذهبى.

نصيبٌ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾. ثم قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه (١).

﴿ ۞ وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٢٠٣﴾ ﴾ ربع

قال ابن عباس: «الأيام المعدودات» أيام التشريق، و«الأيام المعلومات» أيام العَشْر. وقال عكرمة: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ﴾ يعنى: التكبير فى أيام التشريق بعد الصلوات المكتوبات: الله أكبر، الله أكبر. وروى الإمام أحمد: عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «يوم عَرَفة ويوم النحر وأيام التشريق عيدُنا أهل الإسلام، وهى أيام أكل وشرب» (٢). وروى أحمد أيضاً: عن نُبَيشة الهذلى قال: قال رسول الله ﷺ: «أيام التشريق أيامُ أكل وشرب وذكر الله». ورواه مسلم أيضاً (٣)، وتقدم حديث عبد الرحمن بن يَعْمَر الدِّيلى: «وأيام منى ثلاثة، فمن تعجل فى يومين فلا إثم عليه، ومن تأخر فلا إثم عليه» (٤). وروى ابن جرير: عن أبى هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «أيام التشريق أيام طُعْم وذكر» (٥). وروى أيضا عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ بعث عبد الله بن حُذافة يطوف فى منى: «لا تصوموا هذه الأيام، فإنها أيام أكل وشرب، وذكر الله، عز وجل» (٦). وعن عائشة قالت: نهى رسول الله ﷺ عن صوم أيام التشريق، قال: «هى أيام أكل وشرب وذكر الله» (٧). وقال ابن عباس: الأيام المعدودات: أيام التشريق، أربعة أيام: يوم النحر، وثلاثة بعده. ورُوى عن ابن عمر، وابن الزبير، وأبى موسى، ومجاهد، وسعيد بن جُبَير وقتادة وغيرهم ـ مثل ذلك. وقال على بن أبى طالب: هى ثلاثة، يوم النحر ويومان بعده، اذبح فى أيِّهنّ شئت، وأفضلها أولها. والقول الأول هو المشهور وعليه دل ظاهر الآية الكريمة، حيث قال: ﴿فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ فدل على ثلاثة بعد النحر.

ولما ذكر الله تعالى النَّفْر الأول والثانى، وهو تفرق الناس من موسم الحج إلى سائر الأقاليم والآفاق بعد اجتماعهم فى المشاعر والمواقف، قال: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾، كما قال: ﴿وَهُوَ الَّذِي ذَرَأَكُمْ فِي الْأَرْضِ وَإِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [المؤمنون: ٧٩] (٨).

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهِدُ اللَّهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ ﴿٢٠٤﴾ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ ﴿٢٠٥﴾ وَإِذَا قِيلَ

---

(١) المستدرك (٢ / ٢٧٧ ، ٢٧٨) ووافقه الذهبى .

(٢) المسند (١٧٤٥١ ، ١٧٤٥٥) (٤ / ١٥٢ حلبى) ، وفى المطبوعة زيادة فى آخره : « وذكر الله » ، وليست فى الأزهرية ولا فى المسند . ورواه أيضا أبو داود (٢٤١٩) ورواه الترمذى وصححه النسائى ، كما فى المنذرى.

(٣) مضى فى ص ٢١٧ من هذا الجزء من رواية مسلم.

(٤) مضى مطولا فى ص ٢٢٢ .

(٥) الطبرى (٣٩١١) ورواه أحمد (٧١٣٤ ، ٩٠٠٨) وخرجناه فيهما ، وإسناده صحيح.

(٦) الطبرى (٣٩١٢) والمسند (١٠٦٧٤ ، ١٠٩٣٠) وإسناده صحيح .

(٧) رواه الطبرى أيضا (٣٩١٣) وإسناده صحيح .

(٨) هذه الجملة ، من أول قوله : « ولما ذكر الله » ليست فى المخطوطة الأزهرية .

﴿لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ ﴿٢٠٦﴾ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ ﴿٢٠٧﴾﴾

قال السدى: نزلت فى الأخنس بن شَرِيق الثقفى، جاء إلى رسول الله ﷺ ، وأظهر الإسلام وفى باطنه خلاف ذلك(١) . وعن ابن عباس: أنها نزلت فى نفر من المنافقين تكلموا فى خُبَيب وأصحابه الذين قتلوا بالرّجيع وعابُوهم(٢) . وقيل: بل ذلك عام فى المنافقين كلهم وفى المؤمنين كلهم. وهذا قول قتادة، ومجاهد، والرّبيع بن أنس، وغير واحد، وهو الصحيح.

وأما قوله: ﴿وَيُشْهِدُ اللَّهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ﴾: فقرأه ابن محيصن: «ويَشْهَدُ اللهُ» بفتح الياء، وضم الجلالة ﴿عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ﴾ ومعناها: أن هذا وإن أظهر لكم الحيل، لكن الله يعلم من قلبه القبيح، كقوله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ [المنافقون: ١]. وقراءة الجمهور بضم الياء، ونصب الجلالة ﴿وَيُشْهِدُ اللَّهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ﴾ ومعناه: أنَّه يُظْهِرُ للناس الإسلام ويبارزُ الله بما فى قلبه من الكفر والنفاق، كقوله تعالى: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ﴾ الآية [النساء: ١٠٨] هذا معنى ما رواه ابن إسحاق، عن ابن عباس . وقيل: معناه أنه إذا أظهر للناس الإسلام حَلَف واشهد الله لهم: أن الذى فى قلبه موافق للسانه. وهذا المعنى صحيح، وقاله عبد الرحمن ابن زيد بن أسلم، واختاره ابن جرير، وعزاه إلى ابن عباس، وحكاه عن مجاهد، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ﴾: الألد فى اللغة: الأعوج ﴿وَتُنذِرَ بِهِ قَوْمًا لُدًّا﴾ [مريم: ٩٧] أى: عُوجاً. وهكذا المنافق فى حال خصومته، يكذب، ويَزْوَرّ عن الحق ولا يستقيم معه، بل يفترى ويفجر، كما ثبت فى الصحيح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر»(٣) . وروى البخارى، عن عائشة تَرْفَعُه قال: « إن أبغض الرجال إلى الله الألَدُّ الخَصِم».

وقوله: ﴿وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ﴾ أى: هو أعوج المقال، سيّئ الفعّال، فذلك قوله، وهذا فعله: كلامه كَذِب، واعتقاده فاسد، وأفعاله قبيحة. والسعى هاهنا هو: القَصْد. كما قال إخباراً عن فرعون: ﴿ثُمَّ أَدْبَرَ يَسْعَىٰ . فَحَشَرَ فَنَادَىٰ . فَقَالَ أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَىٰ . فَأَخَذَهُ اللَّهُ نَكَالَ الْآخِرَةِ وَالْأُولَىٰ . إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَعِبْرَةً لِّمَن يَخْشَىٰ﴾ [النازعات: ٢٢ـ ٢٦]، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِن يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ٩] أى: اقصدوا واعمدوا ناوين بذلك صلاة الجمعة، فإن السعى الحسى إلى الصلاة منهىّ عنه بالسنة النبوية: «إذا أتيتم الصلاة فلا تأتوها وأنتم تَسْعَوْن، وأتوها وعليكم السكينةُ والوقار»(٤) . فهذا المنافق ليس له همة إلا الفساد فى الأرض ، وإهلاك الحرث، وهو: مَحل نماء الزروع والثمار والنسل، وهو: نتاج الحيوانات اللذين لا قوام للناس إلا بهما. ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ﴾ أى: لا يحب من هذه صفَته، ولا من يصدر منه ذلك.

---

(١) الطبرى (٣٩٦١) .

(٢) الطبرى (٣٩٦٢ ، ٣٩٦٣) .

(٣) هو بالمعنى . ولفظ مسلم (١/ ٣٢) : « أربع من كن فيه كان منافقا خالصا » ...إلخ ، من حديث عبد الله بن عمرو . وكذلك هو فى البخارى (١ / ٨٤ فتح) ، والمسند (٦٧٦٨، ٦٨٦٤).

(٤) فى صحيح مسلم (١ / ١٦٧) بنحوه ، من حديث أبى هريرة .

وقوله: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ ﴾ ـ أى: إذا وُعظ هذا الفاجر فى مقاله وفعاله، وقيل له: اتق الله، وانزع عن قولك وفعلك، وارجع إلى الحق ـ امتنع وأبى، وأخذته الحميَّة والغضب بالإثم، أى: بسبب ما اشتمل عليه من الآثام، وهذه الآية شبيهة بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ تَعْرِفُ فِي وُجُوهِ الَّذِينَ كَفَرُوا الْمُنكَرَ يَكَادُونَ يَسْطُونَ بِالَّذِينَ يَتْلُونَ عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا قُلْ أَفَأُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكُمُ النَّارُ وَعَدَهَا اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ [الحج: ٧٢]؛ولهذا قال فى هذه الآية: ﴿فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾ أى: هى كافيته عقوبة فى ذلك.

وقوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ ﴾ ـ لما أخبر عن المنافقين بصفاتهم الذميمة، ذَكَر صفات المؤمنين الحميدة، فقال: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾. قال ابن عباس، وأنس، وسعيد بن المسيب، وجماعة: نزلت فى صُهيب بن سنَان الرومى، وذلك أنَّه لما أسلم بمكة وأراد الهجرة، منعه الناس أن يهاجر بماله، وإنْ أحب أن يتجرّد منه ويهاجر، فَعَل. فتخلص منهم وأعطاهم ماله، فأنزل الله فيه هذه الآية، فتلقاه عمر بن الخطاب وجماعة إلى طرف الحرّة. فقالوا له: رَبح البيع. فقال: وأنتم فلا أخسر الله تجارتكم، وما ذاك؟ فأخبروه أن الله أنزل فيه هذه الآية. ويروى أنّ رسول الله ﷺ قال له: «ربح البيع صهيب»(١) . وروى ابن مَرْدُويه: عن أبى عثمان النهدى، عن صهيب قال: لما أردتُ الهجرة من مكة إلى النبى ﷺ قالت لى قريش: يا صهيبُ، قَدمتَ إلينا ولا مَالَ لك، وتخرج أنت ومالك؟ والله لا يكون ذلك أبداً!. فقلت لهم: أرأيتم إن دَفَعْتُ إليكم مالى تُخَلُّون عنى؟ قالوا: نعم. فدفعتُ إليهم مالى، فخلَّوا عنى، فخرجت حتى قدمتُ المدينة. فبلغ ذلك النبى ﷺ فقال: «رَبح صهيبٌ، ربح صهيب» مرتين(٢) .

وأما الأكثرون فحمَلوا ذلك على أنها نزلت فى كل مُجَاهد فى سبيل الله، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُم بِهِ وَذَٰلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١١١]. ولما حمل هشام بن عامر بين الصفين، أنكر عليه بعضُ الناس، فردّ عليهم عُمَر بن الخطاب وأبو هريرة وغيرهما، وتلوا هذه الآية: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ ﴾ .

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿٢٠٨﴾ فَإِن زَلَلْتُم مِّن بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمُ الْبَيِّنَاتُ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٠٩﴾﴾

يقول تعالى آمراً عباده المؤمنين به المصدّقين برسوله : أنْ يأخذوا بجميع عُرَى الإسلام وشرائعه، والعمل بجميع أوامره ، وترك جميع زواجره ما استطاعوا من ذلك . قال ابن عباس ، ومجاهد ، وطاوس، ﴿ ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ ﴾ يعنى: الإسلام. وقال قتادة : الموادعة. وقوله: ﴿ كَافَّةً ﴾ : قال ابن عباس، ومجاهد ، وقتادة : جميعاً ، وقال مجاهد : أى اعملوا بجميع الأعمال ووجوه البر . ومن المفسرين من يجعل قوله : ﴿ كَافَّةً ﴾ حالا من الداخلين ، أى : ادخلوا فى الإسلام كلكم . والصحيح

(١) فى المستدرك (٣ / ٣٩٨) من حديث أنس نحو القصة ، ونزول الآية : « فلما رآه النبى ﷺ قال : « أبا يحيى ، ربح البيع » ، قال : وتلا عليه الآية » ثم قال الحاكم : « صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه » .

(٢) رواه ابن سعد فى الطبقات (٣/ ١/ ١٦٢) عن أبى عثمان النهدى قال: « بلغنى أن صهيبا » . . . إلخ، فذكر نحوه.

الأول، وهو أنَّهم أمروا كلهم أن يعملوا بجميع شعب الإيمان وشرائع الإسلام، وهى كثيرة جداً ما استطاعوا منها (١). كما روى : ابن أبى حاتم: عن ابن عباس: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً﴾ ـ كذا قرأها بالنصب ـ يعنى مؤمنى أهل الكتاب، فإنهم كانوا مع الإيمان بالله مستمسكين ببعض أمْر التوراة والشرائع التى أنزلت فيهم، فقال الله: ﴿ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً﴾، يقول: ادخلوا فى شرائع دين محمد ﷺ ولا تدعَوا منها شيئاً، وحسبكم بالإيمان بالتوراة وما فيها (٢).

وقوله: ﴿وَلا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ أى: اعملوا الطاعات ، واجتنبوا ما يأمركم به الشيطان فـ﴿إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٦٩]، و﴿إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [فاطر: ٦] ؛ولهذا قال: ﴿إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾.

وقوله: ﴿فَإِن زَلَلْتُم مِّنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ أى: عدلتم عن الحق بعد ما قامت عليكم الحُجَجُ، ﴿فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ﴾ أى : فى انتقامه، لا يفوته هارب، ولا يَغلبه غالب. ﴿حَكِيمٌ﴾ فى أحكامه ونقضه وإبرامه.

﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِى ظُلَلٍ مِّنَ ٱلْغَمَامِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَقُضِىَ ٱلْأَمْرُ وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ ﴿٢١٠﴾﴾

يقول تعالى مُهَدِّدًا للكافرين بمحمد صلوات الله وسلامه عليه: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلاَّ أَن يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ وَالْمَلائِكَةُ﴾ يعنى: يوم القيامة، لفصل القضاء بين الأولين والآخرين، فيجزى كُلَّ عامل بعمله، إن خيراً فخير، وإن شراً فشر؛ ولهذا قال: ﴿وَقُضِيَ الأَمْرُ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الأُمُورُ﴾ كما قال تعالى: ﴿كَلاَّ إِذَا دُكَّتِ الأَرْضُ دَكًّا دَكًّا . وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا . وَجِيءَ يَوْمَئِذٍ بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ يَتَذَكَّرُ الإِنسَانُ وَأَنَّى لَهُ الذِّكْرَى﴾ [الفجر: ٢١ ـ ٢٣]، وقال: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلاَّ أَن تَأْتِيَهُمُ الْمَلائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ﴾ الآية [الانعام: ١٥٨]. وقد ذكر الإمام أبو جعفر بن جرير هاهنا حديث الصور بطوله من أوله، عن أبى هريرة، عن رسول الله ﷺ . وهو حديث مشهور ساقه غير واحد من أصحاب المسانيد وغيرهم (٣).

﴿سَلْ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ كَمْ ءَاتَيْنَٰهُم مِّنْ ءَايَةٍۭ بَيِّنَةٍۗ وَمَن يُبَدِّلْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُ فَإِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ

(١) هذا هو الصحيح : أن الله سبحانه وتعالى أمر كل المؤمنين « بالدخول فى العمل بشرائع الإسلام كلها » سواء من آمن من العرب وغيرهم ، ومن آمن من أهل الكتاب . كلهم مؤمنون ، وكلهم مأمور أن يعمل بجميع شرائع الإسلام. وهو الذى رجحه الطبرى أيضا (٤ / ٢٥٦، ٢٥٧).

(٢) هذا الخبر نقله أيضا السيوطى (١ / ٢٤١) ولم ينسبه لغير ابن أبى حاتم . وإسناده ضعيف جدًا ، فيه « محمد بن عون الخراسانى » . وهو منكر الحديث ، كما قال البخارى . ومعناه صحيح ـ كما هو واضح. ولكن النكارة فيه فى النص على أن ابن عباس « كذا قرأها بالنصب » ! مما يوهم أن فيها قراءة أخرى . ولم أجد فيها قراءة غير النصب ، ولا فى القراءات الشاذة .

(٣) هو فى الطبرى (٤٠٣٩) وهو حديث ضعيف جدًا، فى إسناده «إسماعيل بن رافع المدينى القاص»، قال ابن معين: «ليس بشىء» وقال أبو حاتم: «هو منكر الحديث». ثم قد رواه من طريق « رجل من الأنصار، عن محمد بن كعب القرظى». والراوى المبهم لا تقوم به حجة . وقد ذكر الحافظ ابن كثير هنا قطعة من هذا الحديث، فحذفناها، على شرطنا.

ونحن على النهج الصحيح ، الذى كان عليه السلف الصالح . نؤمن بما ورد فى الصفات كما ورد ، من غير تشبيه

obeikandl.com

الْعِقَابِ ﴿٢١١﴾ زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٢١٢﴾

يقول تعالى ـ مُخْبراً عن بنى إسرائيل: كم قد شاهدوا مع موسى ﴿مِنْ آيَةٍ بَيِّنَةٍ﴾ أى: حجة قاطعة على صدقه فيما جاءهم به، كيده وعصاه وفَلْقه البحر وضَرْبه الحجر، وما كان من تظليل الغمام عليهم فى شدة الحر، ومن إنزال المَنّ والسلوى وغير ذلك من الآيات الدالات على وجود الفاعل المختار، وصدق من جرت هذه الخوارق على يَدَيه، ومع هذا أعرض كثير منهم عنها، وبَدلوا نعمة الله ، أى: استبدلوا بالإيمان بها الكفر بها، والإعراض عنها. ﴿وَمَنْ يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾، كما قال إخباراً عن كفار قريش: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ . جَهَنَّمَ يَصْلَوْنَهَا وَبِئْسَ الْقَرَارُ﴾ [إبراهيم: ٢٨، ٢٩] .

ثم أخبر تعالى عن تزيينه الحياة الدنيا للكافرين الذين رَضُوا بها واطمأنّوا إليها، وجمعوا الأموال ومنعوها عَنْ مصارفها التى أمروا بها مما يُرْضِى الله عنهم، وسخروا من الذين آمنوا الذين أعرضوا عنها، وأنفقوا ما حصل لهم منها فى طاعة ربهم،وبذلوه ابتغاء وجه الله ؛ فلهذا فازوا بالمقام الأسعد والحظ الأوفر يوم معادهم، فكانوا فوق أولئك فى محشرهم ومَنْشَرهم، ومسيرهم ومأواهم، فاستقروا فى الدرجات فى أعلى علّيين، وخلد أولئك فى الدركات فى أسفل السافلين؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ أى: يرزق من يشاء من خَلْقه، ويعطيه عطاء كثيراً جزيلا بلا حَصر ولا تعداد فى الدنيا والآخرة، كما جاء فى الحديث: «ابن آدم، أُنْفِقْ أُنْفِقْ عليك» (١)، وقال النبى ﷺ : «أنفق بلال ولا تخش من ذى العرش إقلالا (٢) . وقال تعالى: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ﴾ [سبأ: ٣٩]، وفى الصحيح أن مَلَكين ينزلان ، السماء صَبيحة كل يوم، فيقول أحدهما: « اللهم أعط منفقاً خلفاً. ويقول الآخر: اللهم أعط مُمْسكاً تلفاً » (٣) . وفى الصحيح : « يقول ابن آدم : مالى ، مالى ، وهل لك من مالك إلا ما أكلت فأفنيت ، وما لَبِسْتَ فأبليتَ ، وما تصدقت فأمضيت ؟ وما سو ذلك فذاهب وتاركه للناس»(٤) . وفى مسند الإمام أحمد عن النبى ﷺ أنه قال: «الدنيا دار من لا دا له، ومال من

(١) هو حديث قدسى : « يقول الله عز وجل : يابن آدم » ـ رواه أحمد فى المسند (٧٢٩٦) من حديث أبى هريرة . ورواه الشيخان ، كما فصلنا هناك .

(٢) ورد هذا اللفظ ضمن أحاديث فرواه الطبرانى والبزار من حديث بلال ، وفى إسنادهما ضعف . ورواه البزار وأبو يعلى والطبرانى فى الكبير والأوسط ، من حديث أبى هريرة ، «وإسناده حسن » . قاله الهيثمى فى الزوائد (١٠/ ٢٤١) . وكذلك ذكر المنذرى فى الترغيب (٢/ ٤٠) حديث أبى هريرة « بإسناد حسن »، ورواه أيضا البزار والطبرانى فى الكبير، من حديث ابن مسعود ، « بإسناد حسن » كما فى الترغيب . وخرجه العجلونى فى كشف الخفا ر ١/ ٢١٠ ، ٢١١) بتوسع . ووقع فى المطبوعة هنا « أنفق بلالا » ! بنصب «بلال . ولكنه فى المخطوطة الأزهرية وسائر الروايات التى أشرنا إليها « بلال » بالبناء على الضم . وفى كشف الخفا أن السيوطى ـ حاول فى الأشباه والنظائر توجيهه « بأنه من الإتباع ، وإن كان منادى مفردًا علمًا » ـ إلخ . وقال السيوطى فى همع الهوامع (٢ / ١٥٨) فى جواز الضرورة فى النثر للتناسب والسجع ـ قال : « وقوله فيما رواه البزار فى مسنده وغيره : « أنفق بلالا ، ولا تخش من ذى العرش إقلالا » ، نون المنادى المعرفة ونصبه لمناسبة « إقلالا» . ووجه ، لو صحت الرواية بالنصب .

(٣) رواه البخارى (٤ / ٢٤١ فتح) ومسلم (١ / ٢٧٧) ـ من حديث أبى هريرة . ورواه أحمد من وجه آخر (٤٠٨) بنحوه . وانظر مجمع الزوائد (١٠/ ٢٨) والترغيب (٢ / ٣٨).

(٤) رواه مسلم (٢ / ٢٨٣، ٣٨٤) من حديث عبد الله بن الشخير . وكذلك رواه الترمذى والنسائى . وروى مسلم أيضا عقبه نحوه بمعناه ، من حديث أبى هريرة .

لا مال له، ولها يَجمعُ من لا عقل له » (١).

﴿ كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۚ وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۖ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٢١٣﴾ ﴾

روى ابن جرير: عن ابن عباس، قال: كان بين نوح وآدم عشرة قرون، كلهم على شريعة من الحق، فاختلفوا، فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين. قال: وكذلك هى فى قراءة عبد الله: « كان الناس أمة واحدة فاختلفوا». ورواه الحاكم و قال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه (٢). وقال العوفى، عن ابن عباس: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ يقول: كانوا كفاراً . والقول الأول عن ابن عباس أصح سنداً ومعنى؛ لأن الناس كانوا على ملة آدم، حتى عبدوا الأصنام، فبعث الله إليهم نوحاً ، فكان أول رسول بعثه الله إلى أهل الأرض. ولهذا قال: ﴿ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلاَّ الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ﴾ أى: من بعد ما قامت عليهم الحجج وما حملهم على ذلك إلا البغى من بعضهم على بعض، ﴿ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾. وروى عبد الرزاق عن أبى هريرة فى قوله: ﴿ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ﴾ الآية قال: قال النبى ﷺ: «نحن الآخرون الأولون يوم القيامة نحن أوّلُ الناس دخولاً الجنة، بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيناه من بعدهم، فهدانا الله لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه، فهذا اليوم الذى اختلفوا فيه، فهدانا الله له، فالناس لنا فيه تبع، فغداً لليهود، وبعد غد للنصارى» (٣). وقال زيد بن أسلم، فاختلفوا فى يوم الجمعة، فاتخذ اليهود يوم السبت، والنصارى يوم الأحد. فهدى الله أمة محمد ﷺ ليوم الجمعة. واختلفوا فى القبلة؛ فاستقبلت النصارى المشرق، واليهود بيت المقدس، فهدى الله أمة محمد للقبلة. واختلفوا فى الصلاة؛ فمنهم من يركع ولا يسجد، ومنهم من يسجد ولا يركع، ومنهم من يصلى وهو يتكلم، ومنهم من يصلى وهو يمشى، فهدى الله أمة محمد للحق من ذلك. واختلفوا فى الصيام، فمنهم من يصوم بعض النهار، ومنهم من يصوم عن بعض الطعام، فهدى الله أمة محمد للحق من ذلك. واختلفوا فى إبراهيم، عليه السلام، فقالت اليهود: كان يهودياً، وقالت النصارى: كان نصرانياً، وجعله الله حنيفاً مسلماً، فهدى الله أمة محمد للحق من ذلك. واختلفوا فى عيسى، عليه السلام، فكذّبت به اليهود، وقالوا لأمه بهتاناً عظيماً، وجعلته النصارى إلهاً وولداً، وجعله الله روحه، وكلمته، فهدى الله أمة محمد ﷺ للحق من ذلك .

(١) رواه أحمد فى المسند (٦ / ٧١ حلبى) من حديث عائشة ، بحذف قوله : « ومال من لا مال له » . وذكره المنذرى فى الترغيب (٤ / ١٠٤) ، وذكر رواية أحمد ، وأن هذه الزيادة عند البيهقى . وقال : « وإسنادهما جيد» . وذكر الهيثمى فى الزوائد (١٠ / ٢٨٨) رواية المسند ، وقال : « ورجاله رجال الصحيح ، غير دويد ، وهو ثقة » .

(٢) الطبرى (٤٠٤٨) والحاكم (٢/ ٥٤٦ ، ٥٤٧) وصححه على شرط البخارى ، ووافقه الذهبى . وقراءة ابن مسعود: «فاختلفوا » ـ لا نراها مقصودا بها التلاوة ، إنما هى ـ فيما نرى والله أعلم ـ على سبيل التفسير والبيان.

(٣) تفسير عبد الرزاق ، ص ٢٣ . ورواه أحمد فى المسند (٧٦٩٢) عن عبد الرزاق ، دون ذكر الآية فى أوله. وكذلك رواه الشيخان وغيرهما ، ورواه الطبرى (٤٠٦٠) من طريق عبد الرزاق .

وقوله: ﴿بِإِذْنِهِ﴾ أي: بعلمه، بما هداهم له: ﴿وَاللَّهُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾ أي: منْ خلقه ﴿إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ أي: وله الحكم والحجة البالغة. وفي صحيح البخاري ومسلم عن عائشة: أن رسول الله ﷺ كان إذا قام من الليل يصلي يقول: «اللهم، رب جبريل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني لما اختلفَ فيه من الحق بإذنك، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم»(١). وفي الدعاء المأثور: اللهم، أرنا الحق حقًّا وارزقنا اتباعه، وأرنا الباطل باطلا، ووفّقنا لاجتنابه، ولا تَجْعَلْه ملتبساً علينا فنضل، واجعلنا للمتقين إماماً.

﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُم مَّسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ وَزُلْزِلُوا حَتَّىٰ يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَىٰ نَصْرُ اللَّهِ ۗ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ (٢١٤)﴾

يقول تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ﴾ قبل أن تُبْتَلُوا وتختبروا وتمتحنوا، كما فعل بالذين من قبلكم من الأمم؛ ولهذا قال: ﴿وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُم مَّسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ﴾ وهي: الأمراض؛ والأسقام، والآلام، والمصائب والنوائب. ﴿وَزُلْزِلُوا﴾ خَوْفاً من الأعداء زلْزالا شديداً، وامتحنوا امتحاناً عظيماً، كما جاء في الحديث الصحيح عن خَبَّاب بن الأرَتّ قال: قلنا: يا رسول الله، ألا تستنصر لنا؟ ألا تدعو الله لنا؟ فقال: «إنّ من كان قبلكم كان أحدهم يوضع المنشار على مفْرَق رأسه فيخلص إلى قدميه، لا يَصْرِفه ذلك عن دينه، ويُمْشَطُ بأمشاط الحديد ما بين لحمه وعظمه، لا يصرفه ذلك عن دينه». ثم قال: «والله ليتمن الله هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت لا يخاف إلا الله والذئب على غنمه، ولكنكم قوم تستعجلون»(٢).

وقال الله تعالى: ﴿الٓمٓ . أَحَسِبَ النَّاسُ أَن يُتْرَكُوا أَن يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ . وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ﴾ [العنكبوت: ١ ـ ٣]. وقد حصل من هذا جانب عظيم للصحابة، رضي الله عنهم، في يوم الأحزاب، كما قال الله تعالى: ﴿إِذْ جَاءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا . هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زِلْزَالًا شَدِيدًا . وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ مَّا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا﴾ الآيات [الأحزاب: ١٠ ـ ١٢]. ولما سأل هرقلُ أبا سفيان: هل قاتلتموه؟ قال: نعم. قال: فكيف كانت الحرب بينكم؟ قال: سِجَالا، يدال علينا ونُدَال عليه. قال: كذلك الرسل تُبْتَلى، ثم تكون لها العاقبة(٣).

وقوله: ﴿مَّثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُم﴾ أي: سنتهم. كما قال تعالى: ﴿فَأَهْلَكْنَا أَشَدَّ مِنْهُم بَطْشًا وَمَضَىٰ مَثَلُ الْأَوَّلِينَ﴾ [الزخرف: ٨].

---

(١) هكذا ثبت في المطبوعة نسبته للبخاري ومسلم. والذي في المخطوطة نسبته للبخاري فقط، وهو سهو من الحافظ ابن كثير رحمه الله. وقد مضى الحديث (١ / ١٨٩ ، ١٩٠) دون عزو. وخرجناه هنا من صحيح مسلم (١/ ٢١٥)، والبخاري لم يروه، على اليقين.

(٢) رواه البخاري ـ دون مسلم ـ (٦ / ٤٥٦ ، ٧/ ١٢٦ ، ١٢/ ٢٨١ فتح)، وأحمد في المسند (٥ / ١٠٩ ـ ١١١، ٦/ ٣٩٥ حلبي)، وأبو داود (٢٦٤٩).

(٣) اقتباس من حديث طويل، رواه البخاري (١ / ٣٠ ـ ٤١ فتح) من حديث أبي سفيان بن حرب.

openkanz.com

وقوله: ﴿وَزُلْزِلُوا حَتَّىٰ يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَىٰ نَصْرُ اللَّهِ﴾ أي: يستفتحون على أعدائهم، ويَدْعون بقُرْب الفرج والمخرج، عند ضيق الحال والشدة. قال الله تعالى: ﴿أَلا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ﴾ كما قال: ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا . إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الشرح: ٥، ٦]. وكما تكون الشدة ينزل من النصر مثلُها؛ ولهذا قال: ﴿أَلا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ﴾.

﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلْ مَآ أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ (٢١٥)﴾

قال مُقَاتل: هذه الآية في نفقة التطوّع. ومعنى الآية: يسألونك كيف ينفقون؟ قاله ابن عباس ومجاهد، فبين لهم تعالى ذلك، فقال: ﴿قُلْ مَا أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ أي: اصرفُوها في هذه الوجوه. كما جاء في الحديث: «أمك وأباك، وأختك وأخاك، ثم أدناك أدناك»[١]. وتلا ميمون بن مِهْرَان هذه الآية، ثم قال: هذه مواضع النفقة ما ذكر فيها طبلا ولا مزمارا، ولا تصاوير الخشب، ولا كُسْوة الحيطان.

ثم قال تعالى: ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ أي: مهما صار منكم من فعل معروف، فإن الله يعلَمُه، وسيجزيكم على ذلك أوفرَ الجزاء؛ فإنه لا يظلم أحداً مثقالَ ذَرّة.

﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ (٢١٦)﴾

هذا إيجاب من الله تعالى للجهاد على المسلمين: أن يكُفُّوا شرّ الأعداء عن حَوْزة الإسلام. وقال الزهري: الجهادُ واجب على كلّ أحد، غزا أو قعد؛ فالقاعد عليه إذا استعين أن يَعينَ، وإذا استُغيثَ أن يُغيثَ، وإذا استُنْفرَ أن ينفر، وإن لم يُحتَجْ إليه قعد. قلت: ولهذا ثَبت في الصحيح: «من مات ولم يغز، ولم يحدث نفسه بالغزو مات ميتة جاهلية»[٢]. وقال عليه السلام يوم الفتح: «لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونيَّة، وإذا استنفرتم فانفروا»[٣].

وقوله: ﴿وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ﴾ أي: شديد عليكم ومشقة. وهو كذلك، فإنه إما أن يُقْتَلَ أو يجرحَ مع مشقة السفر ومجالدَة الأعداء.

ثم قال تعالى: ﴿وَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ أي: لأنّ القتالَ يعقبه النصر والظفر على الأعداء، والاستيلاء على بلادهم، وأموالهم، وذرياتهم، وأولادهم. ﴿وَعَسَىٰ أَن تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ﴾: وهذا عام في الأمور كلّها، قد يُحبّ المرءُ شيئاً، وليس له فيه خيرة ولا مصلحة. ومن ذلك القُعُود عن القتال، قد يَعْقُبُه استيلاء العدو على البلاد والحكم. ثم قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾ أي: هو أعلم بعواقب الأمور منكم، وأخبَرُ بما فيه صلاحكم في دنياكم وأخراكم؛ فاستجيبوا له، وانقادوا لأمره، لعلكم ترشدون.

---

[١] هو جزء من حديث رواه أحمد في المسند (٧١٠٥) من حديث أبي رمثة. ورواه أيضا (١٦٦٨٧) عند أبي الشعثاء سليم ابن أسود عن رجل من بني يربوع.

[٢] رواه أحمد (٨٨٥٢) ومسلم (٢ / ١٠٣ ، ١٠٤) وأبو داود (٢٥٠٢) والنسائي (٢ / ٥٣، ٥٤) كلهم من حديث أبي هريرة. وفي رواياتهم: «مات على شعبة من نفاق».

[٣] رواه مسلم (٢ / ٩٣) من حديث عائشة.

﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ۖ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ۖ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَكُفْرٌۢ بِهِۦ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ ٱللَّهِ ۚ وَٱلْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ ۗ وَلَا يَزَالُونَ يُقَـٰتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ ٱسْتَطَـٰعُوا۟ ۚ وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَـٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ ۖ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَـٰلِدُونَ (٢١٧) إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ وَجَـٰهَدُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أُو۟لَـٰٓئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ ٱللَّهِ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٢١٨) ﴾

روى ابن أبي حاتم عن جُنْدَب بن عبد الله ، أن رسول الله ﷺ بَعَثَ رَهْطاً ، وبعث عليهم أبا عبيدة بن الجرّاح فلما ذهب ينطلق، بكَى صَبَابة إلى رسول الله ﷺ ، فَجَلَس، فبعث عليهم مكانه عبد الله بن جحش، وكتب له كتاباً، وأمره ألا يقرأ الكتاب حتى يبلغ مكان كذا وكذا، وقال: لا تُكْرِهَنّ أحداً على المسير معك من أصحابك. فلما قرأ الكتابَ استرجع، وقال: سمعاً وطاعة لله ولرسوله. فخبَّرهم الخبر، وقرأ عليهم الكتاب، فرجع رجلان، وبقى بقيّتهم، فلقوا ابن الحَضْرَمى فقتلوه، ولم يَدْرُوا أن ذلك اليوم من رجب أو من جُمَادى. فقال المشركون للمسلمين: قتلتم فى الشهر الحرام! فأنزل الله: ﴿**يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قلْ قتالٌ فيه كبير**﴾ الآية (١).

ربع

﴿ ۞ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَـٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ۗ وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْـَٔايَـٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ (٢١٩) فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ ۗ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَـٰمَىٰ ۖ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ ۖ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ٱلْمُفْسِدَ مِنَ ٱلْمُصْلِحِ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٢٢٠) ﴾

روى الإمام أحمد: عن عمر أنَّه قال: لما نزل تحريم الخمر قال: اللهم بيِّن لنا فى الخمر بياناً شافياً. فنزلت هذه الآية التى فى البقرة: ﴿**يسْألونك عن الخمر والْميْسر قلْ فيهما إثمٌ كبيرٌ**﴾ فدُعِى عمر فقرئتْ عليه، فقال: اللهم بين لنا فى الخمر بياناً شافياً. فنزلت الآية التى فى النساء: ﴿**يا أيُّها الّذين آمنُوا لا تقْربُوا الصّلاة وأنتمْ سُكارَى**﴾ [النساء: ٤٣]، فكان منادى رسول الله ﷺ إذا أقام الصلاة نادى: ألا يقربنّ الصلاة سكرانُ. فدُعى عمر فقرئت عليه، فقال: اللهم بين لنا فى الخمر بياناً شافياً. فنزلت الآية التى فى المائدة. فَدُعِى عمر، فقرئت عليه، فلما بلغ: ﴿**فهلْ أنتم مُنتهُون**﴾ [المائدة: ٩١]؟ قال عمر: انتهينا، انتهينا(٢). وهكـذا رواه أبو داود ، والترمـذى ، والنسائى وابـن أبى حاتم وابـن مَرْدويه . قال على بـن المدينى : هذا الإسناد صالح وصحّحه الترمذى . وزاد ابن أبى حاتم ـ بعد قوله : انتهينا : « إنها تذهب المال

---

(١) إسناد ابن أبى حاتم إسناد صحيح . ورواه الطبرى مطولا ـ فى حديثين (٤٠٨٤ ، ٤١٠٢) . وأبهم أحد رواته . وذكره الهيثمى فى الزوائد (٦/ ١٩٨) . وقال « رواه الطبرانى ، ورجاله ثقات » . وذكره السيوطى (١/ ٢٥٠) . ونسبه لهؤلاء ، ولابن المنذر والبيهقى « بسند صحيح » .

ثم ذكر الحافظ ابن كثير روايات أخر ، فى سبب النزول . ثم ساق قصة سرية « عبد الله بن جحش » مفصلة، من سيرة ابن هشام . فمن شاء فليرجع إليها فى تفسيره (١/ ٢٥٣ ـ ٢٥٥) (تجارية) . وفى تاريخه (٣/ ٢٤٨ ، ٢٥٢) حيث ذكرها وذكر هذه الروايات .

(٢) المسند (٣٧٨) .

وتذهب العقل». وسيأتى هذا الحديث أيضاً مع ما رواه أحمد من طريق أبى هريرة أيضا ـ عند قوله فى سورة المائدة: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ الآيات [المائدة: ٩٠ـ ٩٢] . فقوله: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾: أما الخمر فكما قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب: إنه كل ما خامر العقل. كما سيأتى بيانُه فى سورة المائدة، وكذا الميسر، وهو القمار.

وقوله: ﴿قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾: أما إثمهما فهو فى الدين، وأما المنافع فدنيوية، من حيث إن فيها نفع البدن ، وتهضيمَ الطعام ، وإخراجَ الفضلات ، وتشحيذ بعض الأذهان، ولذّة الشدّة المطربة التى فيها. وكذا بيعها والانتفاع بثمنها. وما كان يُقَمِّشه بعضهم من الميسر فينفقه على نفسه أو عياله [(١)]. ولكن هذه المصالح لا توازى مضرّته ومفسدته الراجحة، لتعلقها بالعقل والدين، ولهذا قال: ﴿وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا﴾؛ ولهذا كانت هذه الآية ممهدة لتحريم الخمر على البتات، ولم تكن مصرحة بل معرضة؛ ولهذا قال عمر، رضى الله عنه، لما قرئت عليه: اللهم بَيِّن لنا فى الخمر بياناً شافياً، حتى نزل التصريح بتحريمها فى سورة المائدة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ . إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلاةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩٠، ٩١] .

وقوله: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾: قُرئ بالنصب وبالرفع، وكلاهما حسن متَّجه قريب. وقال ابن عباس: ﴿الْعَفْوَ﴾ ما يفضل عن أهلك. وكذا روى عن ابن عمر، ومجاهد، وقتادة وغير واحد . وروى ابنُ جرير عن أبى هريرة قال: قال رجل: يا رسول الله، عندى دينار؟ قال: «أنفقه على نفسك». قال: عندى آخر؟ قال: «أنفقه على أهلك». قال: عندى آخر؟ قال: «أنفقه على ولدك». قال: عندى آخر؟ قال: «فأنت أبصَرُ». وقد رواه مسلم فى صحيحه [(٢)]. وأخرج مسلم أيضاً عن جابر: أن رسول الله ﷺ قال لرجل: «ابدأ بنفسك فتصدّق عليها، فإن فَضَل شىء فلأهلك، فإن فضل شىء عن أهلك فلذى قرابتك، فإن فضل عن ذى قرابتك شىء فهكذا وهكذا » [(٣)]. وعنده عن أبى هريرة ، قال: قال رسول الله ﷺ: «خير الصدقة ما كان عن ظَهْر غنى، واليد العليا خير من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول» [(٤)]. وفى الحديث أيضاً: «ابن آدم، إنك أن تبذُل الفضلَ خيرٌ لك، وأن تمسكه شر لك، ولا تُلام على كَفَاف» [(٥)]. ثم قد قيل: إنها منسوخة بآية الزكاة، كما رواه على بن أبى طلحة، والعوفى عن ابن عباس، وقاله عطاء الخراسانى والسدى ، وقيل : مبينة بآية الزكاة ، قاله مجاهد وغيره، وهو أوجه.

---

(١) القمش ـ بفتح القاف وسكون الميم ـ والتقميش : جمع الشىء من ههنا وههنا . والقماش ـ بضم القاف وتخفيف الميم: ما كان على وجه الأرض من فئات الأشياء ، حتى يقال لرذالة الناس : قماش . عن اللسان.

(٢) الطبرى (٤١٧٠) ورواه أحمد فى المسند (٧٤١٣)، بزيادة فى أوله . وقد بينت هناك تخريجه فى أبى داود ، والنسائى، والحاكم وصححه على شرط مسلم . ونسبه المنذرى فى الترغيب (٣/ ٨١) لصحيح ابن حبان . وقد وهم الحافظ ابن كثير رحمه الله ، فى نسبته لصحيح مسلم ، فإنه ليس فيه ، على اليقين .

(٣) صحيح مسلم (١/ ٢٧٤)، بقصة فى أوله . وكذلك رواه أحمد فى المسند (١٤٣٢٣) ورواه الطبرى (٤١٧١) بنحوه، دون ذكر القصة .

(٤) هذا اللفظ فى صحيح مسلم (١ / ٢٨٢) من حديث حكيم بن حزام . وأما من حديث أبى هريرة فلا . وقد رواه أحمد ، بنحوه (٧١٥٥) عن أبى هريرة . وفصلنا تخريجه هناك . وبينا أنه من أفراد البخارى ـ دون مسلم ـ كما نص على ذلك الحافظ ابن حجر فى الفتح ، فى آخر كتاب الزكاة (٣ / ٢٩٩) فوهم الحافظ ابن كثير رحمه الله .

(٥) رواه مسلم (١ / ٢٨٣) من حديث أبى أمامة . ورواه أحمد والترمذى ، كما فى الفتح الكبير (٣ / ٣٧٦).

وقوله: ﴿ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ . فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ ﴾ أى: كما فصَّل لكم هذه الأحكام وبينَها وأوضحها، كذلك يبين لكم سائر الآيات فى أحكامه ووعده، ووعيده، لعلكم تتفكرون فى الدنيا والآخرة.

وقوله: ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لأَعْنَتَكُمْ ﴾ الآية: روى ابن جرير، عن ابن عباس قال: لما نزلت: ﴿وَلا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [الإسراء: ٣٤] و ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠] انطلق من كان عنده يتيم فعزَل طعامه من طعامه، وشرابه من شرابه، فجعل يفضُل له الشىء من طعامه فيُحبَس له حتى يأكله أو يفسد، فاشتد ذلك عليهم، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ، فأنزل الله: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ﴾ فخلطوا طعامهم بطعامهم وشرابهم بشرابهم. وهكذا رواه أبو داود، والنسائى، وابن أبى حاتم، وابن مَرْدويه، والحاكم [1]. وهكذا ذكر غير واحد فى سبب نزول هذه الآية كمجاهد، وعطاء، والشعبى ، وقتادة.

فقوله: ﴿ قُلْ إِصْلاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ﴾ أى: على حدَة ﴿ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ ﴾ أى: وإن خلطتم طعامكم بطعامهم وشرابكم بشرابهم، فلا بأس عليكم؛ لأنهم إخوانكم فى الدين؛ ولهذا قال: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ ﴾ أى: يعلم مَنْ قَصْدُه ونيته الإفسادَ أو الإصلاح.

وقوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لأَعْنَتَكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ أى: ولو شاء الله لضيّق عليكم وأحرجكم، ولكنه وَسَّع عليكم، وخفَّف عنكم، وأباح لكم مخالطتهم بالتى هى أحسن، كما قال: ﴿وَلا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [الانعام: ١٥٢]، بل قد جوز الأكل منه للفقير بالمعروف، إما بشرط ضمان البدن لمن أيسر، أو مجاناً.

﴿ وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ۚ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ۗ وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا ۚ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ ۗ أُولَٰئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ ۖ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ ۖ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٢١﴾ ﴾

هذا تحريم من الله عزّ وجل على المؤمنين أن يتزوّجوا المشركات من عبدة الأوثان. ثم إن كان عمومُها مراداً، وأنَّه يدخل فيها كل مشركة من كتابية ووثنية ـ فقد خَص من ذلك نساء أهل الكتاب بقوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ ﴾ [المائدة: ٥]. قال ابن عباس: استثنى الله من ذلك نساء أهل الكتاب. وهكذا قال مجاهد، وعكرمة، وسعيد بن جبير، وغيرهم. وقيل: بل المراد بذلك المشركون من عبدة الأوثان ، ولم يُردْ أهل الكتاب بالكلية ، والمعنى قريب من الأول، والله أعلم.

فأما ما رواه ابن جرير عن عبد الله بن عباس قال : نهى رسولُ الله ﷺ عن أصناف النساء ، إلا ما كان من المؤمنات المهاجرات، وحرّم كل ذات دين غير الإسلام، قال الله عز وجل: ﴿ وَمَن يَكْفُرْ بِالإِيمَانِ

---

(١) الطبرى (٤١٨٣) وأبو داود (٢٨٧١) والحاكم (٢/ ١٠٣) وقال: «صحيح ولم يخرجاه» ووافقه الذهبى . ورواه أحمد مختصرا (٣٠٠٢) ، وكذلك رواه الحاكم (٢/ ٢٧٨، ٢٧٩) مرة أخرى ، وصححه ، ووافقه الذهبى.

﴿فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ﴾ [المائدة: ٥] . فهو حديث غريب جداً (١).

قال أبو جعفر بن جرير، رحمه الله ـ بعد حكايته الإجماع على إباحة تزويج الكتابيات: وإنما كره عمر ذلك، لئلا يزهد الناس فى المسلمات، أو لغير ذلك من المعانى، ثم روى عن شقيق قال: تزوج حذيفة يهودية، فكتب إليه عمر: خَلِّ سبيلها، فكتب إليه: أتزعم أنها حرام فأخلى سبيلها؟ فقال: لا أزعم أنها حرام، ولكنى أخاف أن تعاطوا المومسات منهن . وإسناده صحيح (٢).

وروى ابن جرير عن عمر بن الخطاب قال: المسلم يتزوج النصرانية، ولا يتزوج النصرانى المسلمة. قال: وهذا أصح إسناداً من الأول(٣).

وروى عن الحسن، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «نتزوج نساء أهل الكتاب ولا يتزوجون نساءنا». ثم قال: وهذا الخبر ـ وإن كان فى إسناده ما فيه ـ فالقول به لإجماع الجميع من الأمة [على صحة القول] به. كذا قال ابن جرير (٤). وروى ابن أبى حاتم عن ابن عمر: أنه كره نكاح أهل الكتاب، ويتأول: ﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ﴾. وقال البخارى: وقال ابن عمر: لا أعلم شركاً أعظم من أن تقول: ربها عيسى.

وقوله: ﴿وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾ . روى عبد بن حميد عن عبد الله بن عَمْرو ، عن النبى ﷺ قال : « لا تنكحوا النساء لحسنهن ، فعسى حسنهن أن يردينهن ، ولا تنكحوهن على أموالهن فعسى أموالهن أن تطغيهن، وانكحوهن على الدين، فلأمة سوداء خَرْماء ذات دين أفضل». والإفريقى ضعيف(٥).

وقد ثبت فى الصحيحين عن أبى هريرة ، عن النبى ﷺ قال: «تنكح المرأة لأربع: لمالها، ولحسبها ولجمالها، ولدينها؛ فاظفر بذات الدين تربت يداك». ولمسلم عن جابر مثله(٦). وله، عن ابن عمرو: أن رسول الله ﷺ قال: «الدنيا متاع، وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة»(٧).

---

(١) الطبرى (٤٢٢١) وإسناده صحيح . ولكن هذا المتن غريب جدا ، شاذ يخالف سائر الدلائل .

(٢) الطبرى (٤٢٢٣) . وشقيق : هو ابن سلمة أبو وائل ، التابعى الكبير ، وكلمة « المومسات» حرفت فى الطبرى طبعة بولاق ومطبوعة ابن كثير والدر المنثور : «المؤمنات» . وهو تحريف قبيح . وثبت على الصواب فى المخطوطة الأزهرية ، والبيهقى (٧ / ١٧٢) والجصاص (١/ ٣٣٣) والقرطبى (٣/ ٦٨) .

(٣) الطبرى (٤٢٢٢) . وإسناده صحيح متصل . وكذلك رواه البيهقى فى السنن الكبرى (٧ / ١٧٢).

(٤) الزيادة من الطبرى (٤ / ٢٦٧) . وحديث جابر هذا لم أجده فى شىء من المراجع غير رواية الطبرى هذه. وإسناده صحيح ، على الرغم من قول ابن جرير : « وإن كان فى إسناده ما فيه » . وقد بينت فى تخريج الطبرى أنه لعله يشير إلى زعم من زعم أن الحسن لم يسمع من جابر ، والمعاصرة كافية ، وقد رجحت أيضا أنه سمع منه .

(٥) إسناده صحيح. والإفريقى ـ الذى فى إسناده : هو « عبد الرحمن بن زياد بن أنعم » وهو ثقة ، وقد أخطأ من ضعفه. وقد بينا القول فى توثيقه فى تخريجات الطبرى (٢١٩٥) . والحديث رواه ابن ماجه (١٨٥٩) وزاد السيوطى فى الدر المنثور (١/ ٢٥٧) نسبته لسعيد بن منصور والبيهقى . وذكره البوصيرى فى زوائد ابن ماجه أنه رواه أيضا ابن حبان فى صحيحه بإسناد آخر . و « الخرماء » المثقوبة الأذن . ووقع فى المطبوعة : « جرداء » ! وهو خطأ .

(٦) صحيح مسلم (١/ ٤١٩) .

(٧) صحيح مسلم (١/ ٤٢٠) وكذلك رواه أحمد فى المسند (٦٥٦٧) والنسائى (٢/ ٧٢، ٧٣) وابن ماجه (١٨٥٥) والصحابى راويه هو « عبد الله بن عمرو بن العاص ». ووقع هنا فى المخطوطة والمطبوعة: « ابن عمر» وهو خطأ من الناسخين.

وقوله: ﴿وَلا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا﴾ أى: لا تُزَوِّجوا الرجال المشركين النساء المؤمنات، كما قال تعالى: ﴿لا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾ [الممتحنة: ١٠].

ثم قال تعالى: ﴿وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ﴾ أى: ولرجل مؤمن ـ ولو كان عبداً حبشياً ـ خير من مشرك، وإن كان رئيساً سَرِياً ﴿أُولَٰئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ﴾ أى: معاشَرتهم ومخالطتهم تبعث على حب الدنيا واقتنائها وإيثارها على الدار الآخرة، وعاقبة ذلك وخيمة ﴿وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ﴾ أى: بشرعه وما أمر به وما نهى عنه ﴿وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾.

﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ۖ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴿٢٢٢﴾ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ ۖ وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُم مُّلَاقُوهُ ۗ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٢٣﴾﴾

روى الإمام أحمد عن أنس: أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة منهم لم يُؤاكلوها ولم يجامعوها فى البيوت، فسأل أصحابُ النبى النبىَّ ﷺ فأنزل الله عز وجل: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ﴾ حتى فرغ من الآية. فقال رسول الله ﷺ: «اصنعوا كل شىء إلا النكاح». فبلغ ذلك اليهود، فقالوا: ما يريد هذا الرجل أن يَدع من أمرنا شيئاً إلا خالفنا فيه! فجاء أسيد بن حُضَير وعبَّاد بن بشر فقالا: يا رسول الله، إن اليهود قالت كذا وكذا، أفلا نجامعهن؟! فتغير وجه رسول الله ﷺ حتى ظننا أن قد وَجَدَ عليهما، فخرجا، فاستقبلهما هدية من لبن إلى رسول الله ﷺ، فأرسل فى آثارهما، فسقاهما، فعرفا أن لم يَجدْ عليهما. ورواه مسلم.

فقوله: ﴿فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ يعنى: فى الفَرْج، لقوله: «اصنعوا كل شىء إلا النكاح»؛ ولهذا ذهب كثير من العلماء أو أكثرهم إلى أنه تجوز مباشرة الحائض فيما عدا الفرج. روى أبو داود عن عكرمة، عن بعض أزواج النبى ﷺ [أنّ النبى ﷺ] كان إذا أراد من الحائض شيئاً، ألقى على فرجها ثوباً [1]. وروى ابن جرير أن مسروقاً ركب إلى عائشة، فقال: السلام على النبى وعلى أهله. فقالت عائشة: مرحباً مرحباً. فأذنوا له فدخل، فقال: إنى أريد أن أسألك عن شىء، وأنا أستحى. فقالت: إنما أنا أمّك، وأنت ابنى. فقال: ما للرجل من امرأته وهى حائض؟ فقالت: له كل شىء إلا فرجها[2]. هذا قول ابن عباس، ومجاهد، والحسن، وعكرمة. قلت: وتحل مضاجعتها ومواكلتها بلا خلاف. قالت عائشة: كان رسول الله ﷺ يأمرنى فأتزر وأنا حائض، وكان يتكئ فى حجرى

---

(١) أبو داود (٢٧٢)، وإسناده صحيح. والزيادة منه ومن المخطوطة الأزهرية.

(٢) الطبرى (٤٢٤٥). وإسناده صحيح. وروى معناه عن عائشة، قبله وبعده بأسانيد صحاح. وهذا ـ وإن كان موقوفا لفظا، فهو مرفوع فى المعنى؛ لأن الصحابى إذا حكى عما يحل ويحرم، فالثقة به ألا يحكى ذلك إلا عمن يؤخذ عنه الحلال والحرام، وهو معلم الخير ﷺ. إلا أن تدل دلائل على أن الصحابى يقوله من عند نفسه اجتهادا. ثم الرواية عن عائشة هنا قراتتها تدل على الرفع. فلم يكن مسروق ليتجشم سؤالها فى أدق شؤون النساء، مما يستحى الرجل أن يواجه به المرأة ـ وخاصة بالنسبة لأمهات المؤمنين ـ إلا أن يكون ذلك ليعرف الحكم عن مصدر التحليل والتحريم، لا ليعرف رأيها الخاص واجتهادها. والصحابة إذ ذاك كثيرون متوافرون.

وأنا حائض، فيقرأ القرآن [١]. وفى الصحيح عنها قالت: كنت أتعرّق العَرْق وأنا حائض، فأعطيه النبى ﷺ ، فيضع فمه فى الموضع الذى وضعت فمى فيه، وأشرب الشراب فأناوله، فيضع فمه فى الموضع الذى كنت أشرب[٢].

وقال آخرون: إنما تحل له مباشرتها فيما عدا ما تحت الإزار، كما ثبت فى الصحيحين، عن ميمونة بنت الحارث الهلالية قالت: كان النبى ﷺ إذا أراد أن يباشر امرأة من نسائه أمرها فاتزرت وهى حائض. وهذا لفظ البخارى. ولهما عن عائشة نحوه . فهذه الأحاديث وما شابهها حجة من ذهب إلى أنه يحل له ما فوق الإزار منها، وهو أحد القولين فى مذهب الشافعى رحمه الله، الذى رجحه كثير من العراقيين وغيرهم. ومأخذهم: أنه حريم الفرج، فهو حرام، لئلا يتوصل إلى تعاطى ما حرم الله عز وجل، الذى أجمع العلماء على تحريمه، وهو المباشرة فى الفرج . ثم من فعل ذلك فقد أثم، فيستغفر الله ويتوب إليه. وهل يلزمه مع ذلك كفارة أم لا؟ فيه قولان:

أحدهما: نعم، لما رواه الإمام أحمد، وأهل السنن، عن ابن عباس، عن النبى ﷺ فى الذى يأتى امرأته وهى حائض: «يتصدق بدينار، أو نصف دينار». وفى لفظ للترمذى: «إذا كان دماً أحمر فدينار، وإن كان دماً أصفر فنصف دينار». وللإمام أحمد أيضاً، عنه: أن رسول الله ﷺ جعل فى الحائض تصاب ،ديناراً فإن أصابها وقد أدبر الدم عنها ولم تغتسل، فنصف دينار[٣] .

والقول الثانى: وهو الصحيح الجديد من مذهب الشافعى، وقول الجمهور: أنه لا شىء فى ذلك، بل يستغفر الله عز وجل، لأنه لم يصح عندهم رفع هذا الحديث،فإنه قد روى مرفوعاً كما تقدم وموقوفاً، وهو الصحيح عند كثير من أئمة الحديث، فقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ تفسير لقوله: ﴿فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ ونهى عن قربانهن بالجماع ما دام الحيض موجوداً، ومفهومه حله إذا انقطع.

وقوله: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ فيه ندب وإرشاد إلى غشيانهن بعد الاغتسال . وذهب ابن حزم إلى وجوب الجماع بعد كل حيضة ! لقوله : ﴿ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ ﴾ وليس له فى ذلك مستند، لأن هذا أمر بعد الحظر. وفيه أقوال لعلماء الأصول، منهم من يقول: إنه للوجوب كالمطلق. وهؤلاء يحتاجون إلى جواب ابن حزم ، ومنهم من يقول: إنه للإباحة ، ويجعلون تقدم النهى قرينة صارفة له عن الوجوب، وفيه نظر. والذى ينهض عليه الدليل أنه يُرَدّ الحكم إلى ما كان عليه الأمر قبل النهى ، فإن كان واجباً فواجب ، كقوله تعالى : ﴿ فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ٥]، أو مباحاً فمباح، كقوله تعالى: ﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾ [المائدة: ٢]، ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ [الجمعة: ١٠] وعلى هذا القول تجتمع الأدلة، وهو الصحيح. وقد اتفق العلماء على أن المرأة إذا انقطع حيضُها لا تحل حتى تغتسل بالماء أو تتيمم ، إن تعذر ذلك عليها بشرطه ، إلا أن أبا حنيفة يقول فيما إذا انقطع دمها لأكثر الحيض ، وهو عشرة أيام عنده : إنها تحل بمجرد الانقطاع

(١) هذا نقله الحافظ ابن كثير من مجموع حديثين ، رواهما مسلم (١/ ٩٦) .

(٢) رواه أبو داود (٢٥٩) . وكذلك رواه مسلم (١/ ٩٦) بنحوه . و « العرق » ـ بفتح العين وسكون الراء: العظم إذا أخذ عنه معظم اللحم وبقيت عليه بقية .

(٣) الروايتان فى المسند (٢٠٣٢ ، ٣٧٤٣) . وانظر شرحنا للترمذى (١/ ٢٤٤ ـ ٢٥٤).

obeikandi.com

ولا تفتقر إلى غسل ، والله أعلم . وقال ابن عباس : ﴿حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ أى : من الدم ﴿ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ ﴾ أى : بالماء . وكذا قال مجاهد، وعكرمة، والحسن، وغيرهم.

وقوله: ﴿ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ ﴾ : قال ابن عباس، ومجاهد، وغير واحد: يعنى الفَرْج . وفيه دلالة حينئذ على تحريم الوطء فى الدبر، كما سيأتى تقريره قريباً . وقال أبو رَزين ، وعكرمة ، والضحاك وغير واحد : ﴿ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ ﴾ يعنى: طاهرات غير حُيَّض، ولهذا قال تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ ﴾ أى: من الذنب وإن تكرر غشْيانه، ﴿ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ أى: المتنزهين عن الأقذار والأذى، وهو ما نهوا عنه من إتيان الحائض، أو فى غير المأتى.

وقوله :﴿ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ ﴾ قال ابن عباس: الحرث موضع الولد ﴿ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ أى: كيف شئْتم مقبلة ومدبرة فى صِمام واحد، كما ثبتت بذلك الأحاديث. روى البخارى: عن جابر قال: كانت اليهود تقول: إذا جامعها من ورائها جاء الولد أحول، فنزلت: ﴿ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ ﴾. ورواه مسلم وأبو داود . وفى حديث معاوية بن حَيْدة القشيرى، أنه قال: يا رسول الله، نساؤنا ما نأتى منها وما نذر؟ قال: «حرثك، ائت حرثك أنى شئت، غير ألا تضربَ الوجه،ولا تقبح، ولا تهجر إلا فى البيت».الحديث،رواه أحمد، وأهل السنن.وروى الإمام أحمد عن عبد الرحمن بن سابط قال: دخلت على حفصة بنت عبد الرحمن بن أبى بكر فقلت: إنى سائلك عن أمر، وإنى أستحى أن أسألك. قالت: فلا تستحى يابن أخى. قال: عن إتيان النساء فى أدبارهن؟ قالت: حدثتنى أم سلمة أن الأنصار كانوا [لا] يُجبُّون النساء، وكانت اليهود تقول: إنه من جَبَّى امرأته كان ولده أحول، فلما قدم المهاجرون المدينة نكحوا فى نساء الأنصار، فجبَّوهُنَّ، فأبت امرأة أن تطيع زوجها وقالت: لن تفعل ذلك حتى آتى رسول الله ﷺ . فدخلت على أم سلمة فذكرت لها ذلك ، فقالت : اجلسى حتى يأتى رسول الله ﷺ ، فلما جاء رسول الله ﷺ استحيت الأنصارية أن تسأله، فخرجت، فحدثت أم سلمة رسول الله ﷺ فقال: « ادعى الأنصارية»: فدُعيَتْ، فتلا عليها هذه الآية: « ﴿ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ ﴾ صماماً واحداً». ورواه الترمذى وقال : حسن(١) . وروى الإمام أحمد: عن ابن عباس قال: جاء عمر بن الخطاب إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، هلكت! قال: «ما الذى أهلكك؟» قال: حولت رحلى البارحة! قال: فلم يرد عليه شيئاً. قال: فأوحى الله إلى رسول الله ﷺ هذه الآية : ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ ﴾ : أقبل وأدبر ، واتق الدبر والحيضة » . ورواه الترمذى، وقال: حسن غريب(٢) . وروى أبو داود عن ابن عباس قال : إن ابن عمر ـ والله يغفر له ـ أوهم، إنما كان أهل هذا الحى من الأنصار ـ وهم أهل وثن ـ مع أهل هذا الحى من يهود ـ وهم أهل كتاب ـ وكانوا يرون لهم فضلا عليهم فى العلم، فكانوا يقتدون بكثير من فعلهم، وكان من أمر أهل

(١) هو فى المسند (٦ / ٣٠٥ حلبى) . وإسناده صحيح . ووقع فى المطبوعة محرفًا جدًا . وصححناه من المخطوطة الأزهرية والمسند . ولكن فى المخطوطة « أن الأنصار كانوا يجبون النساء » ، بسقوط حرف [لا] . وهو خطأ يفسد المعنى ، فزدنا الحرف من المسند . وأما رواية الترمذى ، فإنها فيه (٤ / ٧٥) مختصرة جدًا وقال : « حديث حسن صحيح » . ورواه الطبرى (٤٣٤١ ـ ٤٣٤٥) مطولاً ومختصرًا و « التجبية»: أن ينكب المرء على وجهه باركًا ، على هيئة الركوع أو السجود . يقال « جبى » بفتح الجيم والباء المشددة «يجبى تجبية».

(٢) المسند (٢٧٠٣) والترمذى (٤ / ٧٥ ، ٧٦) والطبرى (٤٣٤٧) وصحيح ابن حبان (٦ / ٣٦٤ ، ٣٦٥ من مخطوطة الإحسان) وهو حديث صحيح .

الكتاب لا يأتون النساء إلا على حرف، وذلك أستر ما تكون المرأة، فكان هذا الحى من الأنصار قد أخذوا بذلك من فعلهم، وكان هذا الحى من قريش يَشْرَحون النساء شرحاً منكراً، ويتلذذون بهن مقبلات ومدبرات ومستلقيات. فلما قدم المهاجرون المدينة تزوج رجل منهم امرأة من الأنصار، فذهب يصنع بها ذلك، فأنكرته عليه، وقالت: إنما كنا نُؤتى على حرف، فاصنع ذلك وإلا فاجتنبنى، فسرى أمرهما، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فأنزل الله: ﴿ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ ﴾ أى: مقبلات، ومدبرات، ومستلقيات ـ يعنى بذلك موضع الولد. تفرد به أبو داود[1]، ويشهد له بالصحة ما تقدم من الأحاديث، ولاسيما رواية أم سلمة، فإنها مشابهة لهذا السياق. وقول ابن عباس: «إن ابن عمر ـ والله يغفر له ـ أوهم» كأنه يشير إلى ما رواه البخارى عن نافع قال: كان ابن عمر إذا قرأ القرآن لم يتكلم حتى يفرغُ منه، فأخذت عليه يوماً فقرأ سورة البقرة، حتى انتهى إلى مكان قال: أتدرى فيم أنزلت؟ قلت: لا. قال: أنزلت فى كذا وكذا. ثم مضى. وروى ابن جرير: عن نافع قال: قرأت ذات يوم: ﴿ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ ﴾، فقال ابن عمر: أتدرى فيم نزلت؟ قلت: لا. قال: نزلت فى إتيان النساء فى أدبارهن. وهذا محمول على ما تقدم، وهو: أنه يأتيها فى قبلها من دبرها، لما رواه النسائى عن أبى النضر: أنه قال لنافع مولى ابن عمر: إنه قد أكثر عليك القول: أنك تقول عن ابن عمر: إنه أفتى أن يؤتى النساء فى أدبارهن ؟! قال: كذبوا على، ولكن سأحدثك كيف كان الأمر: إن ابن عمر: عرض المصحف يوماً وأنا عنده، حتى بلغ: ﴿ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ ﴾ : فقال: يا نافعُ، هل تعلم من أمر هذه الآية؟ قلت: لا. قال: إنا كنا معشر قريش نُجبِّى النساء، فلما دخلنا المدينة ونكحنا نساء الأنصار، أردنا منهن مثل ما كنا نريد فإذا هن قد كرهن ذلك وأعظمنه، وكانت نساء الأنصار قد أخذن بحال اليهود، إنما يؤتين على جنوبهن، فأنزل الله: ﴿ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ ﴾ . وإسناده صحيح، وقد رواه ابن مردويه.

وقد روينا عن ابن عمر خلاف ذلك صريحا ، وأنه لا يباح ولا يحل كما سيأتى ، وإن كان قد نسب هذا القول إلى طائفة من فقهاء المدينة وغيرهم، وعزاه بعضهم إلى الإمام مالك فى كتاب السِّر، وأكثر الناس ينكر أن يصح ذلك عن الإمام مالك ، رحمه الله . وقد وردت الأحاديث المروية من طرق متعددة بالزجر عن فعله وتعاطيه ؛ فروى الحسن بن عرفة ، عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : «استحيوا، إن الله لا يستحيى من الحق ، لا يحل أن تأتوا النساء فى حشوشهن » [2]. وروى أحمد عن خزيمة بن ثابت الخطمى: أنّ رسول الله ﷺ قال: «لا يستحيى الله من الحق، لا يستحيى الله من الحق ـ ثلاثا ـ لا تأتوا النساء فى أعجازهن ». ورواه النسائى ، وابن ماجة من طرق ، عن خزيمة بن ثابت. وفى

---

(١) أبو داود (٢١٦٤). وإسناده صحيح ، ورواه الطبرى (٤٣٣٧ ، ٤٣٣٨) والحاكم (٢ / ١٩٥ ، ٢٧٩) والبيهقى (٧/ ١٩٥ ، ١٩٦) مطولا ومختصرًا . وصححه الحاكم ووافقه الذهبى ، وذكره المؤلف الحافظ هنا أيضا من رواية الطبرى بنحوه . وقوله : « يشرحون النساء » : من « الشرح » ـ ثلاثى ـ وهو وطء المرأة نائمة على قفاها .

(٢) إسناده صحيح . وقد رواه الدارقطنى أيضا فى سننه ، (ص ٤١١) من طريق الحسن بن عرفة . وقد ذكره الحافظ ابن حجر فى التلخيص (ص ٣٠٥) عن الدارقطنى وابن شاهين. وفى مجمع الزوائد (٤/ ٢٩٩): «عن جابر بن عبد الله: أن النبى ﷺ نهى عن محاش النساء. رواه الطبرانى ، ورجاله ثقات » . و « الحشوش» و « المحاش » : الأدبار : وأصل « الحش » ـ بضم الحاء وفتحها : النخل المجتمع، وكذلك « المحش». وكانوا يقضون حاجتهم فى تلك المواضع. فكنى بالمحاش والحشوش عن الأدبار ؛ لأنها مجتمع الغائط .

obeikandl.com

إسناده اختلاف كثير (١) . وروى الترمذى، والنسائى عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ : «لا ينظر الله إلى رجل أتى رجلا أو امرأة فى الدبر». ثم قال الترمذى: هذا حديث حسن غريب . وهكذا أخرجه ابن حبان فى صحيحه . وصححه ابن حزم أيضاً. ولكن رواه النسائى أيضًا موقوفاً (٢).

وروى عبد بن حميد عن طاوس : أن رجلا سأل ابن عباس عن إتيان المرأة فى دبرها فقال: تسألنى عن الكفر! إسناده صحيح . وكذا رواه النسائى نحوه . وروى الإمام أحمد : عن عَمْرو بن شعيب ، عن أبيه، عن جده،أن النبى ﷺ قال: «الذى يأتى امرأته فى دبرها هى اللوطية الصغرى»(٣). وعن أبى الدرداء قال: وهل يفعل ذلك إلا كافر؟(٤). وقد روى حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه،عن عبد الله ابن عمرو، موقوفاً من قوله (٥). وروى الإمام أحمد عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : «إن الذى يأتى امرأته فى دبرها لا ينظر الله إليه». وفى لفظ له : « ملعون من أتى امرأة فى دبرها » . ورواه أبو داود والنسائى وابن ماجه، بنحوه(٦). وروى الإمام أحمد، وأهل السنن عن أبى هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «من أتى حائضاً أو امرأة فى دبرها، أو كاهناً فصدقه، فقد كفر بما أنزل على محمد». وقال الترمذى: ضعف البخاري هذا الحديث. والذى قاله البخارى فى حديث حكيم الأثرم عن أبى تميمة : لا يتابع فى حديثه(٧). وروى النسائى عن أبى هريرة قال: إتيان الرجال النساء فى أدبارهن كفر . هكذا رواه النسائى عن أبى هريرة موقوفًا (٨) .

وقد ثبت عن ابن مسعود، وأبى الدرداء، وأبى هريرة، وابن عباس، وعبد الله بن عمرو ـ تحريم

---

(١) المسند (٥ / ٢١٥ حلبى) . وإسناده فى هذا الموضع صحيح . وباقى أسانيده ، فى المسند (٥ / ٢١٣ ، ٢١٤ ، ٢١٥) وابن ماجه (١٩٢٤) والدارمى (٢/ ١٤٥) والبيهقى (٧ / ١٩٦ ـ ١٩٨) وعندى أنه اختلاف لا يضر ، فبعض الأسانيد صحاح ، وما كان غير ذلك فلا يؤثر فى صحة الصحيح . وقد وقع فى إسناد الحديث فى هذا الموضع من مطبوعة ابن كثير ، وفى متنه ـ خطأ ، صححناه من المخطوطة الأزهرية والمسند.

(٢) هو فى صحيح ابن حبان (٦/ ٣٦٥ ، ٣٦٦ من مخطوطة الإحسان) . ولفظه «أتى امرأة » ، ليس فيه كلمة «رجلا» . ورواية النسائى التى أشار إليها الحافظ المؤلف هنا ـ هى من طريق وكيع . ولكن حكى ابن حبان أن وكيعًا رفعه أيضًا . والموقوف لا يعلل المرفوع .

(٣) المسند (٦٧٠٦، ٦٩٦٧، ٦٩٦٨) ورواه أيضا البزار ، والطبرانى فى الأوسط . وصححه المنذرى فى الترغيب (٣/ ٢٠٠)، والهيثمى فى الزوائد (٤ / ٢٩٨) .

(٤) هذه الرواية عن أبى الدرداء ، فى المسند ، تابعة للحديث (٦٩٦٨). وإسنادها صحيح . وهذا وإن كان موقوفا لفظًا، إلا أنه مرفوع حكمًا ؛ لأن الصحابى لا يحكم على عمل بأنه كفر إلا أن يكون قد علمه من المعصوم المبلغ الرسالة عن ربه . فمثل هذا مما لا يقال بالرأى ولا القياس.

(٥) هكذا أعل الحافظ ابن كثير الحديث المرفوع بالرواية الموقوفة . وتبعه فى ذلك الحافظ ابن حجر فى التلخيص (ص ٣٠٦). وهذا منهما ترجيح للموقوف على المرفوع دون دليل. والرفع زيادة من ثقة، بل من ثقات. فهو مقبول صحيح.

(٦) المسند (٧٦٧٠، ٨٥١٣ ، ٩٧٣١ ، ١٠٢٠٩) . وقد فصلنا تخريجه فى أولها ، وأسانيده صحاح .

(٧) المسند (٩٢٧٩ ، ١٠١٧٠) من طريق « حكيم الأثرم ، عن أبى تميمة الهجيمى ، عن أبى هريرة . وكذلك رواه البخارى فى التاريخ الكبير (٢/ ١/ ١٦) من طريق حكيم الأثرم ثم قال : « هذا حديث لا يتابع عليه . ولا يعرف لأبى تميمة سماع من أبى هريرة » . وقد وقع هنا فى المطبوعة : « والذى قاله البخارى فى حديث الترمذى » ! وفى المخطوطة: « فى حديث حكيم الترمذى » !! وكلاهما خطأ واضح ، والصواب ما أثبتنا ، بدلالة كلام البخارى نفسه.

(٨) هذا وإن كان موقوفا لفظا، فهو مرفوع حكما، كما بينا فى حديث أبى الدرداء آنفا، ص ٣١٣. وقد جاء مرفوعا أيضًا: ففى الزوائد (٤/ ٢٩٩) ـ «عن أبى هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ : «من أتى النساء فى أعجازهن فقد كفر». رواه الطبرانى ورجاله ثقات». وقد أشار الحافظ ابن كثير هنا إلى رواية أخرى مرفوعة، وقال: «والموقوف أصح» .

ذلك،وهو الثابت بلا شك عن عبد الله بن عمر، أنه يحرمه. روى الدارمى عن سعيد بن يسار أبى الحباب قال: قلت لابن عمر: ما تقول فى الجوارى، أنُحَمِّض لهن؟ قال: وما التحميض؟ فذكر الدُّبر! فقال: وهل يفعل ذلك أحد من المسلمين؟! وإسناده صحيح [(١)] وهو نص صريح منه بتحريم ذلك،فكل ما ورد عنه مما يحتمل ويحتمل فهو مردود إلى هذا الحكم. وروى معن بن عيسى،عن مالك: أنّ ذلك حرام [(٢)]. وروى أبو بكر النيسابورى عن مالك بن أنس ، أنه سئل: ما تقول فى إتيان النساء فى أدبارهن ؟ قال : ما أنتم قوم عرب! هل يكون الحرث إلا موضع الزرع؟! لا تَعْدُ الفرجَ. قلت: يا أبا عبد الله، إنهم يقولون: إنك تقول ذلك ؟ قال: يكذبون على، يكذبون على. فهذا هو الثابت عنه،وهو قول أبى حنيفة، والشافعى، وأحمد بن حنبل وأصحابهم قاطبة . وهو قول سعيد بن المسيب ، وأبى سلمة، وعكرمة، وطاوس، وعطاء، وسعيد بن جبير، وعروة بن الزبير، ومجاهد بن جبر ، والحسن وغيرهم من السلف: أنهم أنكروا ذلك أشد الإنكار، ومنهم من يطلق على فعله الكفر، وهو مذهب جمهور العلماء .

وقوله تعالى: ﴿ وَقَدِّمُوا لأَنفُسِكُمْ﴾ أى: من فعل الطاعات، مع امتثال ما أنهاكم عنه من ترك المحرمات؛ ولهذا قال: ﴿ واتَّقُوا اللَّهَ واعْلَمُوا أَنَّكُم مُّلاقُوهُ ﴾ أى: فيحاسبكم على أعمالكم جميعها . ﴿ وبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أى: المطيعين لله فيما أمرهم، التاركين ما عنه زجرهم.

﴿ وَلَا تَجْعَلُوا۟ ٱللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَـٰنِكُمْ أَن تَبَرُّوا۟ وَتَتَّقُوا۟ وَتُصْلِحُوا۟ بَيْنَ ٱلنَّاسِ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٢٤﴾ لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَـٰنِكُمْ وَلَـٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿٢٢٥﴾ ﴾

يقول تعالى: لا تجعلوا أيمانكم بالله تعالى مانعة لكم من البر وصلة الرحم إذا حلفتم على تركها، كقوله تعالى: ﴿ وَلا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنكُمْ وَالسَّعَةِ أَن يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ [النور: ٢٢] ، فالاستمرار على اليمين آثم لصاحبها من الخروج منها بالتكفير. كما روى البخارى عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « والله لأن يلجَّ أحدكم بيمينه فى أهله آثمُ له عند الله من أن يُعطى كفارته التى افترض الله عليه» ورواه أحمد ومسلم [(٣)]. وقال ابن عباس : ﴿ وَلا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لأَيْمَانِكُمْ ﴾ قال: لا تجعلن عرضة ليمينك ألا تصنع الخير، ولكن كفر عن يمينك واصنع الخير. وهكذا قال مسروق، والشعبى ، والنخعى ، ومجاهد، وسعيد بن جبير، وغيرهم . ويؤيد ما قاله هؤلاء الجمهور ما ثبت فى الصحيحين ، عن أبى موسى الأشعرى قال : قال رسول الله ﷺ: « إنى والله ـ إن شاء الله ـ لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيراً منها إلا أتيت الذى هو خير وتحللتها » ، وثبت فيهما أيضاً أن رسول الله ﷺ قال لعبد الرحمن بن سمرة : « يا عبد الرحمن ابن سمرة ، لا تسأل الإمارة ، فإنك إن أعطيتها من غير مسألة أعنت عليها ، وإن أعطيتها عن

---

(١) سنن الدارمى (٢ / ٢٦٠ ، ٢٦١) .

(٢) فى المخطوطة الأزهرية والمطبوعة « معمر بن عيسى » وهو خطأ واضح.

(٣) البخارى (١١ / ٤٥٢ ، ٤٥٣ فتح) والمسند (٨١٩٣) ومسلم (٢ /١٨) . ورواه أحمد أيضا بنحوه (٧٧٢٩) .
وقوله: « لأن يلج » قال الحافظ : « بفتح اللام ، وهى اللام المؤكدة للقسم . و يلج بكسر اللام ويجوز فتحها بعدها جيم ، من اللجاج ، وهو : أن يتمادى فى الأمر ولو تبين له خطؤه ». أقول : وهو من بابى «تعب» و«ضرب» .

مسألة وكلت إليها، وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها فأت الذى هو خير وكفر عن يمينك». وروى مسلم، عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها، فليكفر عن يمينه، وليفعل الذى هو خير». وروى الإمام أحمد عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده أن رسول الله ﷺ قال: «من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فتركها كفارتها » . ورواه أبو داود ـ فى حديث ـ بلفظ : «ومن حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليدعها، وليأت الذى هو خير، فإن تركها كفارتها». ثم قال أبو داود: والأحاديث عن النبى ﷺ كلها: «فليكفر عن يمينه» وهى الصحاح[1]. وروى ابن جرير عن ابن جبير،وسعيد بن المسيب، ومسروق، والشعبى ـ أنهم قالوا: لا يمين فى معصية، ولا كفارة عليها .

وقوله: ﴿ لا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ ﴾ أى : لا يعاقبكم ولا يلزمكم بما صدر منكم من الأيمان اللاغية، وهى التى لا يقصدها الحالف، بل تجرى على لسانه عادة من غير تعقيد ولا تأكيد، كما ثبت فى الصحيحين عن أبى هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «من حلف فقال فى حلفه: واللات والعزى، فليقل: لا إله إلا الله» فهذا قاله لقوم حديثى عهد بجاهلية، قد أسلموا وألسنتهم قد ألفت ما كانت عليه من الحلف باللات من غير قصد، فأمروا أن يتلفظوا بكلمة الإخلاص، كما تلفظوا بتلك الكلمة من غير قصد، لتكون هذه بهذه؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾ كما قال فى الآية الأخرى: ﴿ بِمَا عَقَّدتُّمُ الأَيْمَانَ﴾ [المائدة:٨٩]. وروى أبو داود عن عطاء: فى اللغو فى اليمين، قال: قالت عائشة: إن رسول الله ﷺ قال: «هو كلام الرجل فى بيته: كـ: لا والله أو بلى والله» ثم ذكر أنه روى عن عائشة موقوفًا. ورواه ابن جرير،عن عائشة: ﴿ لا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ ﴾ [المائدة: ٨٩] قالت: لا والله ، بلى والله [2]. وروى عبد الرزاق: عن عائشة فى قوله: ﴿ لا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ ﴾ قالت: هم القوم يتدارؤون فى الأمر، فيقول هذا: لا والله، وبلى والله، وكلا والله يتدارؤون فى الأمر: لا تعقد عليه قلوبهم [3]. وقد قال ابن أبى حاتم: عن عائشة: أنها كانت تتأول هذه الآية وتقول : هو الشىء يحلف عليه أحدكم، لا يريد منه إلا الصدق، فيكون على غير ما حلف عليه.ثم حكى نحو ذلك عن أبى هريرة،وسليمان بن يسار، وسعيد بن جبير، ومجاهد ـ والحسن، وزرارة بن أوفى،ومكحول، وطاوس، وقتادة، وغيرهم. وروى أبو داود عن سعيد بن المسيب: أن أخوين من الأنصار كان بينهما ميراث، فسأل أحدهما صاحبه القسمة فقال: إن عدت تسألنى عن القسمة، فكل مالى فى رتاج الكعبة. فقال له عمر: إن الكعبة غنية عن مالك، كفر عن يمينك وكلم أخاك، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يمين عليك، ولا نذر فى معصية الرب عز وجل، ولا فى قطيعة الرحم، وفيما لا تملك » [4].

---

(١)المسند (٦٧٣٦) أبو داود (٣٢٧٤) . (٢)أبو داود (٣٢٥٤) والطبرى (٤٣٧٧) .

(٣)تفسير عبد الرزاق (ص ٢٧) ، وإسناده صحيح، ورواه الطبرى (٤٣٨٣) من طريق عبد الرزاق. و«تدارأ القوم الأمر»: اختلفوا فيه ، فتخاصموا وتدافعوا ، وتراجعوا القول بينهم.

(٤)أبو داود (٣٢٧٢). وزعم المنذرى أن ابن المسيب لم يسمع من عمر، قال : « فهو منقطع » ! وتعقبه الحافظ ابن القيم، فقال: « قال الإمام أحمد وغيره من الأئمة : سعيد بن المسيب عن عمر ـ عندنا حجة . قال أحمد: إذا لم نقبل سعيدا عن عمر فمن نقبل ؟! قد رآه وسمع منه » . وهو حديث صحيح ، رواه ابن حبان فى صحيحه (٦ / ٤٨٧ من مخطوطة الإحسان) ، ورواه الحاكم (٤ / ٣٠٠) وقال : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ووافقه الذهبى .

وقوله: ﴿ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم﴾: قال ابن عباس ومجاهد وغير واحد: هو أن يحلف على الشيء وهو يعلم أنه كاذب. قال مجاهد وغيره: وهى كقوله تعالى: ﴿ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان﴾ الآية [المائدة: ٨٩]. ﴿ والله غفور حليم ﴾ أى: غفور لعباده، حليم عنهم .

﴿ لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ ۖ فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٢٦﴾ وَإِنْ عَزَمُوا۟ ٱلطَّلَٰقَ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٢٧﴾ ﴾

الإيلاء: الحلف، فإذا حلف الرجل ألا يجامع زوجته مدة، فلا يخلو: إما أن يكون أقل من أربعة أشهر، أو أكثر منها، فإن كانت أقل، فله أن ينتظر انقضاء المدة ثم يجامع امرأته، وعليها أن تصبر، وليس لها مطالبته بالفيئة فى هذه المدة، وهذا كما ثبت فى الصحيحين عن عائشة: أن رسول الله آلى من نسائه شهراً، فنزل لتسع وعشرين، وقال: «الشهر تسع وعشرون» ولهما عن عمر بن الخطاب نحوه . فأما إن زادت المدة على أربعة أشهر، فللزوجة مطالبة الزوج عند انقضاء أربعة أشهر: إما أن يفىء ـ أى: يجامع ـ وإما أن يطلق، فيجبره الحاكم على هذا أو هذا لئلا يضر بها. ولهذا قال تعالى: ﴿ للذين يُؤْلُونَ من نسائهم ﴾ أى: يحلفون على ترك الجماع من نسائهم، فيه دلالة على أن الإيلاء يختص بالزوجات دون الإماء كما هو مذهب الجمهور. ﴿ تربُّصُ أربعة أشْهُرٍ﴾ أى: ينتظر الزوج أربعة أشهر من حين الحلف، ثم يوقف ويطالب بالفيئة أو الطلاق. ولهذا قال: ﴿ فإن فاءُوا﴾ أى: رجعوا إلى ما كانوا عليه، وهو كناية عن الجماع، قاله ابن عباس، وغير واحد، ومنهم ابن جرير رحمه الله ﴿ فإنَّ اللَّهَ غفُورٌ رَحِيم﴾ أى: لما سلف من التقصير فى حقهن بسبب اليمين.

وقوله: ﴿ فإن فاءُوا فإنَّ اللَّهَ غفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ فيه دلالة لأحد قولى العلماء ـ وهو القديم عن الشافعى: أن المولى إذا فاء بعد الأربعة الأشهر أنه لا كفارة عليه. ويعتضد بما تقدم فى الحديث عند الآية التى قبلها، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال: «من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فتركها كفارتها»، كما رواه أحمد وأبو داود والترمذى. والذى عليه الجمهور ـ وهو الجديد من مذهب الشافعى ـ أن عليه الكفارة لعموم وجوب التكفير على كل حالف، كما تقدم أيضاً فى الأحاديث الصحاح. والله أعلم. وقد ذكر الفقهاء وغيرهم ـ فى مناسبة تأجيل المُولى بأربعة أشهر ـ الأثر الذى رواه الإمام مالك ابن أنس، فى الموطأ، عن عبد الله بن دينار قال: خرج عمر بن الخطاب من الليل فسمع امرأة تقول:

تطاول هذا الليل واسودّ جانبه وأرقنى ألا خـليل ألاعـبه

فوالله لـولا الله أنـى أراقـبه لحـرك من هذا السرير جوانبه

فسأل عمر ابنته حفصة: كم أكثر ما تصبر المرأة عن زوجها ؟ فقالت: ستة أشهر أو أربعة أشهر. فقال عمر: لا أحبس أحداً من الجيوش أكثر من ذلك. وقد روى هذا من طرق، وهو من المشهورات.

وقوله: ﴿وإنْ عَزَمُوا الطَّلاقَ ﴾ : فيه دلالة على أن الطلاق لا يقع بمجرد مضى الأربعة أشهر كقول الجمهور، وذهب آخرون إلى أنه يقع بمضى أربعة أشهر تطليقة، وهو مروى بأسانيد صحيحة عن عمر،

وعثمان، وعلى، وابن مسعود، وابن عباس، وابن عمر، وزيد بن ثابت، وبه يقول ابن سيرين، ومسروق والقاسم، وسالم وغيرهم . ثم قيل: إنها تطلق بمضى الأربعة أشهر طلقة رجعية؛ قاله سعيد بن المسيب. وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، ومكحول، وربيعة، وغيرهم. وقيل: إنها تطلق طلقة بائنة، والذى عليه الجمهور: أنه يوقف فيطالب إما بهذا أو بهذا ، ولا يقع عليها بمجرد مضيها طلاق. وروى مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر أنه قال: إذا آلى الرجل من امرأته لم يقع عليه طلاق وإن مضت أربعة أشهر، حتى يوقف، فإما أن يطلق، وأما أن يفىء . وأخرجه البخارى . وروى الشافعى، عن سليمان بن يسار قال: أدركت بضعة عشر من أصحاب النبى ﷺ كلهم يوقف المولى. وروى ابن جرير عن سهيل بن أبى صالح، عن أبيه قال: سألت اثنى عشر رجلا من الصحابة عن الرجل يولى من امرأته ؟ فكلهم يقول: ليس عليه شىء حتى تمضى الأربعة الأشهر فيوقف، فإن فاء وإلا طلق. ورواه الدارقطنى . وهو مذهب مالك، والشافعى، وأحمد بن حنبل، وأصحابهم، وهو اختيار ابن جرير أيضاً، وهو قول الليث، وإسحاق بن راهويه، وأبى عبيد، وأبى ثور، وداود .

﴿ وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ ۚ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِىٓ أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِى ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوٓا۟ إِصْلَٰحًا ۚ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٨﴾ ﴾

هذا الأمر من الله سبحانه وتعالى للمطلقات ـ المدخول بهن من ذوات الأقراء ـ بأن يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء، أى : بأن تمكث إحداهن بعد طلاق زوجها لها ثلاثة قروء؛ ثم تتزوج إن شاءت، وقد أخرج الأئمة الأربعة من هذا العموم الأمَة إذا طُلِّقت، فإنها تعتدّ عندهم بِقُرْأيْن ، لأنها على النصف من الحرة، والقُرْء لا يتبعض، فكُمِّل لها قرءان. وهكذا رُوِى عن عمر بن الخطاب. قالوا: ولم يعرف بين الصحابة خلاف. وقال بعض السلف: بل عدتها كعدة الحرة لعموم الآية؛ ولأن هذا أمر جِبِلى، فكان الحرائر والإماء فى هذا سواء. حكى هذا القول الشيخُ أبو عمر بن عبد البر، عن محمد بن سيرين وبعض أهل الظاهر، وضعفه. وقد اختلف السلف والخلف والأئمة فى المراد بالأقْرَاء ما هو ؟ على قولين:

أحدهما: أن المراد بها: الأطهار، وقال مالك فى الموطأ عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة أنها قالت: انتقلت حفصة بنتَ عبد الرحمن بن أبى بكر [1] ، حين دخلت فى الدم من الحيضة الثالثة ، [قال الزهرى] [2]: فذكرتُ ذلك لعمرة بنت عبد الرحمن ، فقالت : صدق عروة . وقد جادلها فى ذلك ناس فقالوا : إن الله تعالى يقول فى كتابه : ﴿ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ ﴾ فقالت عائشة : صدقتم ، وتدرون ما الأقراءُ ؟ إنما الأقراء : الأطهارُ. وقال مالك: عن ابن شهاب ، سمعت أبا بكر بن عبد الرحمن يقول: ما أدركت أحداً من فقهائنا إلا وهو يقول ذلك، يريد قول عائشة. وقال مالك: عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أنه كان يقول: إذا طلق الرجل امرأته فدخلت فى الدم من الحيضة الثالثة فقد بَرئت منه وبرئ منها . وقال مالك : وهو الأمر عندنا . ورُوى مثله عن ابن عباس وزيد بن ثابت ، وسالم،

(١) « انتقلت حفصة » بنصب « حفصة » ، أى نقلتها . استعمل الفعل اللازم متعديا .

(٢) الزيادة من المخطوطة الأزهرية . وهى فى الموطأ (ص ٥٧٦، ٥٧٧) «قال ابن شهاب». وابن شهاب هو الزهرى.

والقاسم، وعروة ، وأبى بكر بن عبد الرحمن، وقتادة، والزهرى، وبقية الفقهاء السبعة، وغيرهم ، وهو مذهب مالك، والشافعى وغير واحد وداود وأبى ثور، وهو رواية عن أحمد.

والقول الثانى: أن المراد بالأقراء: الحيضُ، فلا تنقضى العدة حتى تطهر من الحيضة الثالثة، زاد آخرون: وتغتسل منها. قال الثورى: عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة قال: كنا عند عمر بن الخطاب، فجاءته امرأة فقالت: إن زوجى فارقنى بواحدة أو اثنتين، فجاءنى وقد نزعت ثيابى وأغلقت بابى. فقال عمر لعبد الله ـ يعنى ابن مسعود : أراها امرأته ، مـا دون أن تحـل لها الصـلاة. قال وأنا أرى ذلك. وهكذا روى عن أبى بكر الصديق، وعمر، وعثمان، وعلى، وأبى الدرداء، وعبادة بن الصامت، وأنس بن مالك، وابن مسعود، ومعاذ، وأبى بن كعب، وأبى موسى الأشعرى، وابن عباس، وسعيد بن المسيب، وعلقمة، والأسود، وإبراهيم، ومجاهد، وعطاء، وطاوس، وسعيد بن جبير، وعكرمة، ومحمد بن سيرين، والحسن، وقتادة، والشعبى، وغيرهم، أنهم قالوا: الأقراء: الحيَض . وهذا مذهب أبى حنيفة وأصحابه، وأصح الروايتين عن الإمام أحمد بن حنبل، وحكى عنه الأثرم أنه قال: الأكابر من أصحاب رسول الله ﷺ يقولون: الأقراء الحيض. وهو مذهب الثورى، والأوزاعى، وابن أبى ليلى، وابن شبرمة، والحسن بن صالح بن حَىّ، وأبى عبيد، وإسحاق بن راهويه. ويؤيد هذا ما جاء فى الحديث الذى رواه أبو داود والنسائى، من طريق المنذر بن المغيرة، عن عروة بن الزبير، عن فاطمة بنت أبى حُبَيش: أن رسول الله ﷺ قال لها: « دَعِى الصلاة أيام أقرائك». فهذا لو صح لكان صريحاً فى أن القرء هو الحيض، ولكن المنذر ـ هذا ـ قال فيه أبو حاتم: مجهول ليس بمشهور. وذكره ابن حبان فى الثقات(١) .

وقال ابن جرير: أصلُ القرء فى كلام العرب: الوقت لمجىء الشىء المعتاد مجيئه فى وقت معلوم، ولإدبار الشىء المعتاد إدباره لوقت معلوم. وهذه العبارة تقتضى أن يكون مشتركاً بين هذا وهذا، وقد ذهب إليه بعض الأصوليين فالله أعلم. وهذا قول الأصمعى: أن القرء هو الوقت. وقال أبو عمرو بن العلاء: العرب تسمى الحيض: قُرْءاً، وتسمى الطهر: قرءاً، وتسمى الطهر والحيض جميعاً: قرءا. وقال الشيخ أبو عمر بن عبد البر: لا يختلف أهل العلم بلسان العرب والفقهاء أن القرء يراد به الحيض ويراد به الطهر، وإنما اختلفوا فى المراد من الآية ما هو على قولين.

وقوله: ﴿وَلا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ﴾ أى: من حَبَل أو حيض. قاله ابن عباس، وابن عُمَر، ومجاهد، وغير واحد. وقوله: ﴿ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ﴾ : تهديد لهن على [قول] خلاف الحق(٢) . ودل هذا على أن المرجع فى هذا إليهن؛ لأنه أمر لا يعلم إلا من جهتهن، وتتعذر إقامة البينة غالباً على ذلك، فردّ الأمر إليهن، وتُوُعِّدْنَ فيه، لئلا تخبر بغير الحق إما استعجالا منها لانقضاء العدة، أو رغبة منها فى تطويلها، لما لها فى ذلك من المقاصد. فأمرت أن تخبر بالحق فى ذلك من غير زيادة ولا نقصان.

---

(١) هكذا قال أبو حاتم فى المنذر بن المغيرة ، كما روى عنه ابنه فى الجرح والتعديل (٤ / ١ / ٢٤٢) . ولكن ذكره ابن حبان فى الثقات ، كما قال الحافظ ابن كثير . وأزيد على ذلك أنه ترجمه البخارى فى الكبير (٤/١/ ٣٥٧)، فلم يذكر فيه جرحا . فهو ـ عنده ـ معروف وثقة . وهذا كاف فى قبول روايته وصحتها .

(٢) الزيادة ضرورية من المخطوطة الأزهرية .

وقوله : ﴿ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلاحًا ﴾ أى : وزوجها الذى طلقها أحق بردتها ما دامت فى عدتها، إذا كان مراده بردتها الإصلاح والخير. وهذا فى الرجعيات. فأما المطلقات البوائن فلم يكنْ حالَ نزول هذه الآية مطلقة بائن، وإنما صار ذلك لما حُصروا فى الطلقات الثلاث، فأما حال نزول هذه الآية فكان الرجل أحقّ برجعة امرأته وإن طلقها مائة مرة، فلما قصروا فى الآية التى بعدها على ثلاث طلقات، صار للناس مطلقة بائن وغير بائن. وإذا تأملت هذا تبين لك ضعف ما سلكه بعض الأصوليين، من استشهادهم على مسألة عود الضمير: هل يكون مخصصا لما تقدمه من لفظ العموم أم لا؟ ـ بهذه الآية الكريمة، فإن التمثيل بها غير مطابق لما ذكروه، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ أى: ولهن على الرجال من الحق مثل ما للرجال عليهن، فليؤد كل واحد منهما إلى الآخر ما يجب عليه بالمعروف، كما ثبت فى صحيح مسلم، عن جابر، أن رسول الله ﷺ قال فى خطبته، فى حجة الوداع: «فاتقوا الله فى النساء، فإنكم أخذتموهُنّ بأمانة الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله، ولكم عليهن ألا يُوطِئْنَ فُرُشكم أحداً تكرهونه، فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضرباً غير مُبرِّح، ولهن رزقهن وكسوتهن بالمعروف». وفى حديث معاوية بن حَيْدَة القُشَيرى، أنه قال: يا رسول الله، ما حق زوجة أحدنا؟ قال: « أن تطعمها إذا طعمْتَ، وتكسوها إذا اكتسيت، ولا تضرب الوجه، ولا تُقبِّح، ولا تهجر إلا فى البيت». وعن ابن عباس قال: إنى لأحب أن أتزيَّن للمرأة كما أحب أن تتزين لى المرأة ؛ لأن الله يقول : ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ . رواه ابن جرير ، وابن أبى حاتم[1].

وقوله : ﴿ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ﴾ أى : فى الفضيلة فى الخَلْق والخُلُق، والمنزلة، وطاعة الأمر ، والإنفاق، والقيام بالمصالح، والفضل فى الدنيا والآخرة، كما قال تعالى: ﴿ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ﴾ [النساء: ٣٤]. وقوله: ﴿ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ أى: عزيز فى انتقامه ممن عصاه وخالف أمره، حكيم فى أمره وشرعه وقدره.

﴿ ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ ۖ فَإِمْسَاكٌۢ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌۢ بِإِحْسَٰنٍ ۗ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا۟ مِمَّآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦ ۗ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٢٩﴾ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ ۗ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ۗ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٢٣٠﴾ ﴾

هذه الآية الكريمة رافعة لما كان عليه الأمر فى ابتداء الإسلام، من أن الرجل كان أحق برجعة امرأته، وإن طلقها مائة مرة ما دامت فى العدة، فلما كان هذا فيه ضرر على الزوجات قصرهم الله إلى ثلاث طلقات، وأباح الرجعة فى المرة والثنتين، وأبانها بالكلية فى الثالثة، فقال: ﴿ الطَّلاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ ﴾. روى أبو داود، عن ابن عباس: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلاثَةَ قُرُوءٍ وَلا يَحِلُّ

(١) الطبرى (٤٧٦٨) . وإسناده صحيح .

لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ ما خَلَقَ اللَّهُ في أَرْحَامِهِن﴾ الآية: وذلك أن الرجل كان إذا طلق امرأته فهو أحق برجعتها، وإن طلقها ثلاثاً، فنسخ ذلك فقال: ﴿ الطَّلاقُ مَرَّتَانِ ﴾ الآية. ورواه النسائى. وروى عبد بن حميد والطبرى وابن أبى حاتم عن هشام، عن أبيه. قال: كان الرجل أحق برجعة امرأته وإن طلقها ما يشاء، ما دامت فى العدة، وإن رجلا من الأنصار تغضب على امرأته فقال: والله لا أؤويك ولا أفارقك! قالت: وكيف ذلك؟ قال: أطلقك فإذا دنا أجلك راجعتك، ثم أطلقك، فإذا دنا أجلك راجعتك. فذكر ذلك لرسول الله ﷺ، فأنزل الله عز وجل: ﴿ الطَّلاقُ مَرَّتَانِ ﴾ قال: فاستقبل الناس الطلاق، من كان طلق ومن لم يكن طلق. وقد رواه ابن مَرْدُوَيه، ـ عن هشام، عن أبيه، عن عائشة فذكره بنحو ما تقدم. ورواه الترمذى، موصولا، ثم رواه مرسلا. وقال: هذا أصح. ورواه الحاكم موصولا وقال صحيح الإسناد (١).

وقوله: ﴿ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ ﴾ أى: إذا طلقتها واحدة أو اثنتين، فأنت مخير فيها ما دامت عدتها باقية، بين أن تردها إليك ناوياً الإصلاح بها والإحسان إليها، وبين أن تتركها حتى تنقضى عدتها، فتبين منك، وتطلق سراحها محسناً إليها، لا تظلمها من حقها شيئاً، ولا تُضَارّ بها.

وقوله: ﴿وَلا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا ﴾ أى: لا يحل لكم أن تُضَاجروهن وتضيّقوا عليهن، ليفتدين منكم بما أعطيتموهن من الأصدقة أو ببعضه، كما قال تعالى: ﴿وَلا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلاَّ أَن يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ ﴾ [النساء: ١٩]، فأما إن وهبته المرأة شيئاً عن طيب نفس منها. فقد قال تعالى: ﴿ فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا﴾ [النساء: ٤]، وأما إذا تشاقق الزوجان، ولم تقم المرأة بحقوق الرجل وأبغضته ولم تقدر على معاشرته، فلها أن تفتدى منه بما أعطاها، ولا حرج عليها فى بذلها له، ولا عليه فى قبول ذلك منها؛ ولهذا قال تعالى: ﴿ وَلا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلاَّ أَن يَخَافَا أَلاَّ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ ﴾ الآية.

فأما إذا لم يكن لها عذر وسألت الافتداء منه، فقد روى الإمام أحمد عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: « أيما امرأة سألت زوجها الطلاق فى غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة ». وهكذا رواه أبو داود، وابن ماجه، وابن جرير (٢). وروى الإمام أحمد عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ: «المختلعات والمنتزعات هن المنافقات» (٣).

ثم قد قال طائفة كثيرة من السلف وأئمة الخلف: إنه لا يجوز الخلع إلا أن يكون الشقاق والنشوز من جانب المرأة، فيجوز للرجل حينئذ قبول الفدية، واحتجوا بقوله تعالى: ﴿ وَلا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلاَّ أَن يَخَافَا أَلاَّ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ ﴾ الآية. قالوا: فلم يشرع الخلع إلا فى هذه الحالة، فلا يجوز فى غيرها إلا بدليل، والأصل عَدَمُه، وممن ذهب إلى هذا ابن عباس، وطاوس، وإبراهيم، وعطاء،

---

(١) الحديث من رواية هشام بن عروة عن أبيه ـ رواية مرسلة. وهو فى الطبرى ـ مرسلا ـ بإسنادين: (٤٧٧٩، ٤٧٨٠)، والرواية الموصولة فى الترمذى (٢/ ٢١٩) والمستدرك (٢/ ٢٧٩، ٢٨٠) والبيهقى (٧/ ٣٣٣) وقد بينا صحته موصولا، فى تخريجات الطبرى.

(٢) المسند (٥/ ٢٨٣ حلبى) وأبو داود (٢٢٢٦) وابن ماجه (٢٠٥٥) والطبرى (٤٨٤٤) والحاكم (٢/ ٢٠٠) والبيهقى (٧/ ٣١٦) وصححه الحاكم والذهبى. وفى الفتح (٩/ ٣٥٤) أنه « صححه ابن خزيمة وابن حبان ».

(٣) المسند (٩٣٤٧). وهو حديث صحيح. وقد فصلنا القول فى صحته فى شرح حديث آخر فى المسند (٧١٣٨) (١٢/ ١١٤ ـ ١١٦).

والحسن ، والجمهور . حتى قال مالك والأوزاعى : لو أخذ منها شيئاً وهو مضارّ لها وجب ردّه إليها، وكان الطلاق رجعياً. قال مالك: وهو الأمر الذى أدركتُ الناسَ عليه. وذهب الشافعى، رحمه الله، إلى أنه يجوز الخلع فى حال الشقاق، وعند الاتفاق بطريق الأولى والأحرى، وهذا قول جميع أصحابه قاطبة. وقد ذكر ابن جرير ، أن هذه الآية نزلت فى شأن ثابت بن قيس بن شَمَّاس وامرأته حبيبة بنت عبد الله بن أبى ابن سلول [١]. ولنذكر طرق حديثها، واختلاف ألفاظه: روى الإمام مالك عن حبيبة بنت سهل الأنصارى: أنها كانت تحت ثابت بن قيس بن شماس، وأن رسول الله ﷺ خرج إلى الصّبح فوجد حبيبة بنت سهل عند بابه فى الغَلَس، فقال رسول الله ﷺ : « من هذه ؟ » قالت : أنا حبيبة بنت سهل. فقال: «ما شأنك؟» فقالت: لا أنا ولا ثابت بن قيس ـ لزوجها ـ فلما جاء زوجها ثابت بن قيس قال له رسول الله ﷺ :«هذه حبيبة بنت سهل قد ذكرت ما شاء الله أن تذكر». فقالت حبيبة: يارسول الله، كل ما أعطانى عندى. فقال رسول الله ﷺ : «خذ منها». فأخذ منها وجلست فى أهلها . ورواه الإمام أحمد وأبو داود والنسائى من طريق مالك [٢] . وروى البخارى عن ابن عباس: أن امرأة ثابت بن قيس بن شماس أتت النبى ﷺ ، فقالت: يا رسول الله، ما أعيبُ عليه فى خلق ولا دين، ولكنى أكره الكفر فى الإسلام . قال رسول الله ﷺ : «أتردين عليه حديقته؟» قالت: نعم. قال رسول الله ﷺ : «اقبل الحديقة وطلقها تطليقة» . ورواه النسائى . وهكذا رواه البخارى من طرق عن ابن عباس. وفى بعضها أنها قالت: لا أطيقه، يعنى: بغضاً. وهذا الحديث من أفراد البخارى من هذا الوجه [٣] . وروى أبو القاسم البغوى عن عكرمة، عن ابن عباس، أن جميلة بنت سلول أتت النبى ﷺ فقالت: والله ما أعتب على ثابت بن قيس بن شماس فى دين ولا خُلُق ، ولكننى أكره الكفر فى الإسلام، ولا أطيقه بغضاً. فقال النبى ﷺ : «تردين عليه حديقته »؟ قالت: نعم، فأمره النبى ﷺ أن يأخذ منها ما ساق ولا يزداد. وقد رواه ابن مردويه وابن ماجه إسناده جيد مستقيم [٤] . وروى ابن ماجه: عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: كانت حبيبة بنت سهل تحت ثابت بن قيس ابن شماس، وكان رجلا دميماً، فقالت: يا رسول الله، والله لولا مخافة الله إذا دخل علىَّ بَسَقْتُ فى وجهه! فقال رسول الله ﷺ : «أتردين عليه حديقته؟» قالت: نعم. فردت عليه حديقته. قال: ففرق بينهما رسول الله ﷺ [٥] .

---

(١) هكذا قال الحافظ ابن كثير هنا ! وأخشى أن يكون وهما منه . فإن الروايات فيها « حبيبة بنت سهل الأنصارى» و«جميلة بنت عبد الله بن أبى ابن سلول » . كما يتضح مما سيأتى .

(٢) الموطأ (ص٥٦٤) والمسند (٦/ ٤٣٣ ، ٤٣٤حلبى) ورواه الطبرى أيضا (٩ ـ ٤٨٠) من طريق مالك. وفصلنا تخريجه هنالك.

(٣) يعنى من أفراده دون مسلم . وهو فى البخارى (٩ / ٣٤٩ ـ ٣٥٤ فتح) ، ونص الحافظ فى الفتح (٩/ ٤٣٦) على أنه من أفراده دون مسلم.

(٤) ابن ماجه (٢٠٥٦) بإسناده نحوه . وروى الطبرى (٤٨١٠) نحو معناه ، عن عبد الله بن رباح ، عن جميلة بنت أبى ابن سلول . وإسناده صحيح.

(٥) ابن ماجه (٢٠٥٧). وكذلك رواه الإمام أحمد ، ولكن لم يروه فى مسند « عبد الله بن عمرو بن العاص». بل رواه فى مسند « سهل بن أبى حثمة » ـ رواه : (١٦١١٣) (٤/ ٣) ، من طريق « حجاج بن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو » ، ومن طريق «الحجاج عن محمد بن سليمان بن أبى حثمة عن عمه سهل بن أبى حثمة » فذكر الحديث. وزاد فى آخره: « قال : فكان ذلك أول خلع كان فى الإسلام». وذكره الهيثمى فى الزوائد (٥/ ٤، ٥) وقال : « رواه أحمد والبزار والطبرانى . وفيه الحجاج بن أرطاة ، وهو مدلس». وقولها « بسقت » : هكذا ثبت بالسين فى الأزهرية . وفى المطبوعة « بصقت » بالصاد . وفى المسند «بزقت » بالزاى ـ وكل ذلك صحيح لغة .

وقد اختلف الأئمة، رحمهم الله، فى أنه: هل يجوز للرجل أن يفاديها بأكثر مما أعطاها؟ فذهب الجمهور إلى جواز ذلك، لعموم قوله تعالى: ﴿ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ ﴾. وروى ابن جرير عن كثير مولى سمرة: أن عمر أتى بامرأة ناشز، فأمر بها إلى بيت كثير الزبل، ثم دعا بها فقال: كيف وجدت؟! فقالت: ما وجدت راحة منذ كنت عنده إلا هذه الليالى التى حبستنى! فقال لزوجها: اخلعها ولو من قرطها. ورواه عبد الرزاق مثله، وزاد: فحبسها له ثلاثة أيام(١) . وقال البخارى: وأجاز عثمان الخلع دون عقاص رأسها. وروى عبد الرزاق عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت: كان لى زوج يُقِلّ علىّ الخير إذا حضرنى، ويحرمنى إذا غاب عنى. قالت: فكانت منى زلة يومًا، فقلت له: أختلع منك بكل شىء أملكه؟ قال: نعم. قالت: ففعلت. قالت: فخاصم عمى معاذ بن عفراء إلى عثمان بن عفان، فأجاز الخلع، وأمره أن يأخذ عقاص رأسى فما دونه، أو قالت: ما دون عقاص الرأس(٢) . ومعنى هذا: أنه يجوز أن يأخذ منها كل ما بيدها من قليل وكثير، ولا يترك لها سوى عقاص شعرها. وبه يقول ابن عمر، وابن عباس، ومجاهد، وغيرهم. وهذا مذهب مالك، والليث، والشافعى، وأبى ثور، واختاره ابن جرير. وقال أصحاب أبى حنيفة : إن كان الإضرار من قبلها جاز أن يأخذ منها ما أعطاها، ولا تجوز الزيادة عليه، فإن ازداد جاز فى القضاء. وإن كان الإضرار من جهته لم يجز أن يأخذ منها شيئاً، فإن أخذ جاز فى القضاء. وقال الإمام أحمد، وأبو عبيد، وإسحاق: لا يجوز أن يأخذ منها أكثر مما أعطاها. وهذا قول سعيد بن المسيب، وعطاء، والزهرى، وغيرهم .

وقوله: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلا تَعْتَدُوهَا وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ أى: هذه الشرائع التى شرعها لكم هى حدوده، فلا تتجاوزوها. كما ثبت فى الحديث الصحيح: «إن الله حد حدوداً فلا تعتدوها، وفرض فرائض فلا تضيعوها، وحرم محارم فلا تنتهكوها، وسكت عن أشياء رحمة لكم من غير نسيان، فلا تسألوا عنها »(٣) .

وقوله تعالى: ﴿ فَإِن طَلَّقَهَا فَلا تَحِلُّ لَهُ مِن بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ ﴾ أى: أنه إذا طلق الرجل امرأته طلقة ثالثة بعدما أرسل عليها الطلاق مرتين، فإنها تحرم عليه ﴿حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾، أى: حتى يطأها زوج آخر فى نكاح صحيح، فلو وطئها واطئ فى غير نكاح، ولو فى ملك يمين لم تحل للأول لأنه ليس بزوج: وهكذا لو تزوجت ولكن لم يدخل بها الزوج لم تحل للأول . فروى الإمام أحمد عن أنس بن مالك: أن رسول الله ﷺ سئل عن رجل كانت تحته امرأة فطلقها ثلاثا فتزوجت بعده رجلا، فطلقها قبل أن يدخل بها : أتحل لزوجها الأول ؟ فقال رسول الله ﷺ : « لا ، حتى يكون الآخر قد ذاق من عسيلتها وذاقت من عسيلته». ورواه ابن جرير . قلت: ومحمد بن دينار بن صندل أبو بكر الأزدى ثم

---

(١) الطبرى (٤٨٦٠ ، ٤٨٦١) والبيهقى (٧ / ٣١٥) . وهو أثر منقطع ؛ لأن كثير بن أبى كثير مولى سمرة : تابعى يروى عن صغار الصحابة ، وروايته عن عمر مرسلة ، كما فى التهذيب .

(٢) ورواه الطبرى (٤٨٧٠) من طريق عبد الرزاق . وإسناده صحيح ، ورواه ابن سعد (٨/ ٣٢٨) بإسنادين صحيحين .

(٣) سيذكره الحافظ ابن كثير أيضا عند تفسير الآية (١٠١) من سورة المائدة . وهو من حديث أبى ثعلبة الخشنى. وهو الحديث الثلاثون من الأربعين النووية . وقال النووى : « حديث حسن ، رواه الدارقطنى وغيره» . وذكر السيوطى فى زيادات الجامع الصغير أنه رواه الحاكم . انظر : الفتح الكبير (١/ ٣٣١).

الطاحى البصرى ، ويقال له : ابن أبى الفرات : اختلفوا فيه ، فمنهم من ضعفه، ومنهم من قواه وقبله وحسن له. وذكر أبو داود أنه تغير قبل موته، فالله أعلم(١) . وروى ابن جرير: عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ فى المرأة يطلقها زوجها ثلاثا فتتزوج [زوجا] غيره، فيطلقها قبل أن يدخل بها، فيريد الأول أن يراجعها، قال: «لا، حتى يذوق الآخر عسيلتها »(٢) . وروى الإمام أحمد عن عائشة قالت: دخلت امرأة رفاعة القرظى ـ وأنا وأبو بكر عند النبى ﷺ ـ فقالت: إن رفاعة طلقنى البتة، وإن عبد الرحمن بن الزبير تزوجنى، وإنما عنده مثل الهُدْبَة، وأخذت هدبة من جلبابها، وخالد بن سعيد بن العاص بالباب لم يؤذن له، فقال: يا أبا بكر، ألا تنهى هذه عما تجهر به بين يدى رسول الله ﷺ ! فما زاد رسول الله على التبسم، وقال رسول الله ﷺ : «كأنك تريدين أن ترجعى إلى رفاعة ؟! لا، حتى تذوقى عسيلته ويذوق عسيلتك». ورواه البخارى . وفى حديث عبد الرزاق عند مسلم: أن رفاعة طلقها آخر ثلاث تطليقات. وقد رواه الجماعة إلا أبا داود(٣) .

فصل : والمقصود من الزوج الثانى أن يكون راغباً فى المرأة، قاصداً لدوام عشرتها، كما هو المشروع من التزويج، واشترط الإمام مالك مع ذلك أن يطأها الثانى وطئاً مباحاً، فلو وطئها وهى محرمة أو صائمة أو معتكفة أو حائضا أو نفساء أو والزوج صائم أو محرم أو معتكف ـ لم تحل للأول بهذا الوطء. وكذا لو كان الزوج الثانى ذميًا لم تحل للمسلم بنكاحه؛ لأن أنكحة الكفار باطلة عنده(٤) . واشترط الحسن البصرى ـ فيما حكاه عنه الشيخ أبو عمر بن عبد البر: أن ينزل الزوج الثانى، وكأنه تمسك بما فهمه من قوله عليه السلام: «حتى تذوقى عسيلته ويذوق عسيلتك»، ويلزم على هذا أن تنزل المرأة أيضا. وليس المراد بالعسيلة المنى لما رواه الإمام أحمد والنسائى، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قال: «الا إن العسيلة الجماع»(٥) .

---

(١) المسند (١٤٠٦٩) والطبرى (٤٩٠٠) ورواية «محمد بن دينار الطاحى»: ثقة . قال ابن معين : « ليس به بأس» . وقال أبو زرعة: «صدوق». وترجمه البخارى فى الكبير (١/ ١/ ٧٧)، فلم يذكر فيه جرحًا. و«الطاحى»: بالطاء والحاء المهملتين، نسبة إلى « طاحية » : بطن من الأزد . ووقع فى المطبوعة « الطائى»! وهو خطأ. والحديث رواه أيضًا البيهقى (٧/ ٣٧٥ ، ٣٧٦) . وذكره الهيثمى فى الزوائد (٤/ ٣٤٠) ، ونسبه لأحمد والبزار وأبى يعلى والطبرانى. وقال : ورجاله رجال الصحيح، خلا محمد بن دينار الطاحى. وقد وثقه أبو حاتم وأبو زرعة وابن حبان. وفيه كلام لا يضر».
وقد ذكر الحافظ ابن كثير قبل هذا الحديث ـ هنا ـ حديثا فى معناه ، من طرق ، عن ابن عمر ، بأسانيد من المسند، ونسبه أيضا للنسائى وابن ماجه والطبرى . وفى أسانيده ضعف. وهو فى المسند (٤٧٧٦ ، ٤٧٧٧ ، ٥٢٧٧ ، ٥٢٧٨ ، ٥٥٧١) وفى الطبرى : (٤٩٠٢ ـ ٤٩٠٤) .
والمراد بذوق العسيلة : الجماع، تشبيها له بلذة العسل .

(٢) الطبرى (٤٨٩٨ ، ٤٨٩٩) وزيادة [زوجًا] من المخطوطة الأزهرية والطبرى. وإسناد الحديث صحيح. إلا أن الحافظ ابن كثير أعله هنا بقوله : « وأبو الحارث غير معروف » ـ بريد التابعى راويه عن أبى هريرة . وهو «أبو الحارث الغفارى». ولكنه معروف ، عرفه البخارى وابن أبى حاتم ، فترجما له ولم يذكرا فيه جرحًا . ثم هو تابعى ، وهم على الثقة حتى يستبين جرح واضح.

(٣) المسند (٦ / ٣٤ حلبى) وصحيح مسلم (١ / ٤٠٧ ، ٤٠٨) . وكذلك رواه عبد الرزاق فى المصنف (٣/ ٣٠٥ مخطوط) . ورواه الطبرى (٤٨٩٣) من طريق عبد الرزاق . وقد ذكر الحافظ ابن كثير هنا ، قبل هذا الحديث ـ روايات متعددة له ، مطولة ومختصرة ، من الصحيحين وغيرهما. و « عبد الرحمن بن الزبير » ـ بفتح الزاى وكسر الباء : صحابى معروف ، من بنى قريظة . مترجم فى الإصابة وغيرها.

(٤) يعنى فيما إذا كانت الذمية زوجا لمسلم قبل الذمى .

(٥) المسند (٦/ ٦٢ حلبى) بلفظ : « العسيلة هى الجماع » ، ويظهر أن النسائى رواه فى السنن الكبرى ـ فإنه ليس فى السنن الصغرى . ولذلك ذكره الهيثمى فى الزوائد (٤ / ٣٤١) وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى . وفيه أبو عبد الملك المكى ، ولم أعرفه بغير هذا الحديث ، وبقية رجاله رجال الصحيح ».

فأما إذا كان الثانى إنما قصده أن يحلها للأول، فهذا هو المحلل الذى وردت الأحاديث بذمه ولعنه، ومتى صرح بمقصوده فى العقد بطل النكاح عند جمهور الأئمة. فروى الإمام أحمد ، عن عبد الله قال: لعن رسول الله ﷺ الواشمة والمستوشمة والواصلة والمستوصلة، والمحلِّل والمحلَّل له، وآكل الربا وموكله. ورواه الترمذى والنسائى [(١)] . ثم قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح. قال: والعمل على هذا عند أهل العلم من الصحابة، منهم: عمر، وعثمان، وابن عمر. وهو قول الفقهاء من التابعين، ويروى ذلك عن على، وابن مسعود، وابن عباس . وروى ابن ماجه عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ : «الا أخبركم بالتيس المستعار؟» قالوا: بلى يا رسول الله. قال: «هو المحلِّل، لعن الله المحلل والمحلل له» [(٢)]. وروى الإمام أحمد عن أبى هريرة قال: لعن رسول الله ﷺ المحلل والمحلل له. ورواه أبو بكر بن أبى شيبة، والجوزجانى، والبيهقى، من طريق عبد الله بن جعفر القرشى. وقد وثقه أحمد بن حنبل، وعلى بن المدينى، ويحيى بن معين وغيرهم. وأخرج له مسلم فى صحيحه، عن عثمان بن محمد الأخنسى ـ وثقه ابن معين ـ عن سعيد المقبرى، وهو متفق عليه [(٣)] . وروى الحاكم عن نافع قال: جاء رجل إلى ابن عمر، فسأله عن رجل طلق امرأته ثلاثاً، فتزوجها أخ له من غير مؤامرة منه، ليحلها لأخيه: هل تحل للأول؟ فقال: لا، إلا نكاح رغبة، كنا نعد هذا سفاحا على عهد رسول الله ﷺ. ثم قال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه [(٤)]. وهذه الصيغة مشعرة بالرفع. وروى أبو بكر بن أبى شيبة، والجوزجانى، وحرب الكرمانى، وأبو بكر الأثرم عن عمر أنه قال: لا أوتى بمحلل ولا محلل له إلا رجمتهما . وروى البيهقى عن سليمان بن يسار: أن عثمان بن عفان رفع إليه رجل تزوج امرأة ليحلها لزوجها، ففرق بينهما. وكذا روى عن على، وابن عباس، وغير واحد من الصحابة.

وقوله: ﴿ فَإِن طَلَّقَهَا ﴾ أى: الزوج الثانى بعد الدخول بها ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يَتَرَاجَعَا ﴾ أى: المرأة والزوج الأول ﴿ إِن ظَنَّا أَن يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ ﴾ أى: يتعاشرا بالمعروف ﴿وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ ﴾ أى: شرائعه وأحكامه ﴿يُبَيِّنُهَا ﴾ أى: يوضحها ﴿لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾.

﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُم بِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٣١﴾ ﴾

(١)المسند (٤٢٨٣ ، ٤٢٨٤، ٤٤٠٣) .

(٢)ابن ماجه (١٩٣٦) . وإسناده صحيح ، ومن تكلم فيه أخطأ ، وقد بين ذلك الحافظ ابن كثير ـ هنا ـ مفصلا.
ورواه الحاكم (٢ / ١٩٨ ، ١٩٩) بإسنادين ، وصححه ، ووافقه الذهبى.

(٣)المسند (٨٢٧٠) . وهو فى الزوائد (٤ / ٢٦٧) وقال: « رواه أحمد والبزار . وفيه عثمان بن محمد الأخنسى، وثقه ابن معين وابن حبان . وقال ابن المدينى : له عن أبى هريرة أحاديث مناكير » . أقول : وليس هذا منها، بل هو حديث صحيح .

(٤)المستدرك (١٩٩/٢) . ولكن الذى فيه : « صحيح على شرط الشيخين » . ووافقه الذهبى، وهو كما قالا . وهو ـ بمعناه ـ فى مجمع الزوائد (٢٦٧/٤) وقال : « رواه الطبرانى فى الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح » .

هذا أمر من الله عز وجل للرجال إذا طلق أحدهم المرأة طلاقا له عليها فيه رجعة ـ أن يحسن فى أمرها إذا انقضت عدتها، ولم يبق منها إلا مقدار ما يمكنه فيه رجعتها، فإما أن يمسكها، أى: يرتجعها إلى عصمة نكاحه بمعروف، وهو أن يشهد على رجعتها، وينوى عشرتها بالمعروف، أو يسرحها، أى: يتركها حتى تنقضى عدتها، ويخرجها من منزله بالتى هى أحسن، من غير شقاق ولا مخاصمة ولا تقابح، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا﴾: قال ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، وغير واحد: كان الرجل يطلق المرأة، فإذا قاربت انقضاء العدة راجعها ثم طلقها، لئلا تذهب إلى غيره، ثم يطلقها فتعتد، فإذا شارفت على انقضاء العدة طلق لتطول عليها العدة، فنهاهم الله عن ذلك، وتوعدهم عليه فقال: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ أى: بمخالفته أمر الله تعالى .

وقوله: ﴿وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا﴾ : روى ابن جرير عن أبى موسى: أن رسول الله ﷺ غضب على الأشعريين، فأتاه أبو موسى فقال: يا رسول الله، أغضبت على الأشعريين؟! فقال: يقول أحدكم: قد طلقت! قد راجعت، ليس هذا طلاق المسلمين، طلقوا المرأة فى قُبُل عدتها » (١) . وقال مسروق: هو الذى يطلق فى غير كنهه، ويضار امرأته بطلاقها وارتجاعها، لتطول عليها العدة. وقال الحسن، وقتادة، وغيرهما : هو الرجل يطلق ويقول: كنت لاعباً ! أو يعتق أو ينكح ويقول : كنت لاعبا! فأنزل الله : ﴿وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا﴾ فألزم الله بذلك. وروى ابن أبى حاتم عن عبادة بن الصامت قال: كان الرجل على عهد النبى ﷺ يقول للرجل زوجتك ابنتى ثم يقول: كنت لاعبًا ! ويقول: قد أعتقت، ويقول: كنت لاعباً! فأنزل الله: ﴿ ولا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا﴾ فقال رسول الله ﷺ : «ثلاث من قالهن لاعباً أو غير لاعب، فهن جائزات عليه: الطلاق، والعتاق، والنكاح»(٢). والمشهور فى هذا الحديث الذى رواه أبو داود، والترمذى، وابن ماجة عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : «ثلاث جدُّهن جد، وهزلهن جد: النكاح، والطلاق، والرجعة» . وقال الترمذى: حسن غريب (٣) .

وقوله : ﴿ وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ﴾ أى: فى إرساله الرسول بالهدى والبينات إليكم ﴿ وَمَا أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ﴾ أى: السنة ﴿ يَعِظُكُم بِهِ ﴾ أى: يأمركم وينهاكم ويتوعدكم على ارتكاب المحرم ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ أى: فيما تأتون وفيما تذرون ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ أى: فلا يخفى عليه شىء من أموركم السرية والجهرية، وسيجازيكم على ذلك.

﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُم بِالْمَعْرُوفِ ۗ ذَٰلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَن كَانَ مِنكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۗ ذَٰلِكُمْ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَأَطْهَرُ ۚ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٣٢﴾ ﴾

قال ابن عباس : نزلت هذه الآية فى الرجل يطلق امرأته طلقة أو طلقتين ، فتنقضى عدتها ، ثم

(١) رواه الطبرى (٤٩٢٥) ، ورواه أيضا بنحوه (٤٩٢٦) . وإسناده صحيحان . وكذلك رواه البيهقى (٧/ ٣٢٣). وروى ابن ماجه (٢٠١٧) نحوه بإسناد آخر صحيح ، ولفظه : « ما بال أقوام يلعبون بحدود الله؟ يقول قد راجعتك ! قد طلقتك ! قد راجعتك ! قد طلقتك ! » .

(٢) فى الدر المنثور (١ / ١٨٦) أنه رواه أيضا ابن المنذر .

(٣) ورواه أيضا الحاكم وصححه ، والبيهقى ، كما هو فى الدر المنثور .

يبدو له أن يتزوجها وأن يراجعها، وتريد المرأة ذلك، فيمنعها أولياؤها من ذلك، فنهى الله أن يمنعوها. وكذا قال مسروق، وإبراهيم النخعى، والزهرى والضحاك: أنها نزلت فى ذلك. وهذا الذى قالوه ظاهر من الآية، وفيها دلالة على أن المرأة لا تملك أن تزوج نفسها، وأنه لابد فى النكاح من ولى، كما قاله الترمذى وابن جرير عند هذه الآية، كما جاء فى الحديث: «لا تزوج المرأة المرأة، ولاتزوج المرأة نفسها، فإن الزانية هى التى تزوج نفسها »(١). وفى الأثر الآخر: «لا نكاح إلا بولى مرشد،وشاهدى عدل» . وفى هذه المسألة نزاع بين العلماء محرر فى موضعه من كتب الفروع .

وقد روى أن هذه الآية نزلت فى معقل بن يسار المزنى وأخته ، فروى الترمذى عن معقل بن يسار: أنه زوج أخته رجلا من المسلمين، على عهد رسول الله ﷺ ، فكانت عنده ما كانت ، ثم طلقها تطليقة لم يراجعها حتى انقضت العدة، فهويها وهويته، ثم خطبها مع الخطاب، فقال له: يالكع! أكرمتك بها وزوجتكها، فطلقتها ! والله لا ترجع إليك أبداً ، آخر ما عليك ، قال : فعلم الله حاجته إليها وحاجتها إلى بعلها، فأنزل الله: ﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ إلى قوله : ﴿ وَأَنتُمْ لا تَعْلَمُونَ ﴾ فلما سمعها معقل قال : سَمْعٌ لربى وطاعة ثم دعاه، فقال : أزوجك وأكرمك، زاد ابن مردويه: وكفرت عن يمينى(٢). وهكذا ذكر غير واحد من السلف : أن هذه الآية نزلت فى معقل بن يسار وأخته . وقال

(١) رواه ابن ماجه (١٨٨٢) . وضعفه البوصيرى فى زوائده ، من أجل « جميل بن الحسن العتكى » شيخ ابن ماجه . والحق أنه ثقة ، وقد أخطأ من تكلم فيه . ووثقه ابن حبان وابن خزيمة وغيرهما. وأخرج له ابن خزيمة هذا الحديث ، كما فى نصب الراية (٣ / ١٨٨) . وكذلك رواه الدارقطنى (ص٣٨٤) من طريقه. ثم هو لم ينفرد به ، فقد رواه الدارقطنى أيضا من طريق صحيح مرفوعًا ، ومن طرق أخرى موقوفًا . والموقوف يثبت صحة المرفوع ويؤيده . وكذلك رواه البيهقى (٧ / ١١٠) من طرق ، ومنها طريق ابن خزيمة.

(٢) رواه البيهقى (٧ / ١٢٦) من رواية الإمام الشافعى . وروى نحو معناه قبل ذلك من وجه آخر (ص ١٢٤).

(٣) الترمذى (٤/ ٧٨) وقال : « حديث حسن صحيح » . وزيادة ابن مردويه ، روى البيهقى معناها ، فى روايته (٧ / ١٠٤) : « فكفرت عن يمينى فأنكحتها » . والحديث رواه البخارى أيضًا مطولاً ومختصرًا (٨ / ١٤٣، ٩ / ١٦٠ ، ١٦١) . وذكره الحافظ ابن كثير هنا من الرواية المختصرة ، مع إشارته لإسناديه. ثم ذكر أنه رواه « أبو داود وابن ماجه وابن أبى حاتم وابن جرير » .

وقال الترمذى ـ بعد روايته : « وفى هذا الحديث دلالة على أنه لا يجوز النكاح بغير ولى لأن أخت معقل بن يسار كانت ثيبًا ، فلو كان الأمر إليها دون وليها لزوجت نفسها ، ولم تحتج إلى وليها معقل بن يسار . وإنما خاطب الله فى هذه الآية الأولياء ، فقال : ﴿ فلا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَ ﴾ . ففى هذه الآية دلالة على أن الأمر إلى الأولياء فى التزويج مع رضاهن » .

وقال الطبرى (٥ / ٢٦ ، ٢٧ من طبعتنا) : « وفى هذه الآية الدلالة الواضحة على صحة قول من قال : لا نكاح إلا بولى من العصبة . وذلك أن الله تعالى ذكره منع الولى من عضل المرأة إن أرادت النكاح ونهاه عن ذلك . فلو كان للمرأة إنكاح نفسها بغير إنكاح وليها إياها ،أو كان لها تولية من أرادت توليته فى إنكاحها ـ لم يكن لنهى وليها عن عضلها معنى مفهوم ؛ إذ كان لا سبيل له إلى عضلها . وذلك أنها إن كانت متى أرادت النكاح جاز لها إنكاح نفسها ، أو إنكاح من توكله بإنكاحها ـ فلا عضل هنالك لها من أحد فينهى عاضلها عن عضلها » .

وهذا الذى قاله الترمذى وابن جرير ـ بديهى واضح من معنى الآية وفقهها . لا يخالف فى ذلك إلا جاهل، أو ذو هوى وعصبية جامحة .

ثم الذى لا يشك فيه أحد من أهل العلم بالحديث ـ أن حديث « لا نكاح إلا بولى » : حديث صحيح ، ثابت بأسانيد تكاد تبلغ مبلغ التواتر المعنوى الموجب للقطع بمعناه . وهو قول الكافة من أهل العلم ، الذى يؤيده الفقه فى القرآن. ولم يخالف فى ذلك ـ فيما نعلم ـ إلا فقهاء الحنفية ومن تابعهم وقلدهم . وقد كان لمتقدميهم بعض العذر ، لعله لم يصل إليهم إذ ذاك بإسناد صحيح . أما متأخروهم ، فقد ركبوا رؤوسهم وجرفتهم العصبية ، فذهبوا يذهبون كل مذهب فى تضعيف الروايات أو تأويلها . دون حجة أو دون إنصاف . =

السدى: نزلت فى جابر بن عبد الله، وابنة عم له، والصحيح الأول، والله أعلم.

وقوله: ﴿ ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ ﴾ أى: هذا الذى نهيناكم عنه من منع الولايا أن يتزوجن أزواجهن إذا تراضوا بينهم بالمعروف، يأتمر به ويتعظ به وينفعل له ﴿ مَن كَانَ مِنكُمْ ﴾ أيها الناس ﴿ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ﴾ أى: يؤمن بشرع الله، ويخاف وعيد الله وعذابه فى الدار الآخرة ، وما فيها من الجزاء ﴿ذَلِكُمْ﴾ أى: اتباعكم شرع الله فى رد المواليات إلى أزواجهن، وترك الحمية فى ذلك، أزكى لكم وأطهر لقلوبكم ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ ﴾ أى: من المصالح فيما يأمر به وينهى عنه ﴿ وَأَنتُمْ لا تَعْلَمُونَ ﴾ أى: الخيرة فيما تأتون ولا فيما تذرون.

ربع

﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلا وُسْعَهَا لا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوا أَوْلادَكُمْ فَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾

هذا إرشاد من الله تعالى للوالدات: أن يرضعن أولادهن كمال الرضاعة، وهى سنتان، فلا اعتبار بالرضاعة بعد ذلك؛ ولهذا قال: ﴿لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾ وذهب أكثر الأئمة إلى أنه لا يحرم من الرضاعة إلا ما كان دون الحولين، فلو ارتضع المولود وعمره فوقهما لم يحرم. وروى الترمذى عن أم سلمة قالت: قال رسول الله ﷺ :«لا يحرم من الرضاع إلا ما فتق الأمعاء فى الثدى،وكان قبل الفطام». وقال: هذا حديث حسن صحيح،والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب رسول الله ﷺ وغيرهم: أن الرضاعة لا تحرم إلا ما كان دون الحولين،وماكان بعد الحولين الكاملين فإنه لا يحرم شيئاً. قلت: تفرد الترمذى برواية هذا الحديث،ورجاله على شرط الصحيحين[1]،ومعنى قوله: إلا ما كان فى الثدى،أى: فى محل الرضاعة قبل الحولين، كما جاء فى الحديث، الذى رواه أحمد، عن البراء بن عازب قال: لما مات إبراهيم ابن النبى ﷺ قال: «إن ابنى مات فى الثدى ، إن له مرضعاً فى الجنة ». وهكذا أخرجه البخارى [2]،

= وها نحن أولاء ـ فى كثير من بلاد الإسلام، التى أخذت بمذهب الحنفية فى هذه المسألة ـ نرى آثار تدمير ما أخذوا به للأخلاق والآداب والأعراض ، مما جعل أكثر أنكحة النساء اللاتى ينكحن دون أوليائهن ، أو على الرغم منهم ـ أنكحة باطلة شرعا ، تضيع معها الأنساب الصحيحة .

وأنا أهيب بعلماء الإسلام وزعمائه ، فى كل بلد وكل قطر ، أن يعيدوا النظر فى هذه المسألة الخطيرة . وأن يرجعوا إلى ما أمر الله به ورسوله ، من شرط الولى المرشد فى النكاح ، حتى نتفادى كثيرًا من الأخطار الخلقية والأدبية، التى يتعرض لها النساء ، بجهلهن وتهورهن ، وباصطناعهن الحرية الكاذبة ، وباتباعهن للأهواء. وخاصة الطبقة المنهارة منهن ، طبقة المتعلمات ـ مما يملأ القلب أسفًا وحزنًا . هدانا الله لشرعة الإسلام ، ووقانا سوء المنقلب . الترمذى (٢/ ٢٠١) . وذكر الحافظ ابن حجر فى بلوغ المرام أن الحاكم صححه أيضا .

(٢) هكذا قال الحافظ ابن كثير ، وأخشى أن يكون وهم أو سها . فإن حديث البراء رواه البخارى (٣ / ١٩٤ فتح) دون قوله « إن ابنى مات فى الثدى» . وكذلك رواه أحمد فى المسند مرارًا وقد تتبعت مسند البراء كله ، فلم أجد فيه هذا الحرف. وحديث البراء من أفراد البخارى دون مسلم . وأما حرف « الثدى » ـ فإنه فى حديث آخر مطول ، عن أنس، فى المسند (١٢١٢٨) (٣/ ١١٢حلبى) بلفظ : « إن إبراهيم ابنى ، وإنه مات فى الثدى ، فإن له ظئرين يكملان رضاعه فى الجنة » . وهذا رواه مسلم (٢/ ٢١٣) . ولم يروه البخارى .

وإنما قال، عليه السلام، ذلك؛ لأن ابنه إبراهيم، عليه السلام، مات وله سنة وعشرة أشهر، فقال: «إن له مرضعاً » يعنى: تكمل رضاعه، ويؤيده ما رواه الدارقطنى، من طريق الهيثم بن جميل، عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحرم من الرضاع إلا ما كان فى الحولين»،ثم قال:لم يسنده عن ابن عيينة غير الهيثم بن جميل، وهو ثقة حافظ. قلت: وقد رواه الإمام مالك فى الموطأ، عن ثور بن زيد، عن ابن عباس مرفوعًا[1]. وروى الطيالسى، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا رضاع بعد فصال، ولا يُتْم بعد احتلام»، وتمام الدلالة من هذا الحديث فى قوله تعالى: ﴿ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ﴾ [لقمان: ١٤]. وقال: ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلاثُونَ شَهْرًا﴾ [الأحقاف: ١٥].

والقول بأن الرضاعة لا تحرم بعد الحولين مروى عن على، وابن عباس، وابن مسعود، وجابر، وأبى هريرة، وابن عمر، وأم سلمة، وسعيد بن المسيب، وعطاء، والجمهور. وهو مذهب الشافعى، وأحمد، وإسحاق، والثورى، وأبى يوسف، ومحمد، ومالك فى رواية، وقال مالك: ولو فطم الصبى دون الحولين فأرضعته امرأة بعد فصاله لم يحرم؛ لأنه قد صار بمنزلة الطعام، وقد روى عن عمر وعلى أنهما قالا: لارضاع بعد فصال، فيحتمل أنهما أرادا الحولين كقول الجمهور، سواء فطم أو لم يفطم، ويحتمل أنهما أرادا الفعل، كقول مالك، والله أعلم.

وقوله: ﴿ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ أى: وعلى والد الطفل نفقة الوالدات وكسوتهن بالمعروف، أى: بما جرت به عادة أمثالهن فى بلدهنّ من غير إسراف ولا إقتار، بحسب قدرته فى يساره وتوسطه وإقتاره، كما قال تعالى: ﴿لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ﴾ [الطلاق: ٧]. قال الضحاك: إذا طلَّقَ زوجتــه وله منها ولد، فأرضعت له ولده، وجب على الوالد نفقتها وكسوتها بالمعروف.

وقوله: ﴿لا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا ﴾ أى: لا تدفعه عنها لتضر أباه بتربيته، ولكن ليس لها دفعُه إذا ولدته حتى تسقيه اللبن الذى لا يعيش بدون تناوله غالباً، ثم بعد هذا لها دفعه عنها إذا شاءت، ولكن إن كانت مضارة لأبيه فلا يحل لها ذلك ،كما لا يحل له انتزاعه منها لمجرد الضّرار لها. ولهذا قال: ﴿ وَلا مَوْلُودٌ لَّهُ بِوَلَدِهِ ﴾ أى: بأن يريد أن ينتزع الولد منها إضراراً بها ، قاله مجاهد، وقتادة، والضحاك، وغيرهم.

وقوله تعالى : ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ ﴾. قيل : فى عدم الضرار لقريبه، قاله مجاهد، والشعبى، والضحاك. وقيل: عليه مثل ما على والد الطفل من الإنفاق على والدة الطفل،والقيام بحقوقها وعدم الإضرار بها، وهو قول الجمهور.

وقوله: ﴿ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالاً عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾ أى: فإن اتفقا والدا الطفل على فطامه قبل الحولين، ورأيا فى ذلك مصلحة له ، وتشاورا فى ذلك ، وأجمعا عليه ، فلا جناح عليهما فى ذلك، فيؤْخَذُ منه: أن انفراد أحدهما بذلك دون الآخر لا يكفى،ولا يجوز لواحد منهما أن يستبد بذلك من غير

(١)الدارقطنى (ص٤٩٨). وأما رواية مالك فهى فى الموطأ (ص ٦٠٢): « مالك ، عن ثور بن زيد الديلى، عن عبد الله ابن عباس ، أنه كان يقول : ما كان فى الحولين ، وإن كان مصة واحدة ، فهو يحرم» . وهذا إسناد منقطع بين ثور وابن عباس . ثم هو « موقوف » لا مرفوع . وأنا أرجح أن قوله هنا « مرفوعًا » ـ سبق قلم، أو خطأ من الناسخين . بدلالة قصد المغايرة بين إسناد الدارقطنى المرفوع ورواية مالك الموقوفة .

مشاورة الآخر، قاله الثورى وغيره، وهذا فيه احتياط للطفل، وإلزام للنظر فى أمره، وهو من رحمة الله بعباده، حيث حجر على الوالدين فى تربية طفلهما وأرشدهما إلى ما يصلحه ويصلحهما كما قال فى سورة الطلاق: ﴿ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأْتَمِرُوا بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُ أُخْرَىٰ ﴾ [الطلاق: ٦].

وقوله: ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ﴾ أى: إذا اتفقت الوالدة والوالد على أن يتسلم منها الولد، إما لعذر منها، أو عذر له، فلا جناح عليها فى بذله، ولا عليه فى قبوله منها إذا سلمها أجرتها الماضية بالتى هى أحسن، واسترضع لولده غيرها بالأجرة بالمعروف. قاله غير واحد.

وقوله: ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ ﴾ أى: فى جميع أحوالكم ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ أى: فلا يخفى عليه شىء من أحوالكم وأقوالكم.

﴿ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ۖ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٣٤﴾ ﴾

هذا أمر من الله للنساء اللاتى يُتوفّى عنهن أزواجهن: أن يعتددن أربعة أشهر وعشر ليال، وهذا الحكم يشمل الزوجات المدخول بهن وغير المدخول بهن بالإجماع، ومستنده فى غير المدخول بهن عُمُوم الآية الكريمة، وهذا الحديث الذى رواه الإمام أحمد وأهل السنن وصححه الترمذى: أن ابن مسعود سُئِل عن رجل تزوّج امرأة فمات عنها ولم يدخل بها، ولم يفرض لها؟ فترددوا إليه مراراً فى ذلك فقال: أقول فيها برأيى، فإن يك صواباً فمن الله، وإن يك خطأ فمنى ومن الشيطان، والله ورسوله بريئان منه: لها الصداق كاملا. وفى لفظ: لها صداق مثلها، لا وكس، ولا شَطَط، وعليها العدّة، ولها الميراث. فقام معقل بن سنان الأشجعى فقال: سمعت رسول الله ﷺ قَضى به فى بَرْوَع بنت واشِق. ففرح عبد الله بذلك فرحاً شديداً (١) . ولا يخرج من ذلك إلا المتوفى عنها زوجها، وهى حامل، فإن عدّتها بوضع الحمل، ولو لم تمكث بعده سوى لحظة؛ لعموم قوله: ﴿ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ [الطلاق: ٤]. وكان ابن عباس يرى: أن عليها أن تتربص بأبعد الأجلين من الوضع، أو أربعة أشهر وعَشْر، للجمع بين الآيتين، وهذا مأخذ جيد ومسلك قوى، لولا ما ثبتت به السنة فى حديث سُبَيعة الأسلمية، المخرج فى الصحيحين من غير وجه (٢).

وقوله: ﴿ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ يستفاد من هذا وجوب الإحداد على المتوفى عنها زوجها مدة عدتها ، لما ثبت فى الصحيحين، من غير وجه ، عن أم حبيبة وزينب بنت جحش أم المؤمنين ، أن رسول الله ﷺ قال : « لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم

---

(١) جاء هذا الحديث بروايات كثيرة وأسانيد ، والمعنى واحد . فرواه أحمد فى المسند (٤٠٩٩، ٤١٠٠، ٤٢٧٦ ـ ٤٢٧٨) فى مسند ابن مسعود . ورواه أيضا (١٦٠٠٩) فى مسند معقل بن سنان ، ورواه أبو داود (٢١١٤ ـ ٢١١٦) والترمذى (٢ /١٩٦) والنسائى (٢/ ٨٩ ، ١١٣) وابن ماجه (١٨٩١) والحاكم (٢/ ١٨٠، ١٨١) مطولا، وصححه على شرط مسلم ، ومختصرا وصححه على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبى . وانظر : المنتقى (٣٥٦٦) .
و« معقل بن سنان الأشجعى » : صحابى معروف . ووقع هنا فى المخطوطة والمطبوعة : «معقل بن يسار الأشجعى » ! وهو خطأ بين مخالف للروايات . ثم إن « معقل بن يسار » صحابى آخر ، وهو مزنى لا أشجعى .

(٢) سيأتى تفصيل ذلك فى الآية (٤) من سورة الطلاق ، إن شاء الله .

الآخر أن تُحد على ميت فوق ثلاث، إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً». وفى الصحيحين أيضا، عن أم سلمة: أن امرأة قالت: يا رسول الله، إن ابنتى تُوفى عنها زوجها، وقد اشتكت عينُها، أفنكحُلُها؟ فقال: « لا ». كل ذلك يقول: « لا » مرتين أو ثلاثاً. ثم قال: « إنما هى أربعة أشهر وعشر، وقد كانت إحداكن فى الجاهلية تمكث سنة». ومن هاهنا ذهب كثير من العلماء إلى أن هذه الآية ناسخة للآية التى بعدها، وهى قوله: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَاجِهِم مَّتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ الآية [البقرة: ٢٤٠]، كما قاله ابن عباس وغيره ،وفى هذا نظر كما سيأتى تقريره. والغرض: أن الإحداد هو عبارة عن ترك الزينة من الطيب، ولبس ما يدعوها إلى الأزواج من ثياب وحُلِىٍّ وغير ذلك. وهو واجب فى عدة الوفاة قولا واحداً، ولا يجب فى عدة الرجعية قولا واحداً، وهل يجب فى عدة البائن؟ فيه قولان. ويجب الإحداد على جميع الزوجات المتوفى عنهن أزواجهن، سواء فى ذلك الصغيرة والآيسة، والحرة والأمة، والمسلمة والكافرة، لعموم الآية. وقال الثورى وأبو حنيفة وأصحابه: لا إحداد على الكافرة.

وقوله: ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ أى: انقضت عدتهن ﴿فَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ قال الزهرى: أى: على أوليائها ﴿فِيمَا فَعَلْنَ﴾ يعنى: النساء اللاتى انقضت عدتهن. قال ابن عباس: إذا طلقت المرأة أو مات عنها زوجها، فإذا انقضت عدتها فلا جناح عليها أن تتزين وتتصنَّع وتتعرض للتزويج ، فذلك « المعروف » .

﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ أَوْ أَكْنَنتُمْ فِىٓ أَنفُسِكُمْ ۚ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّآ أَن تَقُولُوا۟ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ۬ وَلَا تَعْزِمُوا۟ عُقْدَةَ ٱلنِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْكِتَٰبُ أَجَلَهُۥ ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ فَٱحْذَرُوهُ ۖ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿٢٣٥﴾﴾

يقول تعالى: ﴿وَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ أن تُعَرِّضوا بخطبة النساء فى عدتهن من وفاة أزواجهن من غير تصريح. قال ابن عباس : التعريض أن يقول: إنى أريد التزويج ، وإنى أحب امرأة من أمرها ومن أمرها ـ يعرض لها بالقول بالمعروف ـ وفى رواية : إنى لا أريد أن أتزوج غيرَك إن شاء الله ، ولوددت أنى وجدت امرأة صالحة ، ولا ينصب لها ما دامت فى عدتها (١) . وهكذا قال مجاهد ، وطاوس، وعكرمة، وسعيد بن جُبير ، وغير واحد من السلف والأئمة فى التعريض : إنه يجوز للمتوفى عنها زوجها من غير تصريح لها بالخطبة. وهكذا حكم المطلقة المبتوتة: يجوز التعريض لها، كما قال النبى ﷺ لفاطمة بنت قيس، حين طلقها زوجها أبو عَمْرو بن حَفْص آخر ثلاث تطليقات. فأمرها أن تعتد فى بيت ابن أم مكتوم، وقال لها: « فإذا حَلَلْت فآذنينى». فلما حلَّتْ خطب عليها أسامة بن زيد مولاه، فزوّجها إياه . فأما المطلقة الرجعية : فلا خلاف فى أنه لا يجوز لغير زوجها التصريح بخطبتها ولا التعريض لها ، والله أعلم.

وقوله: ﴿أَوْ أَكْنَنتُمْ فِي أَنفُسِكُمْ﴾ أى : أضمرتم فى أنفسكم من خطْبَتَهُنّ ، وهذا كقوله تعالى : ﴿وَرَبُّكَ يَعْلَمُ مَا تُكِنُّ صُدُورُهُمْ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾ [القصص : ٦٩] ، وكقوله : ﴿وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنتُمْ﴾

(١) « ولا ينصب لها » ـ بكسر الصاد ، يقال : « نصب للشىء ينصب نصبا » : إذا قصده وتجرد له ، وفى المطبوعة: « ينتصب » وهو تحريف .

[الممتحنة: ١]؛ ولهذا قال: ﴿ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ ﴾ أى : فى أنفسكم، فرفع الحرج عنكم فى ذلك، ثم قال: ﴿وَلَكِن لاَّ تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا ﴾ قال الحسن البصرى، والنخعى وقتادة، والضحاك، وغيرهم :يعنى الزنا. وهو معنى رواية العَوفى عن ابن عباس، واختاره ابن جرير. وقال على بن أبى طلحة، عن أبى عباس: لا تقل لها : إنى عاشق، وعاهدينى ألا تتزوجى غيرى ! ونحو هذا. وكذا رُوى عن سعيد بن جبير، والشعبى، ومجاهد، وغيرهم: هو أن يأخذ ميثاقها ألا تتزوج غيره، وقال ابن زيد: هو أن يتزوجها فى العدة سراً، ، فإذا حلت أظهر ذلك. وقد يحتمل أن تكون الآية عامة فى جميع ذلك؛ ولهذا قال: ﴿ إِلاَّ أَن تَقُولُوا قَوْلاً مَّعْرُوفًا ﴾ قال ابن عباس، ومجاهد وسعيد بن جبير : يعنى به: ما تقدم من إباحة التعريض. كقوله: إنى فيك لراغب ، ونحو ذلك.

وقوله: ﴿ وَلا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ﴾ يعنى: ولا تعقدوا العقد بالنكاح حتى تنقضى العدة. قاله ابن عباس، ومجاهد، والشعبى، وقتادة وغيرهم . وقد أجمع العلماء على أنه لا يصح العقد فى مدة العدة. وقوله: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ﴾ توعدهم على ما يقع فى ضمائرهم من أمور النساء، وأرشدهم إلى إضمار الخير دون الشر، ثم لم يُؤْيِسْهُم من رحمته، ولم يُقْنطهم من عائدته، فقال: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حليم﴾.

﴿ لَّا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا۟ لَهُنَّ فَرِيضَةً ۖ وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى ٱلْمُوسِعِ قَدَرُهُۥ وَعَلَى ٱلْمُقْتِرِ قَدَرُهُۥ مَتَٰعًۢا بِٱلْمَعْرُوفِ ۖ حَقًّا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٢٣٦﴾ ﴾

أباح تبارك وتعالى طلاق المرأة بعد العقد عليها وقبل الدخول بها. قال ابن عباس وغيره : المس: النكاح. بل ويجوز أن يطلقها قبل الدخول بها، والفرض لها إن كانت مُفَوّضة، وإن كان فى هذا انكسار لقلبها؛ ولهذا أمر تعالى بإمتاعها، وهو تعويضها عما فاتها بشىء تعطاه من زوجها بحسب حاله، على الموسع قدره وعلى المقتر قدره. وقال ابن عباس: متعة الطلاق أعلاه الخادم، ودون ذلك الوَرِق، ودون ذلك الكسوة. ومتع الحسن بن على بعشرة آلاف، ويروى أن المرأة قالت:

متاعٌ قليلٌ من حَبِيبٍ مُفَارق

وقد اختلف العلماء أيضاً: هل تجب المتعة لكل مطلقة ؟ أو إنما تجب المتعة لغير المدخول بها التى لم يفرض لها ؟ على أقوال:

أحدها: أنه تجب المتعة لكل مطلقة، لعموم قوله تعالى: ﴿وَلِلْمُطَلَّقَاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢٤١] ولقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلاً﴾[الأحزاب:٢٨]،وقد كُنَّ مفروضاً لهن ومدخولا بهن، وهذا قول سعيد بن جبير ، والحسن البصرى. وهو أحد قولى الشافعى، ومنهم من جعله الجديد الصحيح، فالله أعلم.

والقول الثانى: أنها تجب للمطلقة إذا طلقت قبل المسيس، وإن كانت مفروضاً لها ؛ لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا فَمَتِّعُوهُنَّ وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلاً﴾ [الأحزاب: ٤٩]، قال سعيد بن المسيب: نسخت هذه الآية التى فى الأحزاب الآية التى فى البقرة. وقد روى البخارى فى صحيحه، عن سهل بن سعد، وأبى أسَيد أنهما قالا : تزوج

رسول الله ﷺ أميمة بنت شَرَاحِيل ، فلما أدخلت عليه بسط يده إليها ، فكأنها كرهت ذلك ، فأمر أبا أسيد أن يجهزها ويكسوها ثوبين رازِقِيَّين(١).

والقول الثالث: أن المتعة إنما تجب للمطلقة إذا لم يدخل بها، ولم يفرض لها، فإن كان قد دخل بها وجب لها مهر مثلها إذا كانت مفوضة، وإن كان قد فرض لها وطلقها قبل الدخول، وجب لها عليه شطره، فإن دخل بها استقر الجميع، وكان ذلك عوضاً لها عن المتعة، وإنما المصابة التى لم يفرض لها ولم يدخل بها ، فهذه التى دلت هذه الآية الكريمة على وجوب متعتها. وهذا قول ابن عمر، ومجاهد.

ومن العلماء: من استحبها لكل مطلقة ممن عدا المفوضة المفارقة قبل الدخول: وهذا ليس بمنكور، وعليه تحمل آية التخيير فى الأحزاب؛ ولهذا قال تعالى: ﴿**عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ**﴾ ، ﴿ **وَلِلْمُطَلَّقَاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ**﴾ [البقرة: ٢٤١].

ومن العلماء من يقول: إنها مستحبة مطلقاً. وروى ابن أبى حاتم: عن أبى إسحاق، عن الشعبى قال: ذكروا له المتعة، أيحبس فيها؟ فقرأ: ﴿**عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ** ﴾ قال الشعبى: والله ما رأيت أحداً حبس فيها، والله لو كانت واجبة لحبس فيها القضاةُ.

﴿ وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّآ أَن يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَا۟ ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ وَأَن تَعْفُوٓا۟ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَلَا تَنسَوُا۟ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (٢٣٧) ﴾

وهذه الآية الكريمة مما يدل على اختصاص المتعة بما دلت عليه الآية الأولى، حيث إنما أوجب فى هذه الآية نصف المهر المفروض، وإذا طلق الزوج قبل الدخول، فإنه لو كان ثم واجب آخر من متعة لبينها، لاسيما وقد قرنها بما قبلها من اختصاص المتعة بتلك الآية، والله أعلم. وتشطير الصداق ـ والحالة هذه ـ أمر مجمع عليه بين العلماء، لاخلاف بينهم فى ذلك، فإنه متى كان قد سمى لها صداقاً ثم فارقها قبل دخوله بها، فإنه يجب لها نصف ما سمى من الصداق، إلا أن عند الثلاثة أنه يجب جميع الصداق إذا خلا بها الزوج، وإن لم يدخل بها، وهو مذهب الشافعى فى القديم، وبه حكم الخلفاء الراشدون، لكن روى الشافعى عن ابن عباس أنه قال: ـ فى الرجل يتزوج المرأة فيخلو بها ولا يمسها ثم يطلقها : ليس لها إلا نصف الصداق؛ لأن الله يقول: ﴿ **وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ**﴾ قال الشافعى: بهذا أقول، وهو ظاهر الكتاب.

وقوله: ﴿ **إِلَّا أَن يَعْفُونَ** ﴾ أى: النساء عما وجب لها على زوجها من النصف، فلا يجب لها عليه شىء. قال ابن عباس: إلا أن تعفو الثيب فتدع حقها. وروى عن شريح، وسعيد بن المسيب، وعكرمة، ومجاهد، وقتادة، وغيرهم ـ نحو ذلك.

---

(١) هى « أميمة بنت النعمان بن شراحيل»، نسبت هنا لجدها، مترجمة فى الإصابة ،وأشار إلى هذا الحديث عند البخارى. ووقع فى المطبوعة « شرحبيل » وهو تحريف . وقوله : « رازقيين » قال ابن الأثير : « الرازقية : ثياب كتان بيض » . وفى المطبوعة : « أزرقين » وهو تحريف .

وقوله: ﴿أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ﴾ قال ابن أبى حاتم : ذكر عن ابن لهيعة ، حدثنى عمرو بن شعيب، عن أبيه،عن جده،عن النبى ﷺ قال: «ولى عقدة النكاح الزوج ». وهكذا أسنده ابن مردويه من حديث عبد الله بن لهيعة،به. وقد أسنده ابن جرير، عن ابن لهيعة،عن عمرو بن شعيب أن رسول الله ﷺ، فذكره ، ولم يقل: عن أبيه، عن جده فالله أعلم [١] . ثم روى ابن أبى حاتم، عن شريح قال : سألنى على بن أبى طالب عن الذى بيده عقدة النكاح. فقلت له: هو ولى المرأة. فقال على: لا، بل هو الزوج [٢] ،ثم نقل سعيد بن المسيب وسعيد بن جبير ومجاهد والشعبى وغيرهم أنه الزوج . قلت: وهذا هو الجديد من قولى الشافعى، ومذهب أبى حنيفة. وأصحابه، والثورى، واختاره ابن جرير. ومأخذ هذا القول: أن الذى بيده عقدة النكاح حقيقة: الزوج، فإن بيده عقدها وإبرامها ونقضها وانهدامها، وكما أنه لا يجوز للولى أن يهب شيئاً من مال المولية للغير، فكذلك فى الصداق.

وقوله: ﴿وَأَن تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾: قال ابن جرير: قال بعضهم: خوطب به الرجال، والنساء. وروى عن ابن عباس قال: أقربهما للتقوى الذى يعفو. وكذا روى عن الشعبى،وغيره، وقال مجاهد، والضحاك وغيرهم : الفضل هاهنا أن تعفو المرأة عن شطرها، أو إتمام الرجل الصداق لها. ولهذا قال: ﴿وَلَا تَنسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾ أى: الإحسان، قاله سعيد. وقال الضحاك، وقتادة، والسدى : المعروف يعنى: لا تهملوه بينكم. وروى ابن مردويه: عن على بن أبى طالب، أن رسول الله ﷺ قال: « ليأتينَّ على الناس زمان عَضُوض، يَعَضّ المؤمن على ما فى يديه وينسى الفضل، وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَنسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾ ، شرار يبايعون كل مضطر، وقد نهى رسول الله ﷺ عن بيع المضطر، وعن بيع الغَرر، فإن كان عندك خير فعُدْ به على أخيك، ولا تزده هلاكاً إلى هلاكه، فإن المسلم أخو المسلم لا يَحزُنه ولا يَحرِمُه »[٣].

﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴿٢٣٨﴾ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا ۖ فَإِذَا أَمِنتُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴿٢٣٩﴾﴾

يأمر تعالى بالمحافظة على الصلوات فى أوقاتها، وحفظ حدودها وأدائها ، كما ثبت فى الصحيحين عن ابن مسعود قال: سألت رسول الله ﷺ: أى العمل أفضل؟ قال: « الصلاة على وقتها». قلت: ثم أى؟ قال: « الجهاد فى سبيل الله». قلت: ثم أى؟ قال: « بر الوالدين». قال: حدثنى بهن رسول الله ﷺ، ولو استزدتُه لزادنى.

وخص من بينها بمزيد التأكيد الصلاة الوسطى . وقد اختلف السلف والخلف فيها : أى صلاة هى؟ [٤].

---

(١) وهكذا ذكر البيهقى (٧/ ٢٥٠ ، ٢٥١) رواية ابن أبى لهيعة معلقة ، كما صنع ابن أبى حاتم . ورواية الطبرى (٥٣٥٥) ـ منقطعة ، فهو حديث ضعيف بكل حال .

(٢) إسناده صحيح .

(٣) إسناد ابن مردويه فيه راويان لم أعرفهما . والحديث رواه الإمام أحمد فى المسند (٩٣٧) وأبو داود (٣٣٨٢) بإسناد آخر « عن شيخ من بنى تميم ، قال : خطبنا على . . . » فذكر معناه . وإسناده صحيح ، إلا جهالة التابعى راويه .

(٤) أطال الطبرى القول والرواية فى تفسير « الصلاة الوسطى » بما لم نجده مستوعبا عند غيره . فروى ١١٣ خبرا ، بين مرفوع وموقوف وأثر . وقد استوفينا تخريجها هناك والحمد لله (٥/ ١٦٨ ـ ٢٦٦) . ثم رجح القول الصحيح: أنها صلاة العصر . والحافظ ابن كثير ساق هنا كثيرا من الروايات ، رأينا أن نقتصر منها على أصحها سندا وأوثقها فى الاستدلال للأقوال التى ذكرها . ثم ندع سائرها ، على شرطنا فى اختصار هذا (العمدة) عن ابن كثير .

فقيل: إنها الصبح. حكاه مالك فى الموطأ بلاغاً عن على، وابن عباس. وروى الطبرى عن أبى رجاء العطاردى قال: صليت خلف ابن عباس الفجر، فقنتَ فيها، ورفع يديه، ثم قال: هذه الصلاة الوسطى التى أمرنا أن نقوم فيها قانتين[(١)]. وروى أيضا عن أبى العالية قال: صليت خلف عبد الله بن قيس بالبصرة صلاة الغداة، فقلت لرجل من أصحاب رسول الله ، ﷺ ، إلى جانبى: ما الصلاة الوسطى؟ قال: هذه الصلاة [(٢)]. وروى أيضا عن جابر بن عبد الله قال: الصلاة الوسطى: صلاة الصبح [(٣)]. وحكاه ابن أبى حاتم، عن ابن عمر، وأبى أمامة، وأنس، ومجاهد، وعكرمة، وغيرهم وهو الذى نص عليه الشافعى، محتجاً بقوله : ﴿ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾. والقنوت عنده فى صلاة الصبح ! ومنهم من قال : هى الوسطى باعتبار أنها لا تقصر، وهى بين صلاتين رباعيتين مقصورتين. وتَرِدُ المغرب. وقيل: لأنها بين صلاتَىْ ليل جهريتين وصلاتى نهار سريتين .

وقيل: إنها صلاة الظهر. فروى أحمد عن زيد بن ثابت قال: كان رسول الله ﷺ يصلى الظهر بالهاجرة، ولم يكن يُصَلِّى صلاة أشد على أصحاب النبى، ﷺ ، منها، فنزلت: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ﴾ وقال: « إن قبلها صلاتين وبعدها صلاتين»، ورواه أبو داود [(٤)]. وروى ابن جرير، عن زيد بن ثابت، فى حديث رفعه قال: الصلاة الوسطى صلاة الظهر[(٥)]. وممن روى عنه أنها الظهر: ابن عمر، وأبو سعيد، وعائشة على اختلاف عنهم. وهو قول عروة بن الزبير، ورواية عن أبى حنيفة.

وقيل: إنها صلاة العصر. قال الترمذى والبغوى: وهو قول أكثر علماء الصحابة وغيرهم، وقال ابن عبد البر: هو قول أكثر أهل الأثر. وقال الحافظ أبو محمد عبد المؤمن بن خلف الدمياطى فى كتابه المسمى: «كشف المغطَّى، فى تبيين الصلاة الوسطى»: وقد نصر فيه أنها العصر، وحكاه عن عمر، وعلى، وابن مسعود، وأبى أيوب، وعبد الله بن عمرو، وسَمُرة بن جُنْدُب، وأبى هريرة، وأبى سعيد، وحفصة، وأم حبيبة، وأم سلمة. وعن ابن عمر، وابن عباس، وعائشة على الصحيح عنهم. وبه قال النخعى، وزر بن حبيش، وسعيد بن جبير، وابن سيرين، والحسن، وقتادة، وغيرهم وهو مذهب أحمد ابن حنبل. قال ابن المنذر: وهو الصحيح عن أبى حنيفة، وأبى يوسف، ومحمد، واختاره ابن حبيب المالكى، رحمهم الله. والدليل على ذلك ما رواه الإمام أحمد: عن على قال : قال رسول الله ﷺ يوم الأحزاب : « شغلونا عن الصلاة الوسطى ، صلاة العصر ، ملأ الله قلوبهم وبيوتهم ناراً » . ثم صلاها بين العشاءين : المغرب والعشاء [(٦)] . وأخرجه الشيخان ، وأبو داود ، والترمذى ، والنسائى ،

---

(١) الطبرى (٥٤٧٥) . ورواه قبله وبعده بنحوه . ورواه أيضا الطحاوى والبيهقى ، كما بينا هناك.

(٢) الطبرى (٥٤٨٠) . وإسناده صحيح . و « عبد الله بن قيس » : هو أبو موسى الأشعرى . والصحابى الذى سأله أبو العالية لم يذكر اسمه . وإبهام الصحابى لا يضر فى صحة الرواية .

(٣) الطبرى (٥٤٨٣) وإسناده صحيح .

(٤) المسند (٥/ ١٨٣ حلبى) وأبو داود (٤١١) والطبرى (٥٤٥٩) . ورواه أيضا الطحاوى والبيهقى . وأسانيده صحاح .

(٥) هكذا رواه الطبرى (٥٤٥٠) مرفوعًا ، وإسناده صحيح ، وفى رفعه علة ، وذلك أنه رواه أحمد فى المسند (٥/ ١٨٣حلبى) والدارمى (١/ ٧٥) مطولا . وسياقه عندهما يدل ـ يقينا ـ على أن هذه الكلمة من كلام زيد بن ثابت ، ليست من الحديث المرفوع ، وأن الراوى الذى اختصره وهم فأخطأ. وقد بينا ذلك مفصلا فى تخريجات الطبرى .

(٦) هذه الرواية فى المسند (٦١٧ ـ ٩١١) ، ورواه أيضا بأسانيد كثيرة ، تعرف من فهارسه . ورواه الطبرى (٥٤٢٦) كرواية المسند هذه ، ورواه بأسانيد كثيرة ، أشرنا إليها فى (٥٣٨٠) .

وغير واحد من أصحاب المسانيد، والسنن، والصحاح من طرق يطول ذكرها. وحديث يوم الأحزاب، وشَغْل المشركين رسول الله ﷺ ،وأصحابه عن أداء صلاة العصر يومئذ، مروى عن جماعة من الصحابة يطول ذكرهم، وإنما المقصود رواية من نص منهم فى روايته أن الصلاة الوسطى: هى صلاة العصر. وقد رواه مسلم أيضا، من حديث ابن مسعود، والبراء بن عازب [ثم نقل المؤلف الحافظ أحاديث جمة فى هذا ، عن صحابة كثيرين . ثم قال] : فهذه نصوص فى المسألة لا تحتمل شيئاً، ويؤكد ذلك الأمر بالمحافظة عليها، وقوله ﷺ فى الحديث الصحيح، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: « من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله » (١). وفى الصحيح أيضاً، عن بُرَيدة بن الحُصَيْب، عن النبى ﷺ قال: «بكروا بالصلاة فى يوم الغيم، فإنه من ترك صلاة العصر فقد حبط عملُه »(٢).

فأما الحديث الذى رواه الإمام أحمد أيضاً عن أبى يونس مولى عائشة قال: أمرتنى عائشة أن أكتب لها مصحفاً، قالت: إذا بلغت هذه الآية: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلاةِ الْوُسْطَى﴾ فآذنى. فلما بلغتها آذنتها، فأملت على: «حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين» قالت: سمعتها من رسول الله ﷺ وهكذا رواه مسلم (٣) . وروى ابن جرير عن نافع، أن حفصة أمرت مولى لها أن يكتب لها مصحفاً فقالت: إذا بلغت هذه الآية: ﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلاةِ الْوُسْطَى﴾ فلا تكتبها حتى أمليها عليك كما سمعت رسول الله ﷺ يقرؤها . فلما بلغها أمرته فكتبها : « حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين». قال نافع: فقرأت ذلك المصحف فرأيت فيه «الواو» (٤). وكذا روى ابن جرير، عن ابن عباس وعبيد بن عمير أنهما قرآ كذلك. وتقرير المعارضة أنه عطف صلاة العصر على الصلاة الوسطى بواو العطف التى تقتضى المغايرة، فدل ذلك على أنها غيرها. وأجيب عن ذلك بوجوه :

أحدها : أن هذا إن روى على أنه خبر، فحديث على أصح وأصرح منه، وهذا يحتمل أن تكون الواو زائدة، كما فى قوله: ﴿ وَكَذَلِكَ نُفَصِّلُ الآيَاتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ﴾ [الأنعام: ٥٥]، ﴿ وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ﴾ [الأنعام: ٧٥]، أو تكون لعطف الصفات لاالعطف الذوات، كقوله: ﴿ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ﴾ [الأحزاب: ٤٠]، وكقوله: ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى. الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى . وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَى. وَالَّذِي أَخْرَجَ الْمَرْعَى﴾ [الأعلى: ٤] وأشباه ذلك كثيرة.

وقد نص سيبويه شيخ النحاة على جواز قول القائل: مررت بأخيك وصاحبك، ويكون الصاحب هو الأخ نفسه، والله أعلم . وأما إن روى على أنه قرآن فإنه لم يتواتر ، فلا يثبت بمثل خبر الواحد قرآناً؛ ولهذا لم يثبته أمير المؤمنين عثمان بن عفان فى المصحف [الإمام] ، ولا قرأ بذلك أحد من

(١) رواه أحمد فى المسند مراراً ، منها (٤٥٤٥) . ورواه أصحاب الكتب الستة . ورواه الطبرى (٥٣٨٩) وعبد الرزاق فى المصنف (١ / ١٨١ مخطوط) ، بزيادة رأى ابن عمر أنها الصلاة الوسطى . وإسناده صحيح على شرط الشيخين .

(٢) رواه أحمد فى المسند (٥ / ٣٦١ حلبى) . وابن ماجه (٦٩٤) والطبرى (٥٤٩٥) بنحوه ـ بأسانيد صحاح. وقد تساهل الحافظ ابن كثير فى نسبته بهذا اللفظ « للصحيح » . فإنه رواه البخارى (٢ / ٢٦، ٥٣)، ولكن فيه الأمر بالتكبير يوم الغيم من كلام بريدة ، لا من الحديث المرفوع . وكلاهما صحيح : الموقوف والمرفوع .

(٣) المسند (٦ / ٧٣ ، ١٧٨ حلبى) والموطأ (ص ١٣٨ ، ١٣٩) ومسلم (١/ ١٧٤، ١٧٥) . وانظر تفصيل تخريجه فى الطبرى (٥٤٦٧) .

(٤) الطبرى (٥٤٦٢) . وقد ذكر الحافظ ابن كثير ـ قبل هذا وبعده ـ روايات أخر لحديثى عائشة وحفصة ، وتفصيل ذلك فى الطبرى .

القراء الذين تثبت الحجة بقراءتهم، لا من السبعة ولاغيرهم. ثم قد روى ما يدل على نسخ هذه التلاوة المذكورة فى هذا الحديث. فروى مسلم عن البراء بن عازب، قال: نزلت:« حافظوا على الصلوات وصلاة العصر» فقرأناها على رسول الله ﷺ ما شاء الله، ثم نسخها الله، عز وجل، فأنزل: ﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى ﴾، فقال له ـ رجل ـ : أفهى العصر؟ قال: قد حدثتك كيف نزلت، وكيف نسخها الله، عز وجل [١]. فعلى هذا تكون هذه التلاوة، وهى تلاوة الجادة، ناسخة للفظ رواية عائشة وحفصة، ولمعناها، إن كانت الواو دالة على المغايرة ، وإلا فلفظها فقط، والله أعلم. وقيل: إن الصلاة الوسطى هى صلاة المغرب. رواه ابن أبى حاتم عن ابن عباس. وفى إسناده نظر. وقيل: إنها العشاء الآخرة، اختاره الواحدى فى تفسيره . وقيل: هى واحدة من الخمس، لا بعينها، وأبهمت فيهن، كما أبهمت ليلة القدر فى الحول أو الشهر أو العشر. وقيل: بل الصلاة الوسطى مجموع الصلوات الخمس، رواه ابن أبى حاتم عن ابن عمر، وفى صحته أيضاً نظر . والعجب أن هذا القول اختاره الشيخ أبو عمر ابن عبد البر النَّمرى، إمام ما وراء البحر، وإنها لإحدى الكبر، إذ اختار ـ مع اطلاعه وحفظه ـ ما لم يقم عليه دليل من كتاب ولاسنة ولا أثر. وتوقف فيها آخرون لما تعارضت عندهم الأدلة، ولم يظهر لهم وجه الترجيح. ولم يقع الإجماع على قول واحد . وكل هذه الأقوال فيها ضعف بالنسبة إلى التى قبلها، وإنما المدار ومعترك النزاع فى الصبح والعصر. وقد ثبتت السنة بأنها العصر، فتعين المصير إليها.

وقوله تعالى: ﴿ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾ أى: خاشعين ذليلين مستكينين بين يديه، وهذا الأمر مستلزم ترك الكلام فى الصلاة، لمنافاته إياها؛ ولهذا لما امتنع النبى ﷺ من الرد على ابن مسعود حين سلم عليه، وهو فى الصلاة، اعتذر إليه بذلك، وقال: «إن فى الصلاة لشغلا» ، وفى صحيح مسلم أنه عليه السلام قال لمعاوية بن الحكم السلمى حين تكلم فى الصلاة: «إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شىء من كلام الناس، إنما هى التسبيح والتكبير وذكر الله »[٢] . وروى الإمام أحمد، عن زيد بن أرقم قال: كان الرجل يكلم صاحبه فى عهد النبى ﷺ ، فى الحاجة فى الصلاة، حتى نزلت هذه الآية: ﴿ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾ فأمرنا بالسكوت. رواه الجماعة ـ سوى ابن ماجه[٣] .

وقد أشكل هذا الحديث على جماعة من العلماء، حيث ثبت عندهم أن تحريم الكلام فى الصلاة كان بمكة، قبل الهجرة إلى المدينة وبعد الهجرة إلى أرض الحبشة، كما دل على ذلك حديث ابن مسعود الذى فى الصحيح ، قال : كنا نسلم على النبى ﷺ قبل أن نهاجر إلى الحبشة وهو فى الصلاة ، فيرد علينا، قال : فلما قدمنا سلمت عليه ، فلم يرد على ، فأخذنى ما قَرُبَ وما بَعُد ، فلما سلم قال : «إنى لم أرد عليك إلا أنى كنت فى الصلاة، وإن الله يحدث من أمره ما يشاء، وإن مما أحدث ألا تكلموا فى الصلاة » . وقد كان ابن مسعود ممن أسلم قديماً ، وهاجر إلى الحبشة ، ثم قدم منها إلى مكة مع من قدم، فهاجر إلى المدينة، وهذه الآية : ﴿ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾ مدنية بلا خلاف ، فقال قائلون : إنما أراد زيد ابن أرقم بقوله : « كان الرجل يكلم أخاه فى حاجته فى الصلاة » الإخبار عن جنس الكلام ، واستدل

---

(١) صحيح مسلم (١ / ١٧٥) والطبرى (٥٤٣٧) ، وتخريجه مفصل هناك.

(٢) مسلم (١ / ١٥١) فى حديث طويل ، ولفظه : « إنما هو التسبيح والتكبير » .

(٣) المسند (٤ / ٣٦٨ حلبى) ، والطبرى (٥٥٢٤) وتخريجه هناك .

على تحريم ذلك بهذه الآية بحسب ما فهمه منها، والله أعلم [١].

وقوله: ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالاً أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنتُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴾ : لما أمر تعالى عباده بالمحافظة على الصلوات ، والقيام بحدودها، وشدد الأمر بتأكيدها ـ ذكر الحال التى يشتغل الشخص فيها عن أدائها على الوجه الأكمل، وهى حال القتال والتحام الحرب، فقال: ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالاً أَوْ رُكْبَانًا ﴾ أى : فصلوا على أى حال كان ، رجالا أوركبانا ، يعنى مستقبلى القبلة وغير مستقبليها كما قال مالك، عن نافع ، عن ابن عمر: كان إذا سئل عن صلاة الخوف وصفها. ثم قال: فإن كان خوف أشد من ذلك صلوا رجالا على أقدامهم، أو ركبانا، مستقبلى القبلة أو غير مستقبليها. قال نافع: لا أرى ابن عمر ذكر ذلك إلا عن النبى ﷺ . ورواه البخارى ـ وهذا لفظه ـ ومسلم . ولمسلم أيضاً، عن ابن عمر قال: فإن كان خوف أشد من ذلك فصل راكباً، أو قائماً تومئ إيماء. وفى حديث عبد الله ابن أنيس الجهنى لما بعثه النبى ﷺ إلى خالد بن سفيان الهذلى ليقتله، وكان نحو عُرَنَة ـ وعرفات ، فلما واجهه حانت صلاة العصر، قال: فخشيت أن تفوتنى، فجعلت أصلى وأنا أومئ إيماء. الحديث بطوله رواه أحمد، وأبو داود بإسناد جيد[٢]. وهذا من رخصة الله التى رخص لعباده، ووَضْعه الآصار والأغلال عنهم. وقد ذهب الإمام أحمد، فيما نص عليه، إلى أن صلاة الخوف تفعل فى بعض الأحيان ركعة واحدة إذا تلاحم الجيشان ، وعلى ذلك ينزل الحديث الذى رواه مسلم ، وأبو داود ، والنسائى ، وابن ماجة، وابن جرير عن ابن عباس قال : فرض الله الصلاة على لسان نبيكم ﷺ ، فى الحضر أربعاً، وفى السفر ركعتين، وفى الخوف ركعة [٣] وبه قال الحسن البصرى، وقتادة، والضحاك، وغيرهم واختار هذا القول ابن جرير . وقال البخارى: «باب الصلاة عند مناهضة الحصون ولقاء العدو» وقال الأوزاعى: إن كان تهيأ الفتح، ولم يقدروا على الصلاة، صلوا إيماء، كل امرئ لنفسه، فإن لم يقدروا على الإيماء أخروا الصلاة حتى ينكشف القتال أو يأمنوا، فيصلوا ركعتين، فإن لم يقدروا صلوا ركعة وسجدتين، فإن لم يقدروا لا يجزيهم التكبير ويؤخرونها حتى يأمنوا . وبه قال مكحول : وقال أنس ابن مالك: حضرت مناهضة حصن تُسْتَر عند إضاءة الفجر، واشتد اشتعال القتال، فلم يقدروا على الصلاة، فلم نصل إلا بعد ارتفاع النهار ، فصليناها ، ونحن مع أبى موسى ، ففتح لنا . قال أنس : وما يسرنى بتلك الصلاة الدنيا وما فيها. هذا لفظ البخارى[٤]. ثم استشهد على ذلك بحديث تأخيره ﷺ ، صلاة العصر يوم الخندق لعذر المحاربة إلى غيبوبة الشمس، وبقوله ﷺ ، بعد ذلك لأصحابه، لما جهزهم إلى بنى قريظة : « لايصلين أحد منكم العصر إلا فى بنى قريظة » ، فمنهم من أدركته الصلاة فى الطريق فصلوا، وقالوا: لم يرد منا رسول الله ﷺ إلا تعجيل السير، ومنهم من أدركته فلم يصل إلى أن غربت الشمس فى بنى قريظة ، فلم يعنف واحداً من الفريقين [٥] . وهذا يدل على اختيار

---

[١] تفسير « قانتين » ـ هذا ـ هو التفسير الصحيح ، الذى لا ينبغى لأحد أن يظن غيره . وهو نقض لما نسب للشافعى ، فيما مضى (ص ٢٦٤) أنه احتج بهذه الآية للدلالة على أن الصلاة الوسطى هى الصبح، بأن «القنوت عنده فى صلاة الصبح » ! وما أظن الشافعى يقول هذا ، وما هو من بابة كلامه . ولم أجده فيما رأيت من كتبه . ولعله مما تعلل به بعض متأخرى أصحابه ، تزيداً فى العلم! و «القنوت» فى صلاة الصبح أو غيرها من الصلوات ـ له معنى خاص ، غير المعنى فى هذه الآية . ثم أيظن أحد بالشافعى أن يزعم أن الأمر بالقنوت فى هذه الآية خاص بصلاة الصبح ، فلا يطلب الخشوع ولا السكوت عن الكلام إلا فيها؟!

[٢] المسند (١٦١١٤، ١٦١١٥) وأبو داود (١٢٤٩) .

[٣] ورواه أحمد فى المسند (٢١٧٧) والطبرى (٥٥٦٩) .

[٤] الفتح (٢ / ٣٦١ ـ ٣٦٣) .

[٥] هو بمعناه ، من حديث ابن عمر ـ فى البخارى (٢/ ٣٦٤ فتح) .

البخارى لهذا القول، والجمهور على خلافه، ويعولون على أن صلاة الخوف، على الصفة التى ورد به القرآن فى سورة النساء، ووردت بها الأحاديث، لم تكن مشروعة فى غزوة الخندق، وإنما شرعت بعد ذلك. وقد جاء مصرحاً بهذا فى حديث أبى سعيد، وغيره، وأما مكحول، والأوزاعى، والبخارى فيجيبون بأن مشروعية صلاة الخوف بعد ذلك لا تنافى جواز ذلك؛ لأن هذا حال نادر خاص، فيجوز فيه مثل ما قلنا، بدليل صنيع الصحابة زمن عمر فى فتح تستر، وقد اشتهر ولم ينكر، والله أعلم.

وقوله : ﴿ فَإِذَا أَمِنتُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ ﴾ أى : أقيموا صلاتكم كما أمرتم، فأتموا ركوعها وسجودها وقيامها وقعودها وخشوعها وهجودها ﴿ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴾ أى : مثل ما أنعم عليكم وهداكم للإيمان وعلمكم ما ينفعكم فى الدنيا والآخرة ـ فقابلوه بالشكر والذكر، كقوله بعد ذكر صلاة الخوف : ﴿ فَإِذَا اطْمَأْنَنتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلاةَ إِنَّ الصَّلاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا ﴾ [النساء:١٠٣] وستأتى الأحاديث الواردة فى صلاة الخوف وصفاتها فى سورة النساء، عند قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلاةَ ﴾ الآية [النساء: ١٠٢].

﴿ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِى مَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ مِن مَّعْرُوفٍ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٢٤٠) وَلِلْمُطَلَّقَٰتِ مَتَٰعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ (٢٤١) كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ (٢٤٢) ﴾

قال الأكثرون : هذه الآية منسوخة بالتى قبلها، وهى قوله : ﴿ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ﴾ . روى البخارى عن ابن الزبير قال: قلت لعثمان بن عفان: ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا ﴾ قد نسختها الآية الأخرى، فَلِمَ تكتبها أو تدعها؟ قال: يابن أخى، لا أغير شيئاً منه من مكانه [١]. ومعنى هذا الإشكال الذى قاله ابن الزبير لعثمان: إذا كان حكمها قد نسخ بالأربعة الأشهر، فما الحكمة فى إبقاء رسمها مع زوال حكمها، وبقاء رسمها بعد التى نسختها يوهم بقاء حكمها؟ فأجابه أمير المؤمنين بأن هذا أمر توقيفى، وأنا وجدتها مثبتة فى المصحف كذلك بعدها، فأثبتها حيث وجدتها [٢].

وروى ابن أبى حاتم: عن ابن عباس، فى قوله: ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَاجِهِم مَّتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ ﴾ فكان للمتوفى عنها زوجها نفقتها وسكناها فى الدار سنة، فنسختها آية المواريث، فجعل لهن الثمن أو الربع مما ترك الزوج . وروى عن ابن عباس أيضا قال : كان الرجل إذا مات وترك امرأته اعتدت سنة فى بيته، ينفق عليها من ماله، ثم أنزل الله بعد: ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ﴾ [البقرة: ٢٣٤]. فهذه عدة المتوفى عنها زوجها، إلا أن تكون حاملا، فعدتها أن تضع ما فى بطنها، وقال: ﴿ وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم ﴾ [النساء: ١٢] فبين ميراث المرأة ، وترك الوصية والنفقة [٣] .

(١) البخارى (٨ / ١٤٤ فتح) .

(٢) قال الحافظ فى الفتح : « وهذا الموضع مما وقع فيه الناسخ مقدما فى ترتيب التلاوة على المنسوخ » . ثم أشار إلى آيات أخر فى مثل هذا .

(٣) هذه الرواية والتى قبلها عن ابن عباس ـ ذكرهما السيوطى فى الدر المنثور (١ / ٢٨٩) فى سياق واحد ، ونسبه لابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والنحاس فى الناسخ والمنسوخ .

وقوله : ﴿ وَصِيَّةً لأَزْوَاجِهِم ﴾ أى: يوصيكم الله بهن وصية، كقوله : ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلادِكُمْ ﴾ الآية [النساء: ١١]، وقال: ﴿ وَصِيَّةً مِّنَ اللَّهِ ﴾ [النساء: ١٢]، وقيل: إنما انتصب على معنى: فلتوصوا بهن وصية. وقرأ آخرون «وصيةٌ» بالرفع على معنى: كتب عليكم وصيةٌ واختارها ابن جرير ولايمنعن من ذلك، لقوله: ﴿ غَيْرَ إِخْرَاجٍ ﴾ فأما إذا انقضت عدتهن بالأربعة أشهر والعشر، أو بوضع الحمل، واخترن الخروج والانتقال من ذلك المنزل ـ فإنهن لايمنعن من ذلك، لقوله: ﴿ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ مِن مَّعْرُوفٍ ﴾ وهذا القول له اتجاه، وفى اللفظ مساعدة له، وقد اختاره جماعة، منهم: الإمام أبو العباس بن تيمية، ورده آخرون، منهم: الشيخ أبو عمر ابن عبد البر. وقول عطاء ومن تابعه على أن ذلك منسوخ بآية الميراث، إن أرادوا ما زاد على الأربعة أشهر والعشر فمُسلَّم، وإن أرادوا أن سكنى الأربعة أشهر والعشر لا تجب فى تركة الميت، فهذا محل خلاف بين الأئمة، وهما قولان للشافعى، وقد استدلوا على وجوب السكنى فى منزل الزوج بما رواه مالك فى موطئه عن زينب بنت كعب بن عُجْرَة: أن الفُرَيعة بنت مالك بن سنان، وهى أخت أبى سعيد الخدرى، أخبرتها: أنها جاءت إلى رسول الله ﷺ تسأله أن ترجع إلى أهلها فى بنى خُدرة، فإن زوجها خرج فى طلب أعْبُد له أبقوا، حتى إذا كانوا بطرف القَدُوم لحقهم، فقتلوه. قالت: فسألت رسول الله ﷺ أن أرجع إلى أهلى فى بنى خُدرة، فإن زوجى لم يتركنى فى مسكن يملكه ولا نفقة قالت: فقال رسول الله ﷺ : «نعم» قالت: فانصرفت، حتى إذا كنت فى الحجرة ناداني رسول الله ﷺ ـ أو أمر بى فنوديت له ـ فقال: « كيف قلت؟» فرددت عليه القصة التى ذكرت له من شأن زوجى. فقال: «اسكنى فى بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله» قالت: فاعتددت فيه أربعة أشهر وعشراً. قالت: فلما كان عثمان بن عفان أرسل إلى، فسألنى عن ذلك، فأخبرته، فاتّبعه، وقضى به. وكذا رواه أبو داود، والترمذى، والنسائى، وابن ماجه وقال الترمذى: حسن صحيح [١].

وقوله: ﴿ وَلِلْمُطَلَّقَاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴾ قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: لما نزل قوله: ﴿ مَتَاعاً بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى المحسنين ﴾ [البقرة:٢٣٦] قال رجل: إن شئتُ أحسنت ففعلت، وإن شئتُ لم أفعل. فأنزل الله هذه الآية ﴿ وَلِلْمُطَلَّقَاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴾ . وقد استدل بهذه الآية من ذهب من العلماء إلى وجوب المتعة لكل مطلقة، سواء كانت مفوضة، أو مفروضاً لها أو مطلقة، قبل المسيس أو مدخولا بها، وهو قول عن الشافعى، وإليه ذهب سعيد بن جبير ، وغيره من السلف، واختاره ابن جرير. ومن لم يوجبها مطلقاً يخصص من هذا العموم بمفهوم قوله: ﴿ لا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتَاعاً بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ ﴾ وأجاب الأولون: بأن هذا من باب ذكر بعض أفراد العموم، فلا تخصيص على المشهور المنصور، والله أعلم.

وقوله: ﴿ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ ﴾ أى: فى إحلاله وتحريمه، وفروضه، وحدوده، فيما أمركم به ونهاكم عنه، بيَّنه ووضحه وفسره ، ولم يتركه مجملا فى وقت احتياجكم إليه ﴿ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ أى: تفهمون، وتتدبرون.

---

(١) الموطأ (ص ٥٩١). ورواه الشافعى عن مالك فى كتاب الرسالة بتحقيقنا ، رقم (١٢١٤) ، ورواه الطبرى مختصراً ومطولا (٥٠٩٠ ، ٥٥٨٩) ، وفصلنا تخريجه فى أولهما .

ربع

﴿ ۞ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴿٢٤٣﴾ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٤٤﴾ مَّن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً ۚ وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٤٥﴾ ﴾

روى وكيع بن الجراح عن ابن عباس: قال: كانوا أربعة آلاف، خرجوا فراراً من الطاعون، قالوا: نأتى أرضاً ليس بها موت، حتى إذا كانوا بموضع كذا وكذا قال الله لهم: ﴿ مُوتُوا﴾ فماتوا، فمر عليهم نبى من الأنبياء، فدعا ربه أن يحييهم، فأحياهم، فذلك قوله عز وجل: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ﴾ الآية. وكان فى إحيائهم عبرة ودليل قاطع على وقوع المعاد الجسمانى يوم القيامة؛ ولهذا قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ﴾ أى: فيما يريهم من الآيات الباهرة والحجج القاطعة والدلالات الدامغة، ﴿ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَشْكُرُونَ﴾ أى: لا يقومون بشكر ما أنعم الله به عليهم فى دينهم ودنياهم. وفى هذه القصة عبرة ودليل على أنه لن يغنى حذر من قدر، وأنه لا ملجأ من الله إلا إليه، فإن هؤلاء فروا من الوباء طلباً لطول الحياة، فعوملوا بنقيض قصدهم، وجاءهم الموت سريعاً فى آن واحد. ومن هذا القبيل الحديث الصحيح الذى رواه الإمام أحمد عن عبد الله بن عباس: أن عمر بن الخطاب خرج إلى الشام، حتى إذا كان بسرغ، لقيه أمراء الأجناد: أبو عبيدة بن الجراح وأصحابه، فأخبروه أن الوباء قد وقع بالشام ـ فذكر الحديث ـ فجاءه عبد الرحمن بن عوف، وكان متغيباً لبعض حاجته فقال: إن عندى من هذا علما، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا كان بأرض وأنتم فيها فلا تخرجوا فراراً منه، وإذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه» فحمد اللهَ عمرُ ثم انصرف. وأخرجاه فى الصحيحين (١).

وقوله: ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ أى: كما أن الحذر لا يغنى من القدر، كذلك الفرار من الجهاد وتجنبه لا يقرب أجلا، ولا يبعده، بل الأجل المحتوم والرزق المقسوم مقدر مقنن، لا يزاد فيه ولا ينقص منه، كما قال تعالى: ﴿ الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا قُلْ فَادْرَءُوا عَنْ أَنفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ [آل عمران: ١٦٨]، وقال تعالى: ﴿ وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلا أَخَّرْتَنَا إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَىٰ وَلا تُظْلَمُونَ فَتِيلاً . أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِككُّمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ﴾ [النساء: ٧٧، ٧٨]. وروينا عن أمير الجيوش، ومقدَّم العساكر، وحامى حوزة الإسلام، وسيف الله المسلول على أعدائه، أبى سليمان خالد بن الوليد، رضى الله عنه، أنه قال ـ وهو فى سياق الموت: لقد شهدت كذا كذا موقفاً، وما من عضو من أعضائى إلا وفيه رمية أو طعنة أو ضربة، وها أنا ذا أموت على فراشى كما يموت العير فلا نامت عيْن الجبناء . يعنى: أنه يتألم لكونه ما مات قتيلا فى الحرب، ويتأسف على ذلك، ويتألم أن يموت على فراشه.

وقوله: ﴿مَن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾: يحث تعالى عباده على الإنفاق فى سبيل الله، وقد كرر تعالى هذه الآية فى كتابه العزيز فى غير موضع. وقوله: ﴿ قَرْضًا حَسَنًا ﴾ : روى عن عمر وغيره من السلف: هو النفقة فى سبيل الله . وقيل : هو النفقة على العيال . وقوله : ﴿ فَيُضَاعِفَهُ لَهُ

(١) هو هكذا مختصرا فى المسند (١٦٨٣) من طريق مالك ، وهو فى الموطأ (ص ٨٩٤ ـ ٨٩٦) فى قصة مطولة.

أَضْعَافًا كَثِيرَةً ﴾، كما قال: ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَن يَشَاءُ ﴾ الآية [البقرة:٢٦١] . وسيأتى الكلام عليها. وروى الإمام أحمد عن أبى عثمان النهدى، قال: أتيت أبا هريرة فقلت له: إنه بلغنى أنك تقول: إن الحسنة تضاعف ألف ألف حسنة ؟. قال: وما أعجبك من ذلك! لقد سمعته من النبى ﷺ يقول: «إن الله يضاعف الحسنة ألفى ألف حسنة». هذا حديث غريب، وعلى بن زيد بن جدعان عنده مناكير، لكن رواه ابن أبى حاتم من وجه آخر (١) . وفى معنى هذا الحديث ما رواه الترمذى وغيره، من طريق عمرو بن دينار، عن سالم، عن عبد الله بن عمر بن الخطاب [عن أبيه]، أن رسول الله ﷺ قال: «من دخل سوقاً من الأسواق، فقال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد [يحيى ويميت ، وهو حى لا يموت ، بيده الخير] وهو على كل شىء قدير، كتب الله له ألف ألف حسنة، ومحا عنه ألف ألف سيئة [وبنى له بيتا فى الجنة] »(٢).

وقوله: ﴿ وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُطُ ﴾ أى: أنفقوا ولا تبالوا، فالله هو الرزاق، يضيق على من يشاء فى الرزق، ويوسعه على آخرين، له الحكمة البالغة فى ذلك ﴿ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ أى: يوم القيامة.

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَإِ مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ مِن بَعْدِ مُوسَىٰ إِذْ قَالُوا لِنَبِيٍّ لَّهُمُ ابْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُّقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ۖ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِن كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا ۖ قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِن دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا ۖ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴿٢٤٦﴾ ﴾

---

(١) هو فى المسند (٧٩٣٢) والطبرى (٩٥١٠)، ورواه أحمد أيضا أطول منه قليلا (١٠٧٧٠). و«على بن زيد بن جدعان»: ثقة ، كما بينا فى المسند مرارا . ولم ينفرد به ، كما بين الحافظ ابن كثير هنا ، من رواية ابن أبي حاتم بإسناد صحيح. ثم هو سيذكره أيضا عند تفسير الآية (٤٠) من سورة النساء ، عن روايتى المسند وابن أبى حاتم ، وعن رواية ثانية لابن أبى حاتم . وسيذكره مرة ثالثة عند تفسير الآية (٣٨) من سورة التوبة عن رواية ابن أبى حاتم الثانية .

(٢) ثبت هذا الحديث فى المخطوطة الأزهرية والمطبوعة ـ ناقص الإسناد ، ومختصر المتن ، وقال الحافظ ابن كثير بعده ـ « الحديث » . فرأيت إثباته كاملا ، ليكون الكلام عليه أدق . والحديث فى الترمذى (٢/ ٢٤٠) من طريق حماد بن زيد والمعتمر بن سليمان ، عن عمرو بن دينار ـ هذا ـ بهذا الإسناد . وكذلك رواه الإمام أحمد فى المسند (٣٢٧) من طريق حماد بن زيد. وكذلك رواه ابن ماجه (٢٢٢٥) من طريق حماد بن زيد. و«عمرو بن دينار» ـ هذا ليس هو «عمرو بن دينار المكى الإمام الحافظ » ، بل هو « عمرو بن دينار البصري الأعور » مولى آل الزبير بن شعيب . وقد بينه الثلاثة فى رواياتهم ، ، فقال أحمد : « مولى آل الزبير » ، وقال الترمذى وابن ماجه : « قهرمان آل الزبير » . ولم يكن جيدًا من الحافظ ابن كثير أن يحذف وصفه بهذا ، لئلا يتوهم أحد أنه المكى ، على الرغم من أن البصرى ـ هذا ـ متأخر عن المكى. والبصرى ضعيف جدًا، قال أحمد: «ضعيف منكر الحديث » ، وقال ابن معين : « لا شىء » . ثم إن الحديث عندهم جميعًا ، من رواية «سالم ، عن أبيه ، عن جده » ، وفى رواية أحمد التصريح بأنه « عن عمر » . ولذلك ثبت فى مسند « عمر ». فعن هذا أكملت أنا الإسناد هنا ، تصحيحا لما ثبت خطأ فى المخطوطة والمطبوعة ، مما يوهم أنه من حديث « عبد الله بن عمر » مباشرة .

وللحديث إسناد آخر جيد ، بل صحيح . فرواه الدارمى (٢ / ٢٩٣) عن يزيد بن هارون ، عن أزهر بن سنان ، عن محمد بن واسع ، عن سالم ، عن أبيه، عن جده ، بنحوه. وكذلك رواه الترمذى (٤/ ٢٤٠) وقال: «هذا حديث غريب». والحاكم (١/٥٣٨) وأبو نعيم فى الحلية (٢/ ٣٥٥) ـ كلهم من طريق يزيد بن هارون . وقال أبو نعيم: «رواه سعيد بن سليمان» عن أزهر ـ مثله. تفرد به أزهر عن محمد. وحدث به الأئمة عن يزيد: أحمد بن حنبل وأبو خيثمة وطبقتهما ». و« أزهر بن سنان » : ثقة . وقد ضعفه بعضهم من أجل هذا الحديث . والحق أنه ثقة، وترجمه البخارى فى الكبير (١ / ١ / ٤٦٠) وقد ذكر الحاكم متابعات وشواهد لروايته ، تحتاج إلى تحقيق وعندى أن بعضها صحيح .

وكان ذلك فى زمان داود، عليه السلام، وقد كان بين داود وموسى ما ينيف عن ألف سنة، والله أعلم [وقد أوحى الله إلى ذلك النبى من بنى إسرائيل] .

وأمره بالدعوة إليه وتوحيده، فدعا بنى إسرائيل فطلبوا منه أن يقيم لهم ملكاً يقاتلون معه أعداءهم، وكان الملك أيضاً قد باد فيهم، فقال لهم النبى: فهل عسيتم إن أقام الله لكم ملكاً ألاَّ تقاتلوا وتفوا بما التزمتم من القتال معه؟ ﴿ قَالُوا وَمَا لَنَا أَلاَّ نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِن دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا ﴾أى: وقد أخذت منا البلاد، وسبيت الأولاد؟ قال الله تعالى: ﴿ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلاَّ قَلِيلاً مِّنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴾ أى: ما وفوا بما وعدوا، بل نكل عن الجهاد أكثرهم، والله عليم بهم.

﴿ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِّنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٤٧﴾ ﴾

أى: لما طلبوا من نبيهم أن يعين لهم ملكاً منهم، فعين لهم طالوت، وكان رجلا من أجنادهم، ولم يكن من بيت الملك ؛ لأن الملك كان فى سبط يهوذا، ولم يكن هذا من ذلك السبط، فلهذا قالوا: ﴿ أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا ﴾ أى: كيف يكون ملكاً علينا ﴿ وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِّنَ الْمَالِ ﴾ أى: ثم هو مع هذا فقير، لا مال له يقوم بالملك .

وهذا اعتراض منهم على نبيهم وتعنت، وكان الأولى بهم طاعة وقول معروف ثم قد أجابهم النبى قائلا: ﴿ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ ﴾ أى: اختاره لكم من بينكم، والله أعلم به منكم. يقول: لست أنا الذى عينته من تلقاء نفسى، بل الله أمرنى به لما طلبتم منى ذلك ﴿ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ ﴾ أى: وهو مع هذا أعلم منكم، وأنبل وأشكل منكم، وأشد قوة وصبراً فى الحرب ومعرفة بها، أى: أتم علماً وقامة منكم. ومن هاهنا ينبغى أن يكون الملك ذا علم وشكل حسن وقوة شديدة فى بدنه ونفسه، ثم قال: ﴿ وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَن يَشَاءُ ﴾ أى: هو الحاكم الذى ما شاء فعل، ولا يُسأل عما يفعل وهم يسألون، لعلمه وحكمته ورأفته بخلقه؛ ولهذا قال: ﴿ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ أى: هو واسع الفضل يختص برحمته من يشاء، عليم بمن يستحق الملك ممن لا يستحقه.

﴿ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَن يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَى وَآلُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٤٨﴾ ﴾

يقول لهم نبيهم : إن علامة بركة ملك طالوت عليكم أن يرد الله عليكم التابوت الذى كان أخذ منكم ﴿ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ قيل: معناه : فيه وقار، وجلالة . وقال ابن جريج: سألت عطاء عن قوله: ﴿ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ قال: ما تعرفون من آيات الله فتسكنون إليه . وكذا قال الحسن البصرى .

وقوله : ﴿ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَآلُ هَارُونَ ﴾ : روى ابن جرير : عن ابن عباس فى هذه الآية قال: عصاه ورضاض الألواح . وكذا قال قتادة وغيره . وقوله : ﴿ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ ﴾ : قال ابن عباس : جاءت الملائكة تحمل التابوت بين السماء والأرض ، حتى وضعته بين يدى طالوت ، والناس ينظرون . وقوله :

﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لَّكُمْ﴾ أي: على صدقى فيما جئتكم به من النبوة، وفيما أمرتكم به من طاعة طالوت ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ أي: بالله واليوم الآخر.

﴿فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُم بِنَهَرٍ فَمَن شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنِ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَاقُو اللَّهِ كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿٢٤٩﴾﴾

يقول تعالى ـ مخبراً عن طالوت ملك بنى إسرائيل حين خرج فى جنوده ومن أطاعه من ملأ بنى إسرائيل ـ أنه قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُم﴾ أي مختبركم بنهر قال ابن عباس وغيره: وهو نهر بين الأردن وفلسطين، يعني: نهر الشريعة المشهور ﴿فَمَن شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي﴾ أي: فلا يصحبنى اليوم فى هذا الوجه، ﴿وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلاَّ مَنِ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ﴾ أي: فلا بأس عليه، قال الله تعالى: ﴿فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلاَّ قَلِيلاً مِّنْهُمْ﴾ قال ابن عباس: من اغترف منه بيده رَوِى، ومن شرب منه لم يَرْوَ. وقد روى ابن جرير عن البراء بن عازب قال: كنا نتحدث أن أصحاب محمد ﷺ الذين كانوا يوم بدر ثلاثمائة وبضعة عشر، على عدة أصحاب طالوت الذين جازوا معه النهر، وما جازه معه إلا مؤمن. ورواه البخارى. عن البراء، بنحو (١). ولهذا قال تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ قَالُوا لا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ﴾ أي: استقلوا أنفسهم عن لقاء عدوهم لكثرتهم، فشجعهم علماؤهم بأن وعد الله حق، فإن النصر من عند الله، ليس عن كثرة عَدَدٍ ولا عُدَدٍ. ولهذا قالوا: ﴿كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾.

﴿وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالُوا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿٢٥٠﴾ فَهَزَمُوهُم بِإِذْنِ اللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُودُ جَالُوتَ وَآتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿٢٥١﴾ تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿٢٥٢﴾﴾

أي: لما واجه حزب الإيمان ـ وهم قليل ـ من أصحاب طالوت، لعدوهم أصحاب جالوت ـ وهم عدد كثير ـ ﴿قَالُوا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا﴾ أي: أنزل علينا صبراً من عندك ﴿وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا﴾ أي: فى لقاء الأعداء، وجنبنا الفرار والعجز ﴿وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾.

قال الله تعالى: ﴿فَهَزَمُوهُم بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ أي: غلبوهم وقهروهم بنصر الله لهم ﴿وَقَتَلَ دَاوُودُ جَالُوتَ﴾ ثم آل الملك إلى داود عليه السلام مع ما منحه الله به من النبوة العظيمة؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَآتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ﴾ الذى كان بيد طالوت ﴿وَالْحِكْمَةَ﴾ أي: النبوة ﴿وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ﴾ أي: مما يشاء الله من العلم الذى اختصه به ﷻ، ثم قال تعالى: ﴿وَلَوْلا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ الأَرْضُ﴾ أي: لولاه يدفع عن قوم بآخرين ـ كما دفع عن بنى إسرائيل بمقاتلة طالوت وشجاعة داود ـ لهلكوا، كما قال: ﴿وَلَوْلا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا﴾ الآية [الحج: ٤٠].

(١) الطبرى (٥٧٢٤ ـ ٥٧٢٩) والمسند (٤ / ٢٩٠ حلبى) والبخارى (٨ / ٢٢٨ فتح).

وقوله: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ أى: مَنّ عليهم ورحمة بهم، يدفع عنهم ببعضهم بعضاً، وله الحكم والحكمة، والحجة على خلقه فى جميع أفعاله، وأقواله.

ثم قال تعالى: ﴿تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ أى: هذه آيات الله التى قصصناها عليك من أمر الذين ذكرناهم بالحق، أى: بالواقع الذى كان عليه الأمر، المطابق لما بأيدى أهل الكتاب من الحق، الذى يعلمه علماء بنى إسرائيل ﴿وَإِنَّكَ﴾ يا محمد ﴿لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ وهذا توكيد وتوطئة للقسم.

الجزء ٣

﴿ ۞ تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَٰتٍ وَءَاتَيْنَا عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَيَّدْنَٰهُ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ وَلَٰكِنِ ٱخْتَلَفُوا۟ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُوا۟ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴿٢٥٣﴾ ﴾

يخبر تعالى أنه فضل بعض الرسل على بعض كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾ [الإسراء: ٥٥] ، وقال هاهنا: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُم مَّن كَلَّمَ اللَّهَ﴾ يعنى: موسى ومحمداً صلى الله عليهما وسلم، وكذلك آدم، كما ورد به الحديث المروى فى صحيح ابن حبان، عن أبى ذر (١) ﴿وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ﴾ كما ثبت فى حديث الإسراء، حين رأى النبى ﷺ الأنبياء فى السماوات بحسب تفاوت منازلهم عند الله عز وجل.

فإن قيل: فما الجمع بين هذه الآية وبين الحديث الثابت فى الصحيحين، عن أبى هريرة قال: استب رجل من المسلمين ورجل من اليهود، فقال اليهودى فى قسم يقسمه: لا والذى اصطفى موسى على العالمين. فرفع المسلم يده فلطم بها وجه اليهودى فقال: أى خبيث، وعلى محمد ﷺ ؟ فجاء اليهودى إلى رسول الله ﷺ ، فاشتكى على المسلم، فقال رسول الله ﷺ : «لا تفضلونى على الأنبياء، فإن الناس يصعقون يوم القيامة، فأكون أول من يفيق، فأجد موسى باطشاً بقائمة العرش، فلا أدرى أفاق قبلى ، أم جُوزى بصعقة الطور ؟ فلا تفضلونى على الأنبياء ». وفى رواية : « لا تفضلوا بين الأنبياء ». فالجواب من وجوه:

أحدها: أن هذا كان قبل أن يعلم بالتفضيل! وفى هذا نظر.

الثانى: أن هذا قاله من باب الهضم والتواضع.

الثالث: أن هذا نهى عن التفضيل فى مثل هذه الحال التى تحاكموا فيها عند التحاجم والتشاجر.

الرابع: لا تفضلوا بمجرد الآراء والعصبية.

الخامس: ليس مقام التفضيل إليكم، وإنما هو إلى الله، عز وجل، وعليكم الانقياد والتسليم له، والإيمان به.

---

(١) مضى من رواية ابن مردويه وغيره . وقد أفدنا من هذه الإشارة أنه صحيح ابن حبان . وسيأتى كاملا من رواية المسند (ص ٣٥٧ ، ٣٥٨) .

وقوله: ﴿وآتينا عيسى ابن مريم البينات﴾ أى: الحجج والدلائل القاطعات على صحة ما جاء بنى إسرائيل به، من أنه عبد الله ورسوله إليهم ﴿ وأيدناه بروح القدس ﴾ يعنى: أن الله أيده بجبريل عليه السلام، ثم قال تعالى: ﴿ ولو شاء الله ما اقتتل الذين من بعدهم من بعد ما جاءتهم البينات ولكن اختلفوا فمنهم من آمن ومنهم من كفر ولو شاء الله ما اقتتلوا ﴾ أى: بل كل ذلك عن قضاء الله وقدره؛ ولهذا قال: ﴿ ولكن الله يفعل ما يريد ﴾.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِمَّا رَزَقْنَٰكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِىَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَٰعَةٌ ۗ وَٱلْكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٥٤﴾ ﴾

يأمر تعالى [عباده] بالإنفاق مما رزقهم فى سبيله، سبيل الخير، ليدخروا ثواب ذلك عند ربهم ومليكهم، وليبادروا إلى ذلك فى هذه الحياة الدنيا ﴿ من قبل أن يأتي يوم ﴾ يعنى: يوم القيامة ﴿ لا بيع فيه ولا خلة ﴾ أى: لا يباع أحد من نفسه، ولا يفادى بمال لو بذله، ولو جاء بملء الأرض ذهباً، ولا تنفعه خلة أحد، يعنى: صداقته، بل ولا نسابته، كما قال: ﴿ فإذا نفخ في الصور فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون﴾ [المؤمنون:١٠١]، ﴿ ولا شفاعة ﴾ أى: ولا تنفعهم شفاعة الشافعين.

وقوله: ﴿ والكافرون هم الظالمون ﴾: مبتدأ محصور فى خبره، أى: ولا ظالم أظلم ممن وافى الله يومئذ كافراً . وقد روى ابن أبى حاتم ، عن عطاء بن دينار أنه قال : الحمد لله الذى قال: ﴿والكافرون هم الظالمون ﴾ ، ولم يقل: والظالمون هم الكافرون.

﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ۚ لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ ۚ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ۚ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ ۖ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ ۚ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ۖ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفْظُهُمَا ۚ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْعَظِيمُ ﴿٢٥٥﴾ ﴾

هذه آية الكرسى، ولها شأن عظيم، قد صح الحديث عن رسول الله ﷺ، بأنها أفضل آية فى كتاب الله. روى الإمام أحمد: عن أبى بن كعب : أن النبى ﷺ سأله: «أى آية فى كتاب الله أعظم»؟ قال: الله ورسوله أعلم. فرددها مراراً، ثم قال أبى: آية الكرسى. قال: «ليهنك العلم أبا المنذر، والذى نفسى بيده، إن لها لساناً وشفتين، تقدس الملك عند ساق العرش» وقد رواه مسلم ،وليس عنده زيادة: «والذى نفسى بيده » إلى آخره (١) . وروى أبو يعلى عن أبى بن كعب : أنه كان له جرن فيه تمر، قال: فكان يتعاهده، فوجده ينقص، قال: فحرسه ذات ليلة، فإذا هو بدابة شبيه الغلام المحتلم، قال: فسلمت عليه فرد السلام. قال : فقلت : ما أنت ، جنى أم إنسى ؟ قال : جنى . قلت: ناولنى يدك . قال : فناولنى ، فإذا يد كلب ، وشعر كلب . فقلت : هكذا خَلْقُ الجن ؟ قال : لقد علمت الجن ما فيهم منى، قلت : فما حملك على ما صنعت ؟ قال : بلغنى أنك رجل تحب الصدقة ، فأحببنا أن نصيب من طعامك. فقال له: فما الذى يجيرنا منكم ؟ قال: هذه الآية: آية الكرسى . ثم غدا إلى النبى ﷺ فأخبره ، فقال النبى ﷺ : « صدق الخبيث » . وهكذا رواه الحاكم . وقال : صحيح الإسناد

(١) المسند (٥ / ١٤١ ، ١٤٢ حلبى) وصحيح مسلم (١ / ٢٢٣) ورواه أيضا أبو داود وابن الضريس والحاكم والهروى فى الفضائل ، كما فى الدر المنثور (١ / ٣٢٢) .

ولم يخرجاه [١].

وروى الإمام أحمد :عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ سأل رجلا من صحابته، فقال: «أى فلان، هل تزوجت» ؟ قال : لا، وليس عندى ما أتزوج به. قال: « أوليس معك: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ؟» قال: بلى. قال: « ربع القرآن. أليس معك: ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ؟» قال: بلى. قال: «ربع القرآن. أليس معك ﴿ إِذَا زُلْزِلَتِ ﴾ ؟» قال: بلى. قال: «ربع القرآن أليس معك: ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ ؟ قال: بلى. قال: «ربع القرآن. أليس معك آية الكرسى: ﴿ اللَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ ﴾ » قال : بلى. قال: «ربع القرآن» [٢]. وروي الإمام أحمد ، عن أبى ذر، قال: أتيت النبى ﷺ وهو فى المسجد، فجلست. فقال: «يا أبا ذر، هل صليت؟» قلت: لا. قال: «قم فصل» قال: فقمت فصليت،ثم جلست. فقال: «يا أبا ذر، تَعَوَّذ بالله من شر شياطين الإنس والجن » قال : قلت: يارسول الله، أو للإنس شياطين؟ قال: «نعم» . قلت: يا رسول الله، الصلاة ؟ قال: « خير موضوع، من شاء أقل، ومن شاء أكثر». قال: قلت: يا رسول الله، فالصوم ؟ قال: « فرض مُجْزِئ ، وعند الله مزيد » قلت: يا رسول الله، فالصدقة؟ قال: «أضعاف مضاعفة». قلت: يارسول الله، فأيها أفضل؟ قال:«جهد من مُقِلّ، أو سِرّ إلى فقير» قلت: يارسول الله أى الأنبياء كان أول ؟ قال : « آدم » قلت: يا رسول الله ، ونبى كان ؟ قال: «نعم، نبى مُكلَّم » قلت: يا رسول الله ، كم المرسلون؟ قال: «ثلثمائة وبضعة عشر، جماً غفيراً » وقال مرة: « وخمسة عشر» قلت : يا رسول الله ، أي ما أنزل عليك أعظم ؟ قال : « آية الكرسى : ﴿اللَّهُ لا إِلَهَ إِلا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾» ورواه النسائى[٣]. وروي الإمام أحمد عن أبى أيوب: أنه كان فى سهوة له، وكانت الغول تجيء فتأخذ، فشكاها إلى النبى ﷺ : فقال: «فإذا رأيتها فقل: بسم الله، أجيبى رسول الله » . قال: فجاءت، فقال لها: فأخذها، فقالت: إنى لا أعود. فأرسلها، فجاء، فقال له النبى ﷺ : «ما فعل أسيرك؟» قال: أخذتها، فقالت لى: إنى لا أعود . فأرسلتها. فقال: «إنها عائدة» فأخذتها مرتين أو ثلاثاً، كل ذلك تقول: لا أعود، وأجيء إلى النبى ﷺ فيقول: «ما فعل أسيرك؟» فأقول: أخذتها. فتقول: لا أعود. فيقول: «إنها عائدة» فأخذها، فقالت: أرسلنى وأعلمك شيئاً تقوله فلا يقربك شيء : آية الكرسى . فأتى النبى ﷺ فأخبره ، فقال : « صدقت ، وهى كذوب ». ورواه

---

(١) زاد السيوطى فى الدر المنثور (١ / ٣٢٢) نسبته للنسائى وابن حبان والطبرانى وأبى نعيم والبيهقى ـ معا ـ فى الدلائل. وأفاد الحافظ المزى أن النسائى رواه فى كتاب اليوم والليلة .

(٢) المسند (١٣٣٤٢) وفى آخره : « قال : تزوج ، تزوج ، تزوج ثلاث مرات » . وزاد السيوطى (١ / ٣٢٣) نسبته لابن الضريس والهروى فى فضائله . وذكره الهيثمى فى الزوائد (٧/ ١٤٧) ، وقال : « رواه أحمد وسلمة ضعيف » . يعنى التابعى راويه عن أنس ، وهو « سلمة بن وردان » ، وضعفه أحمد وغيره ، ولكن قال أحمد بن صالح : « هو عندى ثقة حسن الحديث » . ثم قد ترجمه البخارى فى الكبير (٢/ ٢/ ٧٨، ٧٩)، وذكر أنه « سمع أنس بن مالك»، ولم يذكر فيه جرحًا ، فهو ـ عنده ـ ثقة .

(٣) هو فى المسند (٥ / ١٧٨ حلبى) ، عن وكيع . ثم (ص١٧٩) ، عن يزيد بن هارون ـ كلاهما عن المسعودى . وقد مضت أجزاء منه (١ / ٦٤ ، ١٠٩ ، ١٣٤ ، ٢ / ١٥٤) . وبينا تخريجه فى (١/ ١٣٤) . ونزيد هنا أن الحاكم روى قطعة منه (٢ / ٢٨٢)، وقال : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه ». ووافقه الذهبى. ورواية النسائى (٢ / ٣١٩) مختصرة كما بينا فى (١ / ١٠٩) . ونقل أستاذنا السيد رشيد رضا ـ بهامش ابن كثير ـ أن ابن الجوزى عده فى الموضوعات ، وأن السيوطى حقق أنه ضعيف ، وأنهم انتقدوا على ابن حبان إخراجه فى صحيحه !! أقول : وقد أخطأ ابن الجوزى ، وأخطأ السيوطى ، وأخطأ ناقدو ابن حبان.

الترمذى. وقال: حسن غريب . والغول فى لغة العرب : الجانّ إذا تبدَّى فى الليل[١].

وقد ذكر البخارى هذه القصة، عن أبى هريرة، قال: وكلنى رسول الله ﷺ بحفظ زكاة رمضان، فأتانى آت فجعل يحثو من الطعام، فأخذته وقلت: لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ، قال: إنى محتاج، وعلىّ عيال، ولى حاجة شديدة. قال: فخليت عنه . فأصبحت ، فقال النبى ﷺ : « يا أبا هريرة ، ما فعل أسيرك البارحة؟» قال: قلت: يارسول الله، شكا حاجة شديدة وعيالا، فرحمته وخليت سبيله. قال: «أما إنه قد كذبك وسيعود» فعرفت أنه سيعود لقول رسول الله ﷺ :«إنه سيعود» فرصدته فجاء يحثو من الطعام، فأخذته، فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ . قال: دعنى، فإنى محتاج، وعلى عيال، لا أعود. فرحمته وخليت سبيله، فأصبحت فقال لى رسول الله ﷺ : «يا أبا هريرة، ما فعل أسيرك البارحة ؟ » قلت: يا رسول الله، شكا حاجة وعيالا فَرحِمْتُه فخليت سبيله. قال : « أما إنه قد كَذَبك وسيعود» فرصدته الثالثة، فجاء يحثو من الطعام، فأخذته، فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ . وهذا آخر ثلاث مرات أنَّك تزعم أنك لا تعود، ثم تعود. فقال: دعنى أعلمك كلمات ينفعك الله بها. قلت: ما هى . قال: إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسى: ﴿ اللَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ حتى تختم الآية، فإنك لن يزال عليك من الله حافظ، ولا يقربك شيطان حتى تصبح، فخليت سبيله، فأصبحت فقال لى رسول الله ﷺ : «ما فعل أسيرك البارحة ؟ » قلت: يا رسول الله، زعم أنه يعلمنى كلمات ينفعنى الله بها، فخليت سبيله. قال: «ما هى؟»:قال:قال لى: إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسى من أولها حتى تختم الآية: ﴿ اللَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ وقال لى : لن يزال عليك من الله حافظ، ولا يقربك شيطان حتى تصبح ـ وكانوا أحرص شىء على الخير ـ فقال النبى ﷺ : «أما إنه صدقك وهو كذوب، تعلم من تخاطب ثلاث ليال يا أبا هريرة؟» قلت:لا، قال: «ذاك شيطان». كذا رواه البخارى معلقا بصيغة الجزم. وقد رواه النسائى فى « اليوم والليلة» . [ورواه ابن مردويه من وجه آخر ، بسياق آخر قريب من هذا][٢] .

وقد تقدم لأبى بن كعب كائنة مثل هذه أيضاً، فهذه ثلاث وقائع . وروى أبو عبيد فى كتاب «الغريب » : عن الشعبى ، عن عبد الله بن مسعود قال : خرج رجل من الإنس فلقيه رجل من الجن، فقال: هل لك أن تصارعنى، فإن صرعتنى علمتك آية إذا قرأتها حين تدخل بيتك لم يدخله شيطان ؟ فصارعه ، فصرعه ، فقال : إنى أراك ضئيلا شخيتا كأن ذراعيك ذراعا كلب، أفهكذا أنتم أيها الجن . كلكم . أم أنت من بينهم ؟ فقال : إنى بينهم لضليع ، فعَاودْنى ، فصارعه، فصرعه الإنسى . فقال : تقرأ آية الكرسى ، فإنه لا يقرؤها أحد إذا دخل بيته إلا خرج الشيطان، وله خِيخٌ كخيخ الحمار. فقيل لابن مسعود: أهو عمر ؟ فقال: من عسى أن يكون إلا عمر ؟ قال أبوعبيد : الضئيل: النحيف الجسم،

---

(١) المسند (٥ / ٤٢٣ حلبى) . والترمذى (٤ / ٤٣) ورواه الحاكم (٣ / ٤٥٩ ـ بعد روايتين عن ابن عباس وأبى أيوب ، ولم يذكر لفظه كاملا ـ ثم قال : « هذه الأسانيد إذا جمع بينها صارت حديثا مشهوراً » وقال الذهبى عن الرواية الأخيرة هذه ـ : « هذا أجود طرق الحديث » . وذكره المنذرى فى الترغيب (٢/ ٢٢٠) من رواية الترمذى . وزاد السيوطى (١ / ٣٢٣) نسبته لابن أبى شيبة وابن أبى الدنيا وأبى الشيخ والطبرانى وأبى نعيم . و « السهوة » ـ بفتح السين المهملة وسكون الهاء : هى الطاق فى الحائط يوضع فيها الشىء .

(٢) البخارى (٤/ ٣٩٦ ـ ٣٩٨ فتح). وقال ابن حجر : « وصله النسائى والإسماعيلى وأبو نعيم » ، وزاد للسيوطى (١/ ٣٢٦ نسبته لابن الضريس . وذكر المنذرى فى الترغيب (١ / ٢١٢) أنه « رواه البخارى وابن خزيمة وغيرهما » .

والخيخ ـ بالخاء المعجمة، ويقال: بالحاء المهملة: الضراط [١] . وروى الإمام أحمد عن أسماء بنت يزيد ابن السكن قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول فى هاتين الآيتين : ﴿ اللَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾ و﴿الـم. اللَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [آل عمران: ١، ٢] : «إن فيهما اسم الله الأعظم». وكذا رواه أبو داود والترمذى وابن ماجة. وقال الترمذى : حسن صحيح [٢]. وروى ابن مردويه عن أبى أمامة قال: قال رسول الله ﷺ : «من قرأ دُبُر كل صلاة مكتوبة آية الكرسى، لم يمنعه من دخول الجنة إلا أن يموت».

وهكذا رواه النسائى فى «اليوم والليلة» ،وأخرجه ابن حبان فى صحيحه، وإسناده على شرط البخارى، وقد زعم أبو الفرج بن الجوزى أنه حديثٌ موضوع ، والله أعلم.

وهذه الآية مشتملة على عشر جمل مستقلة:

فقوله: ﴿ اللَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ ﴾ إخبار بأنه المنفرد بالإلهية لجميع الخلائق، ﴿ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾ أى: الحى فى نفسه الذى لا يموت أبداً القيم لغيره ، وكان عمر يقرأ: «القَيَّام»، فجميع الموجودات مفتقرة إليه، وهو غنى عنها، ولا قوام لها بدون أمره، كقوله: ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَن تَقُومَ السَّمَاءُ وَالأَرْضُ بِأَمْرِهِ ﴾ [الروم:٢٥]، وقوله: ﴿ لا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلا نَوْمٌ ﴾ أى: لا يعتريه نقص ولا غفلة ولا ذهول عن خلقه، بل هو قائم على كل نفس بما كسبت، شهيد على كل شىء، لا يغيب عنه شىء، ولايخفى عليه خافية .ومن تمام القيومية أنه لا يعتريه سنة ولا نوم ، فقوله: ﴿ لا تَأْخُذُهُ ﴾ أى لا تغلبه سنة، وهى الوَسَن والنعاس؛ ولهذا قال: ﴿ وَلا نَوْمٌ ﴾ ؛ لأنه أقوى من السِّنة. وفى الصحيح عن أبى موسى قال: قام فينا رسول الله ﷺ بأربع كلمات فقال: «إن الله لا ينام، ولاينبغى له أن ينام، يخفض القسط ويرفعه، يرفع إليه عمل النهار قبل عمل الليل، وعمل الليل قبل عمل النهار، حجابه النور ـ أو النار ـ لو كشفه لأحرقت سُبُحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه» [٣].

وقوله: ﴿ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ ﴾: إخبار بأن الجميع عبيده وفى ملكه وتحت قهره وسلطانه، كقوله: ﴿ إِن كُلُّ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ إِلاَّ آتِي الرَّحْمَنِ عَبْداً . لَقَدْ أَحْصَاهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدّاً . وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا ﴾ [مريم: ٩٣ ـ ٩٥] .

وقوله: ﴿مَن ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِندَهُ إِلاَّ بِإِذْنِهِ﴾ كقوله: ﴿وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلاَّ مِن بَعْدِ

---

[١] إسناده عند أبى عبيد ـ صحيح . وكذلك رواه الدارمى (٢/ ٤٤٧ ، ٤٤٨) ، بإسناد صحيح ، وزاد السيوطى (١/ ٣٢٣) نسبته للطبرانى وأبى نعيم فى الدلائل والبيهقى . وذكره الهيثمى فى الزوائد (٩ / ٧٠، ٧١) بروايتين للطبرانى ، أولاهما عن أبى وائل عن ابن مسعود . وقال : « ورجال الرواية الثانية رجال الصحيح ، إلا أن الشعبى لم يسمع من ابن مسعود . ورواة الطريق الأول فيهم المسعودى ، وهو ثقة ولكنه اختلط ، فبان لنا صحة رواية المسعودى برواية الشعبى » . أقول : والشعبى عاصر ابن مسعود ، والمعاصرة كافية فى الاتصال لغير المدلس . والشعبى هو الشعبى . و « الشخيت » : النحيف الجسم الدقيق .

[٢] مضى عند الآية : (١٦٣) بنحوه ، وهذه الرواية فى المسند (٦ / ٤٦١ حلبى) . وهو فى الترمذى (٤ / ٢٥٣) . وابن ماجه (٣٨٥٥) .

[٣] رواه أحمد فى المسند (٤/ ٤٠٥ حلبى) ومسلم (١ / ٦٤) وابن ماجه (١٩٥) . وفى روايتهم: «بخمس كلمات». وأما لفظ « بأربع » ففى روايتين أخريين فى مسلم . ورواه أحمد قبل ذلك (ص ٤٠١) دون ذكر العدد . قال القاضى عياض فى المشارق (٢ / ٢٠٣) فى معنى « سبحات وجهه » : « قيل : نور وجهه، وقيل : جمال وجهه . ومعناه: جلاله وعظمته » .

أن يأذَنَ اللَّهُ لِمَن يَشَاءُ وَيَرْضَىٰ﴾ [النجم: ٢٦]، وكقوله: ﴿ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء: ٢٨] وهذا من عظمته وجلاله وكبريائه، عز وجل، أنه لا يتجاسر أحد على أن يشفع لأحد عنده إلا بإذنه له فى الشفاعة، كما فى حديث الشفاعة: «آتى تحت العرش فأخر ساجداً، فيدعنى ما شاء الله أن يدعنى ثم يقال: ارفع رأسك، وقل تُسمعْ ، واشفع تُشفَّع» قال: «فيحُدُّ لى حدا فأدخلهم الجنة»(١) .

وقوله: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ﴾: دليل على إحاطة علمه بجميع الكائنات: ماضيها وحاضرها ومستقبلها، كقوله إخباراً عن الملائكة: ﴿وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا وَمَا بَيْنَ ذَٰلِكَ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤] .

وقوله: ﴿ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ ﴾ أى: لا يطلع أحد من علم الله على شىء إلا بما أعلمه الله، عز وجل، وأطلعه عليه. ويحتمل أن يكون المراد: لا يطلعون على شىء من علم ذاته وصفاته إلا بما أطلعهم الله عليه، كقوله: ﴿ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا ﴾ [طه: ١١٠] .

وقوله: ﴿ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ﴾: روى ابن أبى حاتم وابن جرير: عن ابن عباس فى قوله: ﴿ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ﴾ قال: علمه (٢) . قال ابن أبى حاتم: وروى عن سعيد بن جبير مثله. قال ابن جرير: وقال آخرون: الكرسى، موضع القدمين، ثم رواه عن أبى موسى، والسدى، والضحاك، ومسلم البطين. وروى شجاع بن مخلد عن ابن عباس قال: سئل النبى ﷺ عن قول الله: ﴿ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ﴾ قال: «كرسيه موضع قدميه، والعرش لا يقدر قدره إلا الله، عز وجل». كذا أورد هذا الحديث الحافظ أبو بكر بن مردويه، وهو غلط، وقد رواه وَكيع فى تفسيره: عن ابن عباس قال: الكرسى موضع القدمين، والعرش لا يقدر أحد قدره. وقد رواه الحاكم عن ابن عباس موقوفاً مثله، وقال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه (٣) . وقد زعم بعض المتكلمين على علم الهيئة من الإسلاميين: أن الكرسى عندهم هو الفلك الثامن، وهو فلك الثوابت الذى فوقه الفلك التاسع، وهو الفلك الأثير، ويقال له: الأطلس. وقد رد ذلك عليهم آخرون. وروى ابن جرير من طريق جُويبر، عن [الضحاك] عن الحسن البصرى أنه كان يقول: الكرسى هو العرش (٤) . والصحيح أن الكرسى غير العرش، والعرش أكبر منه، كما دلت على ذلك الآثار والأخبار .

---

(١) اقتباس من حديث طويل ، رواه مسلم (١ / ٧١) من حديث أنس بن مالك .

(٢) الطبرى (٥٧٨٧ ، ٥٧٨٨) وإسناده جيد ، ولكنه شاذ بمرة ، مخالف للثابت الصحيح عن ابن عباس ، كما سيأتى .

(٣) الحاكم (٢ / ٢٨٢) . ووافقه الذهبى على شرط الشيخين . وذكره قاضى القضاة ابن أبى العز فى شرح الطحاوية (ص ٢١٧ بتحقيقنا) أنه رواه أيضا ابن أبى شيبة فى كتاب صفة العرش . وزاد السيوطى (١ / ٣٢٧) أنه رواه الفريابى وعبد بن حميد وابن المنذر والطبرانى وأبو الشيخ والخطيب والبيهقى. ورواية الطبرانى فى مجمع الزوائد (٦ / ٣٢٣)، وقال : « ورجاله رجال الصحيح » .

وهذا هو الصحيح الثابت عن ابن عباس . وأما الرواية السابقة عنه ، بتأويل الكرسى بالعلم ـ فهى رواية شاذة ، لا يقوم عليها دليل من كلام العرب . ولذلك رجح أبو منصور الأزهرى الرواية الصحيحة عن ابن عباس ، وقال: «وهذه رواية اتفق أهل العلم على صحتها . ومن روى عنه فى الكرسى أنه العلم ، فقد أبطل » وقد اختار الطبرى القول الباطل ورجحه دون حجة قائمة . ورد عليه أخى السيد محمود محمد شاكر ردًا قويًا نفيسًا . انظره فى الطبرى (٥ / ٤٠١).

(٤) الطبرى (٥٧٩٥) والزيادة منه ، وهى ضرورية فى الإسناد و « جويبر بن سعيد الأزدى » : ضعيف جدًا ، فهذا القول ـ إذن ـ غير ثابت عن الحسن .

وقوله: ﴿ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا ﴾ أى: لا يثقله ولا يكرثه حفظ السموات والأرض ومن فيهما ومن بينهما (١) ، بل ذلك سهل عليه، يسير لديه، وهو القائم على كل نفس بما كسبت، الرقيب على جميع الأشياء فلا يعزب عنه شيء، ولايغيب عنه شيء، والأشياء كلها حقيرة بين يديه، متواضعة ذليلة صغيرة بالنسبة إليه محتاجة فقيرة وهو الغنى الحميد، الفعال لما يريد، الذى لا يسأل عما يفعل وهم يسألون. وهو القاهر لكل شيء، الحسيب على كل شيء، الرقيب العلى العظيم لا إله غيره ولارب سواه. فقوله: ﴿ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ﴾كقوله: ﴿ الْكَبِيرُ الْمُتَعَالِ﴾ (٢) [الرعد: ٩] . وهذه الآيات وما فى معناها من الأحاديث الصحاح ـ الأجود فيها طريقة السلف الصالح: أمروها كما جاءت، من غير تكييف ولا تشبيه.

﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَىِّ فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَا ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٥٦﴾ ﴾

يقول تعالى: ﴿ لا إِكْرَاهَ فِى الدِّينِ ﴾ أى: لا تكرهوا أحداً على الدخول فى دين الإسلام، فإنه بين واضح جلى دلائله وبراهينه، لا يحتاج إلى أن يكره أحد على الدخول فيه، بل من هداه الله للإسلام وشرح صدره ونور بصيرته دخل فيه على بينة، ومن أعمى الله قلبه وختم على سمعه وبصره، فإنه لا يفيده الدخول فى الدين مكرها مقسوراً. وقد ذكروا أن سبب نزول هذه الآية فى قوم من الأنصار، وإن كان حكمها عاماً. فروى ابن جرير عن ابن عباس قال: كانت المرأة تكون مِقْلاتاً فتجعل على نفسها إن عاش لها ولد أن تهوده، فلما أجليت بنو النضير كان فيهم من أبناء الأنصار، فقالوا: لا ندع أبناءنا، فأنزل الله، عز وجل: ﴿لا إِكْرَاهَ فى الدِّين قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ منَ الْغَىِّ ﴾. وقد رواه أبو داود والنسائى نحوه. وقد رواه ابن أبى حاتم، وابن حبان فى صحيحه(٣). وهكذا ذكر مجاهد، وسعيد بن جبير، والشعبى، والحسن البصرى، وغيرهم: أنها نزلت فى ذلك.

وقد ذهب طائفة كثيرة من العلماء: أن هذه محمولة على أهل الكتاب، ومن دخل فى دينهم قبل النسخ والتبديل إذا بذلوا الجزية. وقال آخرون: بل هى منسوخة بآية القتال، فإنه يجب أن يدعى جميع الأمم إلى الدخول فى الدين الحنيف دين الإسلام، فإن أبى أحد منهم الدخول ولم ينقد له ويبذل الجزية، قوتل حتى يقتل. وهذا معنى الإكراه . قال الله تعالى: ﴿سَتُدْعَوْنَ إِلَىٰ قَوْمٍ أُولِى بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ﴾ [الفتح : ١٦] ، وقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِىُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ ﴾ [التحريم : ٩] ، وقال تعالى: ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ١٢٣]. وفى الصحيح: «عجب ربك من قوم يقادون إلى الجنة فى السلاسل» (٤) ، يعنى : الأسارى الذين يقدم

---

(١) « كرثه الأمر ، يكرثه ـ بضم الراء وكسرها ـ كرثا » و « أكرثه » : ساءه واشتد عليه ، وبلغ منه المشقة . ثلاثى ورباعى . وفى المطبوعة : « يكترثه » ! وهو تخليط ، صحته فى المخطوطة .

(٢) فى المطبوع من « عمدة التفسير » وكذا المخطوطة الأزهرية : « وهو الكبير المتعال » . وهو خطأ . والآية بتمامها : ﴿عالِمُ الْغَيْبِ والشَّهادَةِ الْكَبِيرُ الْمُتَعالِ ﴾ . (الباز) .

(٣) الطبرى (٥٨١٢ ، ٥٨١٣) وأبو داود (٢٦٨٢) وابن حبان (١٤٠ بتحقيقنا) . و « المقلات » ـ بكسر الميم وسكون القاف : المرأة التى لا يعيش لها ولد . يقال : « أقلتت المرأة إقلاتا » . ولا يقال ذلك للرجل .

(٤) رواه أحمد فى المسند (٨٠٠٠) والبخارى (٦/ ١٠١ فتح) وابن حبان فى صحيحه (١٣٤) من حديث أبى هريرة بلفظ : « عجب ربنا » .

بهم بلاد الإسلام فى الوثاق والأغلال والقيود والأكبال، ثم بعد ذلك يسلمون، وتصلح أعمالهم وسرائرهم، فيكونون من أهل الجنة.

فأما الحديث الذى رواه الإمام أحمد: عن أنس: أن رسول الله ﷺ قال لرجل: «أسلم» قال: إنى أجدنى كارها. قال: «وإن كنت كارها». فإنه صحيح، ولكن ليس من هذا القبيل،فإنه لم يكرهه النبى ﷺ على الإسلام،بل دعاه إليه، فأخبره أن نفسه ليست قابلة له، بل هى كارهة، فقال له: «أسلم، وإن كنت كارهاً، فإن الله سيرزقك حسن النية والإخلاص » (١) .

وقوله: ﴿ فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ ﴾ أى: من خلع الأنداد والأوثان، وما يدعو إليه الشيطان من عبادة كل ما يعبد من دون الله، ووحد الله فعبده وحده، وشهد أنه لا إله إلا هو ﴿ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ ﴾أى: فقد ثبت فى أمره واستقام على الطريقة المثلى والصراط المستقيم. وروى أبو القاسم البغوى عن عمر قال: إن الجبت: السحر، والطاغوت: الشيطان، وإن الشجاعة والجبن غرائز تكون فى الرجال، يقاتل الشجاع عمن لا يعرف، ويفر الجبان عن أمه، وإن كرم الرجل دينه،وحَسَبه خلقه وإن كان فارسياً أو نبطيا . ورواه ابن جرير . وابن أبى حاتم. ومعنى قوله فى « الطاغوت »: أنه الشيطان، قوى جداً ، فإنه يشمل كل شر كان عليه أهل الجاهلية ، من عبادة الأوثان والتحاكم إليها والاستنصار بها.

وقوله: ﴿ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لا انفِصَامَ لَهَا﴾أى: فقد استمسك من الدين بأقوى سبب، وشبه ذلك بالعروة القوية التى لا تنفصم، فهى فى نفسها محكمة مبرمة قوية، وربطها قوى شديد؛ ولهذا قال: ﴿ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لا انفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾. قال مجاهد: ﴿فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ﴾ يعنى: الإيمان. وقال السدى: هو الإسلام، وقال سعيد بن جبير، والضحاك: يعنى لا إله إلا الله. وعن أنس بن مالك: ﴿ الْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ﴾: القرآن. وكل هذه الأقوال صحيحة، ولا تنافى بينها. وقال معاذ ابن جبل، فى قوله: ﴿ لا انفِصَامَ لَهَا ﴾ أى: لا انقطاع لها دون دخول الجنة. وقال مجاهد وسعيد بن جبير: ﴿فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لا انفِصَامَ لَهَا﴾ ثم قرأ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١].

وروى الإمام أحمد عن ابن عون، عن محمد ـ وهو ابن سيرين ـ عن قيس بن عبادة قال: كنت فى المسجد، فجاء رجل فى وجهه أثر من خشوع، فدخل فصلى ركعتين أوجز فيهما، فقال القوم: هذا رجل من أهل الجنة. فلما خرج اتبعته حتى دخل منزله، فدخلت معه، فحدثته، فلما استأنس قلت له: إن القوم لما دخلتَ المسجد قالوا كذا وكذا. قال: سبحان الله! ما ينبغى لأحد أن يقول ما لا يعلم، وسأحدثك لم: إنى رأيت رؤيا على عهد رسول الله ﷺ ، فقصصتها عليه: رأيت كأنى فى روضة خضراء ـ قال ابن عون: فذكر من خضرتها وسعتها ـ وسطها عمود حديد، أسفله فى الأرض وأعلاه فى السماء، فى أعلاه عروة، فقيل لى: اصعد عليه. فقلت: لا أستطيع. فجاءنى مِنْصَف ـ قال ابن عون: هو الوصيف ـ فرفع ثيابى من خلفى ، فقال : اصعد . فصعدت حتى أخذت بالعروة ، فقال : استمسك بالعروة . فاستيقظت وإنها لفى يدى، فأتيت رسول الله ﷺ فقصصتها عليه. فقال : « أما الروضة فروضة الإسلام ، وأما العمود فعمود الإسلام ، وأما العروة فهى العروة الوثقى ، أنت على

(١) حديث أنس فى المسند (١٢٠٨٦ ، ١٢٨٩٩) بإسنادين صحيحين .

الإسلام حتى تموت». قال: وهو عبد الله بن سلام. أخرجاه في الصحيحين (١).

﴿ اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٢٥٧) ﴾

يخبر تعالى أنه يهدي من اتبع رضوانه سُبُلَ السلام، فيخرج عباده المؤمنين من ظلمات الكفر والشك والريب، إلى نور الحق الواضح الجلي المبين السهل المنير، وأن الكافرين إنما وليهم الشياطين تزين لهم ما هم فيه من الجهالات والضلالات، ويخرجونهم ويحيدون بهم عن طريق الحق إلى الكفر والإفك ﴿أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾. ولهذا وحد تعالى لفظ النور وجمع الظلمات؛ لأن الحق واحد والكفر أجناس كثيرة، وكلها باطلة كما قال: ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، وقال تعالى: ﴿ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ﴾ [الأنعام: ١]، وقال تعالى: ﴿ عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ ﴾ [المعارج: ٣٧] إلى غير ذلك من الآيات التي في لفظها إشعار بتفرّد الحق، وانتشار الباطل وتفرقه وتشعبه.

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (٢٥٨) ﴾

هذا الذي حاج إبراهيم في ربه هو ملك بابل: نمروذ بن كنعان. ومعنى قوله: ﴿ أَلَمْ تَرَ ﴾ أي: بقلبك يا محمد ﴿ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ ﴾ أي: وجود ربه. وذلك أنه أنكر أن يكون ثمَّ إله غيره، كما قال بعده فرعون لملئه: ﴿ مَا عَلِمْتُ لَكُم مِّنْ إِلَهٍ غَيْرِي ﴾ [القصص: ٣٨]، وما حمله على هذا الطغيان والكفر الغليظ والمعاندة الشديدة إلا تجبره، وطول مدته في الملك؛ ولهذا قال: ﴿ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ﴾ وكأنه طلب من إبراهيم دليلا على وجود الرب الذي يدعو إليه، فقال إبراهيم: ﴿ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ ﴾ أي: الدليل على وجوده حدوث هذه الأشياء المشاهدة بعد عدمها، وعدمها بعد وجودها. وهذا دليل على وجود الفاعل المختار ضرورة؛ لأنها لم تحدث بنفسها، فلابد لها من موجد أوجدها وهو الرب الذي أدعو إلى عبادته وحده لا شريك له. فعند ذلك قال المحاج ـ وهو النمروذ : ﴿ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ ﴾. قال قتادة، ومحمد بن إسحاق، والسدي، وغير واحد: وذلك أني أوتَى بالرجلين قد استحقا القتل، فآمر بقتل أحدهما فيقتل، وآمر بالعفو عن الآخر فلا يقتل. فذلك معنى الإحياء والإماتة. والظاهر والله أعلم ـ أنه ما أراد هذا؛ لأنه ليس جواباً لما قال إبراهيم ولا في معناه؛ لأنه مانع لوجود الصانع. وإنما أراد أن يَدّعي لنفسه هذا المقام عناداً ومكابرة، ويوهم أنه الفاعل لذلك، وأنه هو الذي يحيي ويميت، كما اقتدى به فرعون في قوله: ﴿ مَا عَلِمْتُ لَكُم مِّنْ إِلَهٍ غَيْرِي ﴾؛ ولهذا قال له إبراهيم لما ادعى هذه المكابرة: ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ﴾ أي: إذا كنت كما تدعي من أنك تحيي وتميت ـ فالذي يحيي ويميت هو الذي يتصرف في الوجود في خلق ذواته وتسخير كواكبه وحركاته، فهذه

(١) المسند (٥ / ٤٥٢ حلبي). ثم ذكره ابن كثير عن المسند (٤٥٢ ، ٤٥٣) من وجه آخر بسياق أطول. وذكر أنه رواه مسلم والنسائي.

الشمس تبدو كل يوم من المشرق، فإن كنت إلهاً كما ادعيت ـ تحيى وتميت ـ فأت بها من المغرب!! فلما علم عجزه وانقطاعه، وأنه لا يقدر على المكابرة فى هذا المقام بُهت، أى: أخرس فلا يتكلم، وقامت عليه الحجة. قال الله تعالى: ﴿ وَاللَّهُ لا يَهْدِى الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ أى: لا يلهمهم حجة ولا برهاناً، بل حجتهم داحضة عند ربهم، وعليهم غضب، ولهم عذاب شديد.

وهذا التنزيل على هذا المعنى أحسن مما ذكره كثير من المنطقيين: أن عدول إبراهيم عن المقام الأول إلى المقام الثانى انتقال من دليل إلى أوضح منه! ومنهم من قد يطلق عبارة ردية(١). وليس كما قالوه، بل المقام الأول يكون كالمقدمة للثانى ويُبيّن بطلان ما ادعاه نمروذ فى الأول والثانى، ولله الحمد والمنة.

﴿أَوْ كَالَّذِى مَرَّ عَلَىٰ قَرْيَةٍ وَهِىَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّىٰ يُحْىِۦ هَٰذِهِ ٱللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا ۖ فَأَمَاتَهُ ٱللَّهُ مِا۟ئَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُۥ ۖ قَالَ كَمْ لَبِثْتَ ۖ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ ۖ قَالَ بَل لَّبِثْتَ مِا۟ئَةَ عَامٍ فَٱنظُرْ إِلَىٰ طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ ۖ وَٱنظُرْ إِلَىٰ حِمَارِكَ وَلِنَجْعَلَكَ ءَايَةً لِّلنَّاسِ ۖ وَٱنظُرْ إِلَى ٱلْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا ۚ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٥٩﴾﴾

تقدم قوله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِى حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِى رَبِّهِ ﴾ وهو فى قوة قوله: هل رأيت مثل الذى حاج إبراهيم فى ربه؟ ولهذا عطف عليه بقوله: ﴿أَوْ كَالَّذِى مَرَّ عَلَىٰ قَرْيَةٍ وَهِىَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا﴾. اختلفوا فى هذا المار من هو؟ فروى ابن أبى حاتم عن على بن أبى طالب أنه قال: هو عزير (٢). وحكاه ابن جرير، وابن أبى حاتم، عن ابن عباس، والحسن، وقتادة، وغيرهم، وهذا القول هو المشهور. وقال مجاهد: هو رجل من بنى إسرائيل. وأما القرية: فالمشهور أنها بيت المقدس، مر عليها بعد تخريب بختنصر لها وقتل أهلها.

﴿ وَهِىَ خَاوِيَةٌ ﴾ أى: ليس فيها أحد، من قولهم: خوت الدار تخوى وخُوياً.

وقوله: ﴿ عَلَىٰ عُرُوشِهَا ﴾ أى: ساقطة سقوفها وجدرانها على عرصاتها، فوقف متفكراً فيما آل أمرها إليه بعد العمارة العظيمة، وقال: ﴿ أَنَّىٰ يُحْىِۦ هَٰذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا ﴾؟ وذلك لما رأى من دثورها وشدة خرابها وبعدها عن العود إلى ما كانت عليه، قال الله تعالى: ﴿ فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ﴾ وعمرت البلدة بعد مضى سبعين سنة من موته، وتكامل ساكنوها وتراجعت بنو إسرائيل إليها. فلما بعثه الله، عز وجل، بعد موته كان أول شىء أحيا الله فيه عينيه لينظر بهما إلى صنع الله فيه كيف يحيى بدنه؟ فلما استقل سويا قال الله له ـ أى بواسطة الملك ـ: ﴿ كَمْ لَبِثْتَ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا ﴾ قالوا: وذلك أنه مات أول النهار، ثم بعثه الله فى آخر نهار، فلما رأى الشمس باقية ظن أنها شمس ذلك اليوم، فقال: ﴿ أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ بَل لَّبِثْتَ مِائَةَ عَامٍ فَانظُرْ إِلَىٰ طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ﴾ لم يتغير منه شىء ﴿ وَانظُرْ إِلَىٰ حِمَارِكَ ﴾ أى: كيف يحييه الله، عز وجل، وأنت تنظر ﴿وَلِنَجْعَلَكَ آيَةً لِّلنَّاسِ ﴾ أى: دليلا على المعاد ﴿ وَانظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا﴾ أى: نرفعها فتركب بعضها على بعض. وقد روى الحاكم عن زيد بن ثابت: أن رسول الله ﷺ

(١) هى « رديئة » بتسهيل الهمزة، وهو الثابت فى المخطوطة الأزهرية. وفى المطبوعة: « ترديه » وهو غير جيد.
(٢) ورواه الحاكم (٢/ ٢٨٢) فى قصة، موقوفا من كلام على. وقال: « صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه ». ووافقه الذهبى.

قرأ: ﴿ كَيْفَ نُنشِزُهَا ﴾ بالزاى. ثم قال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه (١). وقرئ: ﴿ نُنشرها﴾ أى: نحييها، قاله مجاهد ﴿ ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا ﴾ فعند ذلك لما تبين له هذا كله ﴿ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ أى: أنا عالم بهذا، وقد رأيت عياناً، فأنا أعلم أهل زمانى بذلك. وقرأ آخرون: « قال اعلم» ، على أنه أمر له بالعلم (٢).

﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ أَرِنِى كَيْفَ تُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰ ۖ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن ۖ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى ۖ قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ ٱلطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ ٱجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ٱدْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا ۚ وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦٠﴾﴾

ذكروا لسؤال إبراهيم عليه السلام أسباباً، منها: أنه لما قال لنمروذ: ﴿ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ ﴾ أحب أن يترقى من علم اليقين فى ذلك إلى عين اليقين، وأن يرى ذلك مشاهدة فقال: ﴿ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتَىٰ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي ﴾. فأما الحديث الذى رواه البخارى عن أبى هريرة ، قال: قال رسول الله ﷺ :«نحن أحق بالشك من إبراهيم، إذ قال: ﴿ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتَىٰ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي ﴾ وكذا رواه مسلم، فليس المراد هاهنا بالشك ما قد يفهمه من لا علم عنده، بلاخلاف. وقد أجيب عن هذا الحديث بأجوبة، أحدها (٣).

وقوله: ﴿ قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ﴾: اختلف المفسرون فى هذه الأربعة: ما هى؟ وإن كان لا طائل تحت تعيينها، إذ لو كان فى ذلك مهمّ لنص عليه القرآن. وقوله : ﴿ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ﴾ أى : قطعهن. قاله ابن عباس ، وعكرمة، وسعيد بن جبير ، وأبو الأسود الدؤلى ، وغيرهم. ﴿ وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ أى : عزيز لا يغلبه شىء ، ولا يمتنع منه شىء ، وما شاء كان بلا ممانع لأنه العظيم القاهر لكل شىء ، حكيم فى أقواله وأفعاله وشرعه وقدره . وروى ابن أبى حاتم عن ابن المُنْكَدِر ، أنه قال :

(١) المستدرك (٢ / ٢٣٤) . وتعقبه الذهبى بتضعيف أحد رواته ، فإن فى إسناده « إسماعيل بن قيس بن سعد بن زيد بن ثابت » وهو ضعيف جدًا . قال البخارى فى الكبير (١/ ١/ ٣٧٠) : منكر الحديث وكذا قال فى الضعفاء (ص ٤) . وقال ابن أبى حاتم (١/ ١/ ١٩٣) : «سألت أبى عنه ؟ فقال: ضعيف الحديث، منكر الحديث، يحدث بالمناكير، لا أعلم له حديثا قائما » . ولم يكن من شرطنا إثبات مثل هذا الحديث الواهى فى (عمدة التفسير) ، لولا أن جاء به الحافظ ابن كثير ليحكى به القراءة بالزاى ، ثم ينقل تصحيح الحاكم إياه ولا يعقب عليه . والقراءة بالزاى ثابتة ثبوت القطع فى القراءات السبع وغيرها . فقد قرأ بها ابن عامر وعاصم وحمزة والكسائى وخلف . وقرأ باقى الأربعة عشر بالراء مع ضم النون. فهما قراءتان صحيحتان متواترتان . لا يحتاج فى إثبات واحدة منهما إلى رواية حديث صحيح أو ضعيف.

(٢) «اعلم» ـ فعل أمر ـ هى قراءة حمزة والكسائى من السبعة، واختارها الطبرى ورجحها من ناحية المعنى (٥/ ٤٨٣، ٤٨٤).

(٣) هنا بياض فى المخطوطة الأزهرية والمطبوعة . لعل الحافظ ابن كثير تركه ليكتب الأقوال فى ذلك ، ثم لم يفعل سهوًا أو نسيانًا، وقد أفاض الحافظ ابن حجر فى الفتح (٦/ ٢٩٤، ٢٩٥) فى ذكر أقوال العلماء فى ذلك. وأجود ذلك ـ عندى ـ قول ابن عطية ، أن « الحديث مبنى على نفى الشك ، والمراد بالشك فيه : الخواطر التى لا تثبت . وأما الشك المصطلح، وهو التوقف بين الأمرين من غير مزية لأحدهما على الآخر ، فهو منفى عن الخليل قطعًا ؛ لأنه يبعد وقوعه ممن رسخ الإيمان فى قلبه، فكيف بمن بلغ رتبة النبوة ؟ وأيضا: فإن السؤال لما وقع بـ «كيف» دل على حال شىء موجود مقرر عند السائل والمسؤول ، كما تقول : كيف علم فلان ، و « كيف » فى الآية سؤال عن هيئة الإحياء، لا عن نفس الإحياء، فإنه ثابت مقرر» . وقال غيره : «معناه: إذا لم نشك نحن فإبراهيم أولى ألا يشك ، أى: لو كان الشك متطرقا إلى الأنبياء لكنت أنا أحق به منه، وقد علمتم أنى لم أشك فاعلموا أنه لم يشك، وإنما قال ذلك تواضعا منه».

التقى عبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمرو بن العاص، فقال ابن عباس لابن عمرو بن العاص: أى آية فى القرآن أرجى عندك؟ فقال عبد الله بن عمرو: قول الله عز وجل: ﴿**يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا**﴾ الآية، فقال ابن عباس: لكن أنا أقول: قول الله: ﴿**وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ**﴾ فرضى من إبراهيم قوله: ﴿**بَلَىٰ**﴾ قال: فهذا لما يعترض فى النفوس ويوسوس به الشيطان. وهكذا روى الحاكم مثله. ثم قال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه .

﴿مَّثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِّائَةُ حَبَّةٍ ۗ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَن يَشَاءُ ۗ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ (٢٦١)﴾

هذا مثل ضربه الله تعالى لتضعيف الثواب لمن أنفق فى سبيله وابتغاء مرضاته، وأن الحسنة تضاعف بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، فقال: ﴿**مَّثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**﴾ قال سعيد بن جبير: يعنى: فى طاعة الله. وقال مكحول: يعنى به: الإنفاق فى الجهاد، من رباط الخيل وإعداد السلاح وغير ذلك. وقال ابن عباس: الجهاد والحج، يضعف الدرهم فيهما إلى سبعمائة ضعف؛ ولهذا قال الله تعالى: ﴿**كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِّائَةُ حَبَّةٍ**﴾. وهذا المثل أبلغ فى النفوس، من ذكر عدد السبعمائة، فإن هذا فيه إشارة إلى أن الأعمال الصالحة ينميها الله، عز وجل، لأصحابها، كما ينمى الزرع لمن بذره فى الأرض الطيبة، وقد وردت السنة بتضعيف الحسنة إلى سبعمائة ضعف، فروى الإمام أحمد عن عياض بن غُطَيف قال: دخلنا على أبى عبيدة نعوده من شكوى أصابه ـ وامرأته تُحَيْفَة قاعدة عند رأسه ـ قلنا: كيف بات أبو عبيدة؟ قالت: والله لقد بات بأجر، قال أبو عبيدة: ما بت بأجر، وكان مقبلا بوجهه على الحائط، فأقبل على القوم بوجهه، وقال: ألا تسألونى عما قلت؟ قالوا: ما أعجبنا ما قلت فنسألك عنه! قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أنفق نفقة فاضلة فى سبيل الله فبسبعمائة، ومن أنفق على نفسه وأهله، أو عاد مريضاً أو مازَ أذى، فالحسنة بعشر أمثالها، والصوم جنة ما لم يخرقها، ومن ابتلاه الله، عز وجل، ببلاء فى جسده فهو له حِطَّة ».

وقد روى النسائى بعضه مرفوعا وموقوفاً (٢) . وروى أحمد أيضا عن أبى مسعود : أن رجلا تصدق بناقة مخطومة فى سبيل الله، فقال رسول الله ﷺ : «لتأتين يوم القيامة بسبعمائة ناقة مخطومة». ورواه مسلم والنسائى (٣) . وروى أحمد أيضا عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «كل عمل ابن آدم يضاعف، الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف ، إلى ما شاء الله ، يقول الله : إلا الصوم ، فإنه لى وأنا أجزى به، يدع طعامه وشرابه من أجلى ، وللصائم فرحتان : فرحة عند فطره ، وفرحة عند لقاء ربه، ولخُلُوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك . الصوم جنة ، الصوم جنة » . وكذا رواه

(١) الحاكم (١ / ٦٠) . والذى فيه أنه « على شرط الشيخين » . وتعقبه الذهبى بأن فيه انقطاعا . والظاهر أنه يريد أن « محمد بن المنكدر » راويه لم يدرك « عبد الله بن عمرو » ! وهو خطأ ، لما فى التهذيب : أن الترمذى سأل البخارى : « سمع محمد بن المنكدر من عائشة ؟ قال : نعم » . وعائشة أقدم موتًا من عبد الله بن عمرو .

(٢) المسند (١٦٩٠) والنسائى (١/ ٣١١) ورواه أحمد أيضا بنحوه (١٧٠٠ ، ١٧٠١) ورواه الحاكم (٣/ ٢٦٥) والبيهقى (٣ / ٣٧٤) . وأشار إليه البخارى فى الكبير (٤/ ١/ ١١٣) والصغير (ص ٩٤) والحافظ فى الفتح (١٠/ ٩٥) . وقوله : « أو ماز أذى » : أى نحاه وأزاله .

(٣) المسند (٥/ ٢٧٤ حلبى) ومسلم (٢/ ٩٩) . وأبو مسعود : هو عقبة بن عمرو البدرى الأنصارى، ووقع فى المخطوطة الأزهرية والمطبوعة : « ابن مسعود » وهو خطأ .

obeikandi.com

مسلم(١). وقد تقدم حديث أبى عثمان النهدى، عن أبى هريرة فى تضعيف الحسنة إلى ألفى ألف حسنة(٢). وروى ابن مردويه عن ابن عمر قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ قال النبى ﷺ: «رب زد أمتى» قال: فأنزل الله: ﴿مَن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ﴾قال: «رب زد أمتى» قال: فأنزل الله: ﴿ إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ [الزمر: ١٠]. وقد رواه ابن حبان فى صحيحه (٣).

وقوله هاهنا: ﴿ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَن يَشَاءُ ﴾ أى: بحسب إخلاصه فى عمله ﴿ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ أى: فضله واسع كثير أكثر من خلقه، عليم بمن يستحق ومن لا يستحق سبحانه وبحمده.

ربع

﴿ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَآ أَنفَقُوا۟ مَنًّا وَلَآ أَذًى لَّهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٦٢﴾ قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَآ أَذًى وَٱللَّهُ غَنِىٌّ حَلِيمٌ ﴿٢٦٣﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُبْطِلُوا۟ صَدَقَٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ كَٱلَّذِى يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۖ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُۥ وَابِلٌ فَتَرَكَهُۥ صَلْدًا ۖ لَّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَىْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٦٤﴾ ﴾

يمدح تعالى الذين ينفقون فى سبيله، ثم لا يتبعون ما أنفقوا من الخيرات والصدقات مَنّا على من أعطوه، فلا يمنون به على أحد، ولا يمنون به لا بقول ولا فعل.

وقوله: ﴿ وَلَا أَذًى ﴾ أى: لايفعلون مع من أحسنوا إليه مكروها يحبطون به ما سلف من الإحسان. ثم وعدهم تعالى الجزاء الجزيل على ذلك، فقال: ﴿ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ ﴾أى: ثوابهم على الله، لا على أحد سواه ﴿ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ ﴾ أى: فيما يستقبلونه من أهوال يوم القيامة ﴿ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ أى: على ما خلفوه من الأولاد وما فاتهم من الحياة الدنيا وزهرتها، لا يأسفون عليها؛ لأنهم قد صاروا إلى ما هو خير لهم من ذلك.

ثم قال تعالى: ﴿ قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ ﴾ أى: من كلمة طيبة ودعاء لمسلم ﴿ وَمَغْفِرَةٌ ﴾ أى: غَفْرٌ عن ظلم قولى أو فعلى ﴿ خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَذًى وَاللَّهُ غَنِيٌّ ﴾. أى: عن خلقه. ﴿ حَلِيمٌ ﴾ أى: يحلم ويغفر ويصفح ويتجاوز عنهم.

وقد وردت الأحاديث بالنهى عن المن فى الصدقة، ففى صحيح مسلم، عن أبى ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا ينظر إليهم، ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم: المنان بما أعطى، والمسبل إزاره، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب» (٤). وروى ابن مردويه عن أبى الدرداء، عن النبى ﷺ قال: «لا يدخل الجنة عاق، ولا منان، ولا مدمن خمر، ولا مكذب بقدر» وروى أحمد وابن ماجه نحوه (٥). ثم روى ابن مردويه، وابن حبان، والحاكم، والنسائى عن عبد الله بن عمر،

(١) المسند (٩٧١٢، ١٠١٧٨) ومسلم (١ / ٣١٦، ٣١٧). ورواه أحمد أيضا بنحوه (٧٥٩٦).
(٢) عند الآية: (٢٤٥) من هذه السورة.
(٣) هذا الحديث ذكره الحافظ ابن كثير أيضا عند تفسير الآية (٢٤٥) من هذه السورة، من رواية ابن أبى حاتم.
(٤) صحيح مسلم (١ / ٤١).
(٥) إسناد ابن مردويه إسناد صحيح، وكذلك إسناد أحمد فى المسند (٦ / ٤٤١ حلبى)، ولكن ليس فيه: «ولا منان». وأما ابن ماجه ـ وإسناده صحيح أيضا ـ فإنه رواه (٣٣٧٦) مختصرا، فى « مدمن الخمر » فقط.

قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة: العاق لوالديه، ومدمن الخمر، والمنان بما أعطى» (١)؛ ولهذا قال تعالى: ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُم بِالْمَنِّ وَالأَذَىٰ ﴾ فأخبر أن الصدقة تبطل بما يتبعها من المن والأذى، فما يفى ثواب الصدقة بخطيئة المن والأذى.

ثم قال تعالى: ﴿ كَالَّذِي يُنفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ﴾ أى: لاتبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى، كما تبطل صدقة من راءى بها الناس، فأظهر لهم أنه يريد وجه الله وإنما قصده مدحُ الناس له أو شهرته بالصفات الجميلة، ليشكر بين الناس، أو يقال: إنه كريم ونحو ذلك من المقاصد الدنيوية، مع قطع نظره عن معاملة الله تعالى وابتغاء مرضاته وجزيل ثوابه؛ ولهذا قال: ﴿ وَلا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ﴾.

ثم ضرب تعالى مثل ذلك المرائى بإنفاقه فقال: ﴿ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ﴾ وهو جمع صَفْوانة، ومنهم من يقول: الصفوان يستعمل مفرداً أيضاً، وهو الصفا، وهو الصخر الأملس ﴿عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ﴾ وهو المطر الشديد ﴿ فَتَرَكَهُ صَلْدًا﴾ أى: فترك الوابل ذلك الصفوان صلداً، أى: أملس يابساً، أى: لا شىء عليه من ذلك التراب، بل قد ذهب كله، أى: وكذلك أعمال المرائين تذهب وتضمحل عند الله، وإن ظهر لهم أعمال فيما يرى الناس كالتراب ؛ ولهذا قال: ﴿ لا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴾ .

﴿وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍۭ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَـَٔاتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٦٥﴾﴾

وهذا مثل المؤمنين المنفقين ﴿ أَمْوَالَهُمُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ عنهم فى ذلك ﴿ وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾ أى: وهم متحققون مُثْبَتون أن الله سيجزيهم على ذلك أوفر الجزاء، ونظير هذا فى المعنى قوله،عليه السلام، فى الحديث المتفق على صحته: «من صام رمضان إيماناً واحتساباً...» أى: يؤمن أن الله شرعه، ويحتسب عند الله ثوابه.

وقوله: ﴿ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ ﴾ أى: كمثل بستان بربوة. وهو عند الجمهور: المكان المرتفع من الأرض. وزاد ابن عباس والضحاك: وتجرى فيه الأنهار . قال ابن جرير: وفى الربوة ثلاث لغات هن ثلاث قراءات: بضم الراء، وبها قرأ عامة أهل المدينة والحجاز والعراق. وفتحها، وهى قراءة بعض أهل الشام والكوفة، ويقال: إنها لغة تميم. وكسر الراء، ويذكر أنها قراءة ابن عباس.

وقوله: ﴿ أَصَابَهَا وَابِلٌ ﴾ وهو المطر الشديد، كما تقدم، ﴿ فَآتَتْ أُكُلَهَا ﴾ أى: ثمرتها ﴿ضِعْفَيْنِ﴾ أى: بالنسبة إلى غيرها من الجنان ﴿ فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ ﴾ قال الضحاك: هو الرَّذَاذ، وهو اللين من المطر. أى: هذه الجنة بهذه الربوة لا تمحل أبداً؛ لأنها إن لم يصبها وابل فطل، وأيا ما كان فهو كفايتها، وكذلك عمل المؤمن لا يبور أبداً، بل يتقبله الله ويكثره وينميه، كل عامل بحسبه ؛ ولهذا قال: ﴿ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ أى: لا يخفى عليه من أعمال عباده شىء.

﴿ أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَن تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ لَهُ فِيهَا مِن

(١) وهذا رواه أيضا أحمد فى المسند (٦١٨٠) مطولا ، وإسناده صحيح . وفصلنا تخريجه هناك.

كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ وَأَصَابَهُ ٱلْكِبَرُ وَلَهُۥ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَآءُ فَأَصَابَهَآ إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَٱحْتَرَقَتْ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْـَٔايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢٦٦﴾﴾

روى البخارى عن ابن عباس قال: قال عمر بن الخطاب يوما لأصحاب النبى ﷺ : فيمن ترون هذه الآية نزلت: ﴿ أيودُّ أحدُكُمْ أن تكون لهُ جنةٌ مّن نّخيلٍ وأعْناب﴾ ؟ قالوا : الله أعلم ! فغضب عمر فقال: قولوا: نعلم أولا نعلم. فقال ابن عباس: فى نفسى منها شىء يا أمير المؤمنين. فقال عمر: يا بن أخى، قل ولا تَحْقِرْ نفسك . قال ابن عباس : ضربت مثلا لعمل. قال عمر : أىُّ عملٍ ؟ قال ابن عباس : [بعملٍ. قال عمر] : لرجل غنى يعمل بطاعة الله ، ثم بعث الله له الشيطان فعمِل بالمعاصى حتى أغرق أعماله . وهو من أفراد البخارى، رحمه الله.

وفى هذا الحديث كفاية فى تفسير هذه الآية، وتبيين ما فيها من المثل: بعمل من أحسن العمل أولا، ثم بعد ذلك انعكس سيره، فبدل الحسنات بالسيئات، عياذاً بالله من ذلك، فأبطل بعمله الثانى ما أسلفه فيما تقدم من الصالح، واحتاج إلى شىء من الأول فى أضيق الأحوال، فلم يحصل [له] منه شىء، وخانه أحوجَ ما كان إليه، ولهذا قال تعالى: ﴿ وأصابهُ الْكِبرُ ولهُ ذُرِّيَّةٌ ضُعفاءُ فأصابها إعْصارٌ﴾ وهو الريح الشديد ﴿ فيه نارٌ فاحْترقتْ﴾ أى: أحرق ثمارَها وأباد أشجارها، فأىّ حال يكون حاله؟ وقد روى ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: ضرب الله له مثلا حسناً، وكل أمثاله حسن، قال: ﴿ أيودُّ أحدُكُمْ أن تكُون لهُ جنةٌ مّن نّخيلٍ وأعْنابٍ تجْرِي من تحْتها الأنْهارُ لهُ فيها من كُلِّ الثّمرات﴾ يقول: صنعه فى شبيبته فأصابه الكبر وولده وذريته ضعاف عند آخر عمره، فجاءه ﴿ إعْصارٌ فيه نارٌ ﴾ فاحترق بستانه، فلم يكن عنده قوة أن يغرس مثله، ولم يكن عند نسله خير يعودون به عليه، وكذلك الكافر يوم القيامة، إذا ردّ إلى الله، عز وجل، ليس له خير فيُستعْتَب، كما ليس لهذا قوة فيغرس مثل بستانه، ولا يجده قدم لنفسه خيراً يعود عليه، كما لم يُغْنِ عن هذا ولدُه، وحُرِم أجره عند أفقر ما كان إليه، كما حرم هذا جنته عند أفقر ما كان إليها عند كبره وضعف ذريته (٢). وهكذا روى الحاكم: أن رسول الله ﷺ كان يقول فى دعائه: «اللهم اجعل أوسع رزقك على عند كبر سنى وانقضاء عمرى»(٣)؛ ولهذا قال تعالى: ﴿ كذلك يُبيِّنُ اللهُ لكُمُ الآيات لعلّكُمْ تتفكّرُون ﴾ أى: تعتبرون وتفهمون الأمثال والمعانى، وتنزلونها على المراد منها، كما قال تعالى: ﴿ وتلْك الأمْثالُ نضْربُها للنّاسِ وما يعْقلُها إلاّ العالمُون﴾ [العنكبوت: ٤٣] .

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَنفِقُوا۟ مِن طَيِّبَـٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُوا۟ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُوا۟ فِيهِ ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ حَمِيدٌ ﴿٢٦٧﴾ ٱلشَّيْطَـٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦٨﴾ يُؤْتِى ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِىَ خَيْرًا كَثِيرًا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَـٰبِ ﴿٢٦٩﴾﴾

---

(١) البخارى (٨/ ١٥١ فتح). والزيادة منه ومن المخطوطة ، إلا أن الذى فى البخارى: « لعمل » باللام ، بدل «بعمل». وكذلك رواه الطبرى (٦٠٩٦، ٦٠٩٧)، وحذف هذه الزيادة خطأ من ناسخ أو طابع؛ لأنه يوهم أن بيان العمل من كلام ابن عباس . والثابت فى كل الروايات أن ابن عباس ذكر العمل مجملا ، والذى بينه هو عمر بن الخطاب .

(٢)وكذلك رواه الطبرى (٦١٠١) بزيادة فى آخره . وذكره السيوطى (١ / ٣٤٠) ونسبه إليهما.

(٣)نسبه السيوطى أيضا للحاكم من حديث عائشة . انظر : الفتح الكبير (١/ ٢٣١).

يأمر تعالى عباده المؤمنين بالإنفاق ـ والمراد به الصدقة ههنا؛ قاله ابن عباس ـ من طيبات ما رزقهم من الأموال التى اكتسبوها ، ومن الثمار والزروع التى أنبتها لهم من الأرض. قال ابن عباس: أمرهم بالإنفاق من أطيب المال وأجوده وأنفسه، ونهاهم عن التصدق برُذَالَة المال ودنيئه ـ وهو خبيثه ـ فإن الله طيّب لا يقبل إلا طيباً، ولهذا قال: ﴿ وَلَا تَيَمَّمُوا ﴾ أى: تقصدوا ﴿الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِآخِذِيهِ ﴾ أى: لو أعطيتُموه ما أخذتموه، إلا أن تتغاضوا فيه، فالله أغنى عنه منكم، فلا تجعلوا لله ما تكرهون. وقيل: معناه: لا تعدلوا عن المال الحلال، وتقصدوا إلى الحرام، فتجعلوا نفقتكم منه. ويذكر ههنا الحديث الذى رواه الإمام أحمد عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ : «إن الله قسم بينكم أخلاقكم، كما قسم بينكم أرزاقكم، وإن الله يعطى الدنيا من يحب ومن لا يحب، ولا يعطى الدِّين إلا لمن أحبّ، فمن أعطاه الله الدين فقد أحبه، والذى نفسى بيده، لا يسلم عَبْدٌ حتى يُسلِمَ قلبُه ولسانه، ولا يؤمن حتى يأمن جارُه بوائقه». قالوا: وما بوائقه يا نبى الله؟. قال: «غَشَمُه وظلمه، ولا يكسب عبد مالاً من حرام فينفقَ منه فيباركَ له فيه، ولا يتصدقُ فيقبل منه، ولا يتركه خلف ظهره إلا كان زاده إلى النار: إن الله لا يمحو السيئ بالسيئ، ولكن يمحو السيئ بالحسن، إن الخبيث لا يمحو الخبيث» (١).

والصحيح القول الأول؛ وروى ابن جرير عن البراء بن عازب فى قول الله: ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنفِقُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ﴾ الآية. قال: نزلت فى الأنصار، كانت الأنصار إذا كان أيام جذَاذ النخل ، أخرجت من حيطانها [أقناء] البُسْر ، فعلقوه على حبل بين الأسطوانتين فى مسجد رسول الله ﷺ ، فيأكل فقراء المهاجرين منه، فيعْمد الرجل منهم إلى الحشْف ، فيدخله مع أقناء البسر ، يظن أن ذلك جائز ، فأنزل الله فيمن فعل ذلك : ﴿ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ﴾. ورواه ابن ماجه، وابن مَرْدُوَيه، والحاكم عن البراء، بنحوه. وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه (٢) . [وروى ابن أبى حاتم عن البراء ، نحوه ، وزاد فى آخره] : قال : لو أنّ

(١) المسند (٣٦٧٢) وسيذكره الحافظ ابن كثير مرة أخرى ، عند تفسير الآية (١١٤) من سووة هود . وقد ضعفت إسناده فى شرح المسند، من أجل راويه « الصباح بن محمد بن أبى حاوم البجلى الأحمسى» . وقد غلا فيه ابن حبان، فضعفه جدًا . ثم استبان لى خطأ هذا ، وأن « الصباح » ثقة ، والإسناد صحيح ؛ لأن البخارى ترجم للصباح هذا فى الكبير (٢/ ٢/ ٣١٤) ، فلم يذكر فيه جرحًا . وإنما أشار لروايته موقوفًا ، كما سيأتى . وكذلك ترجمه ابن أبى حاتم (٢/ ٤٤١) ، فلم يذكر فيه جرحًا ، فهو ثقة عندهما ، ثم لم يذكره البخارى ولا النسائى فى الضعفاء .

والحديث رواه الحاكم (٢ / ٤٤٧ ، و ٤ / ١٦٥) ـ ولم يذكره كاملا فى الموضعين ، وقال فيهما: «صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبى فى الموضعين . وذكره الهيثمى فى الزوائد (١/ ٥٣ ، و ١٠ / ٢٨٨) ، عن المسند ، وقال فى الموضع الأول : « إسناده بعضهم مستور ، وأكثرهم ثقات » ، وقال فى الثانى : « رجاله وثقوا، وفى بعضهم خلاف » . ثم ذكره مرة ثالثة (١٠/ ٢٩٢) ، ونسى ذينك الموضعين! فقال: «رواه البزار ، وفيه من لم أعرفهم» !! وتعقبه الحافظ ابن حجر ، فكتب بهامشه : « كلهم معروف والآفة من الصباح».

وذكر الهيثمى أيضا (١٠ / ٩٠) أوله مع زيادة بعده ، عن ابن مسعود موقوفا من كلامه . وقال : « رواه الطبرانى موقوفًا ، ورجاله رجال الصحيح » . وهذا الموقوف هو الذى أشار إليه البخارى فى الكبير ، فقال : « وقال الثورى ، عن زبيد ، عن مرة ، عن عبد الله ـ ولم يرفعه » . وعندى أن الموقوف لا يكون تعليلا للمرفوع ، بل يكون مؤيدًا له . خصوصًا إذا كان فى أشياء لا تؤخذ بالقياس ، ولا تعرف بالرأى . ومع ذلك فإن الثورى رواه أيضا عن زبيد ، عن مرة ، عن ابن مسعود ، مرفوعًا . وتابعه على ذلك حمزة الزيات ، عن زبيد ، كما رواه الحاكم (١ / ٣٣ ، ٣٤) بإسنادين، وصححه ، ووافقه الذهبى ، ولكنه لم يذكره كله ، بل ذكره إلى قوله : «ولا يعطى الإيمان إلا من يحب » . فصح أصل الحديث من هذه الوجوه ، مرفوعًا وموقوفًا . والحمد لله.

(٢) الطبرى (٦١٣٩). والزيادة منه ومن المخطوطة، والحاكم (٢/ ٢٨٥)، ولكن فيه: «على شرط مسلم» ووافقه الذهبى.

أحدكم أهدى له مثل ما أعْطَى ما أخذه إلا على إغماض وحَياء، فكنا بعد ذلك يجيء الرجل منا بصالح ما عنده. وكذا رواه الترمذى، فذكر نحوه. ثم قال: هذا حديث حسن غريب. وروى الإمام أحمد عن عائشة قالت: أُتِى رسول الله ﷺ بضب فلم يأكله ولم ينه عنه. قلت: يا رسول الله، نطعمه المساكين؟ قال: «لا تطعموهم مما لا تأكلون» (١).

وعن البراء ﴿ وَلَسْتُم بِآخِذِيهِ إِلاَّ أَن تُغْمِضُوا فِيهِ ﴾ يقول: لو كان لرجل على رجل، فأعطاه ذلك لم يأخذه؛ إلا أن يرى أنه قد نقصه من حقه رواه ابن جرير (٢) ، وعن ابن عباس: ﴿ وَلَسْتُم بِآخِذِيهِ إِلاَّ أَن تُغْمِضُوا فِيهِ ﴾ يقول: لو كان لكم على أحد حق، فجاءكم بحق دون حقكم لم تأخذوه بحساب الجيد حتى تنقصوه. قال: فذلك قوله: ﴿ إِلاَّ أَن تُغْمِضُوا فِيهِ ﴾. فكيف ترضون لى ما لا ترضون لأنفسكم، وحقى عليكم من أطيب أموالكم وأنفسه؟! رواه ابن أبى حاتم، وابن جرير، وزاد: وهو قوله: ﴿ لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ [آل عمران: ٩٢] (٣) .

وقوله: ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيد ﴾ أى: وإن أمركم بالصدقات وبالطيب منها فهو غنى عنها، وما ذاك إلا ليساوى الغنى الفقير، كقوله: ﴿ لَن يَنَالَ اللَّهَ لُحُومُهَا وَلا دِمَاؤُهَا وَلَكِن يَنَالُهُ التَّقْوَىٰ مِنكُمْ ﴾ [الحج: ٣٧] وهو غنى عن جميع خلقه، وجميع خلقه فقراء إليه، وهو واسع الفضل لا ينفد ما لديه، فمن تصدق بصدقة من كسب طيب، فليَعلمْ أن الله غنى واسع العطاء، كريم جواد، وسيجزيه بها ويضاعفها له أضعافاً كثيرة، من يقرض غَيْرَ عديم ولا ظلوم، وهو الحميد، أى: المحمود فى جميع أفعاله وأقواله وشرعه وقدره، لا إله إلا هو، ولا رب سواه.

وقوله: ﴿ الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلاً وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾: روى ابن أبى حاتم عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إن للشيطان لَمَّة بابن آدم، وللمَلَك لَمة، فأما لمة الشيطان فإيعاد بالشر وتكذيب بالحق، وأما لمة الملك فإيعاد بالخير وتصديق بالحق ، فمن وجد ذلك فليعلَمْ أنه من الله، فَلْيحمَد الله، ومن وجد الأخرى فليتعوذ من الشيطان». ثم قرأ: ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلاً﴾ الآية. وهكذا رواه الترمذى والنسائى. وأخرجه ابن حبان فى صحيحه، وقد رواه أبو بكر بن مَرْدُويه عن عبد الله بن مسعود ، مرفوعاً نحوه. ورواه أيضا عن ابن مسعود. فجعله من قوله، والله أعلم (٤).

ومعنى قوله تعالى: ﴿ الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ ﴾ أى: يخوفكم الفقر، لتمسكوا ما بأيديكم فلا تنفقوه فى مرضاة الله، ﴿ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ ﴾ أى : مع نهيه إياكم عن الإنفاق خشية الإملاق، يأمركم بالمعاصى والمآثم والمحارم ومخالفة الخلاق ، قال تعالى : ﴿ وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ ﴾ أى : فى مقابلة ما أمركم

(١) المسند (٦ / ١٠٥ ، ١٢٣ ، ١٤٤) بأسانيد صحاح . وذكره الهيثمى فى الزوائد (٣ / ١١٣) ، ونسبه للطبرانى فى الأوسط « ورجاله موثقون » . فنسى أن ينسبه للمسند !

(٢) الطبرى (٥١ ٦١) . (٣) الطبرى (٦١٥٢) .

(٤) وكذلك رواه الطبرى (٦١٧٠) ، وإسناده وإسناد ابن أبى حاتم صحيحان ،ثم رواه الطبرى بأسانيد أخر موقوفًا (٦١٧١ ـ ٦١٧٦) والترمذى وابن كثير يشيران من طرف خفى إلى تعليل المرفوع بالروايات الموقوفة . وما هى بعلة بعد صحة الإسناد . ثم هو مما لا يعلم بالرأى ولا يدخله القياس ، فالموقوف لفظًا ـ فيه ـ مرفوع حكمًا على اليقين . و«اللمة » ـ بفتح اللام وتشديد الميم ـ قال ابن الأثير : « الهمة والخطرة تقع فى القلب . أراد إلمام الملك أو الشيطان به والقرب منه ، فما كان من خطرات الخير فهو من الملك ، وما كان من خطرات الشر فهو من الشيطان » .

الشيطان بالفحشاء ﴿ وَفَضْلاً ﴾ أى: فى مقابلة ما خوفكم الشيطان من الفقر ﴿ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾.

وقوله: ﴿ يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَن يَشَاء ﴾ قال ابن عباس: يعنى المعرفة بالقرآن ناسخه ومنسوخه، ومحكمه ومتشابهه، ومقدمه ومؤخره، وحلاله وحرامه، وأمثاله. وقال مجاهد: ﴿ يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَن يَشَاءُ ﴾: ليست بالنبوة، ولكنه العلم والفقه والقرآن. وقال مالك: وإنه ليقع فى قلبى أن الحكمة هو الفقه فى دين الله، وأمرٌ يدخله الله فى القلوب من رحمته وفضله، ومما يبين ذلك: أنك تجد الرجل عاقلا فى أمر الدنيا ذا نظر فيها، وتجد آخر ضعيفاً فى أمر دنياه، عالماً بأمر دينه، بصيراً به، يؤتيه الله إياه ويحرمه هذا، فالحكمة: الفقه فى دين الله. والصحيح أن الحكمة ـ كما قاله الجمهور ـ لا تختص بالنبوة، بل هى أعم منها، وأعلاها النبوة، والرسالة أخص، ولكن لأتباع الأنبياء حظ من الخير على سبيل التبَع. وروى الإمام أحمد عن ابن مسعود قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا حسد إلا فى اثنتين: رجل آتاه الله مالا فسلَّطه على هَلَكته فى الحق، ورجل آتاه الله حكمة فهو يقضى بها ويعلمها» وهكذا رواه البخارى، ومسلم، والنسائى، وابن ماجه (١).

وقوله: ﴿ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلاَّ أُوْلُوا الأَلْبَابِ ﴾ أى: وما ينتفع بالموعظة والتذكار إلا من له لب وعقل يعى به الخطاب ومعنى الكلام.

﴿ وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ ۗ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٢٧٠﴾ إِن تُبْدُوا۟ ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِىَ ۖ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّـَٔاتِكُمْ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٧١﴾ ﴾

يخبر تعالى بأنه عالم بجميع ما يفعله العاملون من الخيرات من النفقات والمنذورات. وتَضَمن ذلك مجازاته على ذلك أوفر الجزاء للعاملين لذلك ابتغاء وجهه ورجاء موعوده. وتوعد من لا يعمل بطاعته، بل خالف أمره وكذب خبره وعبد معه غيره، فقال: ﴿ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴾ أى: يوم القيامة ينقذونهم من عذاب الله ونقمته. وقوله: ﴿ إِن تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ ﴾ أى: إن أظهرتموها فنعم شىء هى.

وقوله: ﴿ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾: فيه دلالة على أن إسرار الصدقة أفضل من إظهارها؛ لأنه أبعد عن الرياء؛ إلا أن يترتب على الإظهار مصلحة راجحة، من اقتداء الناس به ـ فيكون أفضل من هذه الحيثية، وقال رسول الله ﷺ: «الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة والمُسِر بالقرآن كالمُسر بالصدقة» (٢). والأصل أن الإسرار أفضل؛ لهذه الآية، ولما ثبت فى الصحيحين، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «سبعة يظلهم الله فى ظله يوم لاظل إلا ظله: إمام عادل، وشاب نشأ فى عبادة الله، ورجلان تحابا فى الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه، ورجل قلبه معلق بالمسجد إذا خرج منه حتى يرجع إليه، ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه، ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال فقال:

---

(١) المسند (٤١٠٩) والبخارى (١ /١٥١ ـ ١٥٣، ٣/٢١٩ ، ١٣ / ١٠٧ ، ٢٥٣ فتح) ومسلم (١ / ٢٢٤) وابن حبان فى صحيحه (٩٠) بتحقيقنا.

(٢) رواه أحمد فى المسند (١٧٤٤٠ ، ١٧٥١٧) وأبو داود (١٣٣٣) والترمذى (٤ / ٥٦) والنسائى (١/ ٢٤٥ ، ٣٥٧) من حديث عقبة بن عامر. وأسانيدهم صحاح.

إنى أخاف الله رب العالمين، ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه». وفى الحديث المروى: «صدقة السر تطفئ غضب الرب، عز وجل» (١). ثم إن الآية عامة فى أن إخفاء الصدقة أفضل، سواء كانت مفروضة أو مندوبة. لكن روى ابن جرير عن ابن عباس، فى تفسير هذه الآية، قال: جعل الله صدقة السر فى التطوع تفضل علانيتها، فقال: بسبعين ضعفاً. وجعل صدقة الفريضة عَلاَنيتَها أفضلَ من سرها، فقال: بخمسة وعشرين ضعفاً (٢).

وقوله: ﴿وَنُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّئَاتِكُمْ﴾ أى: بدل الصدقات، ولاسيما إذا كانت سراً يحصل لكم الخير فى رفع الدرجات ونكفر عنكم السيئات. وقد قرئ: «ونكفر [عنكم » بالضم، وقرئ: بالجزم]، عطفاً على محل جواب الشرط (٣)، وهو قوله: ﴿ فَنِعِمَّا هِيَ﴾ كقوله: «فأصدق وأكون» ﴿ وأكن ﴾ [المنافقون: ١٠]. وقوله: ﴿ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ أى: لا يخفى عليه من ذلك شىء، وسيجزيكم عليه.

ربع ﴿۞ لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَىٰهُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ ۗ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنفُسِكُمْ ۚ وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ ٱللَّهِ ۚ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٢﴾ لِلْفُقَرَآءِ ٱلَّذِينَ أُحْصِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِى ٱلْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ ٱلْجَاهِلُ أَغْنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَٰهُمْ لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا ۗ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴿٢٧٣﴾ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٧٤﴾﴾

روى النسائى عن ابن عباس قال: كانوا يكرهون أن يرضخوا لأنسابهم من المشركين، فسألوا، فرخص لهم، فنزلت هذه الآية: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلأَنفُسِكُمْ وَمَا تُنفِقُونَ إِلاَّ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لا تُظْلَمُونَ ﴾ (٤).

وروى ابن أبى حاتم عن ابن عباس، عن النبى ﷺ: أنه كان يأمر بألاَّ يتصدَّق إلا على أهل الإسلام، حتى نزلت هذه الآية: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ ﴾ إلى آخرها، فأمر بالصدقة بعدها على كل من سألك من كل دين(٥). وسيأتى عند قوله تعالى: ﴿ لا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ ﴾ الآية [الممتحنة:٨] حديث أسماء بنت الصديق فى ذلك.

وقوله: ﴿ وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلأَنفُسِكُمْ ﴾ كقوله: ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ ﴾ [فصلت:٤٦، الجاثية: ١٥]

(١) رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، ضمن حديث عن معاوية بن حيدة، ورواه فى الكبير ضمن حديث عن أبى أمامة، وأسانيده جياد، وروى من أوجه أخر ضعاف. انظر: الزوائد (٣ / ١١٥).

(٢) الطبرى (٦١٩٧)، ورواه ابن أبى حاتم وابن المنذر، كما فى الدر المنثور (١ / ٣٥٣).

(٣) الزيادة من المخطوطة. والقراءة التى أثبتها ابن كثير هنا « ونكفر » ـ بالنون، كما ثبت فى المخطوطة، وهى التى فيها الخلاف بين رفع الراء وسكونها، فقرأ نافع وحمزة والكسائى وأبو جعفر وخلف بالنون وجزم الراء، وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وأبو بكر ويعقوب بالنون ورفع الراء. وأما قراءة « ويكفر » ـ بالياء: فهى قراءة ابن عامر وحفص، وهى برفع الراء لا غير. انظر: القراءات الأربع عشر (ص ١٦٥).

(٤) إسناده صحيح. ورواه الطبرى بنحوه بأسانيد صحاح (٦٢٠٢، ٦٢٠٤، ٦٢٠٥) والحاكم (٢/ ٢٨٥) وصححه ووافقه الذهبى. وزاد السيوطى (١ / ٣٥٧) نسبته لابن أبى حاتم وابن المنذر وغيرهما. وقوله: « يرضخوا » ـ الرضخ: العطية القليلة.

(٥) إسناده صحيح. وزاد السيوطى نسبته لابن مردويه والضياء فى المختارة.

obeikandi.com

ونظائرها فى القرآن كثيرة.

وقوله: ﴿ وما تُنفقُونَ إلاَّ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللهِ﴾: قال الحسن البصرى: نفقة المؤمن لنفسه، ولا ينفق المؤمن ـ إذا أنفق ـ إلا ابتغاء وجه الله. وقال عطاء الخراسانى: يعنى إذا أعطيت لوجه الله، فلا عليك ما كان عملُه. وهذا معنى حسن، وحاصله أن المتصدق إذا تصدق ابتغاء وجه الله فقد وقع أجرُه على الله، ولا عليه فى نفس الأمر لمن أصاب: ألبَرّ أو فاجر أو مستحق أو غيره، هو مثاب على قصده، ومستَنَدُ هذا تمام الآية: ﴿ وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لا تُظْلَمُونَ﴾، والحديث المخرج فى الصحيحين ، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : «قال رجل: لأتصدقن الليلة بصدقة، فخرج فوضعها فى يد زانية، فأصبح الناس يتحدثون: تُصُدقَ على زانية! فقال: اللهم لك الحمد على زانية، لأتصدقن الليلة بصدقة، فخرج فوضعها فى يد غنى، فأصبحوا يتحدثون: تُصُدق الليلة على غنى! فقال: اللهم لك الحمد على غَنى، لأتصدقن الليلة بصدقة، فخرج فوضعها فى يد سارق، فأصبحوا يتحدثون: تُصدق الليلة على سارق! فقال: اللهم لك الحمد على زانية، وعلى غنى، وعلى سارق، فأتى فقيل له: أما صدقتك فقد قبلت؛ وأما الزانية فلعلها أن تستعف بها عن زناها، ولعل الغنى يعتبر فينفق مما أعطاه الله، ولعل السارق أن يستعف بها عن سرقته».

وقوله: ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ يعنى: المهاجرين الذين قد انقطعوا إلى الله وإلى رسوله، وسكنوا المدينة وليس لهم سبب يردون به على أنفسهم ما يغنيهم و﴿ لا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الأَرْضِ ﴾ يعنى: سفراً للتسبب فى طلب المعاش. والضرب فى الأرض: هو السفر؛ قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلاةِ ﴾ [النساء: ١٠١] ، وقال تعالى: ﴿ عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَىٰ وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ الآية [المزمل: ٢٠] .

وقوله: ﴿ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ﴾ أى: الجاهلُ بأمْرهم وحالهم يحسبهم أغنياء، من تعففهم فى لباسهم وحالهم ومقالهم. وفى هذا المعنى الحديث المتفق على صحته، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : «ليس المسكين بهذا الطواف الذى ترده التمرة والتمرتان، واللقمة واللقمتان، والأكلة والأكلتان، ولكن المسكين الذى لا يجد غنىً يغنيه، ولا يَفْطَنُ له فَيُتَصَدقَ عليه، ولا يسأل الناس شيئاً» . وقد رواه أحمد، من حديث ابن مسعود أيضاً(١) .

وقوله: ﴿ تَعْرِفُهُم بِسِيمَاهُمْ﴾ أى: بما يظهر لذوى الألباب من صفاتهم، كما قال تعالى: ﴿ سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِم ﴾ [الفتح: ٢٩]، وقال: ﴿ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾ [محمد: ٣٠]. وفى الحديث الذى فى السنن: «اتقوا فراسة المؤمن، فإنه ينظر بنور الله»، ثم قرأ: ﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ﴾(٢) [الحجر: ٧٥].

وقوله: ﴿ لا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾ أى: لا يُلحون فى المسألة ويكلفون الناس ما لا يحتاجون إليه، فإن من سأل وله ما يغنيه عن السؤال، فقد ألحف فى المسألة .

روى البخارى عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « ليس المسكينُ الذى ترده التمرة

(١) حديث أبى هريرة فى المسند (٧٥٣٠ ، ٧٥٣١) وهو حديث متفق عليه . وأما حديث ابن مسعود فإنه فى المسند (٣٦٣٦، ٤٢٦٠) ، ولكن إسناده ضعيف .

(٢) سيأتى عند الآية (٧٥) من سورة الحجر ، وأنه رواه الترمذى وابن جرير وابن أبى حاتم ، من حديث أبى سعيد.

والتمرتان، ولا اللقمة واللقمتان، إنما المسكين الذى يتعفَّفُ؛ اقرؤوا إن شئتم ـ يعنى قوله: ﴿لا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾». ورواه مسلم والنسائى بنحوه(١). وروى أحمد عن جعفر ـ وهو ابن عبد الله بن الحكم ـ عن رجل من مزينة، أنه قالت له أمه: ألا تنطلق فتسأل رسول الله ﷺ كما يسأله الناس؟ فانطلقت أسأله، فوجدته قائماً يخطب، وهو يقول: «ومن استعف أعفه الله، ومن استغنى أغناه الله، ومن يسأل الناس وله عدل خمس أواق فقد سأل الناس إلحافا». فقلت بينى وبين نفسى: لناقة لى خير من خمس أواق، ولغلامه ناقة أخرى، فهى خير من خمس أواق، فرجعت ولم أسأل (٢). وقال الإمام أحمد: حدثنا قتيبة، حدثنا عبد الرحمن ابن أبى الرجال، عن عمارة بن غزية، عن عبد الرحمن بن أبى سعيد، عن أبيه قال: سرحتنى أمى إلى رسول الله ﷺ، أسأله، فأتيته فقعدت، قال: فاستقبلنى فقال: «من استغنى أغناه الله، ومن استعف أعفَّه الله، ومن استكف كفاه الله، ومن سأل وله قيمة أوقية فقد ألحف». قال: فقلت: ناقتى الياقوتة خير من أوقية. فرجعت ولم أسأله. وهكذا رواه أبو داود والنسائى، نحوه(٣).

وقوله: ﴿وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ أى: لا يخفى عليه شىء منه، وسيجزى عليه أوفر الجزاء وأتمه يوم القيامة، أحوج ما يكونون إليه.

وقوله: ﴿الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُم بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ هذا مدح منه تعالى للمنفقين فى سبيله، وابتغاء مرضاته فى جميع الأوقات من ليل أو نهار، وفى جميع الأحوال من سر وجهار، حتى إن النفقة على الأهل تدخل فى ذلك أيضاً، كما ثبت فى الصحيحين: أن رسول الله ﷺ قال لسعد بن أبى وقاص ـ حين عاده مريضاً عام الفتح، وفى رواية عام حجة الوداع: «وإنك لن تنفق نفقة تبتغى بها وجه الله إلا ازددت بها درجة ورفعة، حتى ما تجعل فى فىِّ امرأتك»(٤). وقال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر وبَهْز قالا: حدثنا شعبة، عن عدى بن ثابت قال: سمعت عبد الله بن يزيد الأنصارى، يحدث عن أبى مسعود، عن النبى ﷺ، أنه قال: «إن المسلم إذا أنفق على أهله نفقة يحتسبها كانت له صدقة» أخرجاه (٥).

وقوله: ﴿فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ أى: يوم القيامة على ما فعلوا من الإنفاق فى الطاعات ﴿وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ تقدم تفسيره (٦).

﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَن جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانتَهَىٰ فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢٧٥﴾﴾

---

(١) البخارى (٨ / ١٥٢ فتح) ومسلم (١ / ٢٨٣).

(٢) المسند (١٧٣٠٣) والزوائد (٣ / ٩٥) وقال: « رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح».

(٣) المسند (١١٠٧٥) . وإسناده صحيح ، ورواه الطبرى بنحوه من وجه آخر (٦٢٢٨) بإسناد آخر صحيح . وكذلك رواه أحمد (١٤٢٢١ ، ١٤٢٢٢) .

(٤) هو فى البخارى مرارا بنحوه ، منها : (٣ / ١٣٢ فتح) ومسلم (٢ / ٨ ، ٩) من حديث سعد بن أبى وقاص.

(٥) المسند (١٧١٧٨) ، وزيادة [وهو] منه .

(٦) عند تفسير الآيات :(٣٨ ، ١١٢ ، ٢٦٢) من هذه السورة .

لما ذكر تعالى الأبرار المؤدين النفقات، المخرجين الزكوات، المتفضلين بالبر والصدقات لذوى الحاجات والقرابات فى جميع الأحوال والأوقات ـ شرع فى ذكر أكلة الربا وأموال الناس بالباطل وأنواع الشبهات، فأخبر عنهم يوم خروجهم من قبورهم وقيامهم منها إلى بعثهم ونشورهم، فقال: ﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لا يَقُومُونَ إِلاَّ كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ أى: لا يقومون من قبورهم يوم القيامة إلا كما يقوم المصروع حال صرعه وتخبط الشيطان له؛ وذلك أنه يقوم قياماً منكراً. وقال ابن عباس: آكل الربا يبعث يوم القيامة مجنوناً يُخْنَق. رواه ابن أبى حاتم[١]، قال: وروى عن سعيد بن جبير، وقتادة وغيرهم، نحو ذلك. وروى ابن جرير عن ابن عباس قال: يقال يوم القيامة لآكل الربا: خذ سلاحك للحرب. وقرأ: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لا يَقُومُونَ إِلاَّ كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ قال: وذلك حين يقوم من قبره[٢].

وقوله: ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ أى: إنما جُوزُوا بذلك لاعتراضهم على أحكام الله فى شرعه، وليس هذا قياساً منهم للربا على البيع؛ لأن المشركين لا يعترفون بمشروعية أصل البيع الذى شرعه الله فى القرآن، ولو كان هذا من باب القياس لقالوا: إنما الربا مثل البيع، وإنما قالوا: ﴿ إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا﴾ أى: هو نظيره، فلم حرم هذا وأبيح هذا؟ وهذا اعتراض منهم على الشرع . أى هذا مثل هذا، وقد أحل هذا ، وحرم هذا ، ويحتمل أن يكون من تمام الكلام ، رداً عليهم، أى: قالوا ماقالوه من الاعتراض، مع علمهم بتفريق الله بين هذا وهذا حكماً، وهو العليم الحكيم الذى لا معقب لحكمه، ولا يسأل عما يفعل وهم يسألون، وهو العالم بحقائق الأمور ومصالحها، وما ينفع عباده فيبيحه لهم، وما يضرهم فينهاهم عنه، وهو أرحم بهم من الوالدة بولدها الطفل؛ ولهذا قال: ﴿ فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ ﴾ أى: من بلغه نهى الله عن الربا فانتهى حال وصول الشرع إليه، فله ما سلف من المعاملة، لقوله: ﴿ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ ﴾ [المائدة: ٩٥] وكما قال النبى ﷺ يوم فتح مكة: «وكل رباً فى الجاهلية موضوع تحت قدمى هاتين، وأول ربا أضع ربا العباس »[٣] ولم يأمرهم برد الزيادات المأخوذة فى حال الجاهلية، بل عفا عما سلف، كما قال تعالى: ﴿ فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ ﴾: قال سعيد بن جبير والسدى : ﴿ فَلَهُ ما سَلَفَ ﴾ ما كان أكل من الربا قبل التحريم.

ثم قال تعالى: ﴿ وَمَنْ عَادَ ﴾أى: إلى الربا ففعله بعد بلوغه نهى الله عنه، فقد استوجب العقوبة، وقامت عليه الحجة؛ ولهذا قال: ﴿ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾. وقد روى أبو داود عن جابر قال: لما نزلت: ﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لا يَقُومُونَ إِلاَّ كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ﴾ قال رسول الله ﷺ : « من لم يذر المخابرة ، فليؤذن بحرب من الله ورسوله » ورواه الحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه[٤].

---

(١) ورواه الطبرى (٦٢٤٢) . وإسناده صحيح ، وكذلك رواه ابن المنذر ، كما فى الدر المنثور (١ / ٣٦٤) .

(٢) الطبرى (٦٢٤١) . وإسناده صحيح ، وهذا والذى قبله ـ عندنا ـ من المرفوع حكما ، وإن كان موقوفا لفظا ؛ لأنه مما لا يعلم بالرأى ، كما هو ظاهر بديهى.

(٣) وهم الحافظ ابن كثير ـ رحمه الله ـ فإن هذا لم يكن يوم فتح مكة ، بل كان فى حجة الوداع ، فى خطبته ﷺ بعرفة . انظر فى ذلك حديث جابر الطويل فى المسند (١٤٤٩٢) وصحيح مسلم (١ / ٣٤٦ ـ ٣٤٨) وأبى داود (١٩٠٥) . وانظر أيضا سيرة ابن سيد الناس (٢ / ٢٧٥) .

(٤) أبو داود (٣٤٠٦) والحاكم (٢ / ٢٨٥ ، ٢٨٦) ووافقه الذهبى . ولكن الآية ، لم تذكر فى رواية أبى داود .

وإنما حرمت المخابرة وهى: المزارعة ببعض ما يخرج من الأرض، والمزابنة وهى: اشتراء الرطب فى رؤوس النخل بالتمر على وجه الأرض، والمحاقلة وهى: اشتراء الحب فى سنبله فى الحقل بالحب على وجه الأرض ـ إنما حرمت هذه الأشياء وما شاكلها، حسماً لمادة الربا؛ لأنه لا يعلم التساوى بين الشيئين قبل الجفاف. ولهذا قال الفقهاء: الجهل بالمماثلة كحقيقة المفاضلة. ومن هذا حرموا أشياء بما فهموا من تضييق المسالك المفضية إلى الربا، والوسائل الموصلة إليه، وتفاوت نظرهم بحسب ما وهب الله لكل منهم من العلم، وقد قال تعالى: ﴿ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ ﴾ [يوسف: ٧٦].

وباب الربا من أشكل الأبواب على كثير من أهل العلم، وقد قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، رضى الله عنه: ثلاث وددت أن رسول الله ﷺ عهد إلينا فيهن عهداً ننتهى إليه: الجد، والكلالة، وأبواب من أبواب الربا (١) . يعنى بذلك بعض المسائل التى فيها شائبة الربا، والشريعة شاهدة بأن كل حرام فالوسيلة إليه مثله؛ لأن ما أفضى إلى الحرام حرام، كما أن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب. وقد ثبت فى الصحيحين، عن النعمان بن بشير، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الحلال بَيِّنٌ وإن الحرام بين، وبين ذلك أمور مشتبهات، فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعِرْضه، ومن وقع فى الشبهات وقع فى الحرام، كالراعى يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه » (٢) . وفى السنن عن الحسن ابن على قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « دع ما يريبك إلى ما لا يريبك » (٣). وفى الحديث الآخر: «الإثم ما حاك فى القلب وترددت فيه النفس، وكرهت أن يطلع عليه الناس». وفى رواية: «استفت قلبك، وإن أفتاك الناس وأفتوك » (٤) . وعن ابن عباس قال: آخر ما نزل على رسول الله ﷺ آية الربا. رواه البخارى (٥). وروى أحمد : أن عمر قال: من آخر ما نزل آية الربا، وإن رسول الله ﷺ قبض قبل أن يفسرها لنا، فدعوا الربا والريبة(٦). وقد روى ابن ماجه عن عبد الله بن مسعود، عن النبى ﷺ قال : « الربا ثلاثة وسبعون بابا » . ورواه الحاكم وزاد : « أيسرها [مثل] أن ينكح الرجل أمه ، وإن أربَى الربا عِرْضُ الرجل المسلم » . وقال : صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه (٧) . وروى الإمام أحمد عن أبى هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال: «يأتى على الناس زمان

---

(١) البخارى (١٠/ ٤٣ فتح) ومسلم (٢ / ٤٠١ ، ٤٠٢) فى حديث عن عمر. وقال الحافظ ابن حجر : «لعله يشير إلى ربا الفضل ؛ لأن ربا النسيئة متفق عليه بين الصحابة . وسياق عمر يدل على أنه كان عنده نص فى بعض من أبواب الربا دون بعض ؛ فلهذا تمنى معرفة البقية ».

(٢) هو مختصر من الحديث السادس من الأربعين النووية .

(٣) وهو الحديث الحادى عشر من الأربعين النووية . وقال : « رواه النسائى والترمذى ، وقال: « حسن صحيح» . وهو جزء من حديث مطول فى المسند (١٧٢٣ ، ١٧٢٧) .

(٤) هذا الحديث والذى قبله جعلهما الحافظ ابن كثير حديثا واحدا بروايتين . ولكن يظهر أنه ذكره من حفظه . فالحديث رواه الدارمى (٢ / ٢٤٥ ، ٢٤٦) من حديث وابصة بن معبد ، أنه جاء يسأل عن البر والإثم ؟ وفيه : وقال :«استفت نفسك ، استفت قلبك يا وابصة ـ ثلاثا ـ البر : ما اطمأنت إليه النفس ، واطمأن إليه القلب ، والإثم : ما حاك فى النفس وتردد فى الصدر ، وإن أفتاك الناس وأفتوك » . ورواه أحمد (٤ / ٢٨٨ حلبى) بنحوه بإسنادين . وروى مسلم (٢ / ٢٧٧) عن النواس بن سمعان ، أنه سأل عن البر والإثم ؟ فقال: «البر : حسن الخلق ، والإثم: ما حاك فى نفسك وكرهت أن يطلع عليه الناس » .وكذلك رواه أحمد عن النواس (١٧٧٠٨، ١٧٧٠٩) . وقد جمع النووى حديثى النواس ووابصة فى الأربعين فى الحديث (٢١) .

(٥) البخارى (٨ / ١٥٣ فتح) . ورواه الطبرى (٦٣١٠) بزيادة فى آخره .

(٦) المسند (٢٤٦ ، ٣٥٠) وابن ماجه (٢٢٧٦) والطبرى (٦٣٠٨) .

(٧) ابن ماجه (٢٢٧٥) والمستدرك (٢ / ٢٧) . وزدنا منه كلمة [مثل] . ووافقه الذهبى على شرط الشيخين.

يأكلون فيه الربا » قال : قيل له : الناس كلهم ؟ قال : « من لم يأكله منهم ناله من غباره » . وكذا رواه أبو داود، والنسائى، وابن ماجه [١] .

ومن هذا القبيل، [وهو] تحريم الوسائل المفضية إلى المحرمات ـ الحديث الذى رواه الإمام أحمد عن عائشة قالت: لما نزلت الآيات من آخر سورة البقرة فى الربا ، خرج رسول الله ﷺ إلى المسجد، فقرأهن، فحرم التجارة فى الخمر. وقد أخرجه الجماعة سوى الترمذى [٢] .

قال بعض من تكلم على هذا الحديث من الأئمة: لما حُرِّم الربا ووسائله حُرِّم الخمر وما يفضى إليه من تجارة ونحو ذلك، كما قال، عليه السلام، فى الحديث المتفق عليه: «لعن الله اليهود، حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها وأكلوا أثمانها » [٣] . وفى حديث ابن مسعود وغيره مرفوعا: «لعن الله آكل الربا وموكله، وشاهديه وكاتبه» [٤]. قالوا: وما يشهد عليه ويكتب إلا إذا أظهر فى صورة عقد شرعى ويكون داخله فاسداً، فالاعتبار بمعناه لا بصورته؛ لأن الأعمال بالنيات[٥]، وفى الصحيح: «إن الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أموالكم، وإنما ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم»[٦]. وقد صنف الإمام العلامة أبو العباس بن تيمية كتاباً فى « إبطال التحليل» تضمن النهى عن تعاطى الوسائل المفضية إلى كل باطل، وقد كفى فى ذلك وشفى، فرحمه الله ورضى عنه [٧].

﴿ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴿٢٧٦﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٧٧﴾ ﴾

---

(١) المسند (١٠٤١٥) وأبو داود (٣٣٣١) والنسائى (٢ / ٢١٢) وابن ماجه (٢٢٧٨) ورواه أيضا الحاكم (٢/ ١١)، وقال : « قد اختلف أئمتنا فى سماع الحسن عن أبى هريرة ، فإن صح سماعه منه فهذا حديث صحيح ». وسماع الحسن من أبى هريرة صحيح ثابت. وقد بيناه مفصلا بدلائله فى شرح المسند (٧١٣٨) . وأيضا فإن الحديث الذى هنا رواه البخارى فى التاريخ الكبير (٢/ ١/ ٤٣٠) من هذا الوجه، ولم يذكر له تعليلا، ولو كان معلولا عنده لما ترك ذلك.

(٢) انظر : الفتح (٨ / ١٥٢) .

(٣) رواه البخارى بنحوه (٤ / ٣٤٤ فتح) ومسلم (١/ ٤٦٤) من حديث عمر بن الخطاب. ورواه الجماعة من حديث جابر ، كما فى المنتقى (٢٧٧٧) وثبت أيضا من حديث ابن عباس فى المسند (٢٢٢١) ومن حديث عبد الله بن عمر (٥٩٨٢) ، ومن حديث عبد الله بن عمرو بن العاص (٦٩٩٧) ومن حديث أبى هريرة فى البخارى (٤ / ٣٤٥ فتح) ومسلم (١ / ٤٦٤) . و « جملوها » ـ بفتح الجيم والميم مخففة : أى أذابوها واستخرجوا دهنها .

(٤) رواه أحمد وأبو داود والترمذى وابن ماجه ، من حديث ابن مسعود . ورواه أحمد ومسلم من حديث جابر ـ كما فى الفتح الكبير (٣ / ١٣) .

(٥) هذا كان حين كان الحكم فى بلاد الإسلام للإسلام ، فكان من يريد العصيان والخروج يحتال بمظهر العمل الصحيح . أما الآن ،وأكثر البلاد التى تنتسب للإسلام ، وتسمى نفسها بلادًا إسلامية ، ثم تحكم بتشريع آخر غير دين الإسلام ، تشريع مقتبس عن القوانين الوثنية والنصرانية والأمم الملحدة ـ هؤلاء لا يحتاجون إلى الحيل للظهور بمظهر العمل الصحيح !! بل هم يكتبون العقود ظاهرة صريحة بالربا وبالعقود الباطلة فى دين الإسلام ؛ لأنهم اتخذوا دينًا غيره ، بخضوعهم ورضاهم بتشريع غير شرعته ، فإن الإسلام قول وعمل ، وسمع وطاعة . فلن يقبل من أحد أن يقول كلمة الإسلام ثم يخضع نفسه وأمته لشرعة أعدائه ، ويضمر فى قلبه أنه بذلك يصنع الصواب ، أو يختار ما فيه المصلحة ، أو يلزم ما يناسب عصره ! فيهدم بعمله ما يقوله بلسانه ﴿قُلْ أَتُعَلِّمُونَ اللَّهَ بِدِينِكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (الحجرات ١٦) فإنا لله وإنا إليه راجعون .

(٦) رواه أحمد (٧٨١٤) ومسلم (٢/ ٢٨٠) من حديث أبى هريرة .

(٧) طبع هذا الكتاب بمصر سنة ١٣٢٨ ، ضمن المجلد الثالث من مجموعة فتاوى شيخ الإسلام .

يخبر تعالى أنه يمحق الربا، أى: يذهبه، إما بأن يذهبه بالكلية من يد صاحبه، أو يَحْرِمَه بركة ماله فلا ينتفع به، بل يعذبه به فى الدنيا ويعاقبه عليه يوم القيامة. كما قال تعالى: ﴿ قُل لاَّ يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ﴾ [المائدة: ١٠٠] ، وقال تعالى: ﴿ وَيَجْعَلَ الْخَبِيثَ بَعْضَهُ عَلَىٰ بَعْضٍ فَيَرْكُمَهُ جَمِيعًا فَيَجْعَلَهُ فِي جَهَنَّمَ﴾ [الأنفال: ٣٧] ، وقال: ﴿ وَمَا آتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُو عِندَ اللَّهِ﴾ الآية [الروم: ٣٩]. وقال ابن جرير فى قوله : ﴿ يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا﴾: وهذا نظير الخبر الذى روى عن عبد الله بن مسعود، أنه قال: «الربا وإن كثر فإلى قُلّ». وهذا الحديث قد رواه الإمام أحمد عن ابن مسعود، عن النبى ﷺ قال: «إن الربا وإن كثر فإن عاقبته تصير إلى قل» وقد رواه ابن ماجه بنحوه (١) .

وهذا من باب المعاملة بنقيض المقصود،كما روى الإمام أحمد عن أبى يحيى ـ رجل من أهل مكة ـ عن فروخ مولى عثمان: أن عمر ـ وهو يومئذ أمير المؤمنين ـ خرج من المسجد، فرأى طعاماً منثوراً. فقال: ما هذا الطعام؟ فقالوا: طعام جلب إلينا. قال: بارك الله فيه وفيمن جلبه. قيل: يا أمير المؤمنين، إنه قد احتُكِرَ. قال: ومن احتكره؟ قالوا: فروخ مولى عثمان، وفلان مولى عمر. فأرسل إليهما فقال: ماحملكما على احتكار طعام المسلمين؟! قالا: يا أمير المؤمنين، نشترى بأموالنا ونبيع ، فقال عمر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من احتكر على المسلمين طعامهم ؛ ضربه الله بالإفلاس أو بجذام». فقال فروخ عند ذلك: أعاهد الله وأعاهدك ألا أعود فى طعام أبداً. وأما مولى عمر فقال: إنما نشترى بأموالنا ونبيع. قال أبو يحيى: فلقد رأيت مولى عمر مجذوماً. ورواه ابن ماجه ولفظه: «من احتكر على المسلمين طعامهم ؛ ضربه الله بالإفلاس والجذام » (٢).

وقوله: ﴿ وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ ﴾: قُرئ بضم الياء والتخفيف، من «ربا الشىء يربو» و«أرباه يُربيه» أى: كثّره ونماه ينميه. وقرئ: «ويُرَبّى» بالضم والتشديد، من التربية. وروى البخارى عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ :«من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب، ولا يقبل الله إلا الطيب، وإن الله ليقبلها بيمينه، ثم يربيها لصاحبه كما يربى أحدكم فَلُوَّه، حتى يكون مثل الجبل» ورواه مسلم والترمذى والنسائى والبيهقى . وقال الترمذى : حسن صحيح (٣) . وروى الإمام أحمد عن عائشة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله ليربى لأحدكم التمرة واللقمة، كما يربى أحدكم فَلُوَّه أو فصيله، حتى يكون مثل أحد». تفرد به أحمد من هذا الوجه(٤).

وقوله: ﴿ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ أى: لا يحب كفور القلب أثيم القول والفعل . ولابد من مناسبة فى ختم هذه الآية بهذه الصفة ، وهى أن المرابى لا يرضى بما قسم الله له من الحلال ، ولايكتفى

---

(١) المسند (٣٧٥٤) وابن ماجه (٢٢٧٩) ورواه الحاكم (٢/ ٣٧، ٤/ ٣١٧، ٣١٨) وصححه، ووافقه الذهبى . و«القل» ـ بضم القاف وتشديد اللام : القلة ، كالذل والذلة .

(٢) المسند (١٣٥) وابن ماجه مختصرا (٢١٥٥) . وإسنادهما صحيحان.

(٣) البخارى (٣/ ٢٢٠ ـ ٢٢٢، ١٣ / ٣٥٢ فتح) ومسلم (١ / ٢٧٧) بنحوه ، ورواه أحمد فى المسند ـ بمعناه ـ مرارا. أولها: (٧٦٢٢) ، وفصلنا تخريجه هناك، وكذلك رواه الطبرى (٦٢٥٣، ٦٢٥٤، ٦٢٥٦، ٦٢٥٧). و«العدل» ـ بفتح العين، ويجوز كسرها ، وسكون الدال : المثل. و« الفلو » ـ بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو: المهر الصغير.

( ) المسند (٦ / ٢٥١ حلبى) ورواه الطبرى (٦٢٥٥) مطولا . وذكره الهيثمى (٣/ ١١١) مختصرا ، ونسبه للطبرانى فى الأوسط ، وقال:«ورجاله رجال الصحيح » . ونسى أن ينسبه للمسند ! ثم ذكره (٣/ ١١٢) مطولا ، وقال:«رواه البزار ، ورجاله ثقات ».

بما شرع له من الكسب المباح، فهو يسعى فى أكل أموال الناس بالباطل، بأنواع المكاسب الخبيثة، فهو جحود لما عليه من النعمة، ظلوم آثم بأكل أموال الناس بالباطل.

ثم قال تعالى مادحا للمؤمنين بربهم، المطيعين أمره، المؤدين شكره، المحسنين إلى خلقه فى إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة، مخبراً عما أعد لهم من الكرامة، وأنهم يوم القيامة من التبعات آمنون، فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلاَةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٨٠﴾ وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٢٨١﴾﴾

يقول تعالى آمراً عباده المؤمنين بتقواه، ناهياً لهم عما يقربهم إلى سخطه ويبعدهم عن رضاه، فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ﴾ أى: خافوه وراقبوه فيما تفعلون ﴿وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا﴾ أى: اتركوا مالكم على الناس من الزيادة على رؤوس الأموال، بعد هذا الإنذار ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ أى: بما شرع الله لكم من تحليل البيع، وتحريم الربا وغير ذلك. وقد ذكر زيد بن أسلم، وابن جُرَيج، ومقاتل، والسدى: أن هذا السياق نزل فى بنى عمرو بن عمير من ثقيف، وبنى المغيرة من بنى مخزوم، كان بينهم ربا فى الجاهلية، فلما جاء الإسلام ودخلوا فيه، طلبت ثقيف أن تأخذه منهم، فتشاوروا، وقالت بنو المغيرة: لانؤدى الربا فى الإسلام، فكتب فى ذلك عتاب بن أسيد نائب مكة إلى رسول الله ﷺ، فنزلت هذه الآية، فكتب بها رسول الله ﷺ إليه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ. فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ فقالوا: نتوب إلى الله، ونذر ما بقى من الربا، فتركوه كلهم. وهذا تهديد شديد ووعيد أكيد، لمن استمر على تعاطى الربا بعد الإنذار، قال ابن عباس: ﴿فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ﴾ أى: استيقنوا بحرب من الله ورسوله. وتقدم عن ابن عباس قال: يقال يوم القيامة لآكل الربا: خذ سلاحك للحرب. ثم قرأ: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ (١). وقال ابن عباس: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾: فمن كان مقيماً على الربا لا ينزع عنه كان حقا على إمام المسلمين أن يستتيبه، فإن نزع وإلا ضرب عنقه(٢). وروى ابن أبى حاتم عن الحسن وابن سيرين، أنهما قالا: والله إن هؤلاء الصيارفة لآكلةُ الربا، وإنهم قد أذنوا بحرب من الله ورسوله، ولو كان على الناس إمام عادل لاستتابهم، فإن تابوا وإلا وضع فيهم السلاح(٣). وقال قتادة: أوعدهم الله بالقتل كما تسمعون، وجعلهم بهرجاً أين ما أتَوْا، فإياكم ومخالطة هذه البيوع من الربا؛ فإن الله قد أوسع الحلال وأطابه، فلا يُلجئَنَّكم إلى معصيته فاقة. رواه ابن أبى حاتم(٤).

---

(١) مضى عند الآية : (٢٧٥) من هذه السورة .

(٢) رواه الطبرى (٦٢٦١) ، وزاد السيوطى (١ / ٢٦٦) نسبته لابن المنذر وابن أبى حاتم .

(٣) إسناد ابن أبى حاتم ـ فى هذا ـ صحيح إلى الحسن وابن سيرين .

(٤) لم يذكر الحافظ ابن كثير إسناده ، ولكن روى الطبرى (٦٢٦٤) ـ أوله إلى قوله: « وجعلهم بهرجا أينما ثقفوا » بدل « أتوا » . وإسناده إلى قتادة إسناد صحيح . و « البهرج » ـ بفتح الباء والراء بينهما هاء ساكنة : الشىء المباح . وبهرج دمه : أهدره وأبطله .

ثم قال تعالى: ﴿ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لا تَظْلِمُونَ﴾ أى: بأخذ الزيادة ﴿ وَلا تُظْلَمُونَ﴾ أى: بوضع رؤوس الأموال أيضاً، بل لكم ما بذلتم من غير زيادة عليه ولا نقص منه. وروى ابن أبى حاتم عن سليمان [بن عمرو] بن الأحوص عن أبيه قال: خطب رسول الله ﷺ فى حجة الوداع فقال: «ألا إن كل ربا كان فى الجاهلية موضوع عنكم كله، لكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تُظْلَمون ،وأول ربا موضوع ربا العباس بن عبد المطلب كله » (١) .

وقوله: ﴿ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾: يأمر تعالى بالصبر على المعسر الذى لا يجد وفاء، فقال :﴿ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ﴾ لا كما كان أهل الجاهلية يقول أحدهم لمدينه إذا حل عليه الدين: إما أن تقضى وإما أن تربى. ثم يندب إلى الوضع عنه، ويعد على ذلك الخير والثواب الجزيل، فقال: ﴿ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ أى: وأن تتركوا رأس المال بالكلية وتضعوه عن المدين. وقد وردت الأحاديث من طرق متعددة عن النبى ﷺ، بذلك، فروى الإمام أحمد عن بريدة قال: سمعت النبى ﷺ يقول: «من أنظر معسراً فله بكل يوم مثله صدقة». قال: ثم سمعته يقول: «من أنظر معسراً فله بكل يوم مثلاه صدقة». قلت: سمعتك ـ يا رسول الله ـ تقول: «من أنظر معسرًا فله بكل يوم مثله صدقة». ثم سمعتك تقول: «من أنظر معسرًا فله بكل يوم مثلاه صدقة»؟! قال: «له بكل يوم مثله صدقة قبل أن يحل الدين، فإذا حل الدين فأنظره، فله بكل يوم مثلاه صدقة»(٢). وروى أحمد أن أبا قتادة كان له دين على رجل،وكان يأتيه يتقاضاه، فيختبئ منه، فجاء ذات يوم فخرج صبى فسأله عنه، فقال: نعم، هو فى البيت يأكل خَزِيرة فناداه فقال : يا فلان ، اخرج، فقد أخبرت أنك ههنا فخرج إليه، فقال: ما يغيبك عنى ؟ فقال: إنى معسر، وليس عندى. قال : آلله

---

(١) إسناده صحيح. ولكن وقع لابن كثير فى نسخة ابن أبى حاتم: «عن سليمان بن الأحوص ، عن أبيه » . وهو إما سهو من الناسخ، أو تساهل من بعض الرواة، نسبه إلى جده، والحديث حديث «عمرو بن الأحوص»،رواه عنه ابنه سليمان.
والحديث رواه الترمذى (٤ / ١١٤ ، ١١٥) مطولا ، وابن ماجه (٣٠٥٥) مطولا أيضا ، وأبو داود (٣٣٣٤) مختصرًا ـ كلهم من حديث « سليمان بن عمرو بن الأحوص ، عن أبيه » . وقال الترمذى : « حسن صحيح » .
وها هو ذا القرآن الكريم يحرم الربا كله أشد التحريم ، ويفسره التفسير الواضح الذى لا يحتمل تأويلا : أنه ما زاد على رأس المال ، وتؤكده الأحاديث الصحاح فى التحريم والتفسير ، ويتوعد الله آكل الربا أشد الوعيد : بالحرب من الله ورسوله ، يتوعد آكل الكثير والقليل ، بل يتوعد آكلى « ما بقى من الربا » ، ليشمل أقل القليل. وها هى ذى أقوال الصحابة والتابعين ، فى استتابة المرابين ، ثم وجوب قتلهم إن لم يتوبوا عنه ـ فقهًا منهم دقيقًا لمعنى الآية فى إعلام المرابين بالحرب . هذا فيمن يفعل دون مجاهرة باستحلال الربا ، أما المستحل ما حرم الله فى كتابه وعلى لسان رسوله ، المعلوم تحريمه من الدين بالضرورة ، فلا يشك مسلم من عامة المسلمين فى أنه مرتد خارج من الإسلام ، مباح الدم بالردة عن الإسلام ، لا بأكل الربا والإصرار عليه فقط .
فانظروا ـ أيها المسلمون إن كنتم مسلمين ـ إلى بلاد الإسلام فى كافة أقطار الأرض إلا قليلا ، وقد ضربت عليها القوانين الكافرة الملعونة ، المقتبسة من قوانين أوربة الوثنية الملحدة ، التى استباحت الربا استباحة صريحة بألفاظها وروحها ، والتى يتلاعب فيها واضعوها بالألفاظ ، بتسمية «الربا» : «فائدة» . حتى لقد رأينا ممن ينتسب إلى الإسلام من رجال هذه القوانين ومن غيرهم ممن لا يفقهون ـ من يجادل عن هذه الفائدة ، ويرمى علماء الإسلام بالجهل والجمود ، إن لم يقبلوا منهم هذه المحاولات لإباحة الربا.
أيها المسلمون ، إن الله لم يتوعد فى القرآن بالحرب على معصية من المعاصى غير الربا ، فانظروا إلى أنفسكم وأهلكم ودينكم ، ولن يغلب الله غالب .
(٢) المسند (٥ / ٣٦٠ حلبى) وهو فى الزوائد (٤ / ١٣٥) ، وقال : « رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح ».

إنك معسر؟ قال: نعم. فبكى أبو قتادة، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من نَفَّس عن غريمه ـ أو محا عنه ـ كان فى ظل العرش يوم القيامة » ورواه مسلم (١) .

وروى أبو يعلى عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ : «أتى الله بعبد من عبيده يوم القيامة، قال: ماذا عملت لى فى الدنيا؟ فقال: ماعملت لك يارب مثقال ذرة فى الدنيا أرجوك بها، قالها ثلاث مرات، قال العبد عند آخرها: يارب، إنك أعطيتنى فضل مال، وكنت رجلا أبايع الناس وكان من خلقى الجواز، فكنت أيسر على الموسر، وأنظرُ المعسر. قال: فيقول الله، عز وجل: أنا أحق من ييسر، ادخل الجنة». وقد أخرجه البخارى، ومسلم، وابن ماجه. زاد مسلم: وعقبة بن عامر وأبى مسعود البدرى عن النبى ﷺ ، بنحوه (٢). وروى أحمد عن أبى اليَسَر ، أن رسول الله ﷺ قال: «من أنظر معسراً أو وضع عنه ؛ أظله الله، عز وجل، فى ظله يوم لا ظل إلا ظله » . وقد أخرجه مسلم (٣) .

ثم قال تعالى يعظ عباده ويذكرهم زوال الدنيا وفناء ما فيها من الأموال وغيرها، وإتيان الآخرة والرجوع إليه تعالى ومحاسبته تعالى خلقه على ما عملوا، ومجازاته إياهم بما كسبوا من خير وشر، ويحذرهم عقوبته، فقال : ﴿ **وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ** ﴾ . وقد روى أن هذه الآية آخرُ آية نزلت من القرآن العظيم. وقد روى ابن مردويه عن ابن عباس، قال: آخر آية نزلت: ﴿ **وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ** ﴾ ورواه النسائى بنحوه (٤) .

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَٱكْتُبُوهُ ۚ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌۢ بِٱلْعَدْلِ ۚ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُ ۚ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ وَلَا

---

(١) المسند (٥ / ٣٠٨ حلبى) . وإسناده صحيح . وأما رواية مسلم (١ / ٤٦٠) ، فإنها مقتصرة على المرفوع بنحوه ، ومن وجه آخر . و « الخزيرة » ـ بالخاء والزاى المعجمتين وبعد الياء راء: لحم يقطع صغاراً ويصب عليه ماء كثير ، فإذا نضج ذر عليه الدقيق . وقوله : « ليس عندى » ـ اسم « ليس » محذوف للعلم به . وهذا هو الثابت فى المخطوطة الأزهرية والمسند . وفى المطبوعة زيادة «شىء » ! وأخشى أن تكون تصرفا من ناسخ أو طابع .

(٢) البخارى (٤/ ٢٦١، ٥/ ٤٤، ٦/ ٣٥٩ فتح)، ومسلم (١/ ٤٥٩، ٤٦٠). ورواه أيضا أحمد بنحوه (٥/ ٤٠٧حلبى).

تنبيه مهم : قال الحافظ ابن كثير ـ هنا ـ : « ولفظ البخارى » . ثم لم يكتب لفظه وترك بياضًا . ثبت ذلك فى المخطوطة الأزهرية وطبعة بولاق . وأبان ذلك أستاذنا السيد رشيد رضا بهامش طبعته (٢ / ٦٧) ، وأشار للموضع الأول من روايات البخارى . وهذا عمل سليم دقيق .

ثم جاء مصححو ابن كثير فى الطبعة التجارية (١/ ٣٣٢) ففهموا إشارة السيد وشيد خطأ ، فنقلوا من البخارى (٤ / ٢٦٢) حديث أبى هريرة مرفوعا : « كان تاجر يداين الناس، فإذا رأى معسرًا قال لفتيانه : تجاوزوا عنه لعل الله أن يتجاوز عنا ، فتجاوز الله عنه » . وهو حديث صحيح ، رواه أيضا أحمد (٧٥٦٩) ومسلم (١ / ٤٦٠) . ونقلوه عن البخارى بإسناده على طريقة ابن كثير ، دون بيان أنه زيادة من عندهم ! فكان هذا العمل تزييفًا ، فوق أنه ينبئ عن جهل شديد ! فحديث أبى هريرة لا يكون لفظا آخر لحديث حذيفة عند من يفقه شيئا من العلم بالحديث . وهو عمل ينافى الأمانة والصدق . ثم هو ـ فوق ذلك ـ افتراء على الحافظ ابن كثير ، يوهم القارئ بادئ ذى بدء أن ابن كثير يسقط مثل هذه السقطة الشنيعة !! وحاشاه من ذلك .

(٣) المسند (١٥٥٨٧) . وأما رواية مسلم فإنها أثناء قصة طويلة ، من وجه آخر (٢ / ٣٩٤) .

(٤) يريد فى السنن الكبرى . ورواه الطبرى أيضا (٦٣١١) بنحوه ، بإسناد صحيح . وذكره الحافظ فى الفتح (٨/ ١٥٣) من رواية الطبرى فقط ، والهيثمى فى الزوائد (٦ / ٣٢٤) ، ونسبه « للطبرانى بإسنادين ، رجال أحدهما ثقات » . وزاد السيوطى (١ / ٣٦٩ ، ٣٧٠) نسبته لأبى عبيد وعبد بن حميد وابن المنذر وغيرهم.

يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِن كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَىٰ وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْأَمُوا أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا إِلَّا أَن تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِن تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (٢٨٢)﴾

هذه الآية الكريمةُ أطول آية في القرآن العظيم، وقد روى ابن جرير عن سعيد بن المسيب: أنه بلغه: أن أحدث القرآن بالعرش آية الدَّيْن [١]. وروى الإمام أحمد: عن ابن عباس أنه قال: لما نزلت آية الدين قال رسول الله ﷺ: «إن أول من جحد آدم، عليه السلام، أن الله لما خلق آدم، مسح ظهره فأخرج منه ما هو ذارئ إلى يوم القيامة، فجعل يعرض ذريته عليه، فرأى فيهم رجلا يَزْهر، فقال: أى ربِّ، من هذا؟ قال: هو ابنك داود. قال: أى رب، كم عمره؟ قال: ستون عاماً، قال: رب زد فى عمره. قال: لا، إلا أن أزيده من عمرك. وكان عمر آدم ألف سنة، فزاده أربعين عاماً، فكتب عليه بذلك كتاباً وأشهد عليه الملائكة، فلما احتُضر آدم وأتته الملائكة قال: إنه قد بقى من عمرى أربعون عاماً، فقيل له: إنك قد وهبتها لابنك داود. قال: ما فعلت. فأبرز الله عليه الكتاب، وأشهد عليه الملائكة». وكذا رواه ابن أبى حاتم. هذا حديث غريب جداً، وعلى بن زيد بن جُدعان فى أحاديثه نكارة. وقد رواه الحاكم عن أبى هريرة عن النبى ﷺ، فذكره بنحوه [٢].

فقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ﴾. هذا إرشاد منه تعالى لعباده المؤمنين إذا تعاملوا بمعاملات مؤجلة أن يكتبوها، ليكون ذلك أحفظ لمقدارها وميقاتها، وأضبط للشاهد فيها، وقد نبه على هذا فى آخر الآية حيث قال: ﴿ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا﴾. وعن ابن عباس، قال: أشهد أن السلف المضمون إلى أجل مسمى أن الله أحله وأذن فيه، ثم قرأ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾. رواه البخارى. وثبت فى الصحيحين عن ابن عباس، قال: قدم رسول الله ﷺ المدينة وهم يُسْلفون فى الثمار السنتين والثلاث، فقال رسول الله ﷺ: «من أسلف فليسلف فى كيل معلوم، ووزن معلوم، إلى أجل معلوم».

وقوله: ﴿فَاكْتُبُوهُ﴾: أمر منه تعالى بالكتابة للتوثقة والحفظ، فإن قيل: فقد ثبت فى الصحيحين، عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إنا أمَّة أمية لا نكتب ولا نحسب»، فما الجمع بينه وبين الأمر بالكتابة؟ فالجواب: أن الدَّين من حيث هو غير مفتقر إلى كتابة أصلا؛ لأن كتاب الله قد سهل الله ويسر حفظه على الناس، والسنن أيضاً محفوظة عن رسول الله ﷺ، والذى أمِر بكتابته إنما هو أشياء جزئية تقع بين الناس، فأمروا أمْر إرشاد لا أمر إيجاب.

(١) إسناده إلى سعيد بن المسيب صحيح، ولكنه حديث مرسل لم يذكر فيه صحابى.

(٢) حديث ابن عباس فى المسند (٢٢٧٠، ٢٧١٣)، وكذلك رواه الطيالسى (٢٦٩١). وعلى بن زيد بن جدعان ثقة. وليس فى هذا الحديث نكارة كما زعم ابن كثير. وقد رجحت صحته برواية معناه من حديث أبى هريرة عند الحاكم، وهو فى المستدرك (٢/ ٥٨٥، ٥٨٦) وصححه، وهو كما قال. وقد ذكره الحافظ ابن كثير فى التاريخ، مطولا، من صحيح ابن حبان، من حديث أبى هريرة أيضا، وقوله: «يزهر»: أى يضىء وجهه حسنًا.

وقوله: ﴿ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ ﴾ أى: بالقسط والحق، ولا يَجُرْ فى كتابته على أحد، ولا يكتب إلا ما اتفقوا عليه من غير زيادة ولا نقصان.

وقوله: ﴿ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ﴾ أى: ولا يمتنع من يعرف الكتابة إذا سُئِل أن يكتبَ للناس، ولا ضرورة عليه فى ذلك، فكما علمه الله ما لم يكن يعلم، فَلْيتصدق على غيره ممن لا يحسن الكتابة وليكتب، كما جاء فى الحديث: «إن من الصدقة أن تعين صانعاً أو تصنع لأخْرَق»(١). وقال مجاهد وعطاء: واجب على الكاتب أن يكتب.

وقوله: ﴿ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ ﴾أى: وليملل المدين على الكاتب ما فى ذمته من الدين، وليتق الله فى ذلك، ﴿ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا ﴾ أى: لا يكتم منه شيئاً، ﴿ فَإِن كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا﴾ محجوراً عليه بتبذير ونحوه، ﴿ أَوْ ضَعِيفًا ﴾ أى: صغيراً أو مجنوناً ﴿ أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ ﴾ إما لعِى أو جهل بموضع صواب ذلك من خطئه. ﴿فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ ﴾.

وقوله: ﴿ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ ﴾، أمر بالإشهاد مع الكتابة لزيادة التوثقة، ﴿فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ﴾، وهذا إنما يكون فى الأموال وما يقصد به المال، وإنما أقيمت المرأتان مقام الرجل لنقصان عقل المرأة، كما روى مسلم عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ أنه قال: «يا معشر النساء، تصدقن وأكثرن الاستغفار، فإنى رأيتكُن أكثر أهل النار»، فقالت امرأة منهن جَزْلة: وما لنا ـ يا رسول الله ـ أكثر أهل النار ؟ قال : « تُكْثِرْنَ اللعن ، وتكفُرْنَ العشير ، ما رأيتُ من ناقصات عقل ودين أغلب لذى لُب منكن » . قالت : يا رسول الله ، ما نقصان العقل والدين ؟ قال : « أما نقصان عقلها فشهادة امرأتين تَعْدل شهادة رجل ، فهذا نقصان العقل ، وتمكث الليالى لا تصلى ، وتفطر فى رمضان ، فهذا نقصان الدين» (٢).

وقوله: ﴿ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاء ﴾: فيه دلالة على اشتراط العدالة فى الشهود، وهذا مقيَّد، حكَم به الشافعى على كل مطلق فى القرآن، من الأمر بالإشهاد من غير اشتراط. وقد استدل من رد المستور بهذه الآية [الدالة] على أن يكون الشاهد عدلا مرضياً. وقوله : ﴿ أَن تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا ﴾ يعنى : المرأتين إذا نسيت الشهادة ﴿ فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾أى: يحصل لها ذكرى بما وقع به الإشهاد، ولهذا قرأ آخرون: «فَتُذكر»(٣) بالتشديد من التذكار . ومن قال : إن شهادتها معها تجعلها كشهادة ذكر فقد أبعد ، والصحيح الأول، والله أعلم.

---

(١) لم أجده بهذا اللفظ، ولكن معناه ثابت ضمن حديثين فى السؤال عن أفضل الأعمال ؟ وفيهما: «تعين ضائعًا، أو تصنع لأخرق ». رواه أحمد فى المسند (٩٠٢٦) من حديث أبى هريرة. ورواهما أحمد (٥/ ١٥٠ حلبى) والبخارى (٥/ ١٠٥ فتح) ومسلم (١ / ٣٦) ـ ثلاثتهم من حديث أبى ذر . وفى رواية مسلم : « صانعا » بدل « ضائعا » . والمعنى قريب . و « الأخرق » : الجاهل الذى لا يتقن ما يعمل ، أو الأحمق الذى ليس فى يديه صنعة يكتسب بها .

(٢) هذا اللفظ هو لفظ حديث ابن عمر ، فى مسلم (١ / ٣٥) ، وكذلك رواه أحمد (٥٣٤٣). ثم روى مسلم بإسناد آخر إلى أبى هريرة ، وقال : « بمثل معنى حديث ابن عمر » . يريد المعنى الإجمالى للحديث ، لا لفظه ولا سياقه . وحديث أبى هريرة بسياق آخر ولفظ أطول ، وهو فى المسند (٨٨٤٩) . فلم يكن صنيع ابن كثير دقيقا حين نسب هذا اللفظ لابى هريرة دون بيان .

(٣) قراءة ابن كثير المكى وأبى عمرو ـ بسكون الذال وكسر الكاف مخففة . وقرأ باقى السبعة بفتح الذال وتشديد الكاف المكسورة ، وهى قراءة حفص .

وقوله: ﴿ وَلا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا ﴾: قيل: معناه: إذا دعوا للتحمل فعليهم الإجابة، وهو قول قتادة والربيع بن أنس. وهذا كقوله: ﴿ وَلا يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ﴾، ومن هاهنا استفيد أن تَحَمّل الشهادة فرض كفاية. وقيل ـ وهو مذهب الجمهور: المراد بقوله: ﴿وَلا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا ﴾ للأداء، لحقيقة قوله: ﴿ الشُّهَدَاءُ﴾، والشاهد حقيقة فيمن تحمَّل، فإذا دعى لأدائها فعليه الإجابة إذا تعينت وإلا فهو فرض كفاية، والله أعلم. وقال مجاهد وأبو مِجلَز،وغير واحد:إذا دعيت لتشهد فأنت بالخيار، وإذا شهدت فدعيت فأجب. وقد ثبت في صحيح مسلم والسنن، عن زيد بن خالد: أن رسول الله ﷺ قال: «ألا أخبركم بخير الشهداء ؟ الذى يأتى بشهادته قبل أن يسألها» [(١)] . فأما الحديث الآخر فى الصحيحين : « ألا أخبركم بشر الشهداء ؟ الذين يشهدون قبل أن يُستشهَدوا » ، وكذا قوله : « ثم يأتى قوم تسبق أيمانُهم شهادتهم، وتسبق شهادتُهم أيمانهم ». وفى رواية : « ثم يأتى قوم يَشْهَدُون ولا يُستَشهَدون» [(٢)] . وهؤلاء شهود الزور . وقد روى عن ابن عباس والحسن البصرى : أنها تعم الحالين : التحمّل والأداء.

وقوله: ﴿وَلا تَسْأَمُوا أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ﴾: هذا من تمام الإرشاد، وهو الأمر بكتابة الحق صغيراً كان أو كبيراً، فقال: ﴿وَلا تَسْأَمُوا ﴾ أى:لا تملوا أن تكتبوا الحق على أى حال كان من القلة والكثرة ﴿إِلَىٰ أَجَلِهِ﴾. وقوله: ﴿ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلاَّ تَرْتَابُوا﴾ أى:هذا الذى أمرناكم به من الكتابة للحق إذا كان مؤجلا هو ﴿أَقْسَطُ عِندَ اللَّهِ﴾ أى: أعدل ﴿وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ ﴾ أى: أثبت للشاهد إذا وضع خطه ثم رآه تذكر به الشهادة، لاحتمال أنه لو لم يكتبه أن ينساه، كما هو الواقع غالباً ﴿وَأَدْنَىٰ أَلاَّ تَرْتَابُوا ﴾: وأقرب إلى عدم الريبة ، بل ترجعون عند التنازع إلى الكتاب الذى كتبتموه ، فيفصل بينكم بلا ريبة.

وقوله: ﴿ إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلاَّ تَكْتُبُوهَا ﴾ أى: إذا كان البيع بالحاضر يدا بيد، فلا بأس بعدم الكتابة لانتفاء المحذور فى تركها. فأما الإشهاد على البيع، فقد قال تعالى : ﴿ وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ ﴾ ، روى ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قول الله : ﴿ وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾ يعنى: أشهدوا على حقكم إذا كان فيه أجل أو لم يكن، فأشهدوا على حقكم على كل حال. قال: وروى عن جابر بن زيد، ومجاهد نحو ذلك . وقال الشعبى والحسن:هذا الأمر منسوخ بقوله: ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ﴾ . وهذا الأمر محمول عند الجمهور على الإرشاد والندب ، لا على الوجوب. والدليل على ذلك حديث خزيمة بن ثابت الأنصارى، وقد رواه الإمام أحمد عن عمَارة بن خزيمة الأنصارى، أن عمه حدثه ـ وهو من أصحاب النبى ﷺ ـ أن النبى ﷺ ابتاع فرساً من أعرابى ، فاستتبعه النبى ﷺ ليقضيه ثمن فرسه ، فأسرع النبى ﷺ وأبطأ الأعرابى ، فطفق رجال يعترضون الأعرابى فيساومونه بالفرس ، ولا يشعرون أن النبى ﷺ ابتاعه ، حتى زاد بعضهم

---

(١) صحيح مسلم (٢ / ٤) .

(٢) هى ثلاثة أحاديث : أما أولها : « ألا أخبركم بشر الشهداء » إلخ ـ فقد نسبه الحافظ ابن كثير للصحيحين ، ولم أجده فيهما ولا فى غيرهما بهذا اللفظ ، وإن كان معناه صحيحا فى ذاته . وثانيهما : رواه البخارى (١٩١فتح) ومسلم (٢/ ٢٧١) بنحوه عن ابن مسعود . ولفظ البخارى : « ثم يجىء أقوام تسبق شهادة أحدهم يمينه ، ويمينه شهادته » . ورواه أحمد فى المسند مرارا ، منها : (٤١٣٠) . والثالث رواه أيضا البخارى (٥ / ١٩٠) ومسلم (٢ / ٢٧١) بنحوه ، من حديث عمران بن حصين . ففى روايات ابن كثير هنا تساهل . والظاهر أنه ذكرها من حفظه .

الأعرابى فى السوم على ثمن الفرس الذى ابتاعه النبى ﷺ ، فنادى الأعرابى النبى ﷺ فقال: إن كنت مبتاعاً هذا الفرس فابتَعْه، وإلا بعتُه، فقام النبى ﷺ حين سمع نداء الأعرابى، قال: «أوليس قد ابتعته منك؟!» قال الأعرابى: لا، والله ما بعتك. فقال النبى ﷺ: «بل قد ابتعته منك». فطفق الناس يلوذون بالنبى ﷺ والأعرابى وهما يتراجعان، فطفق الأعرابى يقول: هَلُم شهيداً يشهد أنى بايعتك. فمن جاء من المسلمين قال للأعرابى: ويلك! إن النبى ﷺ لم يكن يقول إلا حقاً. حتى جاء خُزَيمة، فاستمع لمراجعة النبى ﷺ ومراجعة الأعرابى [فطفق الأعرابى] يقول: هلم شهيداً يشهد أنى بايعتك!. قال خزيمة: أنا أشهد أنك قد بايعته. فأقبل النبي ﷺ على خزيمة فقال: « بم تشهد ؟ » فقال: بتصديقك يا رسول الله. فجعل رسولُ الله ﷺ شهادة خُزَيمة بشهادة رجلين. وهكذا رواه أبو داود والنسائى نحوه[1].

ولكن الاحتياط هو الإشهاد، لما رواه الإمامان الحافظ أبو بكر بن مَرْدُويه والحاكم عن أبى موسى، عن النبى ﷺ قال: «ثلاثة يدعون الله فلا يستجاب لهم: رجل له امرأة سيئة الخلق فلم يطلقها، ورجل دفع مال يتيم قبل أن يبلغ، ورجل أقرض رجلا مالا فلم يُشْهده » . قال الحاكم: صحيح الإسناد على شرط الشيخين، ولم يخرجاه .

---

(١) المسند (٥ / ٢١٥ ، ٢١٦ حلبى) . وأبو داود (٣٦٠٧) والنسائى (٢ / ٢٢٩) والحاكم (٢ / ١٧ ، ١٨) . وإسناده صحيح كالشمس . والصحابى المبهم ، عم عمارة وأخو خزيمة بن ثابت : لا يضر عدم معرفة اسمه . وكذلك رواه ابن سعد فى الطبقات (٤ / ٢ / ٩٠ ، ٩١) . وقد روى عمارة بن خزيمة بن ثابت فى الحديث ـ بنحوه ـ عن أبيه أيضًا . رواه الطبرانى « ورجاله كلهم ثقات » ، كما فى مجمع الزوائد (٩ / ٣٢٠) . وذكره الحافظ فى الفتح (٨ / ٣٩٩) ، من رواية الطبرانى وابن شاهين . ورواه الحاكم أيضًا (٢ / ١٨) .

وقد صنع أستاذنا السيد رشيد رضا ـ هنا ـ شيئا لم يكن الظن به أن يصنعه . وما أدرى كيف صدر هذا منه ! فإنه أراد أن يتأول الحديث بما يخرجه عن معناه ، وينفى خصوصية خزيمة بأن شهادته بشهادة رجلين ! فذكر قول رسول الله ﷺ لخزيمة ـ فى رواية الطبرانى ـ : « بم تشهد ولم تكن حاضرًا » ؟ ونقل عن ابن التين أن النبى قال لخزيمة : « لا تعد » . وهو قد نقل هاتين الكلمتين من فتح البارى يقينًا ، لأن مجمع الزوائد لم يكن طبع إذ ذاك ، ولأن لفظ الطبرانى فى الزوائد : « ما حملك على الشهادة ولم تكن حاضرًا » ! ثم قال كلمتين لا يجدران بمثله ، بل لا يجدران برجل يقدر السنة قدرها . فقال : « وفى قول العلماء أنه ﷺ جعل شهادة خزيمة شهادة رجلين نظر » ! ثم قال بعد تأويل الحديث : «فتخريجه على حكم الحاكم بما علمه يقينًا أولى من تخريجه بحكم شاهد واحد أقيم مقام شاهدين ، خصوصية له خصص بها حكم القرآن » !! فأنكر نص الحديث صريحًا ، وجعله من « قول العلماء » ، وجعل خصوصية خزيمة من تخريجهم ! والحديث أمامه صريح فى نص المسند الذى نقله ابن كثير هنا : « فجعل رسول الله ﷺ شهادة خزيمة شهادة رجلين » . وكذلك هو بهذا المعنى ـ أمامه ـ فى رواية الطبرانى التى نقلها الحافظ فى الفتح : « فقال النبى ﷺ : من شهد له خزيمة أو عليه فحسبه » . فالنص فيهما صريح بأن رسول الله ﷺ هو الذى خص حذيفة بهذه الخصوصية وجعل شهادته بشهادة رجلين . ولم يكن هذا اختراعاً اخترعه العلماء ، ولم يكن تخريجًا لهم يصلح عرضة للرد والنقد . بل إن كلمة ابن التين التى نقلها واستند عليها ـ نقلها وهو يعلم أنها لا أصل لها ، لأنه إنما نقلها عن الحافظ فى الفتح (٨ / ٣٩٩) ، ونص كلامه : « زعم ابن التين أن النبى ﷺ قال لخزيمة لما جعل شهادته شهادتين : لا تعد ، أى تشهد على ما لم تشاهده . انتهى . وهذه الزيادة لم أقف عليها » . وكفى فى نفيها أن لم يجدها الحافظ ابن حجر ، ثم لم يجدها أحد بعده . وأكثر من هذا أن الموضع الذى نقل منه من الفتح ـ هو فى شرح حديث زيد بن ثابت فى نسخة المصاحف ، الذى فيه أنه لم يجد آية من سورة الأحزاب ، وهى (من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه) ـ « مع أحد إلا مع خزيمة الأنصارى ، الذى جعل رسول الله ﷺ ، شهادته شهادة رجلين » . وهذا نص صريح من صحابى آخر، اتصل به العمل : أنه أخذ بشهادة خزيمة وحده ، إيمانا بهذه الخصوصية له مما يدل على أنها كانت معروفة للصحابة ، مشهورة لديهم . وهى خصوصية لا تزال معروفة مشهورة ، ولا أعلم أحدا من أهل العلم تشكك فى صحتها قبل السيد رشيد رضا ، رحمه الله وإيانا ، وغفر لنا وله .

وقوله: ﴿وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾: قيل: معناه: لا يضار الكاتب ولا الشاهد، فيكتب هذا خلاف ما يملى، ويشهد هذا بخلاف ما سمع أو يكتمها بالكلية، وهو قول الحسن وقتادة وغيرهما. وقيل: معناه: لا يضر بهما، روى ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى هذه الآية قال: يأتى الرجل فيدعوهما إلى الكتاب والشهادة، فيقولان: إنا على حاجة ، فيقول: إنكما قد أمرتما أن تجيبا. فليس له أن يضارهما . ثم قال: وروى عن عكرمة، ومجاهد ، وطاوس وغيرهم نحو ذلك (١) .

وقوله: ﴿وَإِن تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ﴾ أى: إن خالفتم ما أمرتم به، وفعلتم ما نُهيتم عنه، فإنه فسق كائن بكم، أى: لازم لكم لا تحيدون عنه ولا تنفكون منه.

وقوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ أى: خافوه وراقبوه ، واتبعوا أمره واتركوا زجره ، ﴿وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾ كقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا﴾ [الأنفال:٢٩]، وكقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِن رَّحْمَتِهِ وَيَجْعَل لَّكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ﴾ [الحديد: ٢٨].

وقوله: ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ أى: هو عالم بحقائق الأمور ومصالحها وعواقبها، فلا يخفى عليه شىء من الأشياء، بل علمه محيط بجميع الكائنات.

ربع

﴿وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٢٨٣﴾﴾

يقول تعالى: ﴿وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ أى: مسافرين وتداينتم إلى أجل مسمى ﴿وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا﴾ يكتب لكم. قال ابن عباس: أو وجدوه ولم يجد قرطاساً أو دواة أو قلماً ﴿فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ﴾ أى: فَلْيكن بدل الكتابة رِهَان مقبوضة فى يد صاحب الحق ، وقد استدل بقوله: ﴿فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ﴾، على أن الرهن لا يلزم إلا بالقبض، كما هو مذهب الشافعى والجمهور، واستدل بها آخرون على أنه لابد أن يكون الرهن مقبوضاً فى يد المرتهن، وهو رواية عن الإمام أحمد، وذهب إليه طائفة. واستدل آخرون من السلف بهذه الآية على أنه لا يكون الرهن مشروعا إلا فى السفر، قاله مجاهد وغيره ، وقد ثبت فى الصحيحين ، عن أنس ، أن رسُولَ الله ﷺ تُوفِّى ودِرْعُه مرهونة عند يهودى على ثلاثين وسْقا من شعير، رهنها قوتاً لأهله .

وقوله: ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ﴾ : روى ابنُ أبى حاتم ـ بإسناد جيد ـ عن أبى سعيد الخدرى أنه قال: هذه نسخت ما قبلها ، وقال الشعبى: إذا ائتمن بعضكم بعضاً فلا بأس ألا تكتبوا أو لا تُشهدوا.

وقوله: ﴿وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ﴾ يعنى : المؤتَمن ، كما جاء فى الحديث الذى رواه الإمام أحمد وأهل السنن، عن سَمُرة: أن رسول الله ﷺ قال: «على اليد ما أخذت حتى تؤديه »(٢). وقوله: ﴿وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ﴾ أى : لا تخفوها وتغلوها ولا تظهروها . قال ابن عباس وغيره : شهادة الزور من أكبر الكبائر،

---

(١) هذا هو القول الصحيح الذى رجحه الطبرى (٦ / ٩٠ ، ٩١) .

(٢) المسند (٥/ ٨ حلبى) وأبو داود (٣٥٦١) والترمذى (٢/ ٢٥٢) وقال: «حديث حسن». وفى بعض نسخه: «صحيح».

وكتمانها كذلك. ولهذا قال: ﴿ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ ﴾، قال السدى: يعنى: فاجر قلبه، وهذا كقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذًا لَّمِنَ الْآثِمِينَ ﴾ [المائدة: ١٠٦] ، وقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَن تَعْدِلُوا وَإِن تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ [النساء:١٣٥]، وهكذا قال هاهنا: ﴿ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾.

﴿ لِّلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِن تُبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٨٤﴾ ﴾

يخبر تعالى أن له ملك السموات والأرض وما فيهن وما بينهن، وأنه المطلع على ما فيهن، لا تخفى عليه الظواهر ولا السرائر والضمائر، وإن دقت وخفيت، وأخبر أنه سيحاسب عباده على ما فعلوه وما أخفوه فى صدورهم كما قال: ﴿ قُلْ إِن تُخْفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يَعْلَمْهُ اللَّهُ وَيَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [آل عمران: ٢٩]، وقال: ﴿ يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى ﴾ [طه:٧]، والآيات فى ذلك كثيرة جداً، وقد أخبر فى هذه بمزيد على العلم، وهو: المحاسبة على ذلك، ولهذا لما نزلت هذه الآية اشتد ذلك على الصحابة، رضى الله عنهم، وخافوا منها، ومن محاسبة الله لهم على جليل الأعمال وحقيرها، وهذا من شدة إيمانهم وإيقانهم.

روى الإمام أحمد عن أبى هريرة، قال: لما نزلت على رسول الله ﷺ : ﴿ لِّلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِن تُبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾، اشتد ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ ،فأتوا رسول الله ﷺ ، ثم جثوا على الركب، وقالوا: يا رسول الله، كلفنا من الأعمال ما نُطيق: الصلاة والصيام والجهاد والصدقة، وقد أنزل عليك هذه الآية ولا نطيقها. فقال رسول الله ﷺ : «أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم: سمعنا وعصينا؟ بل قولوا: سمعنا وأطعنا، غفرانك ربنا وإليك المصير». فلما أقَر بها القوم وذلت بها ألسنتهم، أنزل الله فى أثرها: ﴿ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴾. فلما فعلوا ذلك نسخها الله فأنزل الله: ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾، إلى آخرها.

ورواه مسلم منفردًا به عن أبى هريرة، فذكر مثله،ولفظه: «فلما فعلوا ذلك نسخها الله،فأنزل الله: ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ قال: نعم، ﴿ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا ﴾ قال: نعم، ﴿ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ﴾ قال: نعم، ﴿ وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾ قال: نعم[1] . وروى الإمام أحمد عن ابن عباس قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿ وَإِن تُبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ اللَّهُ ﴾ قال: دخل قلوبهم منها شيء لم يدخل قلوبهم من شيء، قال: فقال رسول الله، ﷺ : «قولوا: سمعنا وأطعنا وسلَّمنا». فألقى الله الإيمان فى قلوبهم ، فأنزل الله : ﴿ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴾ ، إلى قوله : ﴿ فَانصُرْنَا عَلَى

[1] المسند (٩٣٣٣) وصحيح مسلم (١ / ٤٦ ، ٤٧)، ورواه أيضا ابن حبان (١٣٩) بتحقيقنا، والطبرى (٦٤٥٦).

القَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ . وهكذا رواه مسلم وزاد : ﴿ رَبَّنَا لا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ قال : قد فعلت ﴿رَبَّنَا وَلا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا ﴾ قال : قد فعلت ، ﴿ رَبَّنَا وَلا تُحَمِّلْنَا مَا لا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ قال : قد فعلت ﴿وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنتَ مَوْلانَا فَانصُرْنَا ﴾ قال : قد فعلت (١) .

[ثم ذكر الحافظ ابن كثير هنا رواية أخرى عن ابن عباس ، من المسند (٣٠٧١) ، وروايتين عنه من الطبرى : (٦٤٥٩ ، ٦٤٦٢) ، ثم قال] :

فهذه طرق صحيحة عن ابن عباس، وقد ثبت عن ابن عمر كما ثبت عن ابن عباس ، فروى البخارى عن مَرْوان الأصفر، عن رجل من أصحاب النبى ﷺ ـ أحسبُه ابن عمر ـ ﴿ وَإِن تُبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ﴾ قال: نسختها الآية التى بعدها . وهكذا رُوى عن على، وابن مسعود ، والشعبى، وعكرمة، وسعيد بن جُبَير، وقتادة: أنها منسوخة بالتى بعدها.

وقد ثبت بما رواه الجماعة فى كتبهم الستة عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله تجاوز لى عن أمتى ما حدثت به أنفسها، ما لم تكلَّم أو تعمل » . وفى الصحيحين عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : «قال الله: إذا هَم عبدى بسيئة فلا تكتبوها عليه، فإن عملها فاكتبوها سيئة، وإذا هم بحسنة فلم يعملها فاكتبوها حسنَة، فإن عملها فاكتبوها عشراً».

وروى ابن جرير عن الحسن البصرى أنه قال: هى مُحْكَمة لم تنسخ. واختار ابن جرير ذلك، واحتج على أنه لا يلزم من المحاسبة المعاقبة، وأنه تعالى قد يحاسب ويغفر، وقد يحاسب ويعاقب ـ بالحديث الذى رواه عن صفوان بن مُحْرِز، قال: بينا نحن نطوف بالبيت مع عبد الله بن عمر، وهو يطوف، إذ عرض له رجل فقال: يا بن عمر، ما سمعت رسول الله ﷺ يقول فى النجوى؟ فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يدنو المؤمن مِنْ ربه، عزوجل، حتى يضع عليه كَنَفَه، فيقرره بذنوبه فيقول: هل تعرف كذا؟ فيقول: رب أعْرف ـ مرتين ـ حتى إذا بلغ به ما شاء الله أن يبلغ قال: فإنى قد سترتها عليك فى الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم». قال: «فيعطى صحيفة حسناته ـ أو كتابه ـ بيمينه، وأما الكفار والمنافقون فينادى بهم على رؤوس الأشهاد: ﴿ هَؤُلاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ أَلا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾» [هود: ١٨]. وهذا الحديث مخرج فى الصحيحين وغيرهما (٢) .

وروى ابن أبى حاتم ، عن أمية قالت: سألت عائشة عن هذه الآية : ﴿وَإِن تُبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ اللَّهُ﴾ فقالت: ما سألنى عنها أحد منذ سألت رسول الله ﷺ عنها فقال: «هذه متابعة الله العبد، وما يصيبه من الحمى، والنَّكبة، والبضاعة يضعها فى يد كمه، فيفتقدها فيفزع لها، ثم يجدها فى ضبنته، حتى إن المؤمن ليخرج من ذنوبه كما يخرج التبر الأحمر». وكذا رواه الترمذى، وابن جرير، وقال الترمذى: غريب . قلت : وعلى بن زيد بن جُدْعان ضعيف ، يغرب فى رواياته ، وهو يروى هذا الحديث عن امرأة أبيه: أم محمد أمية بنت عبد الله، عن عائشة، وليس لها عنها فى الكتب سواه(٣).

(١) المسند (٢٠٧٠) وصحيح مسلم (١ / ٤٧) والطبرى (٦٤٥٧) والحاكم (٢ / ٢٨٦ ، ٢٨٧) .

(٢) الطبرى (٦٤٩٧) ورواه أيضا أحمد فى المسند (٥٤٣٦ ، ٥٨٢٥) ، وتخريجه مفصل فى الكتابين .

(٣) الترمذى (٤/ ٧٨، ٧٩) والطبرى (٦٤٩٥) . ورواه أيضا الطيالسى (١٥٨٤) وأحمد فى المسند (٦/ ٢١٨ حلبى). وفصلنا تخريجه وصححه فى الطبرى. وقوله: «متابعة الله العبد» يعنى: ما يصيب الإنسان مما يؤلمه، يتابعه الله به ليكفر=

﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ وَقَالُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ (٢٨٥) لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ (٢٨٦)﴾

ذكر الأحاديث الواردة فى فضل هاتين الآيتين الكريمتين نفعنا الله بهما (١) :

روى البخارى عن أبى مسعود قال: قال رسول الله ﷺ : «من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة فى ليلة كَفَتَاه » . وقد أخرجه بقية الجماعة والإمام أحمد (٢) .

وروى الإمام أحمد عن أبى ذر، قال: قال رسول الله ﷺ : «أعطيت خواتيم سورة البقرة من كنز تحت العرش، لم يعطهن نبى قبلى » . وقد رواه ابن مردويه (٣) .

وروى مسلم عن عبد الله، قال: لما أُسْرِىَ برسول الله ﷺ انْتُهِى به إلى سدرة المنتهى، وهى فى السماء السادسة إليها ينتهى ما يَعْرُج [به] من الأرض فَيُقْبَض منها، وإليها ينتهى ما يُهْبَطُ [به] من فوقها فيُقْبَض منها، قال: ﴿إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَىٰ﴾ [النجم: ١٦] ، قال: فَرَاش من ذهب. قال: وأعطى رسول الله ﷺ ثلاثاً: أُعْطِىَ الصلوات الخمس، وأُعْطِى خواتيم سورة البقرة، وغفر لمن لم يشرك بالله من أمته شيئاً المُقْحماتُ (٤) .

فقوله تعالى: ﴿ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ﴾: إخبار عن النبى ﷺ بذلك. وقوله: ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ عطف على ﴿ الرَّسُول ﴾، ثم أخبر عن الجميع فقال: ﴿ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ ﴾، فالمؤمنون يؤمنون بأن الله واحد أحد ، فرد صمد ، لا إله غيره ، ولا رب سواه . ويصدقون بجميع الأنبياء والرسل والكتب المنزلة من السماء على عباد الله المرسلين والأنبياء، لا يفرقون بين أحد منهم، فيؤمنوا ببعض ويكفروا ببعض، بل الجميع عندهم صادقون بارون راشدون مَهْديون هادون إلى

= عنه من ذنوبه ، وهذا هو الثابت فى المسند والطبرى . وثبت هنا فى المخطوطة والمطبوعة : « مبايعة » ! وهو تصحيف. وقوله : « فى ضبنته » : هكذا ثبت بلفظ التأنيث فى المخطوطة . والضبن ـ بكسر الضاد وسكون الباء الموحدة : ما بين الإبط والكشح .

(١) ذكر الحافظ ابن كثير هنا عشرة أحاديث وطرقها وأسانيدها. اقتصرنا منها على ثلاثة أحاديث، هى أصحها إن شاء الله.

(٢) البخارى (٩ / ٥٠ ، ٨٢ فتح) ومسلم (١ / ٢٢٢) والمسند (١٧١٣٦) . و«أبو مسعود»: هو البدرى، عقبة بن عمرو الأنصارى .

(٣) المسند (٥ / ١٥١ ، ١٨٠ حلبى) بأربعة أسانيد ، اثنان منهما برجال الصحيح . وهو فى الزوائد (٦ / ٣١٢) .

(٤) عبد الله : هو ابن مسعود . والحديث فى صحيح مسلم (١ / ٦٢ ، ٦٣) . ورواه أيضا أحمد (٣٦٦٥) . وذكره ابن كثير ثانيا فى أحاديث الإسراء ، عند تفسير الآية الأولى منها . ثم ذكره ثالثا عند تفسير الآية (١٦) من سورة النجم . ووقع فى المطبوعة « السماء السابعة » . وهو خطأ ، صوابه من المخطوطة والمسند وصحيح مسلم . و«المقحمات » ـ بكسر الحاء : الذنوب العظام التى تقحم أصحابها فى النار ، أى تلقيهم فيها .

وذكر ابن كثير آخر الأحاديث العشرة ـ حديث ابن عباس فى شأن نزولهما ونزول الفاتحة. وقد مضى (١/٤٩).

obeikandl.com

سُبُل الخير، وإن كان بعضهم ينسخ شريعة بعض بإذن الله ، حتى نُسخ الجميع بشرع محمدٍ ﷺ خاتم الأنبياء والمرسلين، الذى تقوم الساعة على شريعته، ولا تزال طائفة من أمته على الحق ظاهرين.

وقوله: ﴿ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ﴾ أى: سمعنا قولك يا ربنا، وفهمناه، وقمنا به، وامتثلنا العمل بمقتضاه، ﴿ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا ﴾ سؤال للغَفْر والرحمة . روى ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قول الله: ﴿ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾، إلى قوله: ﴿ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا ﴾ قال: قد غفرت لكم [١] ، ﴿ وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴾ أى: إليك المرجع والمآب يوم يقوم الحساب.

وقوله: ﴿ لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا﴾ أى: لا يكلف أحداً فوق طاقته، وهذا من لطفه تعالى بخلقه ورأفته بهم وإحسانه إليهم، وهذه هى الناسخة الرافعة لما كان أشفق منه الصحابة، فى قوله: ﴿ وَإِن تُبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ اللَّهُ﴾ أى: هو وإن حاسب وسأل لكن لا يعذب إلا بما يملك الشخص دفعه، فأما ما لا يملك دفعه ـ من وسوسة النفس وحديثها ـ فهذا لا يكلف به الإنسان، وكراهية الوسوسة السيئة من الإيمان.

وقوله: ﴿ لَهَا مَا كَسَبَتْ﴾ أى: من خير، ﴿ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ ﴾ أى: من شر، وذلك فى الأعمال التى تدخل تحت التكليف . ثم قال تعالى مرشداً عباده إلى سؤاله، وقد تكفل لهم بالإجابة، كما أرشدهم وعلمهم أن يقولوا: ﴿ رَبَّنَا لا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا ﴾ أى: إن تركنا فرضاً على جهة النسيان، أو فعلنا حراماً كذلك ﴿ أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ أى: الصوابَ فى العمل، جهلا منا بوجهه الشرعى. وقد تقدم فى صحيح مسلم لحديث أبى هريرة: «قال الله: نعم» ولحديث ابن عباس، قال الله: «قد فعلت». وروى ابن ماجه وابن حبان فى صحيحه والطبرانى عن ابن عباس. قال: قال رسول الله ﷺ : «إن الله وضع عن أمتى الخطأ والنسيان، وما استكرهوا عليه». وقد روى من طُرُق أخَرَ وأعله أحمد وأبو حاتم [٢] ، والله أعلم.

وقوله: ﴿ رَبَّنَا وَلا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا﴾ أى: لا تكلّفنا من الأعمال الشاقة ـ وإن أطقناها ـ كما شرعته للأمم الماضية قبلنا من الأغلال والآصار التى كانت عليهم، التى بعثتَ نبيَّك محمداً ﷺ نبى الرحمة بوضعه فى شرعه الذى أرسلته به، من الدين الحنيف السهل السمح. وقد ثبت فى صحيح مسلم، عن أبى هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «قال الله: نعم». وعن ابن عباس، عن رسول الله ﷺ قال: «قال الله: قد فعلت». وجاء الحديث من طرق، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «بعثت بالحَنِيفيَّة السَّمْحة» [٣].

وقوله: ﴿رَبَّنَا وَلا تُحَمِّلْنَا مَا لا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ أى: من التكليف والمصائب والبلاء، لاتبتلينا بما لا قبل لنا به.

---

(١) هو مختصر من حديث مطول ، رواه الطبرى (٦٥٤٠) هكذا موقوفًا على ابن عباس . وهو وإن كان موقوفا لفظا فإنه مرفوع حكما . ثم قد رواه الطبرى أيضا (٦٥٣٤) مرفوعا لفظا ، بإسناد صحيح . وقد مضى معناه أيضا من حديثى أبى هريرة وابن عباس (ص ٣٠٧) عن المسند وصحيح مسلم .

(٢) الظاهر أن العلة التى فيه ؛ الانقطاع فى إسناد ابن ماجه ، ولكن إسنادى ابن حبان والطبرانى متصلان صحيحان . وكذلك رواه الحاكم (٢ / ١٩٨) بنحوه ، بالإسناد المتصل ، وصححه على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبى .

(٣) من حديث رواه أحمد فى المسند (٦ / ١١٦ ، ٢٣٣ حلبى) عن عائشة ، مرفوعا : « لتعلم يهود أن فى ديننا فسحة، إنى أرسلت بحنيفية سمحة » قال ذلك فى شأن الحبشة ولعبهم فى المسجد ونظر عائشة إليهم . وإسناده صحيح . وانظر كشف الخفا (١ / ٢١٧) .

وقوله: ﴿ وَاعْفُ عَنَّا ﴾ أى: فيما بيننا وبينك مما تعلمه من تقصيرنا وزللنا ، ﴿ وَاغْفِرْ لَنَا ﴾ أى : فيما بيننا وبين عبادك، فلا تظهرهم على مساوينا وأعمالنا القبيحة، ﴿وَارْحَمْنَا﴾ أى: فيما يُستقبل، فلا توقعنا ـ بتوفيقك ـ فى ذنب آخر، ولهذا قالوا: إن المذنب محتاج إلى ثلاثة أشياء: أن يعفو الله عنه فيما بينه وبينه، وأن يستره عن عباده فلا يفضحه به بينهم، وأن يعصمه فلا يوقعه فى نظيره. وقد تقدم فى الحديث أن الله قال: « نعم » . وفى الحديث الآخر: «قال الله: قد فعلت».

وقوله: ﴿أَنتَ مَوْلَانَا﴾ أى: أنت ولينا وناصرنا، وعليك توكلنا، وأنت المستعان، وعليك التّكلان، ولا حول لنا ولا قوة إلا بك ، ﴿ فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾ أى : الذين جحدوا دينك ، وأنكروا وحدانيتك، ورسالة نبيك، وعبدوا غيرك، وأشركوا معك من عبادك، فانصرنا عليهم، واجعل لنا العاقبة عليهم فى الدنيا والآخرة، قال الله : « نعم » . وفى الحديث الذى رواه مسلم، عن ابن عباس: «قال الله: قد فعلت » . وروى ابن جرير أن معاذا كان إذا فرغ من هذه السورة ﴿فانصُرْنَا[1] عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ قال: آمين[2].

(وتم تفسير سورة البقرة والحمد لله رب العالمين)

(١) فى المطبوع من « عمدة التفسير » وكذا المخطوطة : « وانصرنا » وهو خطأ بين . (الباز) .
(٢) الطبرى (٦٥٤٢) ورواه أيضا أبو عبيد ، وابن أبي شيبة وابن المنذر ، كما فى الدر المنثور (١ / ٣٧٨) .